موسوعة العلامة البلاغي

الجزء الأول

آلاء الرحمن
في تفسير القرآن

(المجلد الأول)

مركز العلوم والثقافة الإسلامية
قسم إحياء التراث الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

شبكة الفكر
alfeker.net

موسوعة

العلّامة الشيخ محمّد جواد البلاغي

آلاء الرحمن

في تفسير القرآن / ج ١

من فضله جلّت آلاؤه على عبده الضعيف الفقير إلى رحمته وعفوه
محمّد جواد البلاغي النجفي. أعانه الرحمن بالتوفيق والتسديد، وأنعم عليه
بالحسنى والسعادة في الدنيا والآخرة. إنّه أرحم الراحمين وخير المسؤولين

تحقيق: لطيف فرادي ـ عبّاس محمّدي

الجزء الأوّل

المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة
مركز إحياء التراث الإسلامي

المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة

الجزء الأوّل

موسوعة العلّامة الشيخ محمّد جواد البلاغي

مجموعة من المحقّقين

إشراف: علي أوسط الناطقي

إعداد: مركز إحياء التراث الإسلامي

الطباعة: مطبعة الباقري

الطبعة الثانية: ١٤٣١ق / ٢٠١٠م

الكمّيّة: ١٠٠٠ نسخة

حقوق الطبع محفوظة للناشر

العنوان: قم، ساحة الشهداء، المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلاميّة

الهاتف: ٧٨٣٢٨٣٣_٠٢٥١

الفاكس: ٧٨٣٢٨٣٤

ص. ب: ٣٧١٨٥/٣٨٥٨

وب سايت: www.isca.ac.ir

البريد الالكتروني: nashr@isca.ac.ir

موسوعة العلّامة البلاغي / [تحقيق] مجموعة من المحقّقين؛ [إعداد] المركز العالي للعلوم والثقافة الإسلامية، مركز إحياء التراث الإسلامي. ـ قم: دفتر تبليغات اسلامی، پژوهشگاه علوم و فرهنگ اسلامی، ١٣٨٦.
٩ ج.

ISBN: 978-964-2636-30-3
ISBN: 978-964-2636-31-0
ISBN: 978-964-2636-32-7
ISBN: 978-964-2636-33-4
ISBN: 978-964-2636-34-1
ISBN: 978-964-2636-35-8
ISBN: 978-964-2636-36-5
ISBN: 978-964-2636-37-2
ISBN: 978-964-2636-38-9
ISBN: 978-964-2636-39-6

فهرستنويسی بر اساس اطلاعات فيپا.
كتابنامه.
مندرجات: ج صفر. المدخل. حياة العلّامة الشيخ محمدجواد البلاغي. ج ١ ـ ٢. آلاء الرحمن في تفسير القرآن. ج ٣ ـ ٤. الهدى إلى دين المصطفى. ج ٥. الرحلة المدرسية. ج ٦. الرسائل الكلامية. ج ٧. الرسائل الفقهية. ج ٨. رسائل متفرقة. الفهارس العامّة.
١. اسلام ـ مجموعه‌ها. ٢. بلاغی، محمد جواد، ١٢٨٣ ـ ١٣٥٢ق. ٣. كلام شيعه اماميه ـ مجموعه‌ها. الف. المركز العالي للعلوم والثقافة الاسلامية، مركز إحياء التراث الإسلامي. ب. عنوان.

BP/٦/٤م٨ ٢٩٧/٠٨
١٣٨٦

دليل

موسوعة العلّامة البلاغي

المدخل

حياة العلّامة الشيخ محمّد جواد البلاغي

الجزء الأوّل والثاني

١. آلاء الرحمن في تفسير القرآن / ج ١ و ٢

الجزء الثالث والرابع

٢. الهدى إلى دين المصطفى / ج ١ و ٢

الجزء الخامس

٣. الرحلة المدرسيّة والمدرسة السيّارة

الجزء السادس = الرسائل الكلامية

٤. أنوار الهدى

٥. البلاغ المبين

٦. مسألة في البداء

٧. التوحيد والتثليث

٨. أعاجيب الأكاذيب

٩. دعوة الهدى إلى الورع في الأفعال والفتوى

١٠. الردّ على الوهّابيّة

١١. نَسَماتُ الهُدى ونَفَحاتُ المَهْديّ

١٢. نصائح الهدى

الجزء السابع ـ الرسائل الفقهية

١٣ ـ ١٧. العقود المفصّلة:

١. عقد في قاعدة على اليد؛

٢. عقد في تنجيس المتنجّس؛

٣. عقد في بعض مسائل العلم الإجمالي؛

٤. عقد في مسألة الصلاة في اللباس المشكوك فيه؛

٥. عقد في إلزام غير الإمامي بأحكام نحلته.

١٨. تعليقة على بيع المكاسب

١٩. رسالة حرمة حلق اللحية

الجزء الثامن

رسائل متفرّقة:

٢٠. رسالة في شأن التفسير المنسوب للإمام الحسن العسكري

٢١. مراسلاته

٢٢. شعره

الفهارس العامّة

تصدير

بسم الله الرحمن الرحيم

إنّ كلّ ما جرى ويجري في العالم الإسلامي لم يكن بعيداً ومنفصلاً عمّا خطّطه الغرب المستعمر لتفتيت أرض الإسلام واستلاب خيراتها واختراق ثقافتها وتحطيم شخصيّتها الإسلاميّة التي نشأت وترعرعت في كنف الدين الإسلامي على مبدأ العزّة والكرامة والاستقلال والحرّيّة ونبذ العبوديّة إلّا لله الواحد القهّار.

وقد بدأ المستعمرون بعد نجاح هجومهم العسكري بالاختراق الثقافي تحت شعارات علميّة أو إنسانيّة ذات بريق خادع؛ لذا حاولوا التلاعب بمناهج التعليم والتربية، وأكثروا من الدراسات الاستشراقيّة في مجال الدين والتاريخ والعقيدة وغيرها من ميادين المعرفة ذات التأثير في الثقافة السياسيّة والدينيّة والاجتماعيّة والأخلاقيّة لتصبح مرجعاً ثقافيّاً بديلاً ونهجاً علميّاً دخيلاً للأجيال.

روّاد الإصلاح في مواجهة الاختراق الثقافي والتبشير الاستعماري

ومن هنا كان الخطر الثقافي كبيراً وفادحاً ولم يعِ عموم أبناء الأمّة الإسلاميّة أبعاد تلك الهجمة الفكريّة وآثارها المدمّرة سوى القليل من كبار العلماء، وروّاد الإصلاح في بلاد المسلمين الذين حملوا راية الجهاد العلمي والثقافي بكلّ تواضع وإصرار وجدّ واجتهاد.

لقد دأبَ هؤلاء الثلّة من المصلحين الإلهيّين على مقارعة الاستعمار وفضح نواياه والتصدّي لأفكاره الهدّامة بكلّ ما أُوتوا من قوّة وشجاعة وحزم، فضلاً عمّا تمتّعوا به من رجاحة عقلٍ ونفاذ بصيرة، فردّوا تلك الأفكار على أعقابها ودحضوا حجج ساستها، وكشفوا للأمّة حقيقة أمرها، فبانَ زيف تلك الثقافات التي بذل المستعمر كلّ ما في وسعه لترويجها من أجل اختراق الشخصيّة الإسلاميّة لعلّه يصل في النتيجة إلى هدفه الحقيقي في ابتزاز ثرواتها ونهب خيراتها.

وقد لمعت أنجم ساطعة في سماء الأُمّة الإسلاميّة بعد عصر الاستشراق والتغلغل، وبزغت أقمار منيرة تضيء الدرب للأجيال وتصون أبناءها من التردّي والسقوط في مستنقع الثقافة الآسنة للغرب المستعمر الذي لا حدود لأطماعه وهو يسعى بكلّ جهده من أجل تركيع الأُمّة وإذلالها ومسخها ثقافيّاً ودينيّاً وسياسيّاً واقتصاديّاً واجتماعيّاً.

سطوع نجم العلّامة البلاغي

والعلّامة الشيخ محمّد جواد البلاغي هو واحدٌ من هذه الأنجم الزاهرة التي سطعت في سماء أُمّتنا الإسلاميّة في الفترة ما بين (١٢٨٢ ـ ١٣٥٢ هـ = ١٨٦٤ ـ ١٩٣٥ م) من عصر الاستعمار.

وكان الإمام البلاغي ممّن نذر نفسه للدفاع عن كيان هذه الأُمّة وشخصيّتها وثقافتها وعقيدتها وسائر مقوّماتها؛ تلبيةً للواجب واستجابةً لهذه الحاجة الملحّة التي كان يلمسها بكلّ وجوده ويستشعرها بكلّ ثقلها؛ وهو الأديب الألمعي والشاعر البارع ذو الحسّ المرهف الذي تقدّم على الكثير من معاصريه في هذا المضمار؛ فهو الأمين على هذه الأُمّة التي مُنيت بهذه الصدمة العظمى، وهو الابن البارّ لمدرسة أهل البيت عليهم السلام الرائدة ـ على مدى التاريخ ـ في المقاومة والاستبسال للدفاع عن الحقّ وعن كيان الأُمّة الإسلاميّة، وهو العالم المستوعب لتراثها العظيم الذي شيّده عظماء الأُمّة على مدى القرون السالفة، وهو الباحث عن الحقيقة بكلّ إخلاص ومثابرة رغم فداحة الفقر والأزمة الاقتصاديّة، ورغم حراجة الظروف السياسيّة والاجتماعيّة التي تُذهل أبناء الأُمّة وتعيقهم عن التحدّي والمقاومة والوقوف أمام مغريات وتهديدات المستعمر الغازي.

إنّه أحد القلائل الذين نذروا أنفسهم لصدّ التيّارات التبشيريّة ضدّ الإسلام ورسالة خاتم المرسلين.

ويعتبر الإمام البلاغيّ ممّن تفرّد بالكفاح والنضال في ديار الرافدين، حيث جرّد قلمه البليغ وأدلى بحججه الدامغة وردّ على شبهات المبشّرين المستشرقين واستفزازاتهم وتحريفاتهم وتهجّماتهم على القرآن والرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وأهل بيته عليهم السلام وأحكام الإسلام وقوانينه.

البلاغيّ المجاهد المبدع

وقد تضمّنت مؤلّفاته الكثيرة والقيّمة والفريدة من نوعها صوراً حيّة من جهاده المبارك في الذبّ عن حقائق الدين الإسلامي الحنيف والرسالة الإسلاميّة الخالدة.

وتعتبر إنجازات العلّامة البلاغيّ في عصره من أبدع ما حبّرته أقلام علمائنا الأبطال في ميادين الكفاح الثقافيّ والدينيّ، ولا زالت تحتلّ موقع الريادة في عصرنا هذا؛ لأنّها تعتمد المنهج العلميّ

وتمتاز بالقوّة والشجاعة في صدّ الهجمة الشرسة التي لا زالت دوائر الغرب الحاقد تشنّها ضدّ سيّد المرسلين وخاتم النبيّين في عصرنا الحاضر، بعد أن بزغت شمس الإسلام وانتشرت الصحوة الإسلاميّة في ربوع الأرض وانتصرت الثورة الإسلاميّة المباركة بأيدي المؤمنين المستضعفين ضدّ المستكبرين الكافرين بقيادة الإمام الخميني الفذّ ورجل العصر بحقّ، فزلزلت ثورته عروش الظالمين وأخذت تكتسح بلاد المسلمين وتقضّ مضاجع حكوماتهم المرتبطة بالمستعمر الظالم وعمّت الصحوة بلاد العالم وأخذت تدمّر حصون المستعمر وتسفّه أحلامه في الخلاص من غضب الشعوب المظلومة.

ولهذا السبب دبّر مخطّطه الحاقد ليوقد نار الفتنة ويستبيح كلّ عمل إرهابي قبيح ضدّ الإنسانيّة ويستفزّ الشعوب ضدّ الإسلام والمسلمين لعلّه يدفع الخطر الماحق المحيط به. والله من ورائهم محيط.

ومن هنا كانت مؤلّفات الإمام العلّامة البلاغي العراقي من التراث الخالد الحيّ الفاعل في الميادين العلميّة والإنسانيّة فضلاً عن حاجة الأجيال الصاعدة إلى مثلها في المنهج والقوّة والدقّة العلميّة والأدب الرفيع والبلاغة المتميّزة والمتأثّرة بالنهج القرآني الخالد البديع في قوّته وجماله.

ظاهرة إحياء التراث الموسوعي

إنّ مركز العلوم والثقافة الإسلاميّة (التابع لمكتب الإعلام الإسلامي في الحوزة العلميّة بقم المقدّسة) انطلاقاً ممّا اضطلع به من مهمّة الدفاع المقدّس عن كيان الإسلام، ومن أجل صون التراث العلمي لأُولئك العظماء من علماء الطائفة الذين ساروا على نهج أهل بيت الرسالة عليهم السلام في حماية الإسلام والمسلمين، فقد أخذ على عاتقه إحياء التراث الموسوعيّ للشخصيّات اللامعة من روّاد الإصلاح في العصر الحاضر. وبدأ مشروعه بموسوعة المصلح الوحدوي المجاهد الإمام السيّد عبد الحسين شرف الدين الموسوي العاملي، فقام ـ بتوفيق الله تعالى وفضله ـ بتحقيق تراثه وعرضه في أحد عشر مجلّداً بشكل قشيب وديباجة أنيقة.

وها هو يتشرّف مرّةً أُخرى بتحقيق تراث العلّامة الفذّ والإمام المصلح من أرض الرافدين، الشيخ محمّد جواد البلاغي ليقدّم للعالم الإسلامي والإنساني موسوعة أعماله الكاملة وإنجازاته الخالدة بأداءٍ عصري وشكل أنيق، مستوعباً لكلّ ما أمكنه الحصول عليه من تراثه الذي كان قد وفّق رحمه الله لعرضه ونشره في حياته، وأصبح اليوم بحاجة إلى جمع ونظم وتحقيق وتصحيح، بأُسلوب يعتمد المنهج الفنّي الحديث ويسهّل على الباحث الوصول إلى غرضه من خلال الفهارس الفنّيّة الشاملة ويتصدّره ما يضيء الدرب للقارئ من ملامح عصره وظروف نشأته وخصائص منهجه مع تعريف تفصيلي بآثاره العلميّة والعمليّة بأُسلوب شيّق.

موسوعة العلّامة البلاغي وأجزاؤها

وقد نظّمت موسوعة العلّامة البلاغي في تسعة أجزاء يتصدّرها مدخل عن حياته وملامح عصره، وختمت بالفهارس العامّة لآثاره، وهي تتضمّن ما عثرنا عليه من آثاره المطبوعة والمخطوطة، التي ادّعى البعض بأنّها تبلغ ثمانيةً وخمسين أثراً. وقد ثبت لدينا منها ثلاثون أثراً يضاف إليها جزء واحد يختصّ بالرسائل الواردة إليه وأجوبتها، وجزء خاصّ بأدبه وشعره، فبلغ العدد اثنين وثلاثين أثراً خالداً.

وقد جُمعت وانتظم العدد مع المدخل والملحق في مجلّدات تسعة هي كما يلي:

المدخل: حياة العلّامة الشيخ محمّد جواد البلاغي، عصره، وحياته ومختارات من ترجمته.

الأوّل والثاني: آلاء الرحمن في تفسير القرآن، جزءان.

الثالث والرابع: الهدى إلى دين المصطفى، جزءان.

الخامس: الرحلة المدرسيّة والمدرسة السيّارة.

السادس: الرسائل الكلاميّة، وهي: أنوار الهدى، البلاغ المبين، مسألة في البداء، التوحيد والتثليث، أعاجيب الأكاذيب، دعوة الهدى إلى الورع في الأفعال والفتوى، الردّ على الوهّابيّة، نسمات الهدى، نصائح الهدى.

السابع: الرسائل الفقهيّة، وهي: العقود المفصّلة، تعليقة على بيع المكاسب، رسالة حرمة حلق اللحية.

الثامن: رسائل متفرّقة: رسالة في شأن التفسير المنسوب للإمام الحسن العسكري عليه السلام؛ وما عثرنا عليه من مراسلاته وشعره، وتليها فهارس الموسوعة.

مشروع التحقيق ومنهجه

منذ أن تقرّر البدء بمشروع تحقيق تراث العلّامة البلاغي رحمه الله وإخراجه بشكلٍ موسوعي، قام مركز إحياء التراث الإسلامي بالخطوات التالية:

١ ـ جمع تراثه المطبوع وغير المطبوع، ولا سيّما الطبعات الّتي طبعت في حياة البلاغي.

٢ ـ الرجوع إلى من تبقّى من آل البلاغي للعثور على نفائسه المخطوطة أو المفقودة. وقد بقيت جملة من آثاره بعيدة عن متناول الأيدي المحقّقة لتراثه.

٣ ـ أوكلت مهمّة الكتابة عن عصر العلّامة البلاغي إلى المحقّق فضيلة السيّد منذر الحكيم، كما أوكلت مهمّة الكتابة عن حياة العلّامة البلاغي إلى المحقّق فضيلة الشيخ محمّد الحسّون، وقد جمعا في جزء واحد، ويضاف إلى ما كتبه العلمان، مجموعة مختارة من ترجمته تتضمّن مختصرات

لنصوص ما كتبه مترجموه من أعلام المعاصرين له وتلاميذه في حقّه .

٤ ـ تخريج الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة والأقوال والأشعار وما يحتاج إلى توثيق.

٥ ـ ضبط النصّ مع ملاحظة بعض الاختلافات فيما بين الطبعات، وانتخاب الأجود والأصحّ، مع شرح الألفاظ الصعبة، وتوزيع النصّ، وتنظيم الهوامش .

٦ ـ مقابلة المطبوع بواسطة الحاسوب مع النسخة المقوّمة .

٧ ـ المراجعة الفنّيّة، وهي مطابقتها مع الحاسوب وإجراء التعديلات من حيث الحجم، ورؤوس الأسطر، والعناوين الرئيسيّة والفرعيّة، وغير ذلك .

٨ ـ المراجعة النهائيّة، حيث يلاحظ الكتاب ملاحظة كاملة من كافّة النواحي : العلميّة والإملائيّة والنحويّة واللغويّة، وغير ذلك .

٩ ـ الفهرسة، حيث تمّت فهرسة الآيات والأحاديث والأقوال والأشعار والأمثال والأعلام والأماكن وما إلى ذلك، لما لها من الأهمّيّة وباعتبارها مفاتيح الكتب .

المساهمون في إخراج الموسوعة وتحقيقها

أ ـ المحققون والكتّاب: بما أنّ التحقيق هو في الغالب الاستخراج والتوثيق العلمي لما جاء من الأقوال من مصادرها، والتصحيح الفنّي للنصوص، وتنظيم الهوامش، وضبط النصّ وإخراجه فنّياً وكتابة المقدّمة ... إلخ ؛ لذا فقد تجشّم هذا العبء كلٌّ من الأفاضل :

١ ـ الشيخ محمّد الحسّون : قام بتحقيق الكتب التالية : الرحلة المدرسيّة والمدرسة السيّارة، التوحيد والتثليث، عقد في إلزام غير الإمامي بأحكام نحلته، تعليقة على بيع المكاسب، رسالة في شأن التفسير المنسوب للإمام الحسن العسكري عليه السلام. كما تولّى تأليف دراسة حياة العلّامة البلاغي من المدخل. كما أنّ مهمّة الإشراف على تحقيق الموسوعة كانت قد عهدت إليه سابقاً .

٢ ـ الأستاذ السيّد محمّد علي الحكيم : قام بتحقيق الكتب التالية : البلاغ المبين، أعاجيب الأكاذيب، الردّ على الوهّابيّة، نسمات الهدى ، نصائح الهدى.

٣ ـ علي أوسط الناطقي : قام بتحقيق : عقد في بعض مسائل العلم الإجمالي، عقد في مسألة الصلاة في اللباس المشكوك فيه ، ومراسلات العلّامة البلاغي .

٤ ـ الأستاذ السيّد محمّد عبدالحكيم الموسوي الصافي : حقّق رسالة دعوة الهدى إلى الورع في الأفعال والفتوى.

٥ ـ لطيف فرادي وعبّاس محمّدي : قاما معاً بتحقيق آلاء الرحمن في تفسير القرآن : الجزء الأوّل والثاني ، كما وقد قام الأخ لطيف فرادي بتحقيق العقد الخاصّ بقاعدة على اليد .

٦ ـ الأستاذ أسعد الطيّب : قام بتحقيق الكتب التالية : الهدى إلى دين المصطفى، أنوار الهدى، عقد في تنجيس المتنجّس.

٧ ـ وليّ الله القرباني : قام بتحقيق رسالة حرمة حلق اللحية.

٨ ـ السيّد منذر الحكيم : تولّى الكتابة عن عصر العلّامة البلاغي التي كانت من ضمن المدخل وكذلك التصدير للموسوعة.

٩ ـ السيّد خليل عابديني: قام بالفحص عن طبعات نسخ الآثار والمؤلّفات للعلّامة البلاغي وجمعها من مخازن المكتبات العامّة والخاصّة.

ب ـ **لجنة المقابلة:** وهم الإخوة الأفاضل : إسماعيل بيك المندلاوي، طه النجفي، السيّد عبدالرسول الحامدي، حسّان فرادي، السيّد حسين بني هاشمي، وليّ الله القرباني، علي الأسدي، محمّد جعفر المرادي، السيّد رضا هدايتي، السيّد علي الحسيني اللركاني، جواد فاضل بخشايشي.

ج ـ **لجنة المراجعة النهائيّة:** وهم الإخوة الأفاضل : الشيخ نعمة الله الجليلي، الشيخ علي حميداوي الأنصاري، والشيخ علي أوسط الناطقي. كما وقد ساهم معهم في مراجعة المصادر الإخوة الأفاضل: عبّاس المحمّدي، غلام رضا نقي، وعلي الأسدي.

د ـ **المراجعة الفنّيّة:** وهما الأخوان الفاضلان : محسن النوروزي، وإسماعيل شكري.

هـ ـ **الفهارس العامّة:** وقد تولّى إنجازها السيّد هادي العظيمي.

و ـ **فريق الصفّ الألكتروني:** وقد تولّى هذه المهمّة الأخوان الكريمان : محمّد الخازن، ورمضان علي القرباني.

شكر وتقدير

ويسرّنا هنا أن نتقدّم بالشكر الجزيل والثناء الخالص إلى جميع من ورد ذكرهم من الإخوة الأفاضل ومن لم يرد ذكرهم من العاملين في هذا المركز : ممّن أسدى خدمة في إخراج هذه الموسوعة، ونخصّ منهم بالذكر فضيلة مدير مكتب الإعلام الإسلامي في الحوزة العلميّة بقمّ المقدّسة سماحة السيّد حسن الربّاني، وفضيلة مدير مركز العلوم والثقافة الإسلاميّة الدكتور الشيخ محمّد تقي السبحاني، ونائبه فضيلة الشيخ محمّد حسن النجفي، ونسأل الله تعالى دوام التوفيق للجميع وحسن القبول، راجين منه تعالى بلوغ الهدف، والله من وراء القصد، وهو وليّ التوفيق.

علي أوسط الناطقي
المشرف على مركز إحياء التراث الإسلامي
(التابع لمركز العلوم والثقافة الإسلاميّة)
قم المقدسة ـ إيران

مقدّمة التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على محمّد خاتم النبيّين، وسيّد المرسلين، وعلى آله الطيّبين الطاهرين، الذين جعلهم الله أبوابه وصراطه وسبيله، والوجه الذي يؤتى منه، صلاةً تامّةً دائمةً متواصلةً.

أمّا بعد : فهذا السفر العظيم كتاب «آلاء الرحمن في تفسير القرآن» للإمام العلّامة المجاهد الشيخ محمّد جواد البلاغي، شرع بتأليفه في شهر ذي الحجّة سنة ١٣٤٩هـ. ولم يتمّ الانتهاء منه حتّى وافاه الأجل في ليلة الإثنين؛ الثاني والعشرين من شهر شعبان سنة ١٣٥٢هـ.

ماهيّته

قبل شروع البلاغي بتفسير آيات القرآن الكريم، كتب له مقدّمة رائعة تقع في أربعة فصول، وتعدّ من أفضل ما كتب في العقود الأخيرة حول إعجاز القرآن وجمعه وقراءاته.

قال في وصفه في رسالة بعثها إلى العالم المحقّق الذكيّ الميرزا محمّدعلي الأُوردبادي الغروي:

وأعرض لحضرتك: إنّي بتوفيق الله ولطفه وعونه شرعت من ذي الحجّة ـ يعني من سنة ١٣٤٩ ـ في كتابة تفسير للقرآن الكريم على أُصول العلم ومذهب الشيعة ؛ لأنّي رأيت أهمّ التفاسير عندنا كالتبيان ومجمع البيان قد أكثرا في اللغة وتصاريف الكلمة من تفسير اسكن إلى سكّان السفينة ونحو ذلك، وتكثّرا في القراءات وتفاسير أمثال عطا

و مجاهد وعكرمة وأشباههم. وتفسير البرهان للسيّد هاشم بسرد الأحاديث من دون تحقيق فيها ولا في مزايا القرآن الشريف. فكتبت مقدّمة فيها فصول:

الأوّل: في وجه دلالة المعجز وحكمة تنوّعه وكونه لرسول الله ﷺ القرآن، أي المعجز العامّ، وامتيازه عن سائر المعجزات، وجهات تفوّقه عليها، وجهات إعجازه.

الثاني: في تواتره وجمعه وفساد ما في روايات العامّة من النقصان، والتعرّض للحاجّ [ميرزا حسين] النوري فيما كتبه في فصل الخطاب وردّ ما حشده من الروايات سنداً. وذكر الروايات الكثيرة المعتبرة الدالّة والكاشفة عن أنّ رواياته لا تدلّ على التحريف بل على المراد من اللفظ عند النزول، ولذلك من الروايات شواهد صريحة.

الثالث: في قراءته وبيان المتواتر والمتسالم عليه. والذي بالقراءة على نهجه إنّما هو المرسوم في المصاحف. وأمّا القراءات السبع أو العشر فإنّما هي روايات آحاد ضعيفة متعارضة لا يسلم رواة قراءة منها عن الجرح عند العامّة فضلاً عن طريقتنا.

الرابع: في شؤون تفسيره وما ينبغي فيه، وبيان أغلاط اللغويّين والمفسّرين من الجمهور من حيث العربيّة واضطرابهم في المعنى. وأنّ منهم من يفسّر القصص بما يأخذه سطحيّاً من أفواه اليهود والنصارى، وبيان جرح المفسّرين من كتب الجمهور، وأنّ الذي ينبغي الاعتماد عليه في المعنى غير ما يدلّ عليه اللفظ وهو الرجوع إلى المعلوم من حديث الرسول أو من حديث من جعلهم الرسول في حديث الثقلين عدل القرآن في الهداية وهم العترة أهل البيت. وأشرنا إلى تواتر الحديث وذكرنا من أسماء الصحابة الذين يروونه عن الرسول بأسانيد مختلفة نحو أربعين وأشرنا إلى محالّ رواياتهم. وفي آخر هذا الفصل بيان أنّ مقتضى التشريع والذي يناسبه أن يكون الإدراك والتعقّل ونحو ذلك هو القلب دون الدماغ على ما يقول الجديديّون. وإعجاز القرآن حجّة على ذلك أيضاً.

التفسير: تفسير سورة الفاتحة ١٨ ص. فيه تحقيقات: منها في معنى العبادة، وفي الاستعانة، والشفاعة، وبقاء النفس. وفي ذلك مباحثات للوهّابيّين.

ومن أوّل سورة البقرة إلى قريب الجزء الأوّل منها نحو ٦٠ صفحة. وربما نذكر من روايات أهل السنّة خصوص ما يوافق رواياتنا.

وأسأل الله أن يوفّقني للإتمام وييسّره لي ويعينني ويسدّدني فيه [١]. انتهى.

وقد فسّر ﷺ سورة الفاتحة المباركة، وسورة البقرة وآل عمران وانتهى بتفسير الآية ٥٧ من سورة النساء (٤)، حيث وقف يراعه الشريف، ولم يمهله الأجل المحتوم لإتمام تفسير القرآن بأجمعه، وقد آثر ﷺ أن يتعرّض لتفسير الآية السادسة من سورة المائدة؛ لمشاركتها لآية التيمّم في كثير من الأحكام، فجاءت هذه الآية في نهاية المطاف من هذا التفسير. قال ﷺ:

وحيث إنّ الآية السادسة من سورة المائدة لها مشاركة مع آية التيمّم في كثير من الأحكام، آثرنا أن نتعرّض لتفسيرها في هذا المقام؛ قياماً بحقّ المناسبة، وما نحاوله من الاختصار، وتعجيلاً للخير، ومن الله التوفيق والتسديد [٢].

المنهج والأسلوب

يتناول العلّامة البلاغي الآية الكريمة، فيرصد الهدف منها، ويلتقطه، ثمّ يحيط به من جميع جوانبه، مستوفياً كلّ ما يتطلّبه البحث العلمي من تحليل للنصّ، مستفيداً من الدلالة اللغويّة للمفردات، ومن إطلاقات الآية، أو عمومها، أو تقييدها، أو تخصيصها، وأسباب نزولها.

ثمّ يتناول الروايات والأقوال التي تخصّ الآية، فيطبّق عليها كلّ ما يتطلّبه البحث من مناقشة، ودراسة مقارنة، ونقد هادف، فضلاً عن الإحاطة الكاملة بالرواية سنداً ومتناً، معزّزاً رأيه بأدلّة ناصعة لا غبار عليها.

وبعد استيفائه لعناصر البحث يصوّر الموضوع تصويراً دقيقاً رصيناً كاملاً لا مجال لفتح ثغرة فيه، بأسلوب جميل، ولفظ بديع، ومعان صادقة، نابعة من إيمانه بالفكر الإسلامي الأصيل المنبثق من اعتقاده بمذهب الحقّ، مذهب أهل البيت ﷺ.

وهذا العطاء الثرّ ينمّ عن طول باع، واضطلاع في اللغة العربيّة وآدابها، وذخيرة علميّة جمّة في مجال الفكر الإسلامي وعقائد وأديان الأمم الأخرى.

---

١. نقله العلم الحجّة الشيخ علي بن عبدالعظيم الخياباني التبريزي (١٢٨٢ ـ ١٣٦٧هـ) في خاتمة كتابه النفيس وقايع الأيّام (رمضان المبارك)، ص ٦٧٤ ـ ٦٧٥.

٢. يأتي في نهاية الجزء الثاني، ص ٩٢٣.

طبعاته

طبع كتاب «آلاء الرحمن» أربع طبعات على الأقلّ:

الأُولى: في مطبعة عرفان بصيدا، سنة ١٣٥٢هـ. إذ طبع الجزء الأوّل منه أوّلاً، ثمّ طبع الجزءان معاً سنة ١٣٥٥، وذلك باهتمام السيّد حسن الحسيني اللواساني النجفي (١٣٠٨ ـ ١٤٠٠هـ). وكتب اللواساني على ظهر الجزء الأوّل كلمة في ترجمة البلاغي وإنهاء عمله «في اليوم العاشر من شهر صفر الخير من السنة الثانية والخمسين بعد الألف والثلاثمائة من الهجرة...».

كما وقد كتب في آخر الجزء الأوّل ـ قبل فهرس الكتاب ـ فهرسة لمؤلّفات البلاغي رحمة الله عليه تحت عنوان «فهرست مصنّفات المفسّر».

وكتب أيضاً في آخر الجزء الثاني كلمة تأبينيّة. قال في نهايتها:

> تمّ طبع الأوراق الأخيرة على يد الأحقر الراجي حسن الحسيني اللواساني النجفي ـ عفي عنه ـ في شهر رجب الأصبّ سنة ١٣٥٥هـ.

وكتب المؤلّف العبارة التالية تحت عنوان الكتاب على الغلاف وفي الصفحة الأُولى من الطبعة الأُولى:

> من فضله ـ جلّت آلاؤه ـ على عبده الضعيف الفقير إلى رحمته وعفوه محمّدجواد البلاغي النجفي، أعانه الرحمن بالتوفيق والتسديد، وأنعم عليه بالحسنى والسعادة في الدنيا والآخرة. إنّه أرحم الراحمين وخير المسؤولين.

الثالثة: في مدينة قم المقدّسة، نشر مكتبة الوجداني من دون تاريخ، وهي طبعة مصوّرة عن الطبعة الثانية.

الرابعة: في مدينة قم المقدّسة، تحقيق ونشر مؤسّسة البعثة، سنة ١٤٢٠هـ.

علماً بأنّ مقدّمة هذا التفسير طبعت في مصر مع تفسير السيّد عبدالله الشبّر (م ١٢٤٢هـ)، ثمّ طبعت أُخرى كتقديم لتفسير مجمع البيان للعلّامة الطبرسي (م ٥٤٨هـ)، وثالثة طبعت أيضاً بشكلٍ مستقلٍّ بتحقيق الشيخ محمّدمهدي نجف ونشر المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلاميّة، سنة ١٤١٩هـ.

عملنا

١ ـ اعتمدنا في تحقيق الكتاب على النسخة المطبوعة في مكتبة الوجداني بقم المقدّسة الطبعة الثالثة بالأوفست على الطبعة الثانية، ويقع الجزءان في مجلّد واحد.

٢ ـ عدّ العلّامة البلاغي في خاتمة المقدّمة المصادر والكتب التي كانت حاضرة عنده وكثيراً مّا ينقل عنها مصرّحاً بأسمائها أو غير مصرّح. فحاولنا تخريج الأحاديث من المصادر الأصليّة من طريق الخاصّة والعامّة. وحاولنا تخريج الأقوال من مصادرها الأصليّة التي صرّح المؤلّف بأسمائها أو أشار إليها.

ولكن لم نعثر فيما بأيدينا من المصادر المتوفّرة بنسخة معتمدة من كتاب مختصر التبيان للشيخ الطوسي. والمطبوع منه ناقص لا يعتمد عليه.

٣ ـ وجعلناه ـ مقتفياً لما وضعه المؤلّف رحمة الله عليه ـ في جزءين: الجزء الأوّل يتضمّن المقدّمة وتفسير سورتي الفاتحة والبقرة، والجزء الثاني يبتدئ من تفسير سورة آل عمران حتّى تفسير الآية ٥٧ من سورة النساء، ويلحقه تفسير آية الوضوء (٦) من سورة المائدة. علماً بأنّ الجزء الأوّل في الطبعات السابقة يتضمّن المقدّمة وتفسير سور الفاتحة والبقرة وآل عمران.

وقد تمّ تحقيق هذا السفر القيّم في غرّة موسوعة الإمام العلّامة البلاغي‌﵀ وذلك بجهود الأخوين المحقّقين: الأُستاذ لطيف فرادي والشيخ عبّاس محمّدي، حيث قاما بمهمّة تحقيقه حسب المنهج المقرّر لتحقيق هذه الموسوعة.

ونتقدّم بالشكر لكلّ الإخوة الأفاضل الّذين ساهموا في إخراجه وإصداره، راجين لهم دوام التوفيق وحسن القبول.

ربّنا تقبّل منّا هذا العمل، واجعله ذخراً لنا ليوم لا ينفع مالٌ ولا بنون. والحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين.

علي أوسط الناطقي
قم المقدّسة ـ إيران، صفر المظفّر ١٤٢٨

إهداء إلى:

سيّدي ومولايَ بقيّةِ الله في أرضِهِ، وحجّتِه على عبادِه، وعينِه على خَلْقِه، وأمينِه على وحيِه، والمنتصِرِ لدينِه، وسيفِه على أعدائِه، وارثِ الأنبياء وخاتَمِ الأئمّةِ الأُمناءِ، القائمِ المنتظرِ، الإمامِ الثاني عشرَ، رحمةِ الله ولُطفِه، صاحبِ العصرِ والزمانِ، صلواتُ الله عليه وعلى آبائه المعصومينَ، وعجّل الله فرجَه، وجعلنا فِداه.

سيّدي، مَسّنا وأهلَنا الضُرُّ، وجِئْنا بِبِضاعةٍ مُزْجاةٍ، فأوفِ لنا الكَيْلَ، وتَصدّقْ علينا، إنّ اللهَ يَجزي المُتَصدِّقينَ. فأنتم بابُنا ووسائلُنا إلى الله، والشفعاءُ المُشفَّعون في الدنيا والآخرة، صلّى الله عليك وعلى آبائك الطاهرين، وعجّل فرجَك وفرجَنا بك.

العقود المفصّلة، ص ١٩

حَيِّ شَعْبانَ فَهْوَ شَهْرُ سُعُودِي ... وَعْدُ وَصْلِيَ فِيهِ وَلَيْلَةُ عِيدِي

مِنْهُ حَيّا الصَّبُّ المَشوقُ شَذا المِيـ ... ـلادِ فِيهِ وَبَهْجَةَ المَوْلُودِ

مُهْجَةِ المُرْتَضى وَقُرَّةِ عَيْنِ المُـ ... ـصْطَفَى بَلْ ذَخِيرَةِ التَّوْحِيدِ

رَحْمَةِ اللهِ عَوْنِهِ في الوَرى شَمْـ ... ـسِ هُداهُ وَظِلِّهِ المَمْدُودِ

وَهَوى خاطِري وشائِقِ نَفْسِي ... وَمُناها وعُدَّتي وَعَدِيدي

فَانْجَلَتْ كُرْبَتي وَأَزْهَرَ رَوْضي ... وَنَمَتْ نَبْعَتي وَأَوْرَقَ عُودي

من قصيدة العلاّمة البلاغي في ذكرى مولد الإمام المهدي عجّل الله تعالى له الفرج

بسم الله الرحمن الرحيم

وله الحمد، وهو المستعان، والصلاة والسلام على خيرته من خلقه محمّد ﷺ سيّد المرسلين وآله الطاهرين المعصومين (صلوات الله عليهم أجمعين).

وبعد؛ ففي فجر سعادة البشر، وتبلُّج صبح الهدى ورسالته، أشرق نور القرآن الكريم على العالَم من أُفُق الوحي على الرسول الأمين، الصادع بأمر ربّه، فكان بإعجازه الباهر حُجّةً على وحيه، وبفضائله الفائقة دليلاً على فضله، وبسناه الوضّاح هادياً إلى اتّباعه، يُعرّفكَ في كلّ بابٍ من أبواب معارفه السامية أنّه تنزيلٌ من ربّ العالمين.

ولكنّ اختلاط اللسان، واختلاف الزمان، وتَشَعُّب الأهواء، وتضارب الآراء، أثارت من دون أنواره غُباراً، وجعلت على البصائر من الجهل غِشاوةً، وقد أوجب الله على عباده أن ينصروا الحقيقة بالبيان، ويُجلوا غبار الشكوك بالحجّة، ويُميطوا غِشاوَةَ الجهل بيد العلم الشافي.

وقد نهض جماعةٌ لتفسيره، والإرشاد إلى منهج فهمه، فآثرتُ ـ وأنا الأقلّ محمّد جواد البلاغي ـ أن أتطَفَّل في هذا الشأن، وأتقحّم في هذا الميدان، جارياً على ما تقتضيه أُصول العلم، متنكّباً ما لا حجّة فيه من نقل الأقوال، متحرّياً للاختصار مهما أمكن، مستعيناً بالله، ومستمدّاً من فضله، وما توفيقي إلّا بالله، عليه توكّلتُ وإليه أُنيبُ.

وقد سمّيت الكتاب «آلاء الرحمن في تفسير القرآن»، وجعلت للمقصود مقدّمةً، فيها فصولٌ وخاتمةٌ.

المقدّمة

الفصل الأوّل: في إعجازه

الفصل الثاني: في جمعه في مصحف واحد

الفصل الثالث: في قراءته

الفصل الرابع: في تفسيره

خاتمة

الفصل الأوّل

في إعجازه

المُعجِز: هو الذي يأتي به مُدَّعي النبوّة بعناية الله الخاصّة خارقاً للعادة[1]، وخارجاً عن حدود القُدرة البشريّة، وقوانين العلم والتعلُّم؛ ليكون بذلك دليلاً على صدق النبيّ، وحُجَّته في دعواه النبوّة ودعوته.

وجه شهادة المُعجز

ودلالته على صدق النبيّ في دعواه ودعوته ليس إلّا أنّ مُدَّعي النبوّة إذا كان ظاهر الصلاح، موصوفاً بالأمانة، معروفاً بصدق اللهجة والاستقامة، لا يخالف العقل في دعوته وأساسيّاتها، لم يَجُز عقلاً إظهار المُعجز على يده إلّا إذا كان صادقاً في دعوى النبوّة ودعوتها. ألا ترى أنّه لو كان مع صفاته المذكورة كاذباً في دعواه، لكان إظهار المُعجِز على يده وتخصيص الله له بالعناية إغراءً للناس بالجهل، وتوريطاً لهم في متاهات الضلال، وهذا قبيحٌ ممتنعٌ على جلال الله وقُدسه.

توضيح ذلك هو أنّ الناس بحسب فِطرتهم التي لاتُدنِّسُها رذائل الأهواء والعصبيّة؛ إذا ظهر لهم صلاح الشخص وصدقه وأمانته واستقامته فيما يعرفونه من أحواله وأطواره، توسَّمُوا بباطنه الخير، وأنّ باطنه موافقٌ لظاهره في الصلاح.

---

١. مجمع البحرين ٤: ٢٥، «ع ج ز».

وكُلّما زادت خبرتهم بصلاح ظاهره زاد وتوقهم بصلاح باطنه، إلّا أنّه مهما يكن من ذلك فإنّه لا يَبْلُغُ بهم مرتبة العلم وثبات الاطمئنان بعصمته عن الكَذِب في دعواه، وتبليغات دعوته، فلا ينتظم تصديقهم له، ولا يدوم انقيادهم إلى تبليغاته في دعوته، بل لا يزال اختلاج الشكوك يميل بهم يميناً وشمالاً.

لكن إذا خصّته العناية الإلهيّة بكرامة المعجز وخارق العادة حصل العلم الثابت، واطمأنّت النفوس السليمة بصدقه وعِصمته في دعواه، وما يأتي به في دعوته، ويَثْبُت اليقين، وينتظم أمره بالنظر إلى أنّه يمتنع على جلال الله وقُدسه ـ في مثل هذه المَزْلَقَة ـ أن يُظهر المعجز وعنايته الخاصّة على يد الكاذب المُدلّس بصلاح ظاهره.

فإنّ إظهار المعجز حينئذٍ يكون مساعدةً للمُدلّس على تدليسه، ومشاركةً له في إغوائه، وإغراءً للناس في الجهل الضارّ المُهلك؛ وذلك لما ذكرناه من مُقتضى فِطْرَة الناس السليمة، فالمُعجز الشاهد بصدق النبيّ في دعواه ودعوته هو ما يقوم بما ذكرنا من الفائدة في مثل ما ذكرناه من المقام والوجه.

حكمة تنوّع المُعجز

ولا يخفى أنّ حصول الفائدة المذكورة من تنوُّع المُعجِز المذكور، يختلف كثيراً؛ بسبب اختلاف الناس في أطوارهم ومعارفهم ومألوفاتهم، فربَّ خارقٍ للعادة يعرف بعض الشعوب أنّه خارق للعادة، لا يكون إلّا بإرادةٍ إلهيّةٍ خاصّةٍ، ويكون في بعض الشعوب معرّضاً للشكّ أو الجحُود لإعجازه وخَرقه للعادة.

كان في عصر موسى النبيّ ﷺ من الرائج بين المصريّين صناعة السحْر المبتنية على قوانين عاديّةٍ، يجري عليها التعليم والتعلّم، فكانوا يعرفون ما هو جارٍ على نواميس هذه الصناعة، وما هو خارج عنها وعن حدود القدرة البشريّة؛ ولأجل ذلك اقتضت الحكمة أنْ يحتجّ عليهم بمعجزة «العصا» التي ألقاها موسى ﷺ أمام أعينهم، فصارت ثُعباناً تلقَف ما يأفِكون، ويسحرون به الناس من الحِبال والعصيّ، ثمّ رجعت بعد ذلك «عصا» كحالها الأوّل، ولم يبق لحبالهم وعصيّهم عين ولا أثر؛ فإنّهم بسبب معرفتهم

لحُدود السحر عرفوا أنّ أمر «العصا» خارجٌ عن صناعة السحر، وعن حُدود القُدرة البشريّة؛ ولذا آمن السحَرَة بأنّ أمرها من الله تعالى.

وكانت فلسطين وسوريا في عصر المسيح مستعمَرةً لليونان، وفيها منهم نـزلاءُ كثيرون، فكان للطبّ فيها رواجٌ ظاهرٌ، وكان في الفصل الثالثَ عشرَ والرابعَ عشرَ من سِفر اللاويّين [1] من التوراة الرائجة تعليمٌ طويلٌ في تطهير القَرَع والبَرَص والقُوْباء، بنحو يختصّ بروحانيّة الكَهَنوت [2]، ويُوهِم أنّه من بركات الكَهَنَة والآثار الرُوحيّة، وإن كان من نحو الحَجْر الصحّي؛ فلأجل ذلك كانت معجزات المسيح بشفاء الأبرص والأعمى والأكْمَه ممّا يعرفون أنّه خارجٌ عن حُدود الطبّ، ومزاعم الكَهَنَة وقُدرة البشر، ومن خارق العادة الذي لا يكون إلّا بقُدرة الله تعالى.

حكمة كون المُعجِز للعرب هو القُرآن

وأمّا العرب الذين ابتدأت بهم دعوة الإسلام في حكمة سيرها في الإصلاح، فقد كانت معارفهم نوعاً منحصرةً بالأدب العربي، وكانوا خالين من سائر العلوم والصنائع الخاضعة للعلم والتعلُّم، فلم يكونوا يُميّزون حدودها العاديّة بحسب موازين العلم والتعلّم وأسرار الطبيعيّات، المنقادة بقوانينها للباحث والممارس والمتعلّم والمجرّب والمكتشف، والداخلة تحت سيطرة العلم والتعلُّم، فلا يعرفون من الأعمال ما هو خارجٌ عن هذه الحدود، وخارق للعادة، ولا يكونُ إلّا بإعجاز إلهي، فكلّ عمل مُعجزٍ من غير الأدب العربي بمجرّد مشاهدتهم له أو سماعهم به يسبق إلى أذهانهم، ويستحكِم في حِسبانهم أنّه من السحْر، أو من مهارةِ أهل البلاد الأجنبيّة في الصنائع، وتقدُّمهم في العلوم، وأسرار الطبيعيّات وقوانينها، ولا يُذعِنون بأنّه معجزٌ إلهي، بل يسوقهم شكّ الجهل إلى الجحود، خصوصاً إذ كان ذلك يحتجّ به النبيّ على دعوى ودعوةٍ ثقيلتين على ضلالتهم، باهظتين لعاداتهم الوحشيّة وأهواء الجهل.

---

١. سفر اللاويّين: هو السفر الثالث من الكتاب المقدّس من العهد القديم، واللاويّين ـ جمع لاوي ـ: اسم رجل من ولد يعقوب ﷺ، وموسى ﷺ من سبطه. لسان العرب ١٥: ٢٦٨، «ل و ي».

٢. الكَهَنُوت: وظيفة الكاهن «سريانيّة». أقرب الموارد ٢: ١١١٠، «ك هـ ن».

نعم، بَرَعُوا بالأدب العربي وبلاغة الكلام، التي تقدّموا فيها تقدُّماً باهراً، حتّى قد زها في عصر الدعوة روضه الخميل، وأينعت حدائقه، وفاق مجده، وقرّروا له المواسم [١]، وعقدوا المحافل للمفاخرة بالرقيّ فيه، فَرَقَت بينهم صناعته إلى أوج مجدها، وزَهَرت بأجمل مظاهرها، وأحاطوا بأطرافها، وحدَّدوا مقدورها، فعاد المرء منهم جِدَّ خبيرٍ بما هو داخل في حُدود القُدرة البشريّة، وما هو خارج عنها، ولا يصدُر على لسان بشر ابتداءً إلّا بعناية إلهيّة خاصّةٍ، خارقةٍ للعادة البشريّة، لحكمة إلهيّة شريفة.

ولذا اقتضتِ الحكمة الإلهيّة ـ ولله الحكمة البالغة ـ أن يكون القُرآن الكريم هو المُعجِز المعنون، والذي عليه المدار في الحُجّة لرسالة خاتم النبيّين، وصَفوة المُرسلين ـ صلوات الله عليهم أجمعين ـ فإنّه يكون حُجّةً على العرب بإعجازه ببلاغته، وبعجزهم عن الإتيان بمثله [٢]، أو بسورة من مثله [٣]، و بخضوعهم لإعجازه، وهم الخُبراء في ذلك، ويكون أيضاً حُجّةً على غيرهم في ذلك، وإنّه هو الذي يدخل في حكمة المُعجِز والإعجاز في شُمول الدعوة للعرب وابتدائها بهم، بحسب سيرها الطبيعي على الحكمة، وبه تتمُّ فائدة المُعجِز على وجهها.

امتيازه عن غيره من المعجزات

مضافاً إلى أنّه امتاز عن غيره من المُعجزات، وفاق عليها بأكبر الأُمور الجوهريّة في

---

١. الموسم: هو الوقت الذي يجتمع فيه الحاجّ كلّ سنة. لسان العرب ١٢: ٦٣٦، «وس م».
ومواسم العرب: هي الأوقات التي يجتمع فيها العرب في أسواقهم التي يقيمونها لغرض التجارة، وتكون عادةً في أشهر الحرم، حيث تضع العرب أسلحتها، فيأمنون فيها على دمائهم وأموالهم.
وكانت هذه اللقاءات تتحوّل إلى ميادين أدبيّة، يتبارى فيها الشعراء، والخطباء، فإذا ظهر في القبيلة الشاعر الماهر المصيب المعاني أحضروه في أسواقهم ومواسمهم عند حجّهم البيت، حتّى تقف أو تجتمع القبائل والعشائر، فتسمع من شعره، ويجعلون ذلك فخراً وشرفاً من شرفهم.
وكانت أسواق العرب عشرةً، و سوق عكاظ بأعلى نجد يقوم في ذي القعدة، وينزلها قريش وسائر العرب، إلّا أنّ أكثرها مضر، وبها كانت مفاخرة العرب. راجع تاريخ اليعقوبي ١: ٢٦٢ و ٢٧٠ ـ ٢٧١.

٢. الإسراء (١٧): ٨٨.

٣. البقرة (٢): ٢٣؛ يونس (١٠): ٣٨.

شؤون النبوّة والرسالة ودعوتها:

فمن ذلك أنّه باق مدى السنين، ممثَّلٌ بصورته ومادّته لكلّ من يريد أن يطّلعَ عليه، ويمارِس أمره، وينظر في أمره، ويعرِف كُنْهه وحقيقته، فهو باد في كلّ آن ومكان، لكلّ من يطلُب الحُجّة على النبوّة والرسالة، ويريد النظر في حقيقة مُعْجِزها الشاهد لصدقها، ماثلٌ لكلّ من يريد النظر في الحقائق. ولاتحتاج معرفة حقيقته ووجه إعجازه إلى أساطير النقل، ومُماراة قال أو قيل، فلايحتمِل أمره أنّه دُبّرت دعواه بليلٍ، ولا يُستراب من أمره باحتمال التمويه، بل ينادي هو بنفسه كلّ زمانٍ ومكانٍ: هٰذا جَنايَ وخياره فِيْه [١]، وكلّه خيار فائق متفوّق.

ومن ذلك أنّه بنفسه ولسانه وصريح بيانه قد تكفّل بالإثبات لجميع المقدّمات التي تنتظِم منها الحُجّة على الرسالة الخاصّة، وشهادة إعجازه لها، ولم يوكل أمر ذلك إلى غيره ممّا يختلج فيه الريب، وتعرض فيه الشبهات، وتطول فيه مسافة الاحتجاج، وتكثُر صعوباته، فالتفِتْ واعرِفْ ذلك من أُمور:

[الأمر] الأوّل: أنّه تكفّل ببيان دعوى النبيّ للنبوّة والرسالة، كما في سائر النبوّات.

[الأمر] الثاني: أنّه تكفّل في صراحة بيانه بالشهادة للنبوّة والرسالة، فلم تبق حاجةٌ لدلالةِ العقل، ودفع الشبهات عنها.

[الأمر] الثالث: أنّه تكفّل في صراحته المتكرّرة ببيانه لكمالات مدّعي رسالته،

١. إنّ هذا المثل لعمرو بن عديّ اللخمي، ابن أخت جَذيمة الأبرش، وكان جَذيمة قد نزل منزلاً، وأمر الناس أن يجنوا له الكمأة، فكان بعضهم إذا وجد منها شيئاً يعجبه فربما آثر نفسه به على جذيمة، وكان عمرو بن عديّ يأتيه بخير ما يجد، وعندها يقول:

هذا جَنايَ وَخِيارُه فيه		إذ كلُّ جانٍ يده إلى فيه

يعني أُوثرك على نفسي، إذ كان غيري يأكله دونك.

وقال أبو عبيد: هذا المثل تكلّم به عليّ بن أبي طالب ـ رحمة الله عليه و صلواته ـ لمّا جبيت إليه العراق، فنظر إلى ذهبها وفضّتها، فقال: «يا حمراء، يا بيضاء، احمرّي وابيضّي، وغرّي غيري». راجع: بحار الأنوار ٤٠: ١٠٦، و ٣٢٢؛ وتأريخ الطبري ١: ٣٦٣؛ كتاب الأمثال: ١٧٤، الرقم ٤٩٥؛ جمهرة الأمثال ٢: ٢٨٢، الرقم ٢١٤٥؛ معجم الشعراء: ١٥؛ المستقصى في أمثال العرب ٢: ٣٨٦، الرقم ١٤١٩؛ النهاية في غريب الحديث والأثر ١: ٣٠٩؛ لسان العرب ١٤: ١٥٥، «ج ن ي».

وأطرى بصلاحه وأخلاقه الفائقة، كما هو معروف، فمهّد المقدّمات اللازمة في البيان، وصورة الاحتجاج، بأنّه لو كان كاذباً لكان ظهور المُعجِزة له من الإغراء بالجهل القبيح الممتنع؛ لقبحه على جلال الله وقُدسه ـ تعالى شأنه ـ وإليك فاسمع بعض ما جاء في القرآن في بيان هذه الأُمور الثلاثة:

ففي سورة الأعراف: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾[1].

وفي سورة النجم المكّيّة: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ * وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[2].

وفي سورة الفتح: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ﴾[3].

وفي سورة الأحزاب: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَـٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[4].

وفي أوائل سورة القلم المكّيّة: ﴿مَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ * وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ * وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ * فَسَتُبْصِرُ وَيُبْصِرُونَ * بِأَييِّكُمُ ٱلْمَفْتُونُ * إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾[5].

وقوله تعالى: ﴿وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾[6].

وفي سورة الأعراف: ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾[7].

وفي سورة الأحزاب: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ شَـٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا * وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا﴾[8].

---

١. الأعراف (٧): ١٥٨.

٢. النجم (٥٣): ٢ ـ ٤.

٣. الفتح (٤٨): ٢٩.

٤. الأحزاب (٣٣): ٤٠.

٥. القلم (٦٨): ٢ ـ ٧.

٦. القلم (٦٨): ٩.

٧. الأعراف (٧): ١٥٧.

٨. الأحزاب (٣٣): ٤٥ ـ ٤٦.

الأمر الرابع: أنّه تكفّل بنفسه دفع الموانع عن الرسالة والنبوّة؛ إذ بيّن موادّ الدعوة، وأساسيّاتها، ومعارفها، وقوانينها الجارية بأجمعها، على المعقول من عرفانها، وأخلاقها، واجتماعيّها، وسياسيّها، فلا يوجد فيها ما يخالف المعقول ليكون مانعاً عن النبوّة.

وفي سورة الإسراء المكّيّة: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾[١].

ودونك القرآن الكريم، وحقّق وتبصّر، وتنوّر فيما تضمّنه من هذه الموادّ الشريفة ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾.

الأمر الخامس: أنّه زاد على كونه معجزاً بنفسه بأن كرّر النداء والمصارحة في الاحتجاج بإعجازه، وتحدّى الناس، وأعلن بالحجّة، وهتف بهم هُتافاً مكرّراً، مؤكّداً بأن يعارضوه لو لم يكن معجزاً، ويأتوا بمثله، أو بعشر سُوَرٍ، أو سُورةٍ واحدةٍ من مثله، إن كان ممّا تناله قُدرة البشر المحدودة.

وقد نادى بقرار الإنصاف والمماشاة، وجعل لهم إنْ أتوا بعشر سُوَرٍ، أو سُورةٍ من مثله، أن تسقط عنهم هذه الدعوة، ويستريحوا من ثقلها الباهظ لضلالهم، ويدعوا من يستطيعون عقلاً أن يدعوه من دون الله، لو استطاعوا أو وجدوا إلى ذلك من المعقول سبيلاً.

جعل لهم ذلك من باب المماشاة والمجاراة في الحُجّة تعليقاً على المستحيل، ولهم في ذلك المُهلة والأناة ليُعِدُّوا عدّتهم في المظاهرة والتعاون.

ففي سورة هود المكّيّة: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۝ فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ﴾[٢].

وفي سورة يونس المكّيّة: ﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[٣].

وفي سورة البقرة: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ

---

١. الإسراء (١٧): ٩.

٢. هود (١١): ١٣ ـ ١٤.

٣. يونس (١٠): ٣٨.

وَٱدْعُواْ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۞ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ فَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِي وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ﴾ [١].

وفي سورة الإسراء المكّيّة: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [٢].

هذا وقد مضت لهم عدّة أعوام، ودعوة الرسالة، والإعذار والإنذار، والاحتجاج بإعجاز القرآن، دائمةً عليهم، وهم في أشدّ الضجر من ذلك والكراهية له، والخوف من عاقبته، وفي أشدّ التألّم من آثار الدعوة، وتقدُّمها وظهورها، وفي أشدّ الرغبة في أهوائهم وعاداتهم الوحشيّة ورئاساتهم، والعُكوف على معبوداتهم، ومع ذلك لم يستطيعوا أن يُعارِضوا شيئاً من القرآن الكريم، ولو بأنْ يأتوا بسُورةٍ من مثله، لكي تظهر حُجّتُهم، وتسقُط عنهم حُجّةُ الرسول، ويستريحوا من عناهم وقلقهم وآلامهم، من دعوته التي شتّتتْ جامعتهم الأوثانيّة، وهدّدت رئاساتهم الوحشيّة، وتشريعاتهم الأهوائيّة، وفرّقت بين الأب منهم وبنيه، والأخ وأخيه، والزوج وزوجه، والقريب وقريبه، وكدّرت صفاءهم، وتنافرت بين عواطفهم.

وقد سامهم في دعوته إصلاحاً وخضوعاً، لم يكونوا يحتسبونه، ولم يجدوا لذلك حيلةً إلّا الجُحود السخيف، والعناد الشديد، وقساوة الاضطهاد، والاستشفاع بأبي طالب في ترك الرسول لدعوته، أو تمرّدهم بالمثابرة الوحشيّة . فاقتحموا فيها الأهوال، وتجشّموا المصاعب، وقتال الأقارب والإخوان، ومقاساة الشدائد، وذلّة المغلوبيّة.

فلماذا لم يتظاهروا بأجمعهم عشر سنواتٍ أو أكثر، ويأتوا بشيءٍ من مثل القرآن الكريم، ولو سورةً واحدةً، ويُفاخروا الرسولﷺ ويُحاكموه في المواسم والمحافل التي أعدّوها لمثل ذلك، فتكون لهم الحجّة والانتصار في الحكومة، وقرار النصَفة، وينادوا بالغلبة، ويستريحوا من عناء هذه الدعوة، وتهديدها لضلالهم؟

---

١. البقرة (٢): ٢٣ ـ ٢٤.

٢. الإسراء (١٧): ٨٨.

فلماذا لم يفعلوا ذلك، والقرآن والرسول قد دَعَاهم إلى ذلك تعجيزاً، وهم هم، وينابيع فصاحتهم وبلاغتهم غزيرة، وغرائزهم في الأدب العربي متدفّقة، وقرائحهم سيّالة، وموادّ القرآن في مفرداته وتراكيبه من لغتهم، وأُسلوبه من نحو صناعتهم التي لهم فيها الممارسة التامّة، والمهارة الفائقة، والرقيّ المعروف؟ ولله الحُجّة البالغة.

ولو كان هناك أقلّ قليل من المعارَضة والإتيان بسورة واحدة من مثل القرآن، لرفعهُ الضُّلّال ناراً على علم، واحتفلت به أُلوف الأُلوف من أضداد الإسلام والقرآن، ولسجّلته دواوينُهم في أقطار الأرض وأجيال الأُمم، وتلقّوه بأحسن ابتهاج، وصالوا به أكبر صولة؛ لأنّه الفيصل [1] السلمي، والحُجّة الأدبيّة التي ما فوقها حُجّة لهم في الجدل والبرهان.

ولكن هل سمعتَ أنّ أحداً نَبَسَ [2] في ذلك ببِنْتِ شَفَةٍ [3]، أو أجري فيه قلم، وإنّ أمر ذلك بمعزل عن داخليّة الإسلام؛ لكي يقال: إنّه أخفته شوكة المسلمين أو دسائس تواطئهم؟ بل إنّ بذرته ومغرسه وسوره وحفظه وحياطته ترجع إلى أُلوف الأُلوف في كلّ جيل من أنصاره، أضداد [4] الإسلام والقرآن، سواء كان ذلك قبل الهجرة أو بعدها، أو بعد زمان الرسول ﷺ.

ألا ترى أنّه بعد أن ضرب الإسلام بِجِرَانِهِ [5] في جزيرة العرب، بقي في اليمن وسوريا والعراق كثيرٌ من اليهود والنصارى وأمثالهم، وهم الأُلوف أو أُلوف الأُلوف من العرب، أو من يعرف اللغة العربيّة، ويتكلّم بها، ويتأدّب بآدابها، وأضف إلى ذلك المنافقين الذين كانوا يكيدون الإسلام جهد وُسعِهم في عصر الرسول وبعده، فهل يُخفي هؤلاء ما هو ضالّتهم المنشودة، وسلاح سطوتهم، وعُدّة صولتهم، وأقطع حجّة لهم،

---

١. الفيصل: الحاكم، ويقال: القضاء بين الحقّ والباطل، وحكم فيصل: ماضٍ، وطعنة فيصل: تفصل بين الفريقين. لسان العرب ١١: ٥٢١، «ف ص ل».

٢. نبس: يقال: ما نبس بكلمة، أي ما تكلّم. لسان العرب ٦: ٢٥٥، «ن ب س».

٣. بنت شفة: يقال: ما كلّمته ببنت شفة أي كلمة. لسان العرب ١٣: ٥٠٧، «ش ف ه».

٤. الضدّ: مثل الشيء. المصباح المنير: ٣٥٩، «ض د د».

٥. جران البعير: مقدّم عنق البعير من مذبحه إلى منحره، وفي حديث عائشة: «حتّى ضرب الحقّ بجرانه». أرادت أنّ الحقّ استقام، وقرّ في قراره. الصحاح ٤: ٢٠٩١؛ لسان العرب ١٣: ٨٦، «ج ر ن».

وأكبر مدافع عن أديانهم؟ فإنّه «لا عطر بعد عروس»[١]، ولكن ماذا يصنعون بالعَدَم، وعدم القُدرة من المتأخّر على الاختلاق.

وممّا يشهد لما ذكرناه، ويجلو تمثيله لبداهة الاعتبار، أنّ اليد الأثيمة غلبت بسنوح الفرصة حتّى على المحدّثين والمفسّرين، فدسّت في كثير من كتب التفسير خُرافة الغرانيق، وخُرافة سبب النزول في آية التمنّي من سورة الحجّ[٢]، كما تجده في أكثر التفاسير[٣]. فلوّثت قدس رسول الله ﷺ بما شاءتْ وسنحت به لها الفرصة. وكذا قُدس جميع الأنبياء والمرسلين في حديثهم وتلاوتهم، بحيث لا يبقى بهم أدنى وُثوق في ذلك[٤].

هذا في وجهة الإعجاز الذي تقوم به الحُجّة على العرب، وأنّ للقرآن المجيد أيضاً وجوهاً من الإعجاز ممّا يشترك في معرفتها كلّ بشر ذي رشد إذا اطّلع عليها، وهي عديدة نشير إلى بعض منها في هذا المختصر:

إعجازه من وجهة التأريخ

لا تقول بذلك بمحض إخباره عن الحوادث الماضية والأُمم الخالية، وإن كان رسول الله ﷺ الذي جاء به لا يقرأ ولا يكتب، ولم يدخل مدرسةً، ولم يمارس تعلّماً، كما

---

١. هذا مثل عربي، وأصله أنّ رجلاً أُهديت إليه امرأة فوجدها تفلة ـ أي منتنة ـ فقال لها: أين الطيب؟ فقالت: خبّأته. فقال ذلك.

وقيل: عروس اسم رجل مات، فحملت امرأته أواني العطر فكسرتها على قبره، وصبّت العطر على قبره، فوبّخها بعض معارفها. فقالت ذلك.

يضرب على الأوّل في ذمّ ادّخار الشيء وقت الحاجة إليه، وعلى الثاني في الاستغناء عن ادّخار الشيء؛ لعدم من يدّخر له. كتاب الأمثال للحافظ بن سلام: ٣٠٣، الرقم ٩٩٠؛ مجمع الأمثال ٢: ٢١١، الرقم ٣٤٩١؛ المستقصى في أمثال العرب ٢: ٢٦٣، الرقم ٩١٩.

٢. الحجّ (٢٢): ٥٢.

٣. تفسير القمّي ٢: ٦٠؛ التبيان ٧: ٢٩١؛ جامع البيان في تأويل القرآن ٩: ١٧٥، ح ٢٥٣٢٨؛ الكشّاف ٣: ١٦٤؛ التفسير الكبير ١٢: ٥٩؛ الدرّ المنثور ٦: ٦٥ ـ ٦٩، ذيل الآية (٥٢) من الحجّ.

٤. انظر: الهدى إلى دين المصطفى ضمن الموسوعة، ج ٣ و ٤، والرحلة المدرسية، ج ٥ من الموسوعة. الكتاب الأوّل ردّ على كتاب «الهداية» لأحد علماء النصارى، والثاني أثبت فيه أحقّيّة الإسلام، اتّبع فيه منهج ابن طاوس في «الطرائف» الذي أثبت فيه أحقّيّة مذهب الشيعة الاثني عشريّة.

هو المعلوم من تأريخ حياته ﷺ، فإنّه يمكن أن يقال: إنّ هذا الإخبار المذكور ممكن في العادة لنوع البشر، وإن كان معرضاً للعثرات التي لا تقال، بل نقول: إنّ القرآن الكريم اشترك في تأريخه في بعض القِصص مع التوراة الرائجة التي اتّفق اليهود والنصارى على أنّها كتاب الله المنزل على رسوله موسى، فأوردتْ هذه التوراة تلك القِصص، وهي مملوءةٌ من الخُرافات أو الكفر أو عدم الانتظام، الذي تشابه فيه كلام المبتلى بالبِرسام [١].

فمن ذلك قِصّة آدم في نهي الله له عن الأكل من الشجرة، وما فيها من الخُرافات والكفر بنسبة الكذب والخداع إلى الله ـ جلّ وعلا ـ وسائر شؤون القصّة على ما جاء في الفصل الثالث من سفر التكوين.

ومن ذلك ما جاء في الفصل الخامس عشرَ منه من شكّ إبراهيمَ في وعدالله له بإعطائه الأرضَ في سوريّا، ومن ذكر العلامة في ذلك.

ومن ذلك ما جاء في الفصل الثامن عشر والتاسع عشر في مجيء الملائكة إلى إبراهيم بالبشرى بإسحاق، وإخباره بأمر هلاك قوم لوط، ومن حكاية ذهابهم إلى لوط وخطابهم معه.

ومن ذلك ما جاء في الفصل الثالث من سفر الخروج، في خطاب الله لموسى من الشجرة، وفي أواخره ما حاصله أنّ الله ـ جلّ شأنه ـ افتتح الرسالة لموسى بالتعليم بالكَذِب.

ومن ذلك ما جاء في الفصل الثاني والثلاثين في سفر الخروج في أنّ هارون هو الذي عمل العجل؛ ليكون إلهاً لبني إسرائيل، ودعا لعبادته، وبنى له رسوم العبادة، فانظر إلى هذه القصص في مواردها المذكورة من التوراة الرائجة.

والقرآن الكريم أورد القصّة الأُولى في سورَتي الأعراف وطه [٢]، والثانية في أواخر سُورة البقرة [٣]، والثالثة في سورَتَي هود والذاريات [٤]، والرابعة في سور طه والنمل

---

١. البِرسام: علّةٌ يُهذى فيها. القاموس المحيط ٤: ٨٠، «ب ر س م».

٢. الأعراف (٧): ١٩ ـ ٢٠؛ طه (٢٠): ١٢٠.

٣. البقرة (٢): ٢٦٠.

٤. هود (١١): ٦٩ ـ ٧٤؛ الذاريات (٥١): ٤.

والقصص [١]، والخامسة في سورتَي طه والأعراف [٢]. فجاءت هذه القصص بكرامة الوحي الإلهي منزّهةً عن كلّ خرافة وكفر، وعن كلّ ما ينافي قدس الله وقدس أنبيائه، جاريةً على المعقول، منتظمة الحجّة، شريفة البيان، وذلك ممّا يقيم الحجّة، ويوجب اليقين بأنّه لا يكون إلّا من وحي الله، ولا يكون من بشر بما هو بشر، مثل رسول الله الذي لم يمارس تعلّماً في المعارف الإلهيّة، ولم يتخرّجْ عن مدرسة، ولم يتربَّ إلّا بين أعراب وحشيّين ووثنيّين على أوحش جانب من الوحشيّة والوثنيّة، بل لو مارس جميع التعاليم، وتخرّج من جميع الكلّيّات، لما أمكنه أن يتنزّه ويُنزّه معارفه وكلامه من أمثال هذه الخُرافات الكفريّة.

لم يكن في ذلك العصر وما قبله إلّا تعاليم اليهود والنصارى، وأساسها في الديانة مبنيّ على ما أشرنا إليه من خُرافات التوراة الرائجة، فهم عُكوف عليها في عباداتهم ومواسمهم، وتعاليمهم ومدارسهم، أو تعاليم الوثنيّين، ومنهم قومه، تلك التعاليم الجهليّة الخاسئة، أو تعاليم المجوس المتشعّبة من كلا التعليمين المذكورين.

فإنّه ـ صلوات الله عليه ـ لو كان أخذ القصص المذكورة من ذات التوراة الرائجة بالإتقان، أو من الروحانيّين المسيطرين على تعليمها، وأراد أن يتقوّل بها على الوحي تزلّفاً أو مخادعةً لهم؛ ليستجيبوا إلى اتّباع دعوته، لأتى بها على ما في التوراة من الخُرافة والكفر.

ولو كان أخذها سطحيّاً من أفواه الرجال كما يأخذ الأُمّي من ألسن العامّة، لزاد عليها أضعاف خُرافاتها وكفرها، كما تستلزمه وتوجبه أُمّيّته وتربيته، وجهل قومه وبلاده، ووحشيّتُهم ووثنيّتُهم.

لكن ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [٣] إلى رسول لا تأخذه في تبليغ الحقائق لومة لائم أو مخالفة أُمم، فانظر إلى تفصيل ذلك في الجزء الأوّل من «الرحلة المدرسية» [٤].

---

١. طه (٢٠): ٩ ـ ١١؛ النمل (٢٧): ٩ ـ ١٠؛ القصص (٢٨): ٣١.

٢. طه (٢٠): ٨٨؛ الأعراف (٧): ١٥٢.

٣. النجم (٥٣): ٤.

٤. انظر الموسوعة ج ٥، الرحلة المدرسية: ٢٤.

وعلى هذا النحو يجري الكلام فيما ذكر في العهد القديم ـ الذي يعدّه أهل الكتاب من الوحي الصادق ـ حيث نسب إلى أيّوبَ أشنع الاعتراض على الله والجزع من قضائه، ونسبة الظلم إليه ـ جلّ وعلا ـ وطلب المحاكمة معه، حتّى أنّه صار يوبّخ واعظيه والناهين له عن هذه الجرأة، ويسفّه رأيهم، ونسب الزنى إلى داود بأشنع وجه، ونسب إلى سليمان أنّه تمادى في تأييد الشرك بالله والعبادة الأوثانيّة، وكثر منه بناء المباني لعبادة الأوثان.

وقد كثُرت مصائب الأناجيل في القدح بقدس المسيح، مع صغر حجمها وقلّة مكتوبها، فنسبت إلى قدسه شرب الخمر، وتكرّر الكَذِب، والأحوال المنافية للعفّة، وانتهاره لوالدته، وقدحه في قداستها، والقول بتعدّد الآلهة والأرباب، وغير ذلك ممّا سنشير إليه.

وجاء رسول الله ﷺ يوحي قرآنه مُنزّهاً لهؤلاء الأنبياء، ومُبرّئاً لهم عن هذه الوصمات الشنيعة، فانظر إلى تفصيل ذلك في الجزء الأوّل من كتاب الهدى [1].

وعلى هذا النحو يجري الكلام أيضا فيما ذكر في التوراة والعهد القديم من القصص الخُرافيّة المنافية لجلال الله وقدس أنبيائه، وشرفهم وشرف عائلاتهم، كما في خُرافات اختباء آدم عن الله، وبُرج بابل، وشأن لوطٍ مع الخمر وابنتيه، والمصارعة مع يعقوب، ومخادعة يعقوب لأبيه، وتكرّر كِذْبه عليه، وقِصّة يهوذا مع كنّته [2] تامار، وولادة سبط يهوذا الذي منهم داود وسليمان، وكثير من الأنبياء، وقصّة أمنون بن داود وابن عمّه مع أُخته تامار، وملاعب شمشون، ومشورة الله ـ جلّ شأنه ـ مع جند السماء في إغواء أخاب ملك إسرائيل، وكثير من ذلك [3].

١. انظر الموسوعة ج ٣، الهدى إلى دين المصطفى ١: ٨٣، الباب الثاني من المقدّمة الثامنة.

٢. الكَنّة: امرأة الابن، وتجمع على كنائن. الصحاح ٤: ١٨٩، «ك ن ن».

٣. انظر إلى ذلك في «سفر التكوين» في الأصحاح الثالث، والحادي عشر، والتاسع عشر، والتاسع والعشرين، والثامن والثلاثين. وفي الثالث عشر من «صموئيل الثاني». والرابع عشر إلى السابع عشر من سفر «القضاة». والثاني والعشرين من «الملوك الأوّل» والثامن عشر من «الأيّام الثاني». (منه ﷺ).

ولأجل أنّ القرآن الكريم كلام الله القدّوس ووحيه، لم يذكر شيئاً من ذلك. ولو كان من اختلاق رسول الله ﷺ كما يزعم الظالمون، لامتنع في العادة على البشريّة وأغراضها وتزلّفاتها أن لا يذكر شيئاً من ذلك، مع ما فيها من القَعْقَعَة التأريخيّة. وإنّ البشر الذي يتطلّب قصص العهدين ويذكرها في كلامه وأغراضه لا يفوته ما أشرنا إليه.

إعجازه من وجهة الاحتجاج

نهض رسول الله ﷺ لتعليم البشر وتنوير بصائرهم في عصر الظلمات والجهل والعمى، ولإرشادهم إلى حقائق المعارف التي حجبتها ظلمات الضلال المتراكمة في تلك العصور المظلمة. تلك الظلمات التي استولت على أرجاء العالم بحيث لم تدع أن يَنقَدِحَ من نور الحقّ للعقول المغلوبة أقلّ بَصيص. فجاء ﷺ في قرآنه بكثير غزير من الحجج الساطعة على أهمّ المعارف وأشرفها. تلك الحُجج الجارية على أحسن نهج وأعمّه نفعاً في الاحتجاج والتعليم.

جاء بها على أرقى نحو يستلفت العامي إلى نور الغريزة الفطريّة، فيمثّله لشعوره، وإلى سناء البديهيّات، فيجلوه لإدراكه، ويجري بمؤدّى تلك الحُجج مع الفيلسوف في قوانين المنطق، وتنظيم قياساته على أساسيّات المعقول. فاحتجّ على وجود الإله ولوازم إلهيّته وعلمه وقدرته وتوحيده، وعلى المعاد الجسماني، وعلى أنّ القرآن وحي إلهي، وعلى صدق الرسول في دعوته. فلا يكاد يوجد في شيء من هذه الحُجج خَلَلٌ عرفاني، أو وَهْن أدبي، أو شائبة اختلاف، أو شائبة من تناقض.

فإذا فرضت أيّ بشر يكون في ذلك العصر المظلم، ومثّلت نشأته وتربيته بين الأعراب الوحشيّين الوثنيّين، في تلك البلاد الماحلة من كلّ تعليم، والقاحلة من كلّ فضيلة في المعارف، وأنّه لم يتعاط تعلّماً ولا تأدّباً على معلّم، ولا قراءة مكتوب، ولا دراسة كتاب، علمت أنّه يمتنع عليه في العادة ـ بما هو بشر، وبلا وحي إلهيّ إليه ـ أن يأتي ببيان المعارف الصحيحة، والمناقضة للجهل العامّ في عصره وبيئته وقومه، ويحتجّ عليها بتلك الحجج النيّرة القيّمة، على ذلك المنهاج الممتاز بفضيلته.

وإن شئت أن تزداد بصيرة فيما ذكرناه فانظر إلى ما في الأناجيل، ممّا نسبته إلى احتجاجات المسيح، وحاشا قدسه منه، وممّا ذكرته من الحجج الساقطة الفاسدة على أمور أكثرها ضلال أو غلط، كالاحتجاج على تعدّد الآلهة، وعلى تعدّد الأرباب، وعلى المنع من الطلاق، وانظر إلى ما اشتملت عليه من الغلط والتحريف.

نعم، ذكرت الاحتجاج على القيامة من الأموات، ولكن ماذا جاءتْ به من الغلط والخبط في الحُجّةِ وأحوال القيامةِ؟ وإن شئتَ الاطّلاع على شيء من ذلك فانظر في الجزء الأوّل من كتاب «الهدى»[١]، والجزء الأوّل من «الرحلة المدرسية»[٢].

إعجازه من وجهة الاستقامة والسلامة من الاختلاف والتناقض

قد خاض «القرآن الكريم» في فنون المعارف والإصلاح، ممّا يتخصّص فيه الممتازون بالرقيّ في أبواب الفلسفة والسياسة والخَطابة والإصلاح من علم اللاهوت، أو الأخلاق، أو التشريع المدني والتنظيم الإداري، أو الفنّ الحربي، أو البشرى والترغيب بالجزاء، أو الإنذار والتهديد بالنكال، أو الحُجج والأمثال، أو تذكرة المواعظ والعِبَر.

وجرى من ذلك في الميادين الشريفة بأحسن أسلوب، وأقوم منهج، وبلغ في جميع ذلك أكرم الغايات وأعلاها في الرقيّ، وهو يكرّر بحسب الحكمة كثيراً من قصصه ومقاصده، وفي جميع ذلك لم تُشِنْهُ زلّة اختلاف، ولا عثْرة تناقض، ولا وَهْن اضطراب، ولا سقوط حجّةٍ، ولا فساد مضمون، ولا سخافة بيانٍ، وهاهو بارز في جميع العالم لكلّ من يريد الهدى والفحص والتدبّر، ينادي بأُبّهةِ الافتخار، وجمال السداد، وشوكة الاستظهار: ﴿إِنَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾[٣] ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾[٤] منتشراً في أبوابه ومقاصده.

---

١. انظر الموسوعة ج ٣، الهدى إلى دين المصطفى.

٢. انظر الموسوعة ج ٥، الرحلة المدرسيّة.

٣. الإسراء (١٧): ٩.

٤. النساء (٤): ٨٢.

فهل يمكن في العادة أن يكون كلّ هذا من بشر، قد ذكرنا لك عصره ونشأته وتربيته وبلاده وقومه وجهلهم الوحشي الوثني؟ ولك العبرة بكتب العهدين، وهي التي ـ منذ قرون عديدة ـ يصفّق لاستحسانها أكثر العالم المفتخر بالعلم والتمدُّن، وينسبونها بكمال الاحتفال إلى كرامة الوحي، فكم وكم يوجد فيها من الوَهْن والسقوط والاختلاف والتناقض؟ وقد ذُكر شيء من ذلك في كتب إظهار الحق [1] والهُدى [2] والرحلة المدرسية [3].

واعتبر أيضاً بأنّ كلّ واحدٍ من الأناجيل لا يزيد عن صحيفة أُسبوعيّة، وقد كثر فيها الخبط والتناقض والاختلاف إلى حدّ مهول مدهش، وقد ذُكر شيءٌ منه في الجزء الأوّل من كتاب الهدى [4].

وأيضاً أنّ الأناجيل وكتب العهد الجديد مؤسّسة على أنّ كتب العهدين الرائجة هي كتب وحي إلهي صحيحة.

إذن فاعتبر بأنّه كم وقع الاختلاف والتناقض بين الأناجيل والعهد الجديد، وبين العهد القديم؟ وقد ذكر شيءٌ ممّا ذكرنا في الجزء الأوّل من الرحلة المدرسية [5].

إعجازه من وجهة التشريع العادل ونظام المدنيّة

قدّر رسول الله ﷺ بشراً عاديّاً في مثل ما ذكرناه مراراً في عصره، ونشأته وتربيته، وبلاده، وقومه وجهلهم، وعاداتهم الوحشيّة، ثمّ انظر هل يمكن في العادة لمثل هذا

---

١. إظهار الحق ١: ٦٢ ـ ١٠٩. الكتاب لرحمة الله الهندي الدهلوي القرشي العثماني، أمّا موضوعه فهو مناظرة في المسائل الخمس التي هي أُمّهات المسائل المتنازع عليها بين المسلمين والمسيحيّين: التحريف، والنسخ، والتثليث، وحقيقة القرآن، ونبوّة محمّد ﷺ ـ بين المؤلّف وبين أحد القساوسة، وكانت المناظرة في رجب سنة ١٢٧٠ في بلدة «أكبر آباد» في الهند، وكانت الغلبة للشيخ في المسألتين الأُوليين، فلمّا رأى القسّ ذلك سدّ باب المناظرة في المسائل الثلاث الباقية.

٢. الموسوعة ج ٣، الهدى إلى دين المصطفى، المقدّمة الثامنة.

٣. الموسوعة ج ٥، الرحلة المدرسيّة، الجزء الأوّل.

٤. انظر الموسوعة ج ٤، الهدى إلى دين المصطفى ٢: ٤٩٢ على حسب تجزئتنا.

٥. انظر الموسوعة ج ٥، الرحلة المدرسيّة.

البشر ـ إذا لم يكن موحى إليه ـ أن يأتي من عنده ومن بشريّته بمثل ما أتى به في القرآن الكريم من الشريعة الحقوقيّة العادلة، والقوانين القيّمة، والأنظمة المعقولة، الجارية بأجمعها على ما هو الصالح للبشر في المدنيّة والاجتماع والسياسة والحرب ومقدّماتها ونتائجها، وجرت في عنايتها بالإصلاح من إدارة جميع العالم إلى الإدارة العائليّة والبيتيّة والزوجيّة، بل وإلى شؤون الكاتب والشاهد، كما في سورة البقرة الآية ٢٨٢[١] فمنعت فيها من مضارّة الكاتب والشاهد، ونهت عن أن يُحملا من أجل الكتابة والشهادة وأدائها ضرر المشقّة والعناء، وتضييع وقت أكثر من الوقت الطبيعي لمحض الأداء؟ وفي ذلك عبرة لأُولي الألباب.

وإليك فانظر ما في القرآن الكريم من الشرائع والقوانين العامّة والخاصّة، واعتبر بكرامتها ومجدها في التشريع الفائق، والإصلاح الحميد، ولا تحتاج معرفة مجدها وكرامتها إلى المقايسة والاعتبار بشرائع قطره وقومه، تلك الشرائع الجائرة الوحشيّة الوثنيّة.

نعم، تزداد بصيرةً إذا نظرت إلى شرائع التوراة الرائجة، التي يعتبرها اليهود والنصارى في أجيالهم في أكثر من خمسةٍ وعشرين قرناً، ويعدّونها كتابَ وحيٍ إلهيّ مقدّسٍ، فانظر فيما فيها من شريعة تقديس هارونَ وبنيه، وتفصيل ثيابهم وأوضاعها، وشريعة امرأة الأخ الميّت، وتفلُّتها، وولدها البكر من الأخ الثاني، وشريعة من ادّعى زوجها أنّه لم يجدْ لها عُذْرَةً، وشريعة قتل الأطفال والنساء من البلاد المفتوحة بالحرب؛ فإنّك تعرف أنّ هذه الشرائع لا تكون إلّا من بشر سخيف قاسٍ، وتزداد بصيرةً بمجد القرآن الشريف في تشريعه، وأنّه لا يكون إلّا من وحيٍ إلهي.

وقد أُشير إلى شيء ممّا ذكرنا في أواخر الجزء الثاني من كتاب الهدى[٢] والجزء الأوّل من الرحلة المدرسية[٣].

وانظر إلى العهد الجديد وإلغائه لنظام المدنيّة، والأخذ أمام الظلم والعدوان، بحيث

---

١. قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ... وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾.

٢. انظر الموسوعة ج ٤، الهدى إلى دين المصطفى ٢: ٧٣١.

٣. انظر الموسوعة ج ٥، الرحلة المدرسيّة.

ترك العالم بلا نظام رادع، ولا شريعة تأديب عادلة. فإنك تزداد بصيرةً بأنّ المُتقوّل على الوحي في أمر التشريع لابدّ له من أن يَسقط سقطةً تُشوِّه التأريخ، وتئنّ منها الحقائق جزعاً. فاعرف إذن إعجاز القرآن في تشريعه الممتاز بفضيلة الوحي الإلهي.

إعجازه من وجهة الأخلاق

وإذا نظرت إلى ظلمات العصر والقطر، والتربية وشيوع الجهل في الأُمّة، وسوء الأعمال وعدم الدراسة في العلم، أو التخرّج في الفضيلة على الحكماء الصالحين، فإنّك ترى هذه الأُمور لها أثر كبير في الجهل بالأخلاق الفاضلة، والانحراف عن جادّتها، والخَبْط في معرفتها، وتمييز حدودها. فلا تردّ البشر إلى الاستقامة في ذلك تكلّفات الفكر المحاط بالجهل العامّ، والجيل المظلم، والقُطر الوبيء من نزغات الأهواء. ولئن حاول الرجل المريد للصلاح حينئذ شيئاً من تهذيب الأخلاق، لم يهتد السبيلَ في قوله وعمله إلّا إلى شيء يشير إليه التداول بين جملة من الناس. ولئن تكلّف المُتفلسِف شيئاً من التعليم بالأخلاق خبط فيها خبطاً، غلب فيه الجهل والزلل، وتتابعت فيه العثرات.

ومن بين تلك الظلمات المذكورة بَزَغَ القرآن الكريم بأنواره، وأتى بما لا تسمح به العادة بأن يأتي به في تلك الظلماتِ بشرٌ من عند نفسه وتقوّلاً على الوحي، فجاء في إجماله وتفصيله مستقصياً للأخلاق الفاضلة على حُدودها، بالحثّ على التزيُّن بها بما توجبه الحكمة من البعث والترغيب، ومحصياً للأخلاق الرذيلة، بالزجر عن التلوّث بها بما يوجبه الإصلاح من الإرهاب والتنفير، وأقام لذلك في العالَم أشرف مدرسة زاهرة، وأعلى فلسفة مُرشدة، وأبلغ خطابة واعظة.

وإليك بعضاً من جوامعه في ذلك: كقوله تعالى في سورة النحل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[١].

---

١. النحل (١٦): ٩٠.

ومن سورة الفرقان ما في الآية الثالثة والستّين إلى الخامسة والسبعين [1].

ومن سورة المعارج ما في الآية الثالثة والعشرين إلى الثالثة والثلاثين [2].

ومن سورة الحُجُرات ما في الآيات العاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة [3]. وغير ذلك ممّا لا يكاد أن تخلو منه سورة، أو يتخطّاه تعليم، أو يحابي به قوم دون قوم، أو يتجاوز بالإفراط إلى التفريط، والإخلال بنظام المدنيّة وراحة الاجتماع.

ولك العبرة بأنّ التوراة الرائجة فيها وَشَلٌ [4] من تعاليم التوراة الحقيقيّة، ولكن لأنّها تلفيق واختلاق بشري كدّرت ما فيها من ذلك الوَشَل، وذهبتْ بصفاء التعليم الإلهي، فأمرت بني إسرائيل بالحكم بالعدل لقريبهم، ونهتهم عن الحِقد على أبناء شعبهم، وعن السعي بالوشاية، وعن شهادة الزور على قريبهم، وأن يغدر أحدهم بصاحبه.

ويالَلأسف على شرف هذا الأمر والنهي؛ إذ شوّهت جماله بتخصيص تعليمها لبني إسرائيل، وبتخصيص المأمور به والمنهيّ عنه بالقريب والشعب والصاحب.

ولك العبرة أيضاً بأنّ الأناجيل الرائجة قد أفرطت بتصوّفها البارد، فنهت عن ردع الظالمين بالانتصاف من الظالم، وقطع مادّة الفساد بالحدود الشرعيّة، ودفاع الظالمين، بل علّمت بأنّ من لطمك على خدّك الأيمن فأدِرْ له الآخر أيضاً، ومن أراد أن يخاصمك ويأخذ ثوبك فاترك له الرداء أيضاً، ومن أخذ الذي لك فلا تطالبه . فلوّثتْ بإفراطها البشري قدس تعاليم المسيح المتلقّاة من الوحي الإلهي.

إعجازه من وجهة علم الغيب

وقد تكرّر في القرآن معجزه في إخباره بالغيب، إخباراً يقتضي التكهّن والفِراسة خلافه،

---

١. قوله تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَـٰنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا... أُولَـٰئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا﴾.

٢. ﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ... وَالَّذِينَ هُم بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ﴾.

٣. ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ... وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾.

٤. الوَشَل: الماء القليل، يتحلّب من جبل أو صخرة، يقطر منه قليلاً قليلاً، لا يتّصل قطره. لسان العرب ١١: ٧٢٥، «و ش ل».

من حيث النظر إلى الحال الحاضر، وطغيان الشرك، وضعف الدعوة الإسلاميّة، وما يجري من النكال والتشريد والجفاء على ملبّيها.

فمن ذلك قوله في سورة الحجر المكّيّة في الأمر لرسول الله ﷺ بالإعلان بالدعوة، والبشرى بنجاحها، وإرغام معانديها ومعارضيها، وكان ذلك عند طغيان الشرك واستفحاله، وهيجان المشركين على رسول‌الله: ﴿فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ * إِنَّا كَفَيْنَـٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ * ٱلَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾[1]. وقد كفاه الله أشرف كفاية، لم تكن تعلّق بها الآمال بحسب العادة، وقد بان للمشركين، وعلموا ما في قوله تعالى في آخر الآية: ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾.

وقوله في سورة الصفّ المكّيّة في الحال الذي وصفناه من طغيان الشرك والمشركين: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾[2]. فأظهره على الدين أعزّ إظهارٍ، أرغمت به آناف المشركين.

ومن الإخبار بالغيب قوله تعالى في سورة الروم: ﴿غُلِبَتِ ٱلرُّومُ * فِىٓ أَدْنَى ٱلْأَرْضِ وَهُم مِّنۢ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ * فِى بِضْعِ سِنِينَ﴾[3]. فغلبت الروم فارس، ودخلت مملكتها قبل مضيّ عشر سنين.

وقوله تعالى في سورة تبّت في شأن أبي لهب وامرأته: ﴿سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ * وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ * فِى جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍۭ﴾[4]. وهو إخبار بأنّهما يموتان على الكفر، ولايحظيان بسعادة الإسلام الذي يكفّر عنهما آثام الشرك، ويحطّ أوزاره، فماتا على الكفر، كما أخبر به إخباراً حتمياً.

ولك العبرة في ذلك بأنّ إنجيل متّى ذكر إخباراً واحداً غيبياً للمسيح، وهو أنّه يبقى مدفوناً في قلب الأرض ثلاثة أيّام وثلاث ليال، ولكن ما برح إنجيل متّى أن كذّب في

---

١. الحجر (١٥): ٩٤ ـ ٩٦.

٢. الصفّ (٦١): ٩.

٣. الروم (٣٠): ٢ ـ ٤.

٤. المسد (١١١): ٣ ـ ٥.

أواخر هذا الإخبار، فوافق الأناجيل الثلاثة الأُخر على أنّ المسيح في مساء ليلة السبت طلب بعض الناس جثّته من بيلاطُس، فأنزلها عن الصليب، وكفّنها ودفنها، وقبل الفجر من يوم الأحد قام المسيح من الموت، وخرج عن قبره [1].

وعلى ذلك لا يكون المسيح بقي في القبر إلّا ليلة السبت ونهاره وليلة الأحد، وذلك نهار وليلتان.

هذا وإنّي عند مقايستي للقرآن الكريم بما يُنسبُ إلى الوحي الإلهيّ من كتب الأُمم المتديّنة، ومنهم البراهمة والبوذيّون [2] وغيرهم، لم يحضرْ عندي إلّا كتب العهدين، فلا ينبغي أن يجعلَ مقايستي بهما تحامُلاً على خصوص اليهود والنصارى، ولي العذر في ذلك؛ فإنّه لا يصحّ للإنسان أن تأخذه في خدمة الحقّ وإيضاح الحقيقة وتأييدها لومةُ لائم، أو يصدّه عَذْلُ عاذِل؛ فإنّ خدمة الحقّ نُصرةٌ للبشر جميعاً، والله المستعان.

هذا شيء قليل من البيان في الوجهات المذكورة؛ إذ لا يسعُ هذا المختصرَ أكثرُ من ذلك، وَهَبْ أنّ الوساوس تتقحّم على الحقائق، وتغالط الأذهان بواهيات الشكوك في الإعجاز ببعض آحادها، ولكن هل يمكن ذلك بالنظر إلى مجموعها؟ وهل يسوغ لذي الشعور أن يختلج في ذهنه الشكّ في إعجاز الكتاب الجامع بفضيلته لهذه الكرامات الباهرة، وخروجه عن طوق البشر مطلقاً وخصوصاً في ذلك العصر، وتلك الأحوال؟ وهل يسمح عقله إلّا بأن يقول: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [3]؟

---

١. انجيل متّى، الأصحاح: ٢٧ ـ ٢٨.

٢. البراهمة: سمّوا بهذا الاسم نسبة إلى رجل يقال له: براهم، وهو الذي مهّد لهم نفي النبوّات، وهم أصناف: فمنهم البددة، ومنهم أصحاب الفكرة، ومنهم أصحاب التناسخ. راجع الملل والنحل ٢: ٢٥٢ ـ ٢٥٥.

البوذيّون: البوذيّة ديانة أسّسها «بوذا» الهندي (٥٦٤ ـ ٤٨٣ ق م). واسمه الحقيقي «سدهارتا»، وقيل: «سيزارتا»، ولقّب «سكياموني» معناه المتبتّل، ثمّ أطلقوا عليه لقب «بوذا»، ومعناه المستنير.

أصلح البرهميّة بإدخاله فيها قانون إيمان بسيطاً، وإبداله شرائعها وعاداتها القاسية بشرائع أدبيّة ذات لين ورفق.

راجع: ذيل الملل والنحل: ١٣ ـ ١٨؛ دائرة المعارف بطرس البستاني ٥: ٦٥٩؛ المعجم الوسيط: ٧٦.

٣. النجم (٥٣): ٤.

الفصل الثاني

في جمعه في مُصحف واحد

لم يزل القرآن الكريم بحسب حكمة الوحي والتشريع والمصالح والمقتضيات المتجدِّدة آناً فآناً يتدرّج في نزوله نُجوماً [١]، الآية [٢] والآيتين والأكثر والسورة، وكلّما نزل شيء هَفَتْ إليه قلوب المسلمين، وانشرحت له صدورهم، وهبّوا إلى حِفظه بأحسن الرغبة والشوق، وأكمل الإقبال، وأشدّ الارتياح، فتلقَّوه بالابتهاج وتلقَّوه بالاغتنام من تلاوة الرسول العظيم، الصادع بأمر الله، والمسارع إلى التبليغ والدعوة إلى الله وقرآنه، وتناوله حِفظهم بما امتازت به العرب، وعُرفوا به من قُوّة الحافظة الفِطريّة، وأثبتوه في قلوبهم كالنقش في الحَجَر.

وكان شعار الإسلام وسمة المسلم حينئذٍ هو التجمّل والتكمّل بحفظ ما ينزل من

---

١. قال الراغب: نجمت المال عليه إذا وزّعته، كأنّك فرضت أن يدفع عند طلوع كلّ نجم نصيباً.

وقال في قوله تعالى: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ ـ على أحد الأقوال ـ: أراد بذلك القرآن المنجّم المنزّل قدراً فقدراً. المفردات في غريب القرآن: ٣٨٤.

وقال الطبرسي في ذيل الآية المذكورة: إنّ الله أقسم بالقرآن، إذ أنزله نجوماً متفرّقةً على رسول الله في ثلاث وعشرين سنة، فسمّي القرآن نجماً بالتفرقة في النزول. مجمع البيان ٥: ١٧٦، ذيل الآية ١ من سورة النجم.

٢. ولابدّ من أن تكون كتب الوحي والدعوة والتشريع جارية في كمالها على منهاج هذه الحكمة، وممّا يشير إلى ذلك أنّ التوراة الرائجة تذكر أنّ نزول التوراة على موسى ﷺ كان من زمان تكليمه من الشجرة، متدرّجاً بحسب الأزمان والحوادث والتأريخ والحكم في التشريع إلى حين وفاته بعد التيه عند عبر الأردنّ، ومتراخياً في أكثر من أربعين سنة. فانظر في شرح هذا المجمل إلى المقدّمة الثانية من الجزء الأوّل في كتاب الهدى (منه ﷺ).

القرآن الكريم، لكي يتبصّر بحججه، ويتنوّر بمعارفه وشرائعه، وأخلاقه الفاضلة، وتاريخه المجيد، وحكمته الباهرة، وأدبه العربيّ الفائق المُعجز. فاتّخذ المسلمون تلاوته لهم حجّة الدعوة، ومُعجز البلاغة، ولسان العبادة لله، ولهجة ذكره، وترجمان مناجاته، وأنيس الخلوة، وترويح النفس، ودرساً للكمال، وتمريناً في التهذيب، وسلّماً للترقّي، وتدرّباً في التمدّن، وآية الموعظة، وشعار الإسلام، ووسام الإيمان والتقدّم في الفضيلة.

واستمرّ المسلمون على ذلك حتّى صاروا في زمان الرّسول يُعدّون بالأُلوف وعشراتها ومئاتها، وكلّهم من حَمَلة القرآن وحُفّاظه [1] وإن تفاوتوا في ذلك بحسب السابقة والفضيلة.

هذا ولمّا كان وحيه لا ينقطع في حياة رسول اللهﷺ لم يكن كلّه مجموعاً في مصحف واحد، وإن كان ما أُوحي منه مجموعاً في قلوب المسلمين وكتاباتهم له.

---

١. أخرج ابن سعد وابن عساكر عن محمّد بن كعب القرظي، قال: جمع القرآن ـ أي حفظاً ـ في زمان النبيّﷺ خمسة من الأنصار: معاذ بن جبل، و عبادة بن الصامت، وأُبيّ بن كعب، وأبو أيّوب الأنصاري، وأبو الدرداء. [الطبقات الكبرى ٢: ٣٥٦؛ تأريخ دمشق الكبير ٢٨: ١٣٣].

وأخرج ابن سعد و يعقوب بن سفيان و الطبراني وابن عساكر عن الشعبي، قال: جمع القرآن على عهد رسول اللهﷺ ستّة من الأنصار: أُبيّ بن كعب، و زيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، وأبو الدرداء، و سعد بن عبيد، وأبوزيد، وكان مجمع بن جارية قد أخذه كلّه إلّا سورتين أو ثلاثة. [الطبقات الكبرى ٢: ٣٥٥؛ المعجم الكبير ٢: ٢٦١، ح ٢٠٩٢؛ تأريخ دمشق الكبير ٢١: ٢١٧].

وأخرج ابن عساكر عن محمّد بن كعب القرظي، قال: كان ممّن ختم القرآن، ورسول الله حيّ عثمان بن عفّان، وعليّ بن أبي طالب، وعبدالله بن مسعود. [تأريخ دمشق الكبير ٣٥: ٩٠].

وأخرج عن أنس: قرأ القرآن على عهد رسول اللهﷺ معاذ، وأُبيّ، و سعد، وأبو زيد. [كنز العمّال ٢: ٦١١، ح ٤٨٨٢؛ تأريخ دمشق الكبير ٧: ٢٢٧].

وأخرج الحاكم في الصحيح على شرط البخاري ومسلم، عن زيد بن ثابت، قال: كنّا عند رسول اللهﷺ نؤلّف القرآن من الرقاع. [المستدرك على الصحيحين ٢: ٦٠٣، ح ٢٩٥٦].

وفي رواية: حول رسول الله نؤلّف القرآن. [المستدرك على الصحيحين ٢: ٦٠٣، ح ٢٩٥٥] فانظر إلى كنز العمّال [٢: ٥٨٩، ح٤٧٩٧ ـ ٤٧٩٩] ومنتخبه [١: ٦١٣] أقلاً. ولم أذكر هذه الروايات احتجاجاً بها للحقيقة المعلومة، ولكن لتجبيه بالمعارضة بعض الروايات الشاذّة الواردة في خلاف ما ذكرناه من حفظ المسلمين في عصر النبيّ وبعده للقرآن الكريم (منهﷺ).

ولمّا اختار الله لرسوله دار الكرامة، وانقطع الوحي بذلك، فلا يُرجى للقرآن نزول تتمّة، رأى المسلمون أن يُسجّلوه في مصحف جامع، فجمعوا مادّته على حين إشراف الأُلوف من حُفّاظه، ورقابة مكتوباته الموجودة عند الرسول، وكتّاب الوحي، وسائر المسلمين جملةً وأبعاضاً وسُوَراً [١].

نعم، لم يترتّب على ترتيب نزوله، ولم يُقدّم منسوخه على ناسخه [٢]. فاستمرّ القرآن الكريم على هذا الاحتفال العظيم بين المسلمين جيلاً بعد جيل، ترى له في كلّ آن أُلوفاً مؤلّفة من المصاحف، وأُلوفاً من الحفّاظ. ولا تزال المصاحف يُنسخ بعضها على بعض، والمسلمون يقرأ بعضهم على بعض، ويسمع بعضهم من بعض.

---

١. وممّا يشهد لما ذكرناه ما عن أبي عبيد في فضائله وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه مسنداً عن عمرو بن عامر الأنصاري: أنّ عمر بن الخطّاب قرأ «والسابقون الأوّلونَ من المهاجرين والأنصارُ الذين اتّبعوهم بإحسان» فرفع الأنصار، ولم يدخل واو العطف على «الّذين» فقال له زيد بن ثابت: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾، فقال له عمر: «الذين اتّبعوهم بإحسان» فقال زيد: أمير المؤمنين أعلم. فقال عمر: ائتوني بأُبيّ بن كعب. [فأتاه] فسأله عن ذلك، فقال أُبيّ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ﴾، فجعل كلّ واحد منهما يشير إلى أنف صاحبه بإصبعه. فقال أُبيّ: والله، أقرأنيها رسول الله ﷺ وأنت تتّبع الخَبَطَ. فقال عمر: فنعم إذن. فنعم إذن [نتابع أُبيّاً]. [راجع: جامع البيان في تأويل القرآن ١١: ٤٥٥، ح ١٧١٣٣؛ والدرّ المنثور ٤: ٢٦٨، ذيل الآية ١٠٠ من التوبة؛ وكنز العمّال ٢: ٥٩٧، ح ٤٨٢٣؛ ومنتخب كنز العمّال ١: ٦٢٣].

وأخرج أبو عبيد في فضائله، وسنيد وابن جرير وأبو الشيخ، عن محمّد بن كعب القرظي [حكاه عنهم الهندي في كنز العمّال ٢: ٦٠٥، ح ٤٨٥٨].

وأخرج أبو الشيخ في تفسيره، والحاكم في المستدرك مصحّحاً على شرط البخاري ومسلم، عن أُسامة ومحمّد بن إبراهيم التيمي: أنّه جرى بين عمر وأُبيّ بن كعب في هذه الآية نحو ذلك. فانظر في كنز العمّال [٢: ٦٠٥، ح ٤٨٥٨] ومنتخبه [١: ٦٢٣؛ والمستدرك على الصحيحين ٣: ٣٤٥، ح ٥٣٢٩؛ الدرّ المنثور ٤: ٢٦٨ باختلاف يسير] (منه ﷺ).

٢. نعم، من المعلوم عند الشيعة أنّ عليّاً أمير المؤمنين ﷺ بعد وفاة رسول الله ﷺ لم يرتد برداء إلّا للصلاة، حتّى جمع القرآن على ترتيب نزوله، وتقدّم منسوخه على ناسخه.

وأخرج ابن سعد [في الطبقات الكبرى ٢: ٣٣٨] وابن عبد البرّ في الاستيعاب [٣: ٩٧٤] عن محمّد بن سيرين قال: نُبّئت أنّ عليّاً أبطأ عن بيعة أبي بكر. فقال: أكرهت إمارتي؟ فقال: آليت أن لا أرتدي برداء إلّا للصلاة، حتّى أجمع القرآن. قال: فزعموا أنّه كتبه على تنزيله. قال محمّد: فلو أُصيبت ذلك الكتاب كان فيه علم. قال ابن عوف: فسألت عكرمة عن ذلك الكتاب، فلم يعرفه (منه ﷺ).

تكون أُلوف المصاحف رقيبةً على الحفّاظ، وأُلوف الحفّاظ رقباء على المصاحف، وتكون الأُلوف من كلا القسمين رقيبةً على المتجدّد منهما، نقول الأُلوف ولكنّها مئات الأُلوف وأُلوف الأُلوف، فلم يتّفق لأمر تأريخي من التواتر وبداهة البقاء مثلُ ما اتّفق للقرآن الكريم، كما وعد الله ـ جلّت آلاؤه ـ بقوله في سورة الحجر: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾[١].

وقوله في سورة القيامة: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾[٢].

ولئن سمعت في الروايات الشاذّة شيئاً في تحريف القرآن وضياع بعضه، فلا تُقِم لتلك الروايات وزناً، وقل ما يشاء العلم في اضطرابها ووهنها وضعف رواتها ومخالفتها للمسلمين، وفيما جاءت به في مرويّاتها الواهية من الوهن، وما ألصقته بكرامة القرآن ممّا ليس له شَبَهٌ به، واستمع من ذلك لأُمور:

الأمر الأوّل: اضطراب الروايات في جمع القرآن

جاء فيها: أنّ أبا بكر هو الذي أدّى رأيه أوّلاً إلى جمع القرآن، وهو الذي طلب من زيد بن ثابت جمعه، فثقُل ذلك عليه، فلم يزل أبوبكر يراجعه حتّى قَبِل[٣].

وجاء فيها أيضاً: أنّ زيداً هو الذي أدّى رأيه أوّلاً إلى جمع القرآن، وعزم عليه، وكلّم في ذلك عمر، فكلّم فيه عمر أبابكر، فاستشار أبوبكر في ذلك المسلمين[٤].

وجاء فيها أيضاً: أنّ أبابكر هو الذي جمع القرآن في أيّامه[٥].

وجاء فيها: أنّ عمر قُتِلَ، ولم يجمع القرآن بأمره[٦].

---

١. الحجر (١٥): ٩.

٢. القيامة (٧٥): ١٧.

٣. كنز العمّال ٢: ٥٧١، ح ٤٧٥١؛ منتخب كنز العمّال ١: ٦١٢.

٤. كنز العمّال ٢: ٥٧٥ ـ ٥٧٦، ح ٤٧٦٢؛ منتخب كنز العمّال ١: ٦١٢.

٥. كنز العمّال ٢: ٥٧٢، ح ٤٧٥٣؛ منتخب كنز العمّال ١: ٦١١.

٦. كنز العمّال ٢: ٥٧٤، ح ٤٧٥٧؛ منتخب كنز العمّال ١: ٦١٢.

وجاء فيها: أنّه هو الذي جمع القرآن [١].

وجاء فيها: أنّ عثمان هو الذي جمع القرآن في أيّامه بأمره [٢].

وجاء فيها: أنّ عمر هو الذي أمر زيد بن ثابت وسعيد بن العاص ـ لمّا أراد جمع القرآن ـ أن يملي زيد، ويكتب سعيد [٣].

وجاء فيها: أنّ ذلك كان من عثمان في أيّامه، وبعد قتل عمر [٤].

وجاء في ذلك أيضاً: أنّ الذي يُملي أُبَيّ بن كعب، وزيد يكتبه وسعيد يُعربه [٥].

وفي رواية أُخرى: أنّ سعيداً وعبدالرحمن بن الحارث يُعربانه [٦].

هذا بعض حال هذه الروايات في تعارضها واضطراباتها، ومن جملة ما جاء فيها ما مضمونه: أنّ «براءة» آخر ما نزل من القرآن، فماذا ترى لهذه الرواية من القيمة التأريخيّة؟ فانظر إلى الجزء الأوّل من كنز العمّال ومنتخبه أقلاً.

الأمر الثاني: بعض ما أُلصق بكرامة القرآن الكريم

في الجزء الخامس من مسند أحمد عن أُبيّ بن كعب، قال: إنّ رسول الله ﷺ قال: «إنّ الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن ـ قال: ـ فقرأ ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [٧]. فقرأ فيها: لو أنّ ابن آدم سأل وادياً من مال فأُعطيه لسأل ثانياً، فلو سأل ثانياً فأُعطيه لسأل ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب، ويتوب الله على من تاب، وإنّ ذلك الدين القيّمَ عندالله الحنيفيّة غير المشركة، ولا اليهوديّة،

---

١. كنز العمّال ٢: ٥٧٤، ح ٤٧٥٨ ـ ٤٧٥٩؛ منتخب كنز العمّال ١: ٦١٢.

٢. كنز العمّال ٢: ٥٨٠ ـ ٥٨٧، ح ٤٧٧٤ و ٤٧٧٧ و ٤٧٧٩ ـ ٤٧٨٠ و ٤٧٨٢ ـ ٤٧٨٥؛ منتخب كنز العمّال ١: ٦١٥ ـ ٦١٨.

٣. كنز العمّال ٢: ٥٧٨، ح ٤٧٦٧؛ منتخب كنز العمّال ١: ٦١٤.

٤. كنز العمّال ٢: ٥٨٤، ح ٤٧٧٩؛ منتخب كنز العمّال ١: ٦١٧.

٥. كنز العمّال ٢: ٥٨٧، ح ٤٧٨٩؛ منتخب كنز العمّال ١: ٦١٨.

٦. كنز العمّال ٢: ٥٨٧، ح ٤٧٩٠؛ منتخب كنز العمّال ١: ٦١٩.

٧. البيّنة (٩٨): ١.

ولا النصرانيّة، ومن يعمل خيراً فلن يُكْفَره»[١].

وفي رواية الحاكم في المستدرك ورواية غيره أيضاً: «إنّ ذات الدين عندالله الحنيفيّة لا المشركة»[٢].

وفي رواية: «غير المشركة» إلى آخر[٣].

وعن جامع الأُصول لابن الأثير الجَزَرِي: «أنّ الدين عند الله الحنيفيّة المسلمة، لا اليهوديّة، ولا النصرانيّة، ولا المجوسيّة»[٤].

وذكر في المسند أيضاً بعد هذه الرواية: عن أُبيّ، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إنّ الله أمرني أن أقرأ عليك» [قال]: فقرأ عليّ: «﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ * رَسُولٌ مِّنَ ٱللَّهِ يَتْلُواْ صُحُفًا مُّطَهَّرَةً * فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ * وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ﴾[٥] إنّ الدين عند الله الحنيفيّة، لا المشركة، ولا اليهوديّة، ولا النصرانيّة، ومن يفعل خيراً فلن يُكْفَره».

قال شعبة: ثمّ قرأ آيات بعدها، ثمّ قرأ: «لو أنّ لابن آدمَ واديَين من مال، لسأل وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب». قال: ثمّ ختمها بما بقي منها[٦]. انتهى.

وهذه الروايات رواها أيضاً أبو داود الطيالسي، وسعيد بن منصور في سننه والحاكم في مستدركه كما في كنز العمّال[٧].

وذكر في المسند أيضاً: عن أبيّ واقِد الليثي، قال: كنّا نأتي النبيّ ﷺ إذا أُنزل عليه، فيحدّثنا، فقال لنا ذات يوم: «إنّ الله ﷻ قال: إنّا أنزلنا المال لإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة،

---

١. مسند أحمد ٦:١٥٧، ح ٢٠٦٩٧.

٢. انظر المستدرك على الصحيحين ٢:٣٨٧، ح ٤٠١٥، ولكن فيه: «وإنّ ذات الدين عند الله الحنيفيّة، لا اليهوديّة، ولا النصرانيّة...».

٣. كنز العمّال ٢: ٥٦٧، ح ٤٧٤٢.

٤. جامع الأُصول ٣: ٥٢، ح ٩٧٢.

٥. البيّنة (٩٨): ١ ــ ٤.

٦. مسند أحمد ٦:١٥٧، ح ٢٠٦٩٨، باختلاف يسير.

٧. كنز العمّال ٢: ٥٦٧، ح ٤٧٤٢ وراجع المستدرك على الصحيحين ٢:٥٩٧ ــ ٥٩٨، ح ٢٩٤٤.

ولو كان لابن آدمَ وادٍ، لأحبّ أن يكون له ثان، ولو كان له واديان، لاحبّ أن يكون له ثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب، ثمّ يتوب الله على من تاب»[١]. انتهى.

هَبْ أنّ المعرفة والصدق لا يطالبان المحدِّثين ـ ولا تقول القُصّاص ـ ولا يسألانهم عن هذا الاضطراب الفاحش فيما يزعُمون أنّه من القرآن، ولا يسألانهم عن التمييز بين بلاغة القرآن وعلوّ شأنه فيها وبين انحطاط هذه الفقرات، ولكن أليس للمعرفة أن تسألهم عن الغلط في قولهم: «لا المشركة»؟ فهل يوصف الدين بأنّه مشركة؟

وفي قولهم: «الحنيفيّة المسلمة» وهل يوصف الدين أو الحنيفيّة بأنّه مسلمة؟

وقولهم: «إنّ ذات الدين» وفي قولهم: «إنّا أنزلنا المال لإقام الصلاة» ما معنى إنزال المال؟ وما معنى كونه لإقام الصلاة؟

هذا، واستمع لما يأتي، ففي الجزء السادس من مسند أحمد، مسنداً عن مسروق، قال: قلت لعائشة: هل كان رسول الله يقول شيئاً إذا دخل البيت؟ قالت: كان إذا دخل البيت تمثّل: «لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً، ولا يملأ فمه إلّا التراب، وما جعلنا المال إلّا لإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ويتوب الله على من تاب»[٢].

وفي الجزء السادس، في إسناده عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أنّ لابن آدم وادياً من مالٍ، لتمنّى واديين، ولو أنّ له واديين لتمنّى ثالثاً، ولا يملأجوف ابن آدم إلّا التراب»[٣].

وبإسناده أيضاً، قال: سئل جابر: هل قال رسول الله ﷺ: «لو كان لابن آدم واد تمنّى آخر»؟ فقال جابر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لو كان لابن آدم واد من نخل، تمنّى مثله حتّى يتمنّى أودية، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب»[٤].

وهل تجد من القريب أو الممتنع في العادة أن يكون لابن آدم واد من مال، أو نخل،

---

١. مسند أحمد ٦: ٢٨٧، ح ٢٦٣٩٩، باختلاف يسير.

٢. المصدر ٧: ٨٢، ح ٢٣٥٥.

٣. المصدر ٤: ٢٩٨، ح ١٤٢٤٧.

٤. المصدر: ٢٩٩، ح ١٤٢٥٥.

أو ليس في بني آدم في كلّ زمان من ملك وادياً من ذلك، بل أودية؟

إذن فكيف يصحّ في الكلام المستقيم أن يقال: لو كان لابن آدم، لو أنّ لابن آدم، أوَ ليست «لو» للامتناع؟ ياللعجب من الرواة لهذه الروايات! ألم يكونوا عرباً، أو لهم إلمام باللغة العربيّة؟

نعم، يرتفع هذا الاعتراض بما رواه أحمد في مسند ابن عبّاس: «لو كان لابن آدمَ واديان من ذهب»[١]. وكذا ما يأتي من رواية الترمذي عن أنس.

وأيضاً إنّ تمنّي الوادي والواديين والثلاث، ليس بذنب يحتاج إلى التوبة، إذن فما هو وجه المناسبة بتعقيب ذلك بجملة: «ويتوب الله على من تاب»؟

وإن شئت أن تستزيد ممّا في هذه الرواية من التدافع والاضطراب، فاستمع إلى ماروله الحاكم في المستدرك: أنّ أبا موسى الأشعري، قال: كنّا نقرأ سورة نشبّهها بالطول والشدّة بـ«براءة» فأنسيتها، غير أنّي حفظت منها: «لو كان لابن آدم واديان من مال، لابتغى ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا التراب»[٢].

وذكر في الدرّ المنثور أنّه أخرجه جماعة عن أبي موسى[٣].

وأضف إلى ذلك في التدافع والتناقض ما أسنده في الإتقان عن أبي موسى أيضاً، قال: نزلت سورة نحو «براءة» ثمّ رُفعت، وحُفظ منها: «إنّ الله سيؤيّد هذا الدين بأقوام لا خَلَاقَ[٤] لهم، ولو أنّ لابن آدم واديين لتمنّى» إلى آخره[٥].

وأسند الترمذي، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كان لابن آدم وادٍ من ذهب لأحبّ أن يكون له ثانٍ، ولا يملأ فاه إلّا التراب. ويتوب الله على من تاب»[٦].

---

١. مسند أحمد ٦: ١٣٦ ـ ١٣٧، ح ٢٠٦٠٨.

٢. لم نعثر عليه في المستدرك.

٣. الدرّ المنثور ١: ٢٥٦ ـ ٢٥٧، ذيل الآية ١٠٦ من البقرة.

٤. الخلاق: الحظّ والنصيب، وقال في اللسان: الخلاق: الدين. النهاية في غريب الحديث والأثر ٢: ٧٠؛ لسان العرب ١٠: ٩٢، «خ ل ق».

٥. الإتقان في علوم القرآن ٢: ٤٩.

٦. الجامع الصحيح ٤: ٥٦٩، ح ٢٣٣٧، وفيه: «لو كان لابن آدم واديان من ذهب، لأحبّ أن يكون له ثالث».

وها أنت ترى روايات عائشة، وجابر، وأنس، وابن عبّاس تجعل حديث الوادي والواديين من قول رسول الله وتمثّله، فهي بسوقها تنفي كونه من القرآن الكريم، ومع ذلك فقد نسبتْ إلى كلام الرسول ﷺ ما يأتي فيه بعض من الاعتراضات المتقدّمة ممّا يجب أن ينزّه عنه، ودع عنك الاضطراب الذي يدع الرواية مهزلة.

الأمر الثالث: وممّا ألصقوه بكرامة القرآن المجيد

قولهم في الرواية عن زيد بن ثابت: كنّا نقرأ آية الرجم: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتّة»[1].

وفي رواية: عن زرّ، عن أُبيّ: أنّ سورة الأحزاب كانت تضاهي سورة البقرة، أو هي أطول منها، وأنّ فيها أو في أواخرها آية الرجم، وهي: «الشيخ والشيخة فارجموهما ألبتّة نكالاً من الله والله عزيز حكيم»[2].

وفي رواية السيّاري من الشيعة: عن أبي عبدالله ؑ بزيادة قوله: «بما قضيا من الشهوة»[3].

وفي رواية الموطّأ والمستدرك ومسدّد وابن سعد، عن عمر كما سيأتي: «الشيخ والشيخة فارجموهما ألبتّة»[4].

وفي رواية أبي أُمامة بن سهل: أنّ خالته [أخبرته] قالت: لقد أقرأنا رسول الله ﷺ آية الرجم: «الشيخ والشيخة فارجموهما ألبتّة بما قضيا من اللذّة»[5].

---

١. المستدرك على الصحيحين ٥: ٥١٤ ـ ٥١٥، ح ٨١٣٤ ـ ٨١٣٦.
٢. المستدرك على الصحيحين ٥: ٥١٣ ـ ٥١٤ ح ٨١٣٢ باختلاف يسير؛ الإتقان في علوم القرآن ٢: ٤٨، وفيه: «إذا زنى الشيخ...»؛ كنز العمّال ٢: ٥٦٧، ح ٤٧٤٣.
٣. فصل الخطاب: ٨٦.
٤. الموطّأ ٢: ١٨٠، باب ماجاء في الرجم، ح ٩؛ الطبقات الكبرى ٣: ٣٣٤، و حكاه عنهم الهندي في كنز العمّال ٥: ٤٣٢، ح ١٣٥٢٣ ولم نعثر عليه في المستدرك.
٥. المستدرك على الصحيحين ٥: ٥١٤، ح ٨١٣٤.

ونحو ذلك رواية سعد بن عبد الله، وسليمان بن خالد من الشيعة، عن أبي عبدالله عليه السلام [١].

ويا للعجب كيف رضي هؤلاء المحدّثون لمجد القرآن وكرامته أن يُلقي هذا الحكم الشديد على الشيخ والشيخة بدون أن يذكر السبب، وهو زناهما أقلاً. فضلاً عن شرط الإحصان، وإنّ قضاء الشهوة أعمّ من الجماع، والجماع أعمّ من الزنى، والزنى يكون كثيراً مع عدم الإحصان؟

سامحنا من يزعم أنّ قضاء الشهوة كناية عن الزنى، بل زد عليه كونه مع الإحصان، ولكنّا نقول: ما وجه دخول «الفاء» في قوله: «فارجموهما»، وليس هناك ما يُصحّح دخولها من شرط أو نحوه، لا ظاهر، ولا على وجه يصحّ تقديره؟

وإنّما دخلت «الفاء» على الخبر في قوله تعالى في سورة النور: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا﴾ [٢]؛ لأنّ كلمة «اجلدوا» بمنزلة الجزاء لصفة الزنى في المبتدإ، والزنى بمنزلة الشرط، وليس الرجم جزاءً للشيخوخة، ولا الشيخوخة سبباً له.

نعم، الوجه في دخول «الفاء» هو الدلالة على كِذب الرواية، ولعلّ في رواية سليمان بن خالد سقطاً، بأن تكون صورة سؤاله: هل يقولون في القرآن رجم؟

وكيف يرضى لمجده وكرامته في هذا الحكم الشديد أن يقيّد الأمر بالشيخ والشيخة مع إجماع الأُمّة على عمومه لكلّ زانٍ مُحصَن بالغ الرشد من ذكر أو أنثى، وأن يطلق الحكم بالرجم مع إجماع الأُمّة على اشتراط الإحصان فيه؟ وفوق ذلك يؤكّد الإطلاق ويجعله كالنصّ على العموم، بواسطة التعليل بقضاء اللذّة والشهوة الذي يشترك فيه المُحصَن وغير المُحصَن. فتبصّر بما سمعته من التدافع والتهافت والخلل في رواية هذه المهزلة.

---

١. علل الشرائع ٢: ٢٥٩، الباب ٣٢٦، علل نوادر الحدود، ح ١٣، وفيه: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتّة؛ لأنّهما قد قضيا من شهوتهما». وراجع الفقيه ٤: ٢٦، ح ٥٠٠١.
ورواه الشيخ بسند آخر في تهذيب الأحكام ٨: ١٩٥، ح ٦٨٤.

٢. النور (٢٤): ٢.

وأضف إلى ذلك ما رواه في الموطّأ والمستدرك ومسدّد[١] وابن سعد: من أنّ عمرَ قال قبل موته بأقلّ من عشرين يوماً فيما يزعمونه من آية الرجم: لولا أن يقول الناس: زاد عمر بن الخطّاب في كتاب الله لكتبتها: «الشيخ والشيخة فارجموهما ألبتّة»[٢].

وأخرج الحاكم وابن جرير وصحّحه أيضاً: أنّ عمر قال: لمّا نزلت أتيت رسول الله ﷺ فقلت: أكتبها ـ وفي نسخة كنز العمّال: أكتبنيها ـ فكأنّه كره ذلك.

وقال عمر: ألا ترى أنّ الشيخ إذا زنى [وقد أحصن جُلِدَ ورُجِمَ وإذا] لم يُحصن جُلِدَ، وأنّ الشابّ إذا زنى وقد أُحصن رُجِمَ؟[٣]

فالمحدّثون يروون أنّ عمر يذكر أنّ رسول الله كره أن تُكتب آية منزّلة، وعمر يذكر وجوه الخلل فيها، فياللعجب منهم!

وفي الإتقان: أخرج النسائي: أنّ مروان قال لزيد بن ثابت: ألا تكتبها في المصحف؟ قال: ألا ترى أنّ الشابّين الثيّبين يُرجمان، وقد ذكرنا ذلك لعمر، فقال: أنا أكفيكم. فقال: يا رسول الله، اكتب لي آية الرجم. قال: «لا تستطيع»[٤]. انتهى.

فزيد بن ثابت يعترض عليها، ولمّا رأوا التدافع بين قول عمر: «اكتبها لي» وبين قول النبيّ ﷺ: «لا تستطيع» قالوا: أراد عمر بقوله ذلك ائذن لي بكتابتها، وكأنّهم لا يعلمون أنّ عمر عربي، لا يُعبّر عن قوله: «ائذن لي بكتابتها» بقوله: «اكتبها لي»، ومع ذلك لم يستطيعوا أن يذكروا وجهاً مقبولاً لقوله ﷺ: «لا تستطيع».

---

١. مسدّد بن مسرهد بن مسربل الأسدي كان ثقة، ويقال: إنّه أوّل من صنّف المسند بالبصرة، وذكره ابن حبّان من الثقات. نيل الوطر من تهذيب التهذيب للحافظ بن حجر في حاشية تهذيب الكمال من أسماء الرجال. تهذيب الكمال ١٨: ٤٣.

٢. الموطّأ ٢: ١٨٠، باب ما جاء في الرجم، ح ٩؛ ولم نعثر عليه في المستدرك على الصحيحين؛ طبقات ابن سعد ٣: ٣٣٤؛ كنز العمّال ٥: ٤٣٠، ح ١٣٥١٦ و ٤٣٢، ح ١٣٥٢٣، باختلاف يسير.

٣. تهذيب الآثار ٢: ٨٧٠؛ المستدرك على الصحيحين ٥: ٥١٥، ح ٨١٣٥، وفيه: «إذا زنى وقد أُحصن جُلِدَ ورُجِمَ، وإذا لم يُحصن جُلِدَ، وأنّ الثيّب إذا زنى وقد أُحصن رُجِمَ»؛ كنز العمّال ٥: ٤١٨، ح ١٣٤٨٢.

٤. الإتقان في علوم القرآن ٢: ٥١.

وفي رواية في كنز العمّال عن ابن الضُّرَيْس، عن عمر: قلت لرسول الله: اكتُبها يا رسول الله. قال: «لا أستطيع»[١].

وأخرج ابن الضُّرَيْس، عن زيد بن أسلم: أنّ عمر خطب الناس، فقال: لا تشكّوا في الرجم؛ فإنّه حقّ، ولقد هممت أن أكتبه في المصحف، فسألت أُبيّ بن كعب، فقال: أليس أتيتني وأنا أستقرئها رسول الله، فدفعتَ في صدري، وقلت: كيف تستقرئه آية الرجم، وهم يَتَسَافَدُون تَسَافُدَ الحُمُر؟![٢] انتهى.

فهذه الرواية تقول: إنّ عمر لم يرض بإنزال شيء في الرجم، وليت المحدّثين يفسّرون حاصل الجواب من أُبيّ لعمر، وحاصل منع عمر لأُبيّ عن استقرائها.

وأخرج الترمذي عن سعيد بن المُسيّب، عن عمر، قال: رجم رسول الله ﷺ ورجم أبو بكر، ورجمت، ولولا أنّي أكره أن أزيد في كتاب الله لكتبته في المصحف[٣].

فعمر يقول: إنّ كتابة الرجم في المصحف زيادة في كتاب الله، وهو يكرهها.

فقابل هذه الروايات الأربع إحداهنّ بالأُخرى، واعرف ما جناه المولعون بكثرة الرواية من المحدّثين، وإذا نظرت إلى الجزء الثالث من كنز العمّال فإنّك تزداد بصيرةً في الاضطراب والخلل[٤].

هذا، وممّا يصادم هذه الروايات ويكافحها ما روي من أنّ عليّاً ؑ لمّا جلد شراحة الهَمْدانيّة يوم الخميس، ورجمها يوم الجمعة، قال: «أجلدها بكتاب الله، وأرجمها بسنّة رسوله». كما رواه أحمد والبخاري والنسائي، وعبدالرزّاق في الجامع والطحاوي، والحاكم في مستدركه وغيرهم[٥].

---

١. كنز العمّال ٥: ٤٣١، ح ١٣٥١٩.

٢. الإتقان في علوم القرآن ٢: ٥١.

٣. الجامع الصحيح ٤: ٣٨، ح ١٤٣١.

٤. كنز العمّال ٥: ٤٢٨ ـ ٤٤٥، ح ١٣٥١٢ ـ ١٣٥٦٦.

٥. مسند أحمد ١: ١٧١، ح ٨٤١؛ صحيح البخاري ٨: ٢٩٤، ح ١١؛ مشكل الآثار ٣: ٥؛ سنن الدار قطني ٣: ١٢٣، ح ١٣٧؛ المستدرك على الصحيحين ٥: ٥٢١، ح ٨١٥٠ ـ ٨١٥١؛ المصنّف لعبد الرزّاق ٧: ٣٢٨، ح ١٣٣٥٦؛ كنز العمّال ٥: ٤٢٠، ح ١٣٤٨٦.

ورواه الشيعة عن عليّ ﷺ مرسلاً [١]. فعليّ ﷺ يشهد بأنّ الرجم من السنّة، لا من الكتاب.

الأمر الرابع: ممّا ألصقوه بكرامة القرآن المجيد

ما رواه في الإتقان و الدرّ المنثور أنّه أخرج الطبراني والبيهقي وابن الضُرَيْس: أنّ من القرآن سورتين ـ وقد سمّاهما الراغب في المحاضرات سورتي القُنوت [٢] ـ وتسبوهما إلى تعليم عليّ ﷺ وقُنوت عمر، ومصحفَي ابن عبّاس وزيد بن ثابت، وقراءة أُبيّ وأبي موسى.

والأُولى منهما: «بسم الله الرحمن الرحيم، اللّهمّ إنّا نستعينك ونستغفرك، ونثني عليك الخير، ولا نكفرك، ونخلع ونترك من يفجرك» [٣]. انتهى.

لا نقول لهذا الراوي: إنّ هذا الكلام لا يشبه بلاغة القرآن ولا سَوقه؛ فإنّا نسامحه في معرفة ذلك، ولكنّا نقول له: كيف يصحّ قوله: «يفجرك»؟! وكيف تتعدّى كلمة «يفجر»؟! وأيضاً إنّ الخلع يناسب الأوثان، إذن فماذا يكون المعنى؟ وبماذا يرتفع الغلط؟

والثانية منهما: «بسم الله الرحمن الرحيم، اللّهمّ إيّاك نعبُد، ولك نُصلّي ونسجد، وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك، ونخشى عذابك الجدّ، إنّ عذابك بالكافرين ملحق» [٤]. انتهى.

ولنسامح الراوي أيضاً فيما سامحناه فيه في الرواية الأُولى، وكنّا نقول له: ما معنى «الجدّ» هنا؟ أهو العَظَمة، أو الغِنى، أو ضدّ الهَزْل، أو هو حاجة السَجْع؟ نعم، في رواية عُبَيْد: «نخشى نقمتك»، وفي رواية عبدالله: «نخشى عذابك». وما هي النكتة في التعبير بقوله: «ملحق»؟ وما هو وجه المناسبة وصحّة التعليل لخوف المؤمن من عذاب الله.

---

١. عوالي اللآلي، ٣: ٥٥٢، ح ٢٨.

٢. محاضرات الأُدباء ٤: ٤١٩، ممّا جاء في مبدأ القرآن ونزوله.

٣. الإتقان في علوم القرآن ١: ١٣١؛ الدرّ المنثور ٨: ٦٩٥ ـ ٦٩٧، ذيل الآية ٤ من سورة الناس (١١٤)، باختلاف في بعض الألفاظ.

٤. المصدر.

بأنّ عذاب الله بالكافرين ملحق؟ بل إنّ هذه العبارة تناسب التعليل لئلّا يخاف المؤمن من عذاب الله؛ لأنّ عذابه بالكافرين ملحق.

الأمر الخامس: وممّا ألصقوه بالقرآن المجيد

ما نقله في فصل الخطاب[١] عن كتاب دبستان المذاهب[٢]: أنّه نسب إلى الشيعة أنّهم يقولون: إنّ إحراق المصاحف سبّب إتلاف سور من القرآن، نزلت في فضل عليّ وأهل بيته عليهم السلام.

منها: هذه السورة، وذكر كلاماً يضاهي خمساً وعشرين آية في الفواصل، قد لُفّق

١. فصل الخطاب للشيخ المحدّث ميرزا حسين النوري (م ١٣٢٠هـ) يقع في ثلاث مقدّمات، وبابين: المقدّمة الأولى في ذكر الأخبار التي وردت في جمع القرآن، وجامعه، وسبب جمعه، وكونه في معرض النقص بالنظر إلى كيفيّة الجمع، وأنّ تأليفه يخالف تأليف المؤلّفين؛

المقدّمة الثانية في بيان أقسام التغيير الممكن حصوله في القرآن، والممتنع دخوله فيه؛

المقدّمة الثالثة في ذكر أقوال علمائنا في تغيير القرآن وعدمه؛

الباب الأوّل في ذكر ما يدلّ أو استدلّوا به على التغيير والنقصان في القرآن، وفيه أحد عشر أمراً؛

الباب الثاني في ذكر أدلّة القائلين بعدم تطرّق التغيير مطلقاً من الآيات والأخبار والاعتبار، والجواب عنها مفصّلاً، وفيه ذكر وقوع التحريف في التورية ثابت في عهد الرسول صلى الله عليه وآله.

وقد ردّ عليه الشيخ محمود الطهراني الشهير بالمعرّب برسالة سمّاها «كشف الارتياب عن تحريف الكتاب». فلمّا بلغ ذلك الشيخ النوري كتب رسالة فارسيّة مفردة في الجواب عن شبهات «كشف الارتياب». وكان ذلك بعد طبع «فصل الخطاب» ونشره. فكان الشيخ النوري يقول: لا أرضى عمّن يطالع فصل الخطاب ويترك النظر إلى الرسالة.

وذكر في أوّل الرسالة الجوابيّة ما معناه: أنّ الاعتراض مبنيّ على المغالطة في لفظ «التحريف»، فإنّه ليس مرادي من «التحريف» التغيير والتبديل، بل خصوص الإسقاط لبعض المنزل عند أهله. وليس مرادي من «الكتاب» القرآن الموجود بين الدفّتين؛ فإنّه باقٍ على الحالة التي وضع بين الدفّتين في عصر عثمان، ولم يلحقه زيادة ولا نقصان. بل المراد الكتاب الإلهي المنزل. راجع الذريعة ١٦: ٢٣١.

٢. دبستان المذاهب: كتاب في الملل والنحل باللغة الفارسيّة لـ(كيخسرو إسفنديار)، حقّقه رحيم رضا زاده ملك في جزءين. خصّص الجزء الأوّل لمتن الكتاب الذي يتضمّن تعليمات رتّبها على اثني عشر تعليماً. وخصّص الجزء الثاني للتعريف بحياة المؤلّف وموضوع الكتاب وما يلحقه من نسخ خطّيّة وفهارس.

طبع في طهران، منشورات مكتبة طهوري سنة ١٣٦٢ هـش.

من فقرات القرآن الكريم على أسلوب آياته، فاسمع ما في ذلك من الغلط فضلاً عن ركاكة أسلوبه الملفّق.

فمن الغلط: «واصطفى من الملائكة وجعل من المؤمنين أُولئك في خلقه».

ماذا اصطفى من الملائكة؟ وماذا جعل من المؤمنين؟ وما معنى أُولئك في خلقه؟

ومنه: «مثل الذين يوفون بعهدك إنّي جزيتهم جنّات النعيم». ليت شعري ما هو مثلهم؟

ومنه: «ولَقد أرسلنا موسى وهارون بما استخلف فبغوا هارون فصبرٌ جميلٌ».

ما معنى هذه الدمدمة؟ وما معنى بما استخلف؟ وما معنى فبغوا هارون؟ ولمن يعود الضمير في «بغوا»؟ ولمن الأمر بالصبر الجميل؟

ومن ذلك: «ولقد آتينا بك الحكم كالذي من قبلك من المرسلين، وجعلنا لك منهم وصيّاً لعلّهم يرجعون».

ما معنى آتينا بك الحكم؟ ولمن يرجع الضمير الذي في «منهم» و«لعلّهم»؟ هل المرجع للضمير هو في قلب الشاعر؟ وما هو وجه المناسبة في «لعلّهم يرجعون»؟

ومن ذلك: «وإنّ عليّاً قانت في الليل، ساجد يحذر الآخرة، ويرجو ثواب ربّه، قل هل يستوي الذين ظلموا وهم بعذابي يعلمون»[١].

قل: ما محلّ قوله: «هل يستوى الذين ظلموا»؟ وما هي المناسبة له في قوله: «وهم بعذابي يعلمون»؟

ولعلّ هذا المُلفّق تختلج في ذهنه الآيتان: الحادية عشرة والثانية عشرة من سورة الزمر، وفي آخرها: ﴿هَلْ يَسْتَوِي ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾[٢]. فأراد المُلفّق أن يُلفّق منهما شيئاً بعدم معرفته، فقال في آخر ما لفّق: «هل يستوي الذين ظلموا»، ولم يفهم أنّه جيء بالاستفهام الإنكاري في الآيتين؛ لأنّه ذكر فيهما الذي جعل لله أنداداً ليضلّ عن سبيله، والقانت آناء الليل يرجو رحمة ربّه، فهما لا يستويان،

---

١. فصل الخطاب: ١٥٧.

٢. الزمر (٣٩): ٩.

ولا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون. هذا بعض الكلام في هذه المهزلة.

وإنّ صاحب «فصل الخطاب» من المحدّثين المُكثرين المجدّين في التتبّع للشواذّ، وإنّه ليعدّ أمثال هذا المنقول في «دبستان المذاهب» ضالّته المنشودة، ومع ذلك قال: إنّه لم يجد لهذا المنقول أثراً في كتب الشيعة. فياللعجب من صاحب «دبستان المذاهب» من أين جاء بنسبة هذه الدعوى إلى الشيعة؟ وفي أيّ كتاب لهم وجدها؟!

أفهكذا يكون النقل في الكتب؟! ولكن لا عجب «شِنْشِنَةٌ أعْرِفُها مِن أَخْزَمِ»[1]. فكم نقلوا عن الشيعة مثل هذا النقل الكاذب، كما في كتاب «الملل» للشهرستاني[2] و«مقدّمة ابن خلدون»[3] وغير ذلك ممّا كتبه بعض الناس في هذه السنين. والله المستعان.

قول الإماميّة بعدم النقيصة في القرآن

ولا يخفى أنّ شيخ المحدّثين والمعروف بالاعتناء بما يروي، وهو الصدوق ـ طاب ثراه ـ قال في كتاب «الاعتقاد»:

> اعتقادنا أنّ القرآن الذي أنزله الله على نبيّه ﷺ هو ما بين الدفّتين، وليس بأكثر من ذلك، ومن نسب إلينا أنّا نقول: إنّه أكثر من ذلك فهو كاذب[4]. انتهى.

---

١. هذا شطر بيتٍ من الرجز لأبي أخْزَم الطائي، وهو جدّ أبي حاتم الطائي أو جدّ جدّه، وكان له ابن يقال له أخزم، فمات أخزم، وترك بنين، فوثبوا يوماً على جدّهم أبي أخزم، فأدموه، فقال:

إنّ بنيّ زمّلوني بالدم		شِنْشِنَة أعْرِفُها من أخْزَمِ

فذهب مذاهب الأمثال، يعني أنّ هؤلاء أشبهوا أباهم في طبيعته وخلقه، وقال أبو عبيد بن سلام: وأحسبه كان به عاقّاً. وقد يكون المعنى الآخر: كأنّه جعلهم قطعةً واحدةً منه، أي أنّهم بضعة.

وروي أنّ عمر بن الخطّاب قاله في ابن عبّاس يشبهه في رأيه بأبيه، ويقال: إنّه لم يكن لقريش مثل رأي العبّاس بن عبد المطّلب. راجع: كتاب الأمثال: ١٤٤، الرقم ٤٠٦؛ جمهرة الأمثال ١: ٤٤٣، الرقم ٩٩٨؛ المستقصى في أمثال العرب ٢: ١٣٤، الرقم ٤٦٣؛ مجمع الأمثال ٢: ١٥٥، الرقم ١٩٣٣؛ النهاية في غريب الحديث والأثر ١: ٥٤١.

٢. الملل والنحل ١: ١٤٧.

٣. مقدّمة ابن خلدون: ١٩٦.

٤. اعتقادات الصدوق ـ ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ـ ٥: ٨٤.

وحمل الروايات الواردة في النقصان على وجوه أُخر.

وفي أواخر فصل الخطاب من كتاب المقالات للشيخ المفيد :

أنّه قال جماعة من أهل الإمامة : إنّه ـ أي القرآن ـ لم ينقص من كلمة، ولا من آية، ولا من سورة، ولكن حُذِفَ ما كان مثبتاً في مصحف أمير المؤمنين من تأويله و تفسير معانيه على حقيقة تنزيله [١].

وعن السيّد المرتضى قوله بعدم النقيصة، وإنّ من خالف في ذلك من الإماميّة والحَشويّة [٢] لا يُعتدّ بخلافهم، فإنّ الخلاف في ذلك مضاف إلى قوم من أصحاب الحديث نقلوا أخباراً ضعيفةً ظنّوا صحّتها [٣].

وفي أوّل التبيان للشيخ الطوسي :

أمّا الكلام في زيادته ونقصه فممّا لايليق به أيضاً؛ لأنّ الزيادة فيه مُجمع على بطلانها، والنقصان [منه] فالظاهر أيضاً من مذهب المسلمين خلافه، وهو الأليق بالصحيح من مذهبنا، وهو الذي نصره المرتضى، وهو الظاهر في الروايات، غير أنّه رُويت روايات كثيرة من جهة الخاصّة والعامّة بنقصان كثير من آي القرآن، ونقل

---

١. أوائل المقالات ـ ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ـ ٤ : ٨١.

٢. الحشويّة : طائفة من أصحاب الحديث، تمسّكوا بالظواهر، وذهبوا إلى التجسيم، فمعبودهم على صورة ذات أعضاء، وأبعاض، إمّا روحانيّة وإمّا جسمانيّة، ويجوز عليه الانتقال والنزول والصعود والاستقرار والتمكّن.

وأمّا مشبّهة الحشويّة فأجازوا على ربّهم الملامسة والمصافحة، وأنّ المسلمين المخلصين يعانقونه في الدنيا والآخرة إذا بلغوا الرياضة والاجتهاد إلى حدّ الإخلاص والاتّحاد المحض.

وقالت الحشويّة : إنّ عليّاً وطلحة والزبير لم يكونوا مصيبين في حربهم، وإنّ المصيبين هم الذين قعدوا عنهم، وإنّهم يتولّونهم جميعاً، ويبرؤون من حربهم، ويردّون أمرهم إلى الله.

أمّا تسميتهم بالحشويّة فقيل : إنّ الحشويّة اسم أُطلق على المحدّثين القائلين بنفي التأويل. وقيل : إنّهم يحشون الأحاديث التي لا أصل لها في الأحاديث المرويّة عن الرسول . وقيل : بأنّ الحسن البصري كان ينشر العلم في البصرة، وقد حضر مجلسه يوماً أُناس من رعاة الحديث والمحدّثين، ولمّا تكلّموا بالسّقط عنده قال : ردّوا هؤلاء إلى حشا الحلقة. فسمّوا بالحشويّة. المقالات والفرق : ١٢؛ فرق الشيعة : ١٥؛ الملل والنحل ١ : ١٠٥؛ جامع الفرق والمذاهب الإسلاميّة : ٧٨؛ معجم الفرق الإسلاميّة : ٩٧.

٣. حكاه الطبرسي عن جواب المسائل الطرابلسيّات في مجمع البيان، مقدّمة الكتاب ١ : ١٥، ولم نعثر عليه في جواب المسائل الطرابلسيّات المطبوعة.

شيء منه من موضع إلى موضع، طريقها الآحاد التي لا توجب علماً ولا عملاً. والأولى الإعراض عنها[1]. انتهى.

وتبعه على ذلك في مجمع البيان[2].

وفي كشف الغطاء في كتاب القرآن:

المبحث الثامن في نقصه:

لا ريب أنّه محفوظ من النقصان، بحفظ الملك الديّان، كما دلّ عليه صريح القرآن، وإجماع العلماء في كلّ زمان، ولا عبرة بالنادر، وما ورد من أخبار النقص تمنع البديهة من العمل بظاهرها ـ إلى أن قال: ـ فلا بدّ من تأويلها بأحد وجوه[3].

وعن السيّد القاضي نور الله في كتابه مصائب النواصب[4]:

ما نُسب إلى الشيعة الإماميّة من وقوع التغيير في القرآن، ليس ممّا قال به جُمهور الإماميّة، إنّما قال به شرذمة قليلة منهم، لا اعتداد بهم فيما بينهم.

وعن الشيخ البهائي:

وأيضاً اختلفوا في وقوع الزيادة والنقصان فيه، والصحيح أنّ القرآن العظيم محفوظ عن ذلك زيادةً كان أو نقصاناً، ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾، وما اشتهر بين الناس ـ من إسقاط اسم أمير المؤمنين عليه السلام منه في بعض المواضع، مثل قوله تعالى: «يا أيّها الرسول بلّغ ما أُنزل إليك في عليّ» وغير ذلك ـ فهو غير معتبر عند العلماء.

---

١. التبيان، مقدّمة الكتاب ١: ٣.

٢. مجمع البيان، مقدّمة الكتاب ١: ١٥.

٣. كشف الغطاء ٣: ٤٥٣ ـ ٤٥٤.

٤. مصائب النواصب للقاضي نور الله الشهيد بن شريف الحسيني المرعشي التستري، المستشهد (سنة ١٠١٩هـ) بسبب تأليفه «إحقاق الحقّ»، وقد نقض في كتابه هذا «نواقض الروافض» لميرزا مخدوم الشريفي، مرتّباً على مقدّمات ثمانية جياد، ثمّ جنود شداد ستّة، كتبه في سبعة عشر يوماً بلياليها في شهر رجب سنة خمس وتسعين وتسعمائة، وأهداه إلى الشاه عبّاس الصفوي (٩٩٦ ـ ١٠٣٧هـ)، فوقفه الشاه على الخزانة الرضويّة، وهو موجود في الخزانة. الذريعة ٢١: ٧٦.

وعن المقدّس البغدادي في شرح الوافية[١]:

وإنّما الكلام في النقيصة، والمعروف بين أصحابنا ـ حتّى حُكي عليه الإجماع ـ عدم النقيصة أيضاً.

وعنه أيضاً:

عن الشيخ عليّ بن عبدالعالي: أنّه صنّف في نفي النقيصة رسالةً مستقلّةً، وذكر كلام الصدوق المتقدّم، ثمّ اعترض بما يدلّ على النقيصة من الأحاديث، وأجاب بأنّ الحديث إذا جاء على خلاف الدليل من الكتاب والسنّة المتواترة أو الإجماع، ولم يمكن تأويله، ولا حمله على بعض الوجوه، وجب طرحه ... .

هذا، وإنّ المحدّث المعاصر جهد في كتاب فصل الخطاب في جمع الروايات التي استدلّ بها على النقيصة، وكثّر أعداد مسانيدها بأعداد المراسيل عن الأئمّة عليهم السلام في الكتب، كمراسيل العيّاشي وفرات وغيرها، مع أنّ المتتبّع المحقّق يجزم بأنّ هذه المراسيل مأخوذة من تلك المسانيد.

وفي جملة ما أورده من الروايات ما لا يتيسّر احتمال صدقها، ومنها ما هو مختلف باختلاف يؤول به إلى التنافي والتعارض، وهذا المختصر لا يسع بيان النحوين الأخيرين.

هذا، مع أنّ القسم الوافر من الروايات ترجع أسانيده إلى بضعة أنفار، وقد وصف علماء الرجال كلّاً منهم:

إمّا بأنّه ضعيف الحديث، فاسد المذهب، مجفوّ الرواية.

وإمّا بأنّه مضطرب الحديث والمذهب، يعرف حديثه وينكر، ويروي عن الضعفاء.

وإمّا بأنّه كذّاب متّهم، لا أستحلّ أن أروي من تفسيره حديثاً واحداً، وأنّه معروف بالوقف، وأشدّ الناس عداوةً للرضا عليه السلام.

وإمّا بأنّه كان غالياً كذّاباً.

---

١. شرح الوافية: الموسوم بالوافي للسيّد المحقّق السيّد محسن بن السيّد حسن الحسيني الأعرجي الكاظمي البغدادي المتوفّى سنة ١٢٢٧هـ وهو شرح لكتاب الوافية في أصول الفقه للعلّامة المولى عبدالله بن محمّد البشروي التوني الخراساني المتوفّى سنة ١٠٧١هـ. الذريعة ١٤: ١٦٧.

وإمّا بأنّه ضعيف لا يُلتفت إليه، ولا يُعوّل عليه، ومن الكذّابين.

وإمّا بأنّه فاسد الرواية، يُرمى بالغلوّ[1].

ومن الواضح أنّ أمثال هؤلاء لا تُجدي كثرتهم شيئاً، ولو تسامحنا بالاعتناء برواياتهم في مثل هذا المقام الكبير، لوجب من دلالة الروايات المتعدّدة أن تُنزّلها على أنّ مضامينها تفسير للآيات، أو تأويل، أو بيان لما يعلم يقيناً شمول عموماتها له؛ لأنّه أظهر الأفراد وأحقّها بحكم العامّ، أو ما كان مراداً بخصوصه و بالنصّ عليه في ضمن العموم عند التنزيل، أو ما كان هو المورد للنزول، أو ما كان هو المراد من اللفظ المبهم.

وعلى أحد الوجوه الثلاثة الأخيرة يُحمل ما ورد فيها أنّه تنزيل، وأنّه نزل به جبرئيل، كما يشهد به نفس الجمع بين الروايات.

كما يُحمل «التحريف» فيها على تحريف المعنى، ويشهد لذلك مكاتبة أبي جعفر عليه السلام لسعد الخير، كما في روضة الكافي، ففيها: «وكان من نبذهم الكتاب أن أقاموا حروفه، وحرّفوا حدوده»[2].

---

١. وممّن نقل عنهم صاحب «فصل الخطاب» فيما أخرجه من الروايات:

أحمد بن محمّد بن سيّار، الذي قال النجاشي والطوسي في حقّه: «يعرف بالسيّاري، ضعيف الحديث، فاسد المذهب، مجفوّ الرواية، كثير المراسيل». راجع: رجال النجاشي: ٨٠، الرقم ١٩٢؛ فهرست كتب الشيعة: ٥٧، الرقم ٧٠.

ومنهم: محمّد بن بنان الذي قال الكشّي في حقّه: «قال حمدويه: كتبت أحاديث محمّد بن بنان، عن أيّوب بن نوح، وقال: لا أستحلّ أن أروي أحاديث محمّد بن بنان». راجع اختيار معرفة الرجال: ٣٨٩، الرقم ٧٢٩.

ومنهم: عليّ بن أبي حمزة البطائني الذي قال العلّامة في حقّه: «قال الشيخ الطوسي رحمه الله في عدّة مواضع: إنّه واقفي، وقال أبوالحسن عليّ بن الحسن بن فضّال: عليّ بن أبي حمزة كذّاب، واقفي، متّهم، ملعون. وقال ابن الغضائري: عليّ بن أبي حمزة ـ لعنه الله ـ أصل الوقف، وأشدّ الخلق عداوةً للوليّ من بعد أبي إبراهيم عليه السلام». راجع خلاصة الأقوال: ٣٦٢، الرقم ١٤٢٦.

ومنهم: محمّد بن جمهور العمّي الذي قال النجاشي في حقّه: «أبو عبدالله العمّي ضعيف في الحديث، فاسد المذهب». راجع رجال النجاشي: ٣٣٧، الرقم ٩٠١.

ومنهم: عمرو بن شمر الذي قال العلّامة في حقّه: «ضعيف جداً... فلا اعتمد على شيء ممّا يرويه». راجع خلاصة الأقوال: ٢٧٨، الرقم ١٥١٦.

٢. الكافي ٨: ٥٣، رسالة أبي جعفر عليه السلام إلى سعد الخير، ح ١٦.

وكما يُحمل ما فيها ـ من أنّه كان في مصحف أمير المؤمنين‌ عليه السلام أو ابن مسعود ـ [١] ويُنزّل على أنّه كان فيه بعنوان التفسير والتأويل.

وممّا يشهد لذلك قول أمير المؤمنين‌ عليه السلام للزنديق كما في نهج البلاغة، وغيره: «ولقد جئتهم بالكتاب كَمَلاً مُشتملاً على التنزيل والتأويل» [٢].

وممّا أشرنا إليه من الروايات أنّ المحدّث المعاصر أورد في روايات سورة المعارج أربع روايات ذكرت أنّ كلمة «بولاية عليّ» مُثبتة في مصحف فاطمة. وهكذا هي في مصحف فاطمة عليها السلام [٣]، ولا يخفى أنّ مصحفها عليها السلام إنّما هو كتاب تحديث بأسرار العلم، كما يُعرف ذلك من عدّة روايات في أُصول الكافي في باب الصحيفة والمصحف والجامعة، وفيها قول الصادق‌ عليه السلام: «ما فيه من قرآنكم حرف واحد» [٤]. «وما أزعم فيه قرآناً»، كما في الصحيح والحسن [٥].

ومنها: ما في الكافي في باب أنّ الأئمّة عليهم السلام شهداء على الناس، في صحيحة بُريد، عن أبي جعفر عليه السلام، وروايته عن أبي عبدالله عليه السلام من قولهما عليهما السلام في قوله تعالى: ﴿جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [٦]: «نحن الأُمّة الوسطى» [٧].

وفي شرحه عن أمير المؤمنين‌ عليه السلام: «ونحن الذين قال الله: ﴿جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾» [٨].

إذن فما روي مرسلاً في تفسيري النعماني وسعد من أنّ الآية «أئمّة وسطاً» [٩] لابدّ من حمله على التفسير، وأنّ التحريف إنّما هو للمعنى.

---

١. فصل الخطاب: ٩٧ و ١١٢.

٢. الاحتجاج ١: ٦٠٧؛ بحار الأنوار ٩٠: ١٢٥ ـ ١٢٦، ولم يرد في نهج البلاغة.

٣. فصل الخطاب: ٣١٦.

٤. الكافي ١: ٢٣٩، باب فيه ذكر الصحيفة و...، ح ١ ـ ٤.

٥. المصدر: ٢٤٠، ح ٣.

٦. البقرة (٢): ١٤٣.

٧. الكافي ١: ١٩١، باب في أنّ الأئمّة شهداء الله عزّ وجلّ على خلقه، ح ٢.

٨. مرآة العقول ٢: ٣٣٩.

٩. حكاه عنهما المجلسي في بحار الأنوار ٨٩: ٦١، باب ما جاء في كيفيّة جمع القرآن، و ٩٠: ٢٧، باب ما ورد في أصناف الآيات برواية النعماني.

ومنها: كما رواه في الكافي في باب أنّ الأئمّة هم الهُداة، عن الفضيل: سألت أباعبدالله عليه السلام عن قول الله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [١] فقال: «كلّ إمام هو هاد للقرن الذي هو فيهم» [٢].

ورواية بُرَيد عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ فقال: «رسول الله صلى الله عليه وآله المُنذِر، ولكلّ زمان منّا هاد يهديهم إلى ما جاء به النبيّ صلى الله عليه وآله والهداة من بعده: عليّ عليه السلام ثمّ الأوصياء واحداً بعد واحد» [٣].

ونحوها رواية أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام [٤]. ورواية عبدالرحيم القصير عن أبي جعفر عليه السلام: «أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله المُنذِر، وعليّ الهادي» [٥].

وبمضمونها جاءت روايات الجمهور مسندةً عن طريق أبي هُرَيرة، وأبي بَرْزَة، وابن عبّاس، وطريق أمير المؤمنين عليه السلام، وصحّحه الحاكم في مستدركه [٦].

وإذا أحطت خبراً بهذا، فهل يروق لك التجاء فصل الخطاب في تلفيقه وتكثيره إلى النقل عن بعض التفاسير المتأخّرة، وعن الداماد في حاشية القَبَسات من قوله: إنّ الأحاديث من طُرُقنا وطُرُقهم متضافرة بأنّه كان التنزيل: «إنّما أنت منذر لعبادٍ، وعليّ لكلّ قوم هادٍ» [٧]. انتهى.

هذا الشعر الذي ينشده المدّاحون، ولا يرضى العارف باللغة العربيّة أن ينسب إليه نظمه، ولا أظنّك تجد من طرقنا وطرق أهل السنّة غير ما سمعته أوّلاً، وهو غير ما نقله، فاعتبر.

---

١. الرعد (١٣): ٧.

٢. الكافي ١: ١٩١، باب أنّ الأئمّة عليهم السلام هم الهداة، ح ١.

٣. المصدر، ح ٢.

٤. المصدر: ١٩٢، ح ٣.

٥. المصدر، ح ٤.

٦. المستدرك على الصحيحين ٥: ١٠١، ح ٤٧٠٢؛ التفسير الكبير ٧: ١٤؛ الدرّ المنثور ٤: ٦٠٨، ذيل الآية ٧ من الرعد (١٣)؛ كنز العمّال ١١: ٦٢٠، ح ٣٣٠١٢؛ نور الأبصار: ١٥٩.

٧. حاشية القبسات للمحقّق الداماد كتبت على نسخة القبسات التابعة لمكتبة «سپهسالار». الذريعة ١٧: ٣٢.

ومنها: رواية الكافي عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «قوله عزّ وجلّ: ﴿رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[1] يعنون بولاية عليّ عليه السلام»[2].

وهذا صريح في كونه تفسيراً، فهي حاكمة ببيانها على ضعيفتي أبي بصير في ظهورهما، بأنّ لفظ «بولاية عليّ» محذوف من الآية، ويسري البيان من رواية أبي حمزة إلى أمثال ذلك.

ومنها: رواية عمر بن حَنْظَلة، عن أبي عبدالله عليه السلام في قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿مَّتَـٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾[3] «مخرجات»[4].

ولا أظنّ إلّا أنّك تقول: إنّ إلحاق الإمام عليه السلام لكلمة «مخرجات» إنّما هو تفسير للمراد من كلمة «إخراج» لا بيان للنقيصة من القرآن الكريم، ولكنّ فصل الخطاب أورده بعنوان البيان للنقيصة، فاعتبر.

ومنها: صحيحة محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام كما في الكافي في أوّل باب منع الزكاة، وفيها: ثمّ قال عليه السلام: «هو قول الله عزّ وجلّ: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾[5] يعني ما بخلوا به من الزكاة»[6].

فالرواية كالصريحة بأنّ لفظ «من الزكاة» إنّما هو تفسير من الإمام، لا من القرآن، فهي حاكمة ببيانها على مُرسَلة ابن أبي عُمَير عمّن ذكره، عن أبي عبدالله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾[7]، وصارفة لها عن كونها بياناً للنقيصة.

ومنها: صحيحة أبي بَصير، عن أبي عبدالله عليه السلام كما في الكافي في باب نصّ الله ورسوله على الأئمّة واحداً بعد واحد، وفيها: فقلت له: إنّ الناس يقولون: فما له لم يُسمّ

---

١. الأنعام (٦): ٢٣.

٢. الكافي ٨: ٢٨٧، تأويل بعض الآيات بخروج القائم عليه السلام، ح ٤٣٢.

٣. البقرة (٢): ٢٤٠.

٤. فصل الخطاب: ٢٣٨.

٥. آل عمران (٣): ١٨٠.

٦. الكافي ٣: ٥٠٤، باب منع الزكاة، ح ١٠.

٧. فصل الخطاب: ٢٤٧.

عليّاً ﷺ وأهل بيته في كتاب الله؟ قال: «فقولوا لهم: إنّ رسول الله نزلت عليه الصلاة، ولم يُسمّ الله لهم ثلاثاً ولا أربعاً، حتّى كان رسول الله ﷺ هو الذي فسّر لهم ذلك» وكذا قال ﷺ في الزكاة والحجّ [١].

ومقتضى الرواية تصديق الإمام ﷺ لقول الناس: إنّ الله لم يسمّ عليّاً في القرآن، وإنّ التسمية كانت من تفسير رسول الله ﷺ في حديث: «من كنت مولاه» [٢]، وحديث الثقلين [٣]. ويشهد لذلك ما رواه في الكافي أيضاً في هذا الباب بعد ذلك بيسير في صحيحة الفضلاء، عن أبي جعفر ﷺ [٤]. ورواية أبي الجارود عنه ﷺ أيضاً [٥]. ورواية أبي الديلم، عن أبي عبدالله ﷺ [٦] أنّهما تَلَوا في مقام الاحتجاج، وعدم التقيّة قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [٧]، ولم يذكرا في تلاوة الآية كلمة «في عليّ» وهذا يدلّ على أنّ ما روي في ذكر اسم عليّ ﷺ في هذا المقام ـ بل وفي غيره ـ إنّما هو تفسير وبيان للمراد في وحي القرآن، يكون التفسير والبيان جاء به جبرئيل من عند الله بعنوان الوحي المطلق لا القرآن: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۞ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [٨].

ومنها: رواية الفُضَيل، عن أبي الحسن الماضي ﷺ في باب النكت من التنزيل في الولاية من الكافي قال: قلت: ﴿هَٰذَا ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ﴾ [٩] قال: «يعني أميرالمؤمنين ﷺ»، قلت: تنزيل؟ قال ﷺ: «نعم» [١٠].

---

١. الكافي ١: ٢٨٦، باب ما نصّ الله ﷻ ورسوله على الأئمّة ﷺ واحداً فواحداً، ح ١.

٢. راجع جامع الأحاديث ٥: ٤٠٠، ح ١٥٥٨٢، و ١٧: ١١١، ح ٩٣٦٤؛ كنز العمّال ١: ١٨٨، ح ٩٥٨.

٣. مسند أحمد ٣: ٤٠٨، ح ١٠٨٢٧؛ الجامع الصحيح ٥: ٦٢١، ح ٣٧٨٦؛ كنز العمّال ١: ١٧٢، ح ٨٧١.

٤. الكافي ١: ٢٨٩، باب ما نصّ الله ﷻ ورسوله على الأئمّة ﷺ واحداً فواحداً، ح ٤.

٥. المصدر، ح ٦.

٦. المصدر: ٢٩٣، باب الإشارة والنصّ على أمير المؤمنين ﷺ، ح ٣.

٧. المائدة (٥): ٦٧.

٨. النجم (٥٣): ٣ و ٤.

٩. المطفّفين (٨٣): ١٧.

١٠. الكافي ١: ٤٣٥، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية، ذيل الحديث ٩١.

فإنّه ﷺ ذكر أمير المؤمنين ﷺ بقوله: «يعني» بعنوان التفسير، وبيان المراد والمشار إليه في قوله تعالى: «هذا»، فقوله في الجواب: «نعم» دليل على أنّ ما كان مراداً بعينه في وحي القرآن يسمّونه ﷺ تنزيلاً. فتكون هذه الرواية وأمثالها قاطعة لتشبّثات فصل الخطاب، بما حشده من الروايات التي عرفت حالها إجمالاً.

وإلى ما ذكرناه وغيره يشير ما نقلناه من كلمات العلماء الأعلام قدّست أسرارهم.

فإن قيل: إنّ هذه الرواية ضعيفة، وكذا جملة من الروايات المتقدّمة.

قلنا: إنّ جلّ ما حشده فصل الخطاب من الروايات هو مثل هذه الرواية، وأشدّ منها ضعفاً، كما أشرنا إليه في وصف رواتها[١]. على أنّ ما ذكرناه من الصحاح فيه كفاية لأُولي الألباب.

---

١. أشار إليه في ص ٥٧ ـ ٥٩.

الفصل الثالث

في قراءته

ومن أجل تواتر القرآن الكريم بين عامّة المسلمين جيلاً بعد جيل، استمرّت مادّته و صورته و قراءته المتداوَلة على نحو واحد، فلم يؤثّر شيئاً على مادّته وصورته ما يروى عن بعض الناس من الخلاف في قراءته من القرّاء السبعة المعروفين و غيرهم، فلم تُسيطر على صورته قراءة أحدهم اتّباعاً له، ولو في بعض النُسَخ، ولم يُسيطر عليه أيضاً ما روي من كثرة القراءات المخالفة له، ممّا انتشرت روايته في الكتب، كجامع البخاري و مستدرك الحاكم مسندةً عن النبيّ ﷺ، وعليّ ؏، وابن عبّاس، وعمر، وأبيّ، وابن مسعود، وابن عمر، وعائشة، وأبي الدرداء، وابن الزبير، وانظر ـ أقلاً ـ إلى الجزء الأوّل من كنز العمّال صفحة ٢٨٤ ـ ٢٨٩ [1].

نعم، ربّما اتُّبع مصحف عُثمان ـ على ما يقال ـ في مجرّد رسم الكتابة في بعض المصاحف، في كلمات معدودة، كزيادة الألف بين الشين والياء من قوله تعالى: ﴿لِشَاْيْءٍ﴾ [2] من سورة الكَهْف، وزيادتها أيضاً في: ﴿لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ﴾ [3] من سورة النمل، ونحو ذلك في قليل من الكلمات [4].

---

١. كنز العمّال ٢: ٥٩١ و ٦١٠، ح ٤٨٠٢ ـ ٤٨٧٩.

٢. الكهف (١٨): ٢٣.

٣. النمل (٢٧): ٢١.

٤. كما في الإتقان في علوم القرآن ٢: ٣٢٣.

وإنّ القراءات السبع ـ فضلاً عن العشر ـ إنّما هي في صورة بعض الكلمات، لا بزيادة كلمة أو نقصها، ومع ذلك ما هي إلّا روايات آحاد عن آحادٍ، لا تُوجب اطمئناناً ولا وُثوقاً، فضلاً عن وهنها بالتعارض ومخالفتها للرسم المتداوَل المتواتر بين عامّة المسلمين في السنين المتطاولة.

وإنّ كُلّاً من القرّاء هو واحد لم تثبت عدالته ولا ثقته، يروي عن آحاد، حال غالبهم مثل حاله، ويروي عنه آحاد مثله، وكثيراً مّا يختلفون في الرواية عنه، فكم اختلف حَفْص وشعبة في الرواية عن عاصم، وكذا قالون ووَرْش في الرواية عن نافع، وكذا قُنْبُل والبزّي في روايتهما عن أصحابهما، عن ابن كثير، وكذا رواية أبي عمر وأبي شُعيب في روايتهما عن اليزيدي، عن أبي عمر، وكذا رواية ابن ذكوان وهشام عن أصحابهما، عن ابن عامر، وكذا رواية خَلَف وخلّاد عن سُلَيْم، عن حمزة، وكذا رواية أبي عمر وأبي الحارث عن الكِسائي[١].

---

١. حفص: هو أبو عمر حفص بن سليمان بن المغيرة البزّاز، ربيب عاصم الغضائري، كان أعلم أهل زمانه وأصحابه بقراءته. ولد سنة تسعين، وتوفّي سنة ثمانين ومائة.

شعبة: هو أبو بكر شعبة بن عيّاش بن سالم الأسدي، وكان عالماً. ولد سنة خمس وتسعين، وتوفّي سنة ثلاث وتسعين ومائة.

عاصم: هو أبوبكر عاصم بن أبي النَّجُود الأسدي مولاهم، إمام أهل الكوفة وقارئها، وكان إماماً في القرآن والحديث، لغويّاً نحويّاً، توفّي بالكوفة سنة سبع وعشرين ومائة.

قالون: هو أبو موسى عيسى قالون بن ميناء المدني النحوي، وكان أصمّ يلقم أُذنه فم القارئ، اختصّ بنافع كثيراً، حتّى قيل: إنّه ربيبه، وهو الذي لقّبه بقالون: لجودة قراءته، وهي لغة الروم، وكان قارئ المدينة ونحويّها، ولد سنة عشرين ومائة.

ورش: أبو سعيد عثمان بن سعيد الملقّب بورش، لقّبه به نافع: لشدّة بياضه، وقيل: لحسن قراءته. رحل إلى المدينة، فقرأ على نافع، وكان بارعاً في العربيّة والتجويد مع حسن الصوت وجودة القراءة، ولد بمصر سنة إحدى عشرة ومائة، وتوفّي بها سنة سبع وتسعين ومائة.

نافع: هو نافع بن عبدالرحمن بن أبي نعيم، أصله من أصبهان، وكان أسود اللون، حالكاً فصيحاً، عالماً بالقراءات ووجوهها، وكان إمام المسجد النبويّ، ولد نافع سنة سبعين، وتوفّي سنة تسع وستّين ومائة في أواخر المهديّ.

←

مع أنّ أسانيد هذه القراءات الآحاديّة، لا يتّصف واحد منها بالصحّة، في مصطلح أهل السنّة في الإسناد، فضلاً عن الإماميّة، كما لا يخفى ذلك على من جاس خلال

← قنبل: هو أبو عمر محمّد بن عبدالرحمن بن محمّد المكّي المخزومي الملقّب بقنبل: لشدّته، والقنبل: الغليظ الشديد.

انتهت إليه مشيخة الإقراء بالحجاز، ولد سنة خمس وتسعين ومائة، وتوفّي سنة إحدى وتسعين ومائتين.

البزّي: هو أبو الحسن أحمد بن محمّد بن عبدالله بن القاسم بن نافع بن أبي بزّة، والبزّي، مولى لبني مخزوم المكّي، مؤذّن المسجد الحرام وإمامه، انتهت إليه مشيخة الإقراء بمكّة، ولد سنة سبعين ومائة، وتوفّي سنة خمس ومائتين بمكّة.

ابن كثير: هو شيخ مكّة وإمامها في القراءة، أبو معبد عبد الله بن كثير بن عمرو بن عبدالله بن زاذان بن فيروز بن هرمز المكّي الداري، كان فصيحاً بليغاً مفوّهاً، نقل قراءته الأئمّة كأبي عمرو بن العلاء، والخليل بن أحمد والشافعي وغيرهم. ولد بمكّة سنة خمس وأربعين، وأقام بالعراق، ثمّ عاد إليها، وتوفّي سنة عشرين ومائة في أيّام هشام بن عبدالملك.

أبو عمر: هو حفص بن عمر بن صهبان النحوي الضرير الدوري، نسبة لموضع يقرب من بغداد ولد به أيّام المنصور سنة خمسين ومائة، وكان إمام عصره في القراءة وهو أوّل من جمع القراءات، وتوفّي سنة أربعين ومائتين.

أبو شعيب: هو صالح بن زياد بن عبدالله السوسي، نسبة لموضع بالأهواز، وكان ضابطاً محرّراً ثقة.

اليزيدي: هو أبو محمّد يحيى بن المبارك اليزيدي العدوي البصري، كان فصيحاً مفوّهاً إماماً في اللغات والآداب، وهو أمثل أصحاب أبي عمرو، وقام بعده بالقراءة ففاق نظراءه، ولقّب باليزيدي؛ لأنّه علّم أولاد يزيد بن منصور الحميري خال المهديّ، فسمّي اليزيدي، ولد سنة ثمان وعشرين ومائة أيّام مروان بن محمّد، وتوفّي سنة اثنين ومائتين.

أبو عمر: هو إمام البصرة، ومقرئها أبو عمر زبّان بن العلاء بن عمّار بن عبدالله بن الحصين بن الحارث المازني البصري، كازروني الأصل، أسمر طوّال، كان أعلم الناس بالعربيّة عدلاً زاهداً، يتصدّق بالجوائز، وينفق من أرض ورثها، أعرف الناس بالشعر وأيّام العرب، كان يلقّب بسيّد القرّاء، ولد بمكّة سنة ثمان وستّين أيّام عبدالملك بن مروان، ونشأ بالبصرة، وتوفّي بالكوفة سنة سبع وخمسين ومائة.

ابن ذكوان: هو أبو عمرو عبدالله بن أحمد بن بسير بن ذكوان القرشي الفهري، كان إمام الجامع الأُموي، ولد يوم عاشوراء سنة ثلاث وسبعين ومائة أيّام المنصور، وتوفّي سنة خمس وأربعين ومائتين.

هشام: هو أبو الوليد هشام بن عمّار بن نصير بن أبان السلمي الدمشقي قاضيها، وخطيبها، وكان فصيحاً واسع الرواية، ولد سنة ثلاث وخمسين ومائة أيّام المنصور، وتوفّي سنة خمس وأربعين ومائتين.

ابن عامر: هو أبو عمران بن عبدالله بن عامر بن يزيد بن تميم بن ربيعة اليحصبي، ويكنّى أبا عمرو، وكان تابعيّاً إماماً بالجامع الأموي في أيّام عمر بن عبدالعزيز وقبله وبعده، وجمع له بين الإمامة والقضاء، ومشيخة الإقراء ←

الديار، فياللعجب ممّن يصف هذه القراءات السبع بأنّها متواترة! [١]

هذا وكلّ واحد من هؤلاء القرّاء، يوافق بقراءته في الغالب ما هو المرسوم المتداول بين المسلمين، وربما يشذّ عنه عاصم في رواية شُعبة. إذن فلا يحسن أن يُعدل في القراءة عمّا هو المتداول في الرسم والمعمول عليه بين عامّة المسلمين في أجيالهم إلى خصوصيّات هذه القراءات. مضافاً إلى أنّا ـ معاشر الشيعة الإماميّة ـ قد أُمرنا بأن نقرأ كما يقرأ الناس [٢]. أي نوع المسلمين وعامّتهم.

ولعلّك تقول: إنّ غالب القراءات السبع أو العشر، ناشئ من سعة اللغة العربيّة في وضع الكلمة وهيئتها، نحو: «عليهم»، و«إليهم»، و«لديهم»، بكسر الهاء أو ضمّها مع سكون «الميم» أو ضمّها، ونحو: «تظاهرون»، بفتح «الظاء» أو تشديدها، فعلى أيّ قراءة قرأتُ أكون قارئاً على العربيّة.

ولكن كيف يخفى عليك أنّ تلاوة القرآن، وقراءته، يجب فيها وفي تحقّقها أن تتبع

← بدمشق، ولد سنة إحدى وعشرين، وتوفّي يوم عاشوراء سنة ثمان عشرة ومائة.

خلف: هو الإمام أبو محمّد خلف بن هشام البزّار الصلحي، حفظ القرآن وهو ابن عشر سنين، وابتدأ في طلب العلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وقراءته لم تخرج عن قراءة الكوفيّين إلّا في حرف واحد، ولد سنة خمسين ومائة، ووفاته سنة تسع وعشرين ومائتين ببغداد.

خلّاد: هو أبو عيسى خلّاد بن خالد الصيرفي، الكوفي، وهو أضبط أصحاب سليم، كما قال الداني، وكان محقّقاً مجوّداً، إماماً في القراءة، توفّي سنة عشرين ومائتين بالكوفة.

حمزة: هو أبو عمارة حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل الزيّات الكوفي التيمي مولاهم، وهو من تابعي التابعين، وكان عالماً بالتجويد والعربيّة، حافظاً للحديث، انتهت إليه رئاسة القراءة بعد عاصم. ولد سنة ثمانين أيّام عبدالملك بن مروان، وتوفّي بحلوان سنة أربع وخمسين ومائة أيّام المنصور والمهديّ.

أبو عمر: هو أبو عمر حفص بن عمر بن صهبان النحوي الضرير الدوري، الذي سبق ذكره.

الكسائي: هو أبو الحسن عليّ بن حمزة بن عبدالله بن بهمن بن فيروز الكوفي الكسائي، ونعت به لتسربله وقت الإحرام بكساء، وهو مولى بني أسد، فارسي الأصل من تابعي التابعين، انتهت إليه الرئاسة في القراءة واللغة والنحو، ولد حوالي سنة تسع عشرة ومائة، وتوفّي سنة ثمانين ومائة.

راجع لطائف الإشارات لفنون القراءات: ٩٣ ـ ١٠٢.

١. البرهان في علوم القرآن للزركشي ١: ٤٩٠ ـ ٤٩١؛ الإتقان في علوم القرآن ١: ١٦٠.

٢. الكافي ١: ٩١، باب النسبة، ح ٤، وفيه: «كيف يقرؤها؟ قال: كما يقرؤها الناس».

ما أُوحي إلى الرسول وخوطب به عند نزوله عليه، وهو واحد؟ فعليك أن تتحرّاه بما يثبت به، وليست قراءة القرآن عبارة عن درس معاجم اللغة.

ولا تتشبّث لذلك بما رُوي من أنّ القرآن نزل على سبعة أحرف، فإنّه تشبّث واهٍ واهن.

أمّا أوّلاً: فقد قال في «الإتقان» في المسألة الثانية [١] من النوع السادس عشر: اختُلف في معنى السبعة أحرف على أربعين قولاً [٢]. وذكر منها عن ابن حبّان خمسة وثلاثين [٣]. وما ذاك إلّا لوَهْن روايتها واضطرابها لفظاً ومعنى.

وفي «الإتقان» أيضاً في أواخر النوع السادس عشر: وقد ظنّ كثير من العوامّ أنّ المراد بها القراءات السبع، وهو جهل قبيح [٤].

وأمّا ثانياً: فقد روى الحاكم في مستدركه بسند صحيح، على شرط البخاري ومسلم، عن ابن مسعود، عن النبيّ ﷺ: «نزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف: زاجراً، وآمراً، وحلالاً، وحراماً، ومحكماً، ومتشابهاً، وأمثالاً، فأحلّوا حلاله» [٥].

وروى ابن جرير مرسلاً، عن أبي قِلابة، عن النبيّ ﷺ: «أُنزل القرآن على سبعة أحرف: آمر، وزاجر، وترغيب، وترهيب، وجَدَل، وقصص، ومثل» [٦].

وروى ابن جَرير والسّجْزي وابن المنذر وابن الأنباري، عن ابن عبّاس، عنه ﷺ: «أنّ القرآن على أربعة أحرف: حلال وحرام». الحديث [٧].

وأسند السّجْزي في «الإبانة» عن عليّ ﷺ: «أُنزل القرآن على عشرة أحرف: بشير ونذير، وناسخ ومنسوخ، وعِظة ومثل، ومحكم ومتشابه، وحلال وحرام» [٨].

---

١. وجدناه في المسألة الثالثة.

٢. الإتقان في علوم القرآن ١: ٩٢.

٣. المصدر: ٩٨ و ٩٩.

٤. المصدر: ١٠٠.

٥. المستدرك على الصحيحين ٢: ٢٥٣، ح ٢٠٧٥.

٦. جامع البيان في تفسير القرآن، المقدّمة ١: ٥٣، ح ٦٨، باختلاف يسير.

٧. المصدر: ٥٧، ح ٧٢؛ كنز العمّال ٢: ٥٥، ح ٣٠٩٧.

٨. كنز العمّال ٢: ١٦، ح ٢٩٥٦.

وأمّا ثالثاً: فقد جاء في روايات «السبعة أحرف» بأسانيد جياد في مصطلحهم، ما يعرّفك وَهنها وإلحاقها بالخُرافة؛ ففي رواية أحمد من حديث أبي بكرة: أنّ النبيّ ﷺ استزاد من جبرئيل في أحرف القراءة حتّى بلغ سبعة أحرف، قال ـ يعني جبرئيل ـ: كلّها شافٍ كافٍ، مالم تختِم آية عذاب برحمة، وآية رحمة بعذاب [١].

وزاد في حديث آخر: «نحو قولك: تعالَ، وأقبِلْ، وهلمّ، واذهب وأسرع، وأعجل» [٢].

ونحوه في رواية الطبراني، عن أبي بَكرة [٣].

وفي الإتقان أخرج نحوه أحمد، والطبراني عن ابن مسعود [٤].

وأخرج أبو داود في سُننه عن أُبيّ، عن رسول الله ﷺ إلى قوله: «حتّى بلغ سبعة أحرف، ثمّ قال: ليس منها إلّا شافٍ كافٍ، إن قلت: سميعاً عليماً عزيزاً حكيماً، مالم تختِم آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعذاب» [٥].

وفي كنز العمّال فيما أخرجه أحمد وابن مَنِيع والغسّاني وابن أبي منصور وأبو يَعلى، عن أُبيّ، عن النبيّ ﷺ: «إن قلت: غفوراً رحيماً، أو قلت: سميعاً عليماً، أو عليماً سميعاً، فالله كذلك، ما لم تختم آية عذاب برحمة، أو رحمة بعذاب» [٦].

وأخرج ابن جَرير، عن أبي هريرة، عنه ﷺ: «أنّ هذا القرآن أُنزل على سبعة أحرف، فاقرؤوا ولا حَرَج، ولكن لا تُختِمُوا ذكر رحمة بعذاب، ولا ذكر عذاب برحمة» [٧].

وأخرج أحمد، من حديث عمر: القرآن كلّه صواب ما لم تجعل مغفرةً عذاباً، أو عذاباً مغفرةً [٨]. فانظر إلى هذه الروايات المفترة للسّبعة أحرف، كيف قد رخّصت في

---

١. مسند أحمد ٦: ٢٢، ح ١٩٩١٢ باختلاف يسير.

٢. المصدر: ٣٧، ح ١٩٩٩٢.

٣. كنز العمّال ٢: ٥٠، ح ٣٠٧٥.

٤. الإتقان في علوم القرآن ١: ٩٤.

٥. سنن أبي داود ٢: ٧٦، ح ١٤٧٧.

٦. كنز العمّال ٢: ٦٠٣، ح ٤٨٥٤، وراجع مسند أحمد ٦: ١٤٦، ح ٢٠٦٤٦.

٧. جامع البيان في تأويل القرآن، المقدّمة ١: ٤٢.

٨. مسند أحمد ٤: ٦١٢، ح ١٥٩٣١، باختلاف يسير.

التلاعب في تلاوة القرآن الكريم، حسبما يشتهيه التالي، مالم يختم آية الرحمة بالعذاب وبالعكس.

وأمّا رابعاً: ففي الروايات ما يقطع سند القراءات السبع، فعن ابن الأنباري في المصاحف مسنداً، عن أبي عبدالرحمن السّلمي، قال: كانت قراءة أبي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت والمهاجرين والأنصار واحدة [١].

وعن ابن أبي داود، مسنداً عن أنس، قال: صلّيت خلف النبيّ ﷺ وأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعليّ، وكلّهم كان يقرأ: ﴿مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [٢].

وروي أيضاً: أنّ أوّل من قرأ: «مَلك يوم الدين» هو مروان بن الحكم [٣].

وأمّا خامساً ـ وهو فصل الخطاب ـ: فقد رُوي من طرق الشيعة، في الكافي مسنداً عن أبي جعفر الباقر ﷺ: «أنّ القرآن واحد، نزل من عند واحد، ولكنّ الاختلاف يجيء من قِبَل الرواة» [٤].

وأرسل الصدوق نحوه في اعتقاداته عن الصادق ﷺ [٥].

وفي الكافي أيضاً في الصحيح، عن الفضيل بن يسار، قال: قلت لأبي عبدالله ﷺ إنّ الناس يقولون: إنّ القرآن نزل على سبعة أحرف؟ فقال ﷺ: «كذبوا [أعداء الله] ولكنّه نزل على حرف واحد، من عند الواحد» [٦].

ويؤيّد ما ذكرناه رواية السيّاري له أيضاً، عن الباقر والصادق ﷺ.

١. حكاه عن المصاحف الهندي في كنز العمّال ٢: ٥٩١، ح ٤٨٠٢.

٢. حكاه عنه الهندي في كنز العمّال ٢: ٦٠٩، ح ٤٨٧٦.

٣. سنن أبي داود ٤: ٣٧، ح ٤٠٠٠؛ الدرّ المنثور ١: ٣٦، ذيل الآية، وفيه: «أوّل من أحدث».

٤. الكافي ٢: ٦٣٠، باب النوادر، ح ١٢.

٥. اعتقادات الصدوق ـ ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ـ ٥: ٨٦، باختلاف يسير.

٦. الكافي ٢: ٦٣٠، باب النوادر، ح ١٣، باختلاف يسير.

الفصل الرابع

في تفسيره

وللحاجة إليه مقامات:

[المقام] الأوّل: في مفردات ألفاظه، وبيان معناها في العربيّة.

قد أنزل القرآن الكريم على أفصح لغات العرب، وأكثرها تداولاً ومألوفيّةً لنوع العرب، فلا تخفى معاني مفرداته على العرب إلّا نادراً، لبعض الجهات التي لا ينفكّ عنها نوع الإنسان، كما يُروى في الأبّ والقَضْب[1]، في قوله تعالى في سورة عبس: ﴿وَفَـٰكِهَةً وَأَبًّا﴾[2] ﴿وَعِنَبًا وَقَضْبًا﴾[3].

ولكن لمّا تشرّفت الأُمم من غير العرب بالإسلام، وتطوّرت اللغة العربيّة بسبب الاختلاط ومرور الزمان، عرض لبعض الألفاظ التي كانت متداولةً مأنوسةً معروفة المعاني في عصر النزول، أن صارت غريبةً بعد ذلك في استعمال العامّة، بعيدةً عن

---

١. الأبّ: المرعى المتهيّئ للرعي والقطع. وسمّى الله [سبحانه] المرعى كلّه أبّاً. لسان العرب ١: ٢٠٤، «أ ب ب». القضب: الفِصْفِصَة الرطبة، وكلّ شجرة بسطت أغصانها. والقضب: شجر سهلي ينبت في مجامع الشجر، له ورق كورق الكمثرى إلّا أنّه أرقّ وأنعم، وشجره كشجره، وترعى الإبل ورقه وأطرافه. كتاب العين ٥: ٥٢ «باب القاف والضاد»؛ لسان العرب ١: ٦٧٩، «ق ض ب».

٢. عبس (٨٠): ٣١.

٣. عبس (٨٠): ٢٨.

فهمهم لمعانيها، ولا زال ذلك يزداد يوماً فيوماً حتّى سرى داؤه إلى بعض الخواصّ، ولاستراحتهم في ذلك، إلى الاتّباع والتقليد أثر غير هيّن.

إذن فيرجع في التفسير لمفردات ألفاظه الشريفة إلى ما يحصل به الاطمئنان والوثوق من مزاولة علم اللغة العربيّة، والتدبّر في موارد استعمالها، ممّا يُعرف أنّه من كلام العرب ولغتهم، وإنّ للتدبّر في أُسلوب القرآن الكريم وموارد استعماله وقراءتها دخلاً كبيراً في ذلك.

وأمّا محض الركون إلى آحاد اللغويّين، تعبّداً بكلامهم وتقليداً لآرائهم، فذاك ممّا لا مساغ له، فإنّ الأغلب أو الغالب ممّا يستندون إليه في أقوالهم، ما هو إلّا الاعتماد على ما يحصّلونه بحسب أفهامهم، وتتبّعهم لموارد الاستعمال، مع الخلط للحقيقة بالمجاز، وعدم التثبّت بالقرائن ومزايا الاستعمال. ألا ترى كم يشهد بعضهم على بعض بالخطإ والوَهم؟

ومن شواهد ما ذكرناه ما وقع في تفسير اللمس والمسّ من الاضطراب والخَبْط؛ ففي النهاية: مَسَسْتُ الشيء إذا لمسته بيدك [١].

وفي القاموس لَمَسَه: مَسّه بيده [٢]، ومَسَسْته: أي لَمَسْته [٣].

وفي المصباح: مَسَسْتُه: أفضيتُ بيدي من دون حائل. هكذا قيّدوه [٤].

وقال قبل ذلك: لَمَسَه: أفضى إليه باليد. هكذا فسّروه.

وقال ابن دُريد: أصل اللمس باليد ليعرف مسّ الشيء. وقال: لَمَسْت: مَسَسْت، وكلّ ماسٍّ لامِس.

وقال الفارابي: اللمس: المسّ.

وفي التهذيب عن ابن الأعرابي: اللمس يكون مسّ الشيء. وقال في باب الميم: المسّ، مَسّك الشيء بيدك.

١. النهاية في غريب الحديث والأثر ٤: ٣٢٩، «م س س».
٢. القاموس المحيط ٢: ٢٥٩، «ل م س».
٣. المصدر: ٢٦٠، «م س س».
٤. المصباح المنير: ٥٧٢، «م س س».

وقال الجوهري: اللمس: المسّ.

ثمّ قال في المصباح: وإذا كان اللمس هو المسّ، فكيف يفرّق الفقهاء بينهما [في] لمس الخنثى، ويقولون: لأنّه لايخلو عن لمس أو مسّ]؟! انتهى [١].

ولعلّك تُذعن بأنّ الفقهاء أحذق في استفادة المعنى من تتبّع موارد الاستعمال، وذلك لما اعتادوه، وشحذوا به أذهانهم، من بذل الجهد بالبحث والتحقيق، فإنّ الفرق بين معنيي «اللمس» و«المسّ» واضح بحكم التبادر والتتبّع لموارد الاستعمال.

وغير خفيّ أنّ المعروف والمتبادر ـ تبادراً يُجزم معه بعدم النقل عن المعنى اللغوي الأصلي ـ هو أنّ اللمس هو الإصابة بما به الإحساس من البدن، بقصد الإحساس للملموس، لا خصوص اللمس باليد، ولا مطلق المسّ. نعم، كثير من موارد اللمس ما يكون باليد، باعتبار أنّها آلة عاديّة، وأقوى إحساساً.

كما أنّ المسّ: هو مطلق الإصابة لا بقصد الإحساس، وقد صرّح جماعة من أساطين علمائنا، بأنّ معنى المسّ لغةً ـ بل وعرفاً ـ هو ما ذكرناه، كما في المعتبر والمنتهى وروض الجنان والحدائق، بل والمهذّب البارع [٢].

وأظنّ أنّ الذي يحقّق في مراجعة العرف والتبادر، وتتبّع موارد الاستعمال قديماً وحديثاً، لا يشكّ في أنّ معنى «اللمس» هو ما ذكرناه أوّلاً.

ومن شواهد ما ذكرناه هو الاضطراب في معنى «التوفّي» وما استعمل في لفظه المتكرّر في القرآن الكريم، فاللغويّون جعلوا الإماتة في معنى «التوفّي» [٣]. والكثير من المفسّرين في تفسير قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ﴾ [٤] قالوا:

---

١. المصباح المنير: ٥٨٨، «ل م س».

٢. المعتبر ١: ١٧٦؛ منتهى المطلب ٢: ١٥٤؛ روض الجنان ١: ١٤٥؛ الحدائق الناضرة ٢: ١٢٤؛ المهذّب البارع ١: ١٣٨.

٣. الصحاح ٦: ٢٥٢٦؛ لسان العرب ١٥: ٤٠٠؛ المصباح المنير: ٦٦٧؛ القاموس المحيط ٤: ٤٠٢، «و ف ي».

٤. آل عمران (٣): ٥٥.

أي مُميتك [١]. وقال بعض: مُميتك حَتْفَ أنفك [٢]. وقال بعض: مُميتك في وقتك بعد نزوله من السماء [٣].

وكأنّهم لم يُمعنوا الالتفات إلى مادّة «التوفّي» واشتقاقه، ومحاورات القرآن الكريم، والقَدر الجامع بينها، وإلى استقامة التفسير لهذه الآية الكريمة، واعتقاد المسلمين بأنّ عيسى لم يمت ولم يقتل قبل الرفع إلى السماء، كما صرّح به القرآن، وإلى أنّ القرآن يذكر فيما مضى قبل نزوله أنّ المسيح قال لله: ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ [٤].

ومن كلّ ذلك لم يفطنوا إلى أنّ معنى «التوفّي» والقَدر الجامع المستقيم في محاورة القرآن فيه وفي مشتقّاته، إنّما هو: الأخذ والاستيفاء، وهو يتحقّق بالإماتة وبالنوم، وبالأخذ من الأرض، وعالَم البشر إلى عالَم السماء.

وأنّ محاورة القرآن الكريم بنفسها كافية في بيان ذلك، كما في قوله تعالى في سورة الزمر: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ ٱلَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ وَيُرْسِلُ ٱلْأُخْرَىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [٥]. ألا ترى أنّه لا يستقيم الكلام إذا قيل: الله يُميت الأنفس حين موتها؟ وكيف يصحّ أنّ التي تَمُت يُميتها في منامها؟!

وكما في قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ [٦]؛ فإنّ توفّي الناس بالليل إنّما يكون بأخذهم بالنوم، ثمّ يبعثهم الله باليقظة في النهار؛ ليقضوا بذلك آجالهم المُسمّاة، ثمّ إلى الله مرجعهم بالموت والمعاد.

---

١. جامع البيان في تأويل القرآن ٣: ٢٨٨، ح ٧١٢٩؛ تفسير ابن كثير ١: ٣٧٤؛ تفسير القرطبي ٤: ١٠٠، ذيل الآية ٥٥ من آل عمران (٣).

٢. راجع: الكشّاف ١: ٣٦٦؛ جوامع الجامع ١: ١٧٧؛ تفسير المنار ٣: ٣١٦، ذيل الآية.

٣. راجع: تفسير أبي السعود ٢: ٤٣؛ الكشّاف ١: ٣٦٧، ذيل الآية.

٤. المائدة (٥): ١١٧.

٥. الزمر (٣٩): ٤٢.

٦. الأنعام (٦): ٦٠.

وكما في قوله تعالى في سورة النساء: ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّـٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ﴾[١]؛ فإنّه لا يستقيم الكلام إذا قيل: يُميتهنّ الموت.

وحاصل الكلام أنّ معنى «التوفّي» في موارد استعماله في القرآن وغيره إنّما هو أخذ الشيء وافياً، أي تامّاً، كما يقال: درهم وافٍ. وهذا المعنى ذكره اللغويّون لـ«التوفّي» في معاجمهم، وقالوا: إنّ توفّاه واستوفاه بمعنى واحد، وأنشدوا له قول الشاعر:

إنّ بني الأدْرَدِ ليسوا لأحَدْ   ولا تَوَفّاهُمْ قُرَيشٌ في العَدَدْ[٢]

أي لا تتوفّاهم وتأخذهم تماماً.

قلت: لكنّ بين الاستيفاء والتوفّي فرقاً واضحاً من جهة أثر الاشتقاق؛ فإنّ الاستيفاء استفعال كالاستخراج، يشير إلى طلب الأخذ واستدعائه ومعالجته. والتوفّي يشير إلى القُدرة على الأخذ بدون حاجة إلى استدعاء وطلب ومعالجة، ولذا اختصّ القرآن الكريم بلفظ «التوفّي» وعدل عن الأخذ؛ لعدم دلالته على التمام والوفاء، كالتوفّي الدالّ على تمام القُدرة، على نحو المعنى في ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾[٣].

ولك العبرة فيما قلناه بقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾[٤]؛ فإنّك إن جعلت قوله تعالى: ﴿وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ﴾ معطوفاً على «الأنفس» لم تقدر أن تقول: إنّ معنى يتوفّى يُميت.

وإن قلت: إنّ التوفّي في المنام إماتة مجازيّة، قلنا: كيف يكون معنى اللفظ الواحد

---

١. النساء (٤): ١٥.

٢. كتاب العين ٨: ٤٠٩، «باب الواو والفاء»؛ الصحاح ٦: ٢٥٢٦؛ المصباح المنير: ٦٦٧؛ لسان العرب ١٥: ٤٠٠؛ تاج العروس ٢٠: ٣٠٣، «و ف ي». لكنّ الشاهد لم يرد في الصحاح والمصباح، وورد باختلاف يسير في اللسان والتاج، والبيت من الرجز.

٣. البقرة (٢): ١٥٦.

٤. الزمر (٣٩): ٤٢.

معنيين: معنىً حقيقيّاً، ومعنىً مجازيّاً، ويتعلّق باعتبار كلّ معنى بمفعول، ويُعطف أحد المفعولين على الآخر، مع اختلاف المعنى العامل به؟! وهل يكون اللفظ الواحد مرآةً لكلّ من المعنيين المستقلّين؟ كلّا لا يكون.

وإن جعلت قوله تعالى: ﴿وَٱلَّتِي لَمْ تَمُتْ﴾ مفعولاً لكلمة «يتوفّى» مقدّرةً يدلّ عليها قوله تعالى ﴿يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ﴾ قلنا: إنّ دلالة الموجود على المحذوف إنّما هي بمعناه. كما لا يخفى على من له معرفة بمحاورات الكلام في كلّ لغة. فكيف يجعل التوفّي بمعنى الموت دليلاً على توفٍّ محذوفٍ هو بمعنى آخر؟!

إذن فليس إلّا أنّ التوفّي بمعنى واحدٍ، وهو الأخذ تماماً ووافياً، إمّا من عالَم الحياة، وإمّا من عالَم اليقظة، وإمّا من عالَم الأرض والاختلاط بالبشر إلى العالَم السماوي، كتوفّي المسيح وأخذه.

ومن الغريب ما قاله بعضٌ: من أنّ رفع المسيح إلى السماء غير مشتمل على أخذ الشيء تامّاً. انتهى.

وليت شعري ماذا بقي من المسيح في الأرض؟ وماذا تعاصى [1] منه على قدرة الله في أخذه، فلا يكون رفعه مشتملاً على أخذ الشيء تامّاً؟

هذا، ولا يخفى أنّ القرآن ناطق بأنّ المسيح ما قتلوه وما صلبوه، ولكن شُبّه لهم، ورفعه الله إليه [2]، وأنّ عقيدة المسلمين مستمرّة، كإجماعهم، على أنّه لم يمت بل رُفع إلى السماء إلى أن ينزل في آخر الزمان؛ فلأجل ذلك التجأ بعض من يُفسّر التوفّي بالإماتة إلى أن يُفسّر قوله تعالى: ﴿يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ أي مُميتك في وقتك بعد نزوله من السماء [3]. ولكنّي لا أدري ماذا يصنع بحكاية القرآن لما سبق على نزوله في قوله في

١. لم ترد صيغة «تفاعُل» من عصى في اللغة، والمقصود منه المجرّد.

٢. مأخوذ من الآية ١٥٦ ـ ١٥٧ من سورة النساء (٤).

٣. جامع البيان في تأويل القرآن ٣: ٢٨٩، ح ٧١٣٦؛ الكشّاف ١: ٣٦٧؛ تفسير غرائب القرآن بهامش تفسير جامع البيان في تأويل القرآن ٣: ٢٠٦؛ تفسير أبي السعود ٢: ٤٣، ذيل الآية ٥٥ آل عمران (٣).

أواخر سورة المائدة: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ سُبْحَـٰنَكَ... ﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ... فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾[١]؟

فهل يسوغ أن تُفسّر هذه الآية بالوفاة بعد النزول؟ وهل يصحّ القياس في ذلك على قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ﴾[٢]؟ وهل يخفى أنّ مُقتضى كلام المسيح في الآيتين، هو أنّه بعد أن توفّاه الله، وانقطعت تبليغاته في دعوة رسالته، وكونه شهيداً على أمّته، تمحّض الأمر ورجع إلى أنّ الله هو الرقيب عليهم؟

وإنّ سَوق الكلام واتّساقه لَيدلّ على اتّصال الحالين، وإنّ الرقيب كيفما فسّرته، إنّما يكون رقيباً في وجود تلك الأُمّة في الدنيا دار التكليف، لا الآخرة التي هي دار جزاء وانتقام، ولا تصحّ الطفرة في المقام من أيّام دعوة المسيح لأُمّته في رسالته وكونه شهيداً عليهم إلى ما بعد نزوله من السماء في آخر الزمان، حيث يكون وزيراً في الدعوة الإسلاميّة لا صاحب دعوة.

ومن الواضح أنّ المراد في الآيتين من الناس الذين جرى الكلام في شأنهم، إنّما هم الذين كانوا أُمّة المسيح، وفي عصر رسالته ونوبة دعوته وتبليغه، وأمّا صرف وجهة الكلام إلى الناس الذين هم في أيّام نزوله من السماء، فما هو إلّا مجازفة، فيها ما فيها، وتحريف للكَلِم.

وأمّا قوله تعالى: ﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ﴾ فلم يكن إخباراً ابتدائيّاً يكون وقوع الفعل الماضي فيه باعتبار حال المتكلّم، كما في الآيتين، بل جاء في سياق قوله تعالى: ﴿مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً تَأْخُذُهُمْ﴾[٣] في حوادث زمان البعث والقيامة ومقدّماتها، فهو في سياقه ناظر إلى ذلك الحين، وسياق الكلام يجعله بدلالته في قوّة قوله: ونفخ حينئذٍ في الصور، فهو على حقيقة الفعل الماضي، وباعتبار ذلك الحين،

---

١. المائدة (٥): ١١٦ ـ ١١٧.

٢. الكهف (١٨): ٩٩؛ يس (٣٦): ٥١.

٣. يس (٣٦): ٤٩.

كما في قوله تعالى: ﴿وَجِاْيٓءَ يَوْمَئِذِۭ بِجَهَنَّمَ﴾ [١].

هذا، وبعض المفسّرين لقوله تعالى: ﴿يَـٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ﴾ قال: أي مُميتك حَتْفَ أنفك [٢].

وأقول: إن أراد الإماتة بعد نزول المسيح من السماء، شارك ما سبق من التفسير في ورود الاعتراض عليه، وإن أراد إماتته قبل ذلك وقبل نزول القرآن، خالف المعروف من عقيدة المسلمين وإجماعهم في أجيالهم.

ويرد عليه السؤال أيضاً: بأنّه من أين جاء بالإماتة حَتْفَ أنفه؟ وماذا يصنع بما جاء في القرآن كثيراً، ممّا ينافي اختصاص التوفّي بالموت حَتْفَ الأنف؟

بل المراد منه الأخذ بالموت، وإن كان بالقتل، كقوله في سورة الحجّ والمؤمن في أطوار خلق الإنسان من التراب والنطفة إلى الهَرَم: ﴿وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ﴾ [٣]. ﴿لِتَكُونُواْ شُيُوخًا وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ مِن قَبْلُ﴾ [٤].

وفي سورة البقرة: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾ [٥].

ويونس: ﴿وَلَـٰكِنْ أَعْبُدُ ٱللَّهَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّـٰكُمْ﴾ [٦].

والنحل: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّـٰكُمْ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ﴾ [٧].

والسجدة: ﴿قُلْ يَتَوَفَّـٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ﴾ [٨].

---

١. الفجر (٨٩): ٢٣.

٢. كما في الكشّاف ١: ٣٦٦؛ وجوامع الجامع ١: ١٧٧؛ وتفسير المنار ٣: ٣١٦، ذيل الآية ٥٥ آل عمران (٣).
الحتف: الموت و قضاؤه. ويقال: مات فلان حتف أنفه، أي بلا ضرب ولا قتل، ويجمع على حتوف. كتاب العين ٣: ١٩٣، «باب الحاء والفاء»؛ الصحاح ٣: ١٣٤١، «ح ت ف».

٣. الحجّ (٢٢): ٥.

٤. المؤمن ـ غافر ـ (٤٠): ٦٧.

٥. البقرة (٢): ٢٣٤ و ٢٤٠.

٦. يونس (١٠): ١٠٤.

٧. النحل (١٦): ٧٠.

٨. السجدة (٣٢): ١١.

والأعراف: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوۡنَهُمۡ﴾[١].

والنساء: ﴿تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾[٢].

والنحل: ﴿تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾[٣].

والأنعام: ﴿تَوَفَّتۡهُ رُسُلُنَا﴾[٤].

ومحمّد ﷺ: ﴿فَكَيۡفَ إِذَا تَوَفَّتۡهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾[٥].

والأنفال: ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾[٦].

والزمَر: ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلۡأَنفُسَ حِينَ مَوۡتِهَا وَٱلَّتِي لَمۡ تَمُتۡ فِي مَنَامِهَا﴾[٧].

وإنّك لا تكاد تجد في القرآن المجيد لفظ «التوَفّي» مستعملاً فيما يراد منه الإماتة حَتْفَ الأنف، إذن فمن أين جيء بذلك في قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾؟

تعم، ابتُلي لفظ «التوفّي» ومشتقّاته بالأخذ بمعناه يمنةً ويسرةً، حتّى أنّ العامّة حسبوها مرادفةً للموت، حتّى أنّهم يقولون في الذي مات: «تُوَفّى» بفتح التاء والواو والفاء بالبناء للفاعل، ويقولون في الميّت: «مُتَوَفّي» بكسر الفاء وصيغة اسم الفاعل، بل يُحكى أنّ أبا الأسود الدؤلي كان يمشي خلف جِنازة في الكوفة، فسمع رجلاً يسأل عن الميّت، ويقول: «من المُتَوَفّي» بكسر الفاء[٨].

وأمّا ما نُسب إلى ابن عبّاس من أنّ معنى قوله تعالى: ﴿يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ إنّي مُميتك[٩]،

---

١. الأعراف (٧): ٣٧.

٢. النساء (٤): ٩٧.

٣. النحل (١٦): ٢٨ و ٣٢.

٤. الأنعام (٦): ٦١.

٥. محمّد (٤٧): ٢٧.

٦. الأنفال (٨): ٥٠.

٧. الزمر (٣٩): ٤٢.

٨. الكشّاف ١: ٢٨٢، ذيل الآية ٢٣٤ البقرة (١)؛ مناقب ابن شهر آشوب ٢: ٤٧.

٩. جامع البيان في تأويل القرآن ٣: ٢٨٩، ح ٧١٣٦؛ التفسير الكبير ٨: ٢٣٧؛ تفسير القرطبي ٤: ١٠٠، ذيل الآية ٥٥ آل عمران (٣).

فما أراه إلّا كما نُسب إلى ابن عبّاس في مسائل نافع بن الأزرق [١]. كما ذُكر في الفصل الثاني من النوع السادس والثلاثين من إتقان السيوطي من أنّ نافعاً سأله عن قول الله: ﴿مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُوْلِى ٱلْقُوَّةِ﴾ [٢]. أي بما يرجع إلى معنى تبهّظهم وتثقل عليهم، كما قال عمرو بن كُلثوم في معلّقته:

ومَتْنَيْ لَدْنَةٍ سَمَقَتْ وَطَالَتْ   رَوَادِفُها تَنُوءُ بِمَا وَلِينا [٣]

وكما أنشده اللغويّون:

إلّا عَصَا أَرْزَنٍ طَالَتْ بُرَايَتُهَا   تَنُوءُ ضَرْبَتُها بالكَفِّ والعَضُدِ [٤]

فذكر أنّ ابن عبّاس قال له في الجواب: لَتُثْقِل، أوَ ما سمعت قول الشاعر:

تَمشي فَتُثْقِلُها عَجيزَتُهَا   مَشْيَ الضَّعِيفِ يَنُوءُ بالوَسْقِ؟ [٥]

أي ينهض بالوَسْق بتكلّف وَجُهد، على عكس المعنى المذكور في القرآن.

أفهل ترى ابن عبّاس يفسّر «تنوء» التي في الآية بغير معناها، كما ثار من هذا الاستشهاد المنسوب إليه اعتراض النصارى بأنّ القرآن جاء بلفظة «لتنوء» في غير

---

١. نافع بن الأزرق الحروري من رؤوس الخوارج، وإليه تنتسب طائفة الأزارقة. كان أمير قومه و فقيههم من أهل البصرة، وكان يطلب العلم، وله أسئلة عن ابن عبّاس مجموعة في جزء من روايته عن نافع المذكور، وأخرج الطبراني بعضها في مسنده من المعجم الكبير.

وكان هو وأصحاب له من أنصار الثورة على عثمان، ووالوا عليّاً إلى أن كانت قضيّة التحكيم بين عليّ ﷺ ومعاوية، فاجتمعوا في حروراء، وهي قرية من ضواحي الكوفة. ونادى مناديهم بالخروج على عليّ ﷺ. وعرفوا لذلك ـ هم ومن اتّبع رأيهم ـ بالخوارج.

وكان نافع يذهب إلى سوق الأهواز، ويعترض الناس بما يحيّر العقل، وكان فتّاكاً جبّاراً، ناهض الأمويّين، وقاتله المهلّب بن أبي صفرة، ولقي الأهوال في حربه، وقتل يوم دولاب على مقربة من الأهواز سنة ٦٥هـ. تاريخ الطبري ٥: ٦١٣؛ الكامل في التاريخ ٤: ١٤٣ و ١٦٥ ـ ١٦٦؛ لسان الميزان ٦: ١٤٤، الرقم ٥٠٦.

٢. القصص (٢٨): ٧٦.

٣. شرح المعلّقات السبع للزوزني: ١٢١، والبيت من الوافر.

٤. الصحاح ١: ٧٩، «ن و أ». والبيت من البسيط.

٥. الإتقان في علوم القرآن ١: ٢٦١. والوسق: حمل [بعير] يعني ستّين صاعاً. كتاب العين ٥: ١٩١ «باب الواو والسين»؛ الصحاح ٣: ١٥٦٦، «و س ق». والبيت لامرئ القيس من الكامل.

محلّها؟

وهل ترى ابن عبّاس لا يعرف أنّ معنى ينوء بالوسق ليس يثقل، بل ينهض به بتكلّف؟

وهل ترى ابن عبّاس لا يدري ببيت المعلّقة ليستشهد به استشهاداً صحيحاً مطابقاً منتظماً؟ كيف، ترى المعلّقات كانت للشعر في ذلك العصر كبيت القصيد؟ ولكن «حَنَّ قِدْحٌ لَيْسَ مِنْهَا»[١]، وقد خرجنا عمّا نُؤثره من الاختصار، ولكنّا ما خرجنا عن المقصود الأصلي من الكلام في تفسير القرآن الكريم، بل سارعنا إلى شيء من الخير، والله المُسدِّد الموفِّق.

المقام الثاني: لا يخفى أنّ القرآن الكريم مبنيّ على أرقى أنحاء البلاغة العربيّة، وتفنّنها بمحاسن المجاز والاستعارة والكناية والإشارة والتلميح، وغير ذلك من مزايا الكلام الراقي ببلاغته ممّا كان مأنوس الفهم في عصر النزول ورواج الأدب العربي وقيام سوقه، وكان بحيث يفهم المراد منه ومزاياه بأنس الطبع ومرتكز الغريزة كلّ سامع عربي.

ولكن بعد اشتراك الأُمم في بركة الإسلام، وامتلاء جزيرة العرب من الأُمم، وتفرّق العرب بالتجنيد في غير البلاد العربيّة، تغيّر أُسلوب الكلام العربي في عامّة الناس، وتبدّلت مزايا الكلام وأساليب المحاورات، فعاد ذلك المأنوس غريباً في العامّة، وذلك الطبيعي الغريزي يحتاج في معرفته إلى ممارسة التطبّع، وكُلفة التعلّم والتدرّب في اللغة

١. القدح: أحد سهام الميسر، والقداح التي يُضربُ بها تكون من نبع، فربما ضاع منها قدح، فينحت على مثاله من غرب أو غيره آخر بالعجلة، فإذا أُجيل معها صوّت صوتاً لا يشبه أصواتها، فيقال ذلك. ثمّ ضربه عمر بن الخطّاب مثلاً لعقبة بن أبي معيط حين أمر النبيّ ﷺ بضرب عنقه، فقال: أأقتلُ من بين قريش؟! أراد [عمر] أنّك لست من قريش، ومنه كتاب عليّ ﷺ إلى معاوية: «وأمّا قولك كيت وكيت فقد حنّ قدحٌ ليس منها».
وهو مثل يضرب للرجل ينتمي إلى نسب ليس منه، أو يدّعي ما ليس له منه في شيء. راجع: كتاب الأمثال للإمام الحافظ عبيد بن سلام: ٢٨٥، الرقم ٩٢٥؛ جمهرة الأمثال ١: ٢٩٩، الرقم ٥٥٨؛ مجمع الأمثال ١: ٣٤١، الرقم ١٠١٨؛ المستقصى ٢: ٦٨، الرقم ٢٤٦؛ النهاية في غريب الحديث والأثر ١: ٤٥٢، «ق د ح».

العربيّة وأدبها على النهج السويّ، من دون تقليد معرقل، ولا وقوف عند الأسماء، ولا جمود على قشور القواعد التي مهّدها المتدرّبون في العربيّة من الخواصّ، اقتباساً بقدر الوسع من ذلك الأدب القديم، فدوّنوا من مبتذلها شيئاً، وفاتهم من أسرارها وحقائقها الشيء الكثير، وربما أدّت بهم وُعورة البحث والجمود على التقليد إلى عثرات الوَهْم أو إحجام الشكوك.

انظر إلى أنّ جماعة من النحويّين كالشُرّاح لألفية ابن مالك وغيرهم، قالوا في قول الراجز: جَاؤوا بِمذْقٍ هَلْ رأيْتَ الذِّئْبَ قَطْ؟:

إنّ التقدير «بمذقٍ مقول فيه: هل رأيت»[١] إلى آخره، ولا يخفى أنّ الراجز يُريد وصف المَذْق بما يبيّن حاله وتبدّل لونه بكثرة الماء، وماذا يُجدي في ذلك كونه «مقولاً فيه: هَلْ رَأيْتَ الذِّئْبَ قَطْ»؟ ولم يفطنوا إلى أنّ الصفة التي يُريدها الراجز ـ كما يقتضيها المقام ـ قد أشار إليها باستفهامه الذي هو بمنزلة التمثيل الحسّي لها، فكأنّه قال: جاؤوا بمَذْقٍ لونه كلون الذئب، هل رأيت الذئب يوماً من الأيّام؟ فإنّ لون المَذْق كلونه، فاعرف كيف كان؟

ومن شواهد ذلك أنّ صاحب الكشّاف ـ مع تضلّعه من الأدب العربي، ومعرفته بفَذْلَكات الكلام ـ اضطرب كلامه و تفسيره في كلمة واحدة تكرّرت في القرآن الكريم على نحو واحد، وهو قوله تعالى: ﴿لَآ أُقْسِمُ﴾ ففي سورة الواقعة في قوله تعالى: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾[٢] قال: فأقسم، وإنّ «لا» مَزيدة،

---

١. مغني اللبيب ١: ٢٤٦ و ٢: ٥٨٥؛ شرح ابن عقيل ٢: ١٩٩ و ٢٨٨؛ أوضح المسالك ٣: ٨، الرقم ٣٩٤. البيت لراجز لم يعيّنه أحد من الرواة.

حتّى إذ جنّ الظلامُ واختلَطْ جاؤوا بمذق هل رأيت الذئب قطْ

يصف الراجز قوماً نزل بهم ضيفاً، فانتظروا عليه طويلاً، حتّى أقبل الليل بظلامه جاؤوا بلبن مخلوط بالماء، يشبه الذئب في لونه لكدرته وغبرته، يريد أنّ الماء الذي خلطوه به كثير. حاشية محمّد محيي الدين عبدالحميد على شرح ابن عقيل ٢: ١٩٩.

٢. الواقعة (٥٦): ٧٥ـ٧٦.

مثلها في قوله: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ﴾[١].

وفي قوله تعالى: ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ * وَلَآ أُقْسِمُ بِٱلنَّفْسِ ٱللَّوَّامَةِ﴾[٢].

قال:

إدخال «لا» النافية على فعل القسم مُستفيض في كلامهم وأشعارهم. قال امرؤ القيس:

وَلَا وَأَبِيكِ ٱبْنَةَ ٱلْعَامِرِي ... لَا يَدَّعِي ٱلْقَوْمُ أَنِّي أَفِرّ

وقال غُوَيَّة بن سُلْمي[٣]:

أَلَا نَادَتْ أُمَامَةُ بِـاحْتِمَالِ ... لِتَحْزُنَنِي فَلَا بِكِ لَا أُبَالِي

وفائدتها توكيد القسم. وقالوا: إنّها صلة. أي زائدة. مثلها في ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ﴾[٤].

وقال:

والوجه: أن يقال هو للنفي. والمعنى في ذلك أنّه لايقسم بالشيء إلّا إعظاماً له. يدلّك عليه قوله تعالى: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ * وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ فكأنّه بإدخال حرف النفي. يقول: إنّ إعظامي له بإقسامي به كلا إعظام. يعني أنّه يستأهل فوق ذلك[٥]. انتهى.

ومُقتضى بيانه هذا أن يقول إعظاماً للمُقسَم به. فإنّه أوضح للبيان من مثله. وليته لم يخلط بين دخول «لا» على فعل القسم كما في الآيتين، وبين دخولها على حرف القسم كما في بيتي امرئ القيس وغُوَيَّة وغيرهما. ممّا لايقع جوابه إلّا منفيّاً. فإنّه واضح الظهور في أنّ «لا» فيه نافية، موطّئة لنفي الجواب لتأكيده. وسبيلها سبيل قوله تعالى

---

١. الآية ٢٩ من سورة الحديد (٥٧). راجع الكشّاف ٤: ٤٦٨، ذيل الآية.

٢. القيامة (٧٥): ١ ـ ٢.

٣. غويّة: شاعر أُموي عاش في زمن الحجّاج، وتعرّض للتشرّد والخوف. معجم الشعراء في لسان العرب: ٩٠.

٤. الكشّاف ٤: ٦٥٨، ذيل الآية ١ ـ ٢ من القيامة (٧٥). والبيتان، الأوّل من المتقارب، والثاني من الوافر.

٥. المصدر.

في سورة النساء ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾ [١].

وفي سورة الحاقّة في قوله تعالى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ * وَمَا لَا تُبْصِرُونَ﴾ [٢] قال: إقسام بالأشياء كلّها [٣].

وفي سورة البلد في قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَٰذَا الْبَلَدِ﴾ [٤] قال: أُقسم بالبلد الحرام [٥]. ولم يقل شيئاً في قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ﴾ في سورة المعارج والتكوير والانشقاق [٦].

ومن شواهد ذلك ما سمعته هنا عن صاحب «الكشّاف» في قوله تعالى: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ من أنّ «لا» في «لئلّا» مزيدة، وصرّح أيضاً بذلك في تفسير سورة الحديد حيث قال: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ﴾ ليعلم. ووافقه على ذلك جماعة [٧].

فاغتنم أعداء القرآن الكريم من ذلك فرصةً، فاعترضوا على القرآن بأنّه مشتمل على الزيادة اللغويّة، ولكنّ الجزء الأوّل من كتاب «الهدى»، صفحة ٤١١ ـ ٤١٧ أوضح البطلان في زعم الزيادة، كما عليه جماعة من أنّ المعنى: أنّ الله وعد الذين آمنوا، ويتّقون الله، ويؤمنون برسوله أن يؤتيهم كِفلين من رحمته، ويجعل لهم نوراً يمشون به، ويغفر لهم [٨].

ومن فوائد ذلك وغاياته أن لا يعلم أهل الكتاب أنّ الذين آمنوا لا يقدرون على شيء من فضل الله؛ ولأنّ الفضل بيد الله.

وليت شعري لماذا لا تنزّه جلالة القرآن المجيد وبراعته عن لغويّة هذه الزيادة التي

---

١. النساء (٤): ٦٥.

٢. الحاقّة (٦٩): ٣٨ ـ ٣٩.

٣. الكشّاف ٤: ٦٠٦، ذيل الآيتين.

٤. البلد (٩٠): ١.

٥. الكشّاف ٤: ٧٥٢، ذيل الآية.

٦. المعارج (٧٠): ٤٠؛ والتكوير (٨١): ١٥؛ والانشقاق (٨٤): ١٦.

٧. الكشّاف ٤: ٤٨٣؛ مجمع البيان ٥: ٢٤٢، ذيل الآية ٢٩ من الحديد (٥٧).

٨. اقتباس من سورة الحديد (٥٧): ٢٨.

لا غاية فيها إلّا الإيهام؟!

وفي تفسير قوله تعالى في سورة الأعراف: ﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ [١] قال في الكشّاف أيضاً:

«لا» في ﴿أَلَّا تَسْجُدَ﴾ صلة ـ أي زائدة ـ بدليل قوله تعالى ـ أي في سورة صٓ ـ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [٢] ومثلها ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ بمعنى ليعلم. انتهى [٣].

أقول: وإنّ التدبّر في آيات الأعراف و صٓ يشهد بأنّ «لا» غير زائدة، بل جيء بها في الأعراف للإشارة إلى أمر قد صرّح به في آيات صٓ، وذلك أنّ الفعل قد يكون له مانع من ضدّ أو عذل أو غفلة أو عَجْز أو كسل، وقد يكون له سبب داعٍ وحامل على تركه ومخالفته الآمر به، فسأل الله إنكاراً أو توبيخاً في سورة صٓ عن المانع بقوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ﴾ وعن السبب والحامل على المخالفة بقوله تعالى: ﴿أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْعَالِينَ﴾.

وأشار ـ جلّ شأنه ـ في سورة الأعراف بوجود «لا» إلى السؤال عن السبب الحامل على المعصية بعد السؤال عن المانع، فكأنّه قال: ما منعك من أن تسجُد؟ وما حملك على أن لا تسجُد؟ ولذا وقع الجواب من إبليس في كلا المقامين ببيان السبب الحامل له على أن لا يسجد، لا التعليل بالمانع، فقال: ﴿أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾.

وكذا الكلام في قوله تعالى في سورة طٰه: ﴿قَالَ يَا هَارُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا * أَلَّا تَتَّبِعَنِ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ [٤] فإنّ التفريع في قوله: ﴿أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي﴾ يدلّ على أنّه قد

١. الأعراف (٧): ١٢.

٢. ص (٣٨): ٧٥.

٣. الكشّاف ٢: ٨٩، ذيل الآية ١٢ من الأعراف (٧).

٤. طه (٢٠): ٩٢ ـ ٩٣.

سبق السؤال عن المانع عن الاتّباع، وعن السبب الحامل على المعصية بتركه، وأُشير إليه بإدخال «لا». ولكن قال في الكشّاف: «لا» مزيدة، والمعنى ما منعك أن تتّبعني [١].

وقال الله في سورة الأنبياء: ﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [٢]. وفي الكشّاف فسّر «الإهلاك» بالعزم عليه، وفسّر «الرجوع» بالرجوع من الكفر إلى الإسلام. وهذا مختاره على الظاهر من الوجوه الثلاثة. ثمّ قال فيه: و«لا» صلة مزيدة [٣]. انتهى.

وليته أبقى «الإهلاك» على ظاهره، وفسّر «الرجوع» بالرجوع إلى الإيمان، والتوبة عند مشاهدة آيات الهلاك وأحوال الموت، كإيمان فرعون عند الغرق، كما في سورة يونس: ٩٠ [٤]، أو كالذين ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ﴾ [٥]، كما في سورة النساء، وكما ذكره الله في سورة المؤمنين في حال المشركين والظالمين: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ۞ لَعَلِّىٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [٦].

فإنّ قولهم هذا رجوع إلى التوبة، ولكنّها لا تُقبل، كما قال الله في الموارد الثلاثة، ويكون معنى الآية الكريمة هو أنّ أهل القرى التي أهلكها الله حرام عليهم ـ بسبب مشاهدتهم لآيات الإهلاك وحضور الموت ـ وممتنع في العادة، ومنفيّ بالمرّة كونهم لا يرجعون إلى التوبة والإيمان بحسب الفطرة، وإن كان لا ينفعهم، ويستمرّون على ما هم فيه، حتّى إذا جاءت الساعة، وصار يوم القيامة، وعاينوا ما كانوا يُوعَدون، قالوا: يا ويلنا قد كنّا في غفلةٍ عن هذا [٧].

وقال الله تعالى في سورة آل عمران: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ

---

١. الكشّاف ٣: ٨٣، ذيل الآية ٩٣ من طه (٢٠).

٢. الأنبياء (٢١): ٩٥.

٣. الكشّاف ٣: ١٣٤، ذيل الآية ٩٥ من الأنبياء (٢١).

٤. قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓا۟ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾.

٥. النساء (٤): ١٨.

٦. المؤمنون (٢٣): ٩٩ ـ ١٠٠.

٧. مأخوذة من سورة الأنبياء (٢١): ٩٧.

وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادًا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ۝ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا﴾ [١].

ولا يخفى أنّ قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ﴾ معطوف على «يَقُولَ» المعطوف بـ«ثمّ» على المنفيّ بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ﴾ أي ليس له، وأنّ «لا» هنا نافية، يؤتى بها لتثبيت النفي في الأمرين، مثلها في قولك: ليس لك أن تقوم، ولا أن تأكل؛ لئلّا يتوهّم أنّ النـفي للجمع بين الأمرين، والجمع بين القيام والأكل، كما قال في «الكشّاف» في ثاني وجهيه في الآية.

وقال في «الكشّاف»:

إنّ في الآية وجهين:

أحدهما: أن تجعل «لا» مزيدة [لتأكيد معنى النفي في قوله: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ﴾]، والمعنى: [ما كان لبشر أن يستنبئه الله، وينصبه للدعاء إلى اختصاص الله بالعبادة، وترك الأنداد] ثمّ يأمر الناس بأن يكونوا عباداً له، ويأمركم أن تتّخذوا [الملائكة] والنبيّين.

والثاني: أن تجعل «لا» نافية غير مزيدة، والمعنى ما كان لبشر يستنبئه الله [ثمّ] يأمر الناس بعبادته، وينهاكم عن عبادة الملائكة [والأنبياء] [٢].

أي ما كان له أن يجمع بين الأمر والنهي.

ويا للعجب ممّن سوّغ لنفسه في مثل بلاغة القرآن المجيد أن يفسّر «لا يـأمركم» بقوله: «ينهاكم»، ولو فسّر بذلك كلام واحد من الناس لأوسعه من الملام ما أوسعه.

ولم ينفرد الزمَخْشَري بدعوى زيادة «لا» في هذه الموارد، بل ادّعى ذلك جماعة من المفسّرين والنحويّين، كما ذكر ابن هِشام في «المغني» في كلمة «لا» [٣].

---

١. آل عمران (٣): ٧٩ ـ ٨٠.

٢. الكشّاف ١: ٣٧٨، ذيل الآية ٨٠ من آل عمران (٣).

٣. مغني اللبيب ١: ٢٤٨، وراجع: معاني القرآن ١: ٢٢٤؛ المقتضب ١: ٤٧؛ مجمع البيان ١: ٤٦٥؛ التفسير الكبير ٣: ٢٧٢؛ أنوار التنزيل وأسرار التأويل ١: ٢٦٧، ذيل الآية ٨٠ من آل عمران (٣).

ولو أنّ زيادة «لا» محقّقة في كلام العرب، متداولة في شعرهم ونثرهم، لما ساغ لهؤلاء أن يقولوا بذلك في مثل بلاغة القرآن الكريم ومجدها، وفي خصوص الموارد التي ادّعوا فيها الزيادة، فإنّ البلاغة بل استقامة الكلام تقتضي تثبيت إثباتها، ورفع أوهام النفي عنها، ولو كانت مثبتة إذن فكيف يقلق مضمونها الشريف بما يوهم النفي ويشوّش الكلام؟! وإنّ المخبر الذي يعرف كيف يتكلّم، لا يدخل على خبره ما يوهم نقيضه.

هذا، مع أنّي لم أجد شاهداً ذكروه من الكلام على زيادة «لا» إلّا قوله:

وَتَلْحَيْنَنِي فِي اللَّهْوِ أَنْ لَا أُحِبَّهُ وَلِلَّهْوِ دَاعٍ دَائِبٌ غَيْرُ غَافِلِ [1]

ولو كان هذا من شعر العرب، وكان المراد منه ما فهموه، لجاز أن يُضمر فيه «وتأمرينني بأن لا أحبّه» أو «وتدعينني إلى أن لا أحبّه».

ومن غرائبهم استشهاد بعضهم أيضاً بقول الشاعر:

أَبَى جُودُهُ لَا الْبُخْلَ وَاسْتَعْجَلَتْ بِهِ نَعَمْ مِنْ فَتًى لَا يَمْنَعُ الْجُودَ قَاتِلُهْ [2]

نعم، لم يوافقهم الزمخشري على زعمهم لزيادة «لا» في قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [3]، وقوله تعالى فيها: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا﴾ [4].

ومن شواهد ذلك أنّك سمعت كلام «الكشّاف» في دخول «لا» النافية على القسم، واستفاضته في كلامهم وأشعارهم، وما ذكره من الشواهد في الشعر [5]، ومع ذلك قال في تفسير سورة النساء، في قوله تعالى:

---

١. مغني اللبيب ١: ٢٤٨، عزاه المبرّد في الكامل للأحوص؛ شرح شواهد المغني ٢: ٣٩٥ و ٦٣٤، والبيت من الطويل.

٢. الخصائص ٢: ٣٥؛ مغني اللبيب ١: ٤١١، والبيت من الطويل.

٣. الكشّاف ٢: ٥٧ ـ ٥٨، ذيل الآية ١٠٩ من الأنعام (٦).

٤. المصدر: ٧٨ ـ ٧٩، ذيل الآية ١٥١ من الأنعام (٦).

٥. سبق ذكره في ص ٨٨.

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾: معناه فوربّك، كقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ﴾[١]. و«لا» مزيدة لتأكيد معنى القسم، كما زيدت في ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ﴾؛ لتوكيد وجوب العلم[٢]. انتهى.

فانظر فيه واعتبر، وقل أين ما ذكرته من الاستفاضة؟ وأين مضى الاستشهاد بالشعر؟! ولولا الحمل على التحامل، لذكرنا عن الكشّاف وغيره أكثر من ذلك، وفي ذلك كفاية لأُولي الألباب.

ومن ذلك ما نقله السيّد الرضيّ في حقائق التأويل من قول بعضهم بزيادة «الواو» في قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ﴾[٣]، وإبراهيم: ﴿وَلِيُنذَرُوا۟ بِهِۦ﴾[٤]، والزمر: ﴿وَفُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا﴾[٥].[٦]

أقول: ولمثل هذه «الواو» في القرآن موارد، وهي فيها كلّها واو العطف على محذوف، يدلّ عليه سياق القرآن، بكرامة نهجه، وبراعة أُسلوبه في مناحي البلاغة، ويجلوه المقام بإشراق تلك البراعة بأجلى المظاهر، كما سيأتي التنبيه عليه في موارده إن شاء الله.

ومن شواهد ذلك ممّا جناه القصور: أنّ جماعة وقفوا عن الوصول في بعض ما في القرآن الكريم من فرائد البراعة، وفوائد البلاغة حتّى صار يلوح من تردّدهم أنّ ذلك مخالف لقواعد العربيّة، فاغتنم أعداء القرآن من ذلك فرصة الاعتراض، وقد ساعد التوفيق على التعرّض لتلك الاعتراضات، وبيان خطئها، بإيضاح براعة القرآن الكريم في مواردها بأسرار البلاغة، ولباب الأدب العربي، وبواهر أساليبه، وقد كُتب شيء من

---

١. الحجر (١٥): ٩٢.

٢. الكشّاف ١: ٥٢٨ ـ ٥٢٩، ذيل الآية ٦٥ من النساء (٤).

٣. آل عمران (٣): ٩١.

٤. إبراهيم (١٤): ٥٢.

٥. الزمر (٣٩): ٧٣.

٦. حقائق التأويل: ٢٨٥ ـ ٢٨٨.

ذلك في الجزء الثاني من كتاب الهُدى، وفي خصوص المقدّمة الثالثة عشرة [١].

ومن شواهد ذلك أنّ كثيراً من مجازات القرآن الكريم واستعاراته الواضحة العلاقة، والفائقة في لحاظ التشبيه ومرمى الإشارة، والمؤيِّدة بأحكام العقل، ومحكمات الكتاب ـ هذه الاستعارات التي كانت من أزهار الأدب العربي الغريزي، حينما كان رَوضه زاهياً زاهراً ـ عادت ـ بعد ما ذَوى خَميله ـ معركةً للآراء، وهدفاً للجُحود، وإن حامت عنها محكَمات الكتاب، ونصرتها البراهين العقليّة في تقديس الله، وتفرّده بالكمال.

فمن ذلك ما في القرآن من نسبة الإضلال إلى الله ـ جلّ اسمه ـ في عدّة آيات، منها: السابعة والعشرون من سورة الرعد [٢]، والسابعة والعشرون من سورة إبراهيم [٣] ونحوهما، فإنّ التعبير في ذلك بالإضلال مجاز فائق في الحُسن، يمثّل ببراعته حاجة الإنسان مع نفسه الأمّارة إلى لطف الله به، وعنايته في توفيقه، ويشير إلى ما في اللطف والتوفيق من الأثر الشريف الكبير في النعمة على الإنسان، وينبّه إلى أنّ خذلان الله للإنسان المتمرّد ـ برفع العناية في التوفيق، وإيكاله إلى نفسه ـ شبيه بإضلاله في قوّة الأثر.

كلّ ذلك لأجل التنويه والامتنان بنعمة الله في توفيقه لعباده؛ ولأجل هذه المزايا الفائقة استُعير «الإضلال» لِخذلان الله لعبده المتمرّد، وإيكاله إلى نفسه والعياذ بالله.

ولقد كان يكفي في القرينة على التجوّز في لفظ «الإضلال» هنا، وصَرفه عن مقتضى وضعه، ما في القرآن من المحكمات، مثل قوله تعالى في سورة الأعراف: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ [٤].

وفي سورة النحل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ

---

١. راجع الموسوعة ج ٤، الهدى إلى دين المصطفى ٢: ٣٩٣ وما بعدها.

٢. قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَنْ أَنَابَ﴾.

٣. قوله تعالى: ﴿وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّـٰلِمِينَ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾.

٤. الأعراف (٧): ٢٨.

ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[١]؛ فإنّ تمجّد الله بذلك كافٍ في كونه قرينة على أنّ الإضلال المنسوب لله ـ تعالى شأنه ـ إنّما هو مجاز، وأنّ مجده وألطافه ـ جلّت آلاؤه ـ تعيّن المراد منه، وهو ما ذكرناه.

وكيف يكون الإضلال المنسوب إلى الله على حقيقته، مع أنّ الله يذمّ الضالّين، ويعذّبهم على ضلالهم، ويوبّخهم بقوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾[٢]؟! ﴿لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَـٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ﴾[٣]؟! ﴿لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[٤]؟! ﴿فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾[٥]؟! ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[٦]؟! ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ ٱلتَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ﴾[٧]؟! ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟﴾[٨]؟! وتمام الكلام في الكتب الكلاميّة.

وقد ذُكر شيء منه في الجزء الثالث من «الرحلة المدرسية»[٩]. ومن ذلك أنّ الفرقة الظاهريّة[١٠] لم تلتفت إلى المجاز، ووجهه الواضح في قوله تعالى: ﴿ٱلرَّحْمَـٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ

١. النحل (١٦): ٩٠.

٢. البقرة (٢): ٢٨.

٣. آل عمران (٣): ٧١.

٤. آل عمران (٣): ٩٩.

٥. يونس (١٠): ٣٥.

٦. الانشقاق (٨٤): ٢٠.

٧. المدّثّر (٧٤): ٤٩.

٨. النساء (٤): ٣٩.

٩. راجع الموسوعة ج ٥، الرحلة المدرسيّة: ٤٠٧.

١٠. الظاهريّة: فرقة من الفرق الإسلاميّة، أتباع أبي سليمان داود بن عليّ الأصبهاني إمام أهل الظاهر وفقيههم المتوفّى سنة (٢٧٠ هـ) ببغداد، وكان أوّل من انتحل الظاهر، وأخذ بالكتاب والسنّة، وألغى ماسوى ذلك من الرأي والقياس.
والظاهريّة يقولون: إنّ دين الله تعالى ظاهر لا باطن فيه، وجهر لا سرّ تحته، كلّه برهان لا مسامحة فيه، واتّهموا كلّ من يدعو أن يتبع بلا برهان، وكلّ من ادّعى أنّ للديانة سرّاً وباطناً.
ومن الظاهريّة ابن حزم الأندلسي (٣٨٤ـ٤٥٦ هـ) صاحب كتاب «الفصل في الملل والأهواء والنحل»، وله رسالة «إبطال القياس والرأي والاستحسان والتقليد والتعليل».

←

ٱسْتَوَىٰ ﴾[١]. ولم يصرفهم عن المعاني الحقيقيّة لهذه الألفاظ؛ ضرورة العِلم من القرآن والبراهين القطعيّة في أنّ الله مُنزّه عن الجسم والأين والمكان؛ لكي يعرفوا أنّ المراد بالعرش هنا هو شأن القُدرة والجلال، واستيلاء السلطان على الملكوت في الأزل والأبد. ولأجل إحضار هذا الشأن العظيم في أذهاننا القاصرة، وملء قلوبنا بعظمته، مثّل القرآن لتصوّرنا المحدود بتشبيهه بما نعرفه ونعرف آثاره من العرش الجسماني للمَلِك الأرضي، الذي بالصعود عليه صعوداً زمنيّاً ينفُذ سلطانه وتعمّ قُدرته.

ومن آثار الظاهريّين العجيبة ما أخرجه ابن مَردويه والخطيب في تأريخه وابن منصور في سُننه من مسند عمر عن النبيّ ﷺ في قوله تعالى: ﴿عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ قال: حتّى يسمع له أطيط الرّحل[٢].

وانظر إلى كنز العمّال الجزء الأوّل صفحة ٢٢٦[٣]، وكذا منتخب الكنز[٤]. وأطيط الرّحل والقتَب صوته، أي صوت أخشابه من ضغط ثقل الراكب والحمل[٥]. وسيأتي شبيه ذلك في تفسير آية الكُرسيّ[٦].

وفي ميزان الذهبي:

من أنكر ما جاء عن مجاهد في التفسير في قوله: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾[٧] قال: يُجلسه معه على العرش[٨].

← والمذهب الظاهري يؤكّد على الأُصول الأربعة: القرآن، ونصّ كلام الرسول ﷺ، ونقلة الثقات، والتواتر، وإجماع جميع علماء الأُمّة. راجع: جامع الفرق الإسلاميّة: ١٤٢؛ موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب: ٤٥٥.

١. طه (٢٠): ٥.

٢. تأريخ بغداد ١: ٣٦١، وحكاه عن ابن مردويه وأبي منصور، الهندي في كنز العمّال ٢: ٤٦٦، ح ٤٥٠٧.

٣. كنز العمّال ٢: ٤٦٦، ح ٤٥٠٧.

٤. منتخب كنز العمّال ١: ٥٦٣.

٥. راجع الصحاح ٣: ١١١٥، ولسان العرب ٧: ٢٥٦، «أ ط ط».

٦. سيأتي في ص ٤١٨ وما بعدها.

٧. الإسراء (١٧): ٧٩.

٨. ميزان الاعتدال ٣: ٤٢٦، الرقم ٧٥٣٠.

وفي شواهد الحقّ كتاب الشيخ يوسف النبهاني، قال:

ومن كتب ابن تيميّة كتاب العرش، قال في كشف الظنون: ذكر فيه أنّ الله يجلس على العرش، وقد أخلى فيه مكاناً يقعد معه فيه رسول الله ﷺ.

كما ذكر ذلك أبو حيّان [في النهر] في قوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾[١] وقال ـ يعني أبا حيّان ـ: قرأت في كتاب العرش لأحمد بن تيميّة بخطّه ما صورته ما ذكرناه.

ونقلها في كشف الظنون من طريق آخر عن السُّبكي[٢]. انتهى.

وعلى هذا الوتر ضَرَب ابن عبد الوهّاب في رسالته المطبوعة في ضمن مجموعة، فيها عدّة من الرسائل، طُبعت في مكّة، فانظر إلى صفحة ١٥٥ و ١٥٦ من المجموعة. وكذا عبدالرحمن بن حسن الوهّابي في صفحة ٣٦ من المجموعة المذكورة.

المقام الثالث: جاء في القرآن شيء كثير من الألفاظ العامّة التي يُراد بها الخاصّ، أو التي هي نصّ في خاصّ باعتبار نزولها في شأنه، وغير ذلك ممّا كان معروفاً في عصر نزوله، ثُمّ صارت أسباب الخفاء تختلسه شيئاً فشيئاً، وتجعل ضدّه، كما في خُرافة الغرانيق، وآية التمنّي[٣].

والمَفزَع في تفسير ذلك هو ما يحصل به العلم من إجماع المسلمين أو اتّفاقهم في الرواية للتفسير، أو في الرواية عن الرسول ﷺ في الدلالة على من يُفزَع إليه بعده في تفسير كتاب الله، وذلك كحديث الثقَلين المتواتر القطعي، الذي ذكره إخواننا من أهل السنّة في كُتبهم، وأوردوا من روايته عن الصحابة الذين سمعوه من رسول الله ﷺ أكثر من ثلاثين صحابيّاً، وبقي على ذلك متواتراً في كلّ عصر إلى العصر الحاضر، وهو قوله ﷺ: «إنّي تارك فيكم الثقَلين ـ أو الخليفتين ـ: كتاب الله، وعِترتي أهل بيتي، ما إن

---

١. البقرة (٢): ٢٥٥.

٢. شواهد الحق: ٢٤٧، وراجع كشف الظنون ٢: ١٤٣٨.

٣. الحجّ (٢٢): ٥٢.

تَمَسَّكتم بهما لن تضِلُّوا أبداً، فإنّهما لن يفترقا حتّى يَردا عليَّ الحوض»[1].

وإنّ لفظ «العِترة» والأحاديث الكثيرة الصحيحة الواردة في تعيين أهل البيت، يُعيّنان المراد من أهل البيت، فضلاً عن دلالة العرف والمحاورات، وقوله ﷺ: «ما إن تمسّكتم بهما لن تضِلّوا أبداً» مع قوله ﷺ: «فإنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليَّ الحوض» يعيّنان الأئمّة الاثني عشر المعصومين من عترة الرسول وذرّيّته، ومن دلائل ذلك إجماع المسلمين على أنّ من عدا هؤلاء ليس معصوماً، ولا يتّصف بأنّه مثل كتاب الله، لا يضلّ من تمسّك به.

وهاك أسماء الصحابة السامعين لهذا الحديث عن رسول الله ﷺ:

(١) عليّ ﷺ أمير المؤمنين.

(٢) عبدالله بن عبّاس.

(٣) أبو ذرّ الغِفاري.

(٤) جابر الأنصاري.

(٥) عبدالله بن عمر.

(٦) حُذَيفة بن أُسَيْد.

(٧) زيد بن أرْقَم.

(٨) عبدالرحمن بن عَوف.

(٩) ضُمَيْرَة الأسلمي.

(١٠) عامر بن ليلى.

(١١) أبو رافع.

(١٢) أبو هُرَيرة.

(١٣) عبدالله بن حَنْطب .

(١٤) زيد بن ثابت.

(١٥) أمّ سَلَمة.

(١٦) أمّ هانئ أخت أمير المؤمنين عليّ عليه السلام.

(١٧) خُزَيمة بن ثابت.

(١٨) سَهْل بن سَعْد.

(١٩) عَديّ بن حاتِم.

(٢٠) عُقْبَة بن عامر.

(٢١) أبو أيّوب الأنصاري.

(٢٢) أبو سعيد الخدري.

(٢٣) أبو شُرَيح الخُزاعي.

(٢٤) أبو قُدامَة الأنصاري.

(٢٥) أبو ليلى.

(٢٦) أبو الهيثم بن التَّيِّهان.

وهؤلاء الذين ذكرنا أسماءهم من بعد أمّ هانئ، قد رواه كلّ منهم منفرداً كمن تقدّمه، وقاموا في رَحبة الكوفة مع سبعة من قُريش، فشهدوا أنّهم سمعوه من رسول الله، فهؤلاء ثلاثة وثلاثون.

ورواه أبو نُعيم الأصبهاني في كتاب منقبة المطهّرين مسنداً عن جُبَير بن مُطْعِم، وأسنده أيضاً عن أنس بن مالك، وأسنده عن البَراء بن عازب [١].

ورواه مُوَفّق بن أحمد، أخطب خوارزم عن عَمرو بن العاص [٢].

وقلّما يخلو عن رواية هذا الحديث مسند أو جامع أو كتاب في الفضائل لأهل السنّة، من أوّل ما أُخرج الحديث من الحفظ، وصدور الحفّاظ إلى صحف المحدّثين، ولازال يروى فيها عن صحابي واحد أو أكثر، وربما روي في واحد منها عن أكثر من

---

١. خلاصة عبقات الأنوار ١: ١٧٠.

٢. مناقب الخوارزمي: ٢٠٠.

عشرين صحابيّاً، إمّا مُجملاً كما في «الصواعق»[1]، وإمّا مسنداً مفصّلاً كما في كتب السخاوي، والسيوطي، والسَّمْهُودي وغيرهم[2]. ومن أراد الاطّلاع فليرجع إلى الجزءين المكتوبين في أسانيد هذا الحديث من كتاب «العَبَقات».

ورواه الإماميّة في كتبهم بأسانيدهم المتكرّرة عن الباقر، والرضا، والكاظم، والصادق عن آبائهم ﷺ عن رسول الله ﷺ.

وبالأسانيد الأُخر عن أمير المؤمنين ﷺ، وعمر، وأبي ذرّ، وجابر، وأبي سعيد، وزيد بن أرقم، وزيد بن ثابت، وحُذَيفة بن أسيد، وأبي هُرَيرة وغيرهم، عن رسول الله ﷺ كما في «غاية المرام»، وتفسير «البرهان»[3] للسيّد هاشم البحرانيّ ـ طاب ثراه ـ وغير ذلك.

ولعلّك تقول: إنّ البخاري لم يذكر هذا الحديث في جامعه؛ فاعرف إذن أنّ المحدّثين لا يلتفتون إلى استفاضة الحديث وتواتره، وإفادته للعلم من هذه الجهة، كما هو شأن العالم المحقّق في حُجّته وبحثه عن الحقائق، وإنّما المهمّ للمحدّث والموضوع في فنّه، هو الحديث الآحادي الذي يأخذهُ بما عندهم في طرق الأخذ، من رجل، عن آخر، على شروط يُقرّرها في السند، فكأنّ البخاري لم يحصل شرطه في سند من أسانيد الحديث الآحاديّة، ولكنّ الحاكم في مستدركه استدرك عليه وعلى مسلم حديث زيد بن أرقم، من طريق حبيب، عن أبي الطُّفَيل، قال: لمّا رجع رسول الله ﷺ عن حجّة الوداع، ونزل غدير خمّ، أمر بدوحات[4] فقُمِمْنَ[5]، فقال ﷺ: «إنّي[6] قد دُعيت،

١. الصواعق المحرقة: ١٥٠.

٢. مصابيح السنّة ٤: ١٨٥، ح ٤٨٠٠؛ البداية والنهاية ٥: ٢٢٨؛ مجمع الزوائد ٩: ٢٥٦، ح ١٤٥٧ ـ ١٤٥٩؛ الدرّ المنثور ٢: ٢٨٥؛ الجامع الصغير: ٢٤٤، ح ١٦٠٨؛ خلاصة عبقات الأنوار ١: ٢٥٩ و ٢٧٩، عن السخاوي والسمهودي.

٣. البرهان ١: ٢٠ ـ ٢٩، باب في الثقلين، ح ٥٤ ـ ٨٦؛ غاية المرام ٢: ٣٢١ ـ ٣٦٧، الباب ٢٩.

٤. الدوح: الشجر العظام، الواحدة دوحة، من أيّ الشجر كان. كتاب العين ٣: ٢٨٠ «باب الدال و الواو»؛ الصحاح ١: ٣٦١، «د و ح».

٥. قمّ الشيء قمّاً: كنسه، حجازيّة. لسان العرب ١٢: ٤٩١، «ق م م».

٦. في المصدر: كأنّي.

فأجيب، إنّي قد تركت فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب الله، وعترتي، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، فإنّهما لن يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض».

ثمّ قال: «إنّ الله عز مولاي، وأنا مولى كلّ مؤمن» ثمّ أخذ بيد عليّ فقال: «من كنت مولاه فهذا وليّه، اللّهمّ والِ مَن والاه، وعادِ مَن عاداه».

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بطوله [١].

ومن طريق مسلم بن صبيح، عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّي تارك فيكم الثقلين: كتاب الله، وأهل بيتي، وإنّهما لم يفترقا حتّى يردا عليّ الحوض».

وقال الحاكم أيضاً: هذا [حديث] صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه [٢].

قلت: ولم أجد من تعقّب الحاكم على استدراكه بهذين الحديثين، فيكون ذلك موافقة ممّن عاصر الحاكم ومن بعده على الاستدراك، وصحّة الحديثين على شرط البخاري ومسلم.

ومن طريق سَلَمة بن كُهيل، عن [أبيه، عن] أبي الطُّفيل [،عن ابن واثلة] أنّه سمع زيد بن أرقم يقول، وساق نحو الحديث الأوّل، وفيه: «إنّي تارك فيكم أمرين، لن تضلّوا إن اتّبعتموهما: كتاب الله، وأهل بيتي عترتي» [٣]. الحديث.

وتعقّبه الذهبي بأنّ في طريقه محمّد بن سَلَمة: وقد وهّاه [٤] السعدي، وذكر له ابن عديّ أحاديث منكرة.

ومراده من السعدي هو إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني، كما ذكره في ترجمة محمّد بن سَلَمة [٥].

---

١. المستدرك على الصحيحين ٤: ٧١ ـ ٧٢، ح ٤٦٣٣.

٢. المصدر: ١٢٩، ح ٤٧٦٥.

٣. المستدرك على الصحيحين ٤: ٧٢، ح ٤٦٣٤.

٤. وهي يهي وهياً، أي تفزّر واسترخى، والثوب والقربة ونحوهما. وأوهاه أضعفه. وكلّ ما استرخى رباطه فقد وهى. كتاب العين ٤: ١٠٥، «باب الواو والهاء»؛ لسان العرب ١٥: ٤١٧، «وهي».

٥. ميزان الاعتدال ٣: ٥٤٣، الرقم ٨٠٦٦.

قلت: وما أدراك ما السعدي! فإنّه معروف بالنصب.

وفي الميزان عن ابن عديّ:

كان شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق في التحامل على عليّ عليه السلام. وقد قال في إسماعيل بن أبان الورّاق شيخ البُخاري: إنّه كان مائلاً عن الحقّ.

قال ابن عديّ: ولم يكن يكذب الجوزجاني، يريد به ما عليه الكوفيّون من التشيّع [١].

إذن، فاعرف السبب في تحامل الجوزجاني وابن عَديّ على محمّد بن سَلَمة. ولعمر العلم الحقّ إنّ الحديث بتواتره في غنىً عن التعرّض له في جامع البُخاري.

هذا، وأمّا الرجوع في التفسير، وأسباب النزول إلى أمثال عِكْرمة، ومُجاهد، وعَطاء، والضحّاك، كما مُلئت كتب التفسير بأقوالهم المُرسلة، فهو ممّا لا يُعذَر فيه المسلم في أمر دينه فيما بينه و بين الله، ولا تقوم به الحُجّة؛ لأنّ تلك الأقوال إن كانت روايات، فهي مراسيل مقطوعة، ولا يكون حُجّةً من المسانيد إلّا ما ابتنى على قواعد العلم الديني الرصينة، ولو لم يكن من الصوارف عنهم إلّا ما ذُكر في كتب الرجال لأهل السنّة لكفى، وإنّ الجرح مُقدّم على التعديل إذا تعارضا.

أمّا عِكْرمة فقد كثُر فيه الطعن بأنّه كذّاب غير ثقة، ويرى رأي الخوارج وغير ذلك [٢].

وقيل للأعمش: ما بال تفسير مجاهد مخالف، أو شيء نحوه؟ قال: أخذه من أهل الكتاب.

وممّا جاء عن مجاهد من المنكرات في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [٣] قال: يجلسه معه على العَرْش [٤].

وأمّا عَطاء فقد قال أحمد: ليس في المراسيل أضعف من مراسيل الحسن وعَطاء،

---

١. المصدر ١: ١٠١ ـ ١٠٢، الرقم ٣٠٢.

٢. المصدر ٣: ٩٢، الرقم ٦١٥١.

٣. الإسراء (١٧): ٧٩.

٤. المصدر: ٦: ٤٢٦، الرقم ٧٥٣٠.

كانا يأخذان عن كلّ أحد.

وقال يحيى بن القطّان: مُرسَلات مجاهد أحبّ إليّ من مرسلات عطاء بكثير، كان عطاء يأخذ من كلّ ضرب، ورُوي أنّه تركه ابن جُرَيج وقيس بن سعد [١].

وأمّا الحسن البصري فقد قيل: إنّه يُدلِّس [٢]. وسمعت كلام أحمد فيه وفي عطاء.

وأمّا الضحّاك بن مزاحم المفسّر فعن يحيى بن سعيد قوله: الضحّاك ضعيف عندنا. وكان يروي عن ابن عبّاس، وأنكر ملاقاته له، حتّى قيل: إنّه ما رآه قط [٣].

وأمّا قتادة فقد ذكروا أنّه مُدلِّس [٤].

وأمّا مقاتل بن سليمان فقد قال فيه وكيع: كان كذّاباً.

وقال النسائي: كان مقاتل يكذب.

وعن يحيى قال: حديثه ليس بشيء.

وقال ابن حبّان: كان يأخذ من اليهود والنصارى من علم القرآن الذي يوافق كتبهم [٥].

وأمّا مُقاتِل بن حيّان فعن وكيع: أنّه يُنسب إلى الكذب.

وعن ابن مُعين: ضعيف.

وعن أحمد بن حنبل: لا يُعبأ بمقاتِل بن حيّان، ولا بابن سليمان [٦].

فانظر إلى ميزان الذهبي من كتب الرجال أقلاً، ودع عنك أنّ أُصول العلم عندنا تأبى من الركون إلى روايتهم، فضلاً عن أقوالهم، إلّا في مقام الجَدل، أو التأييد، أو حصول الاستفاضة والتوافق في الحديث.

هذا، وإنّ كثيراً من كتب التفسير قد لهج بأُكذوبة شنيعة، وهي ما زعموا

---

١. المصدر: ٧٠ ـ ٧١، الرقم ٦٠٧٤.

٢. المصدر ١: ٥١٦ ـ ٥١٧، الرقم ٢١٩١.

٣. المصدر ٢: ٢٥٠، الرقم ٤٢٩٧.

٤. المصدر ٣: ٣٧٢، الرقم ٧٣١٢.

٥. المصدر ٤: ١٥٩ ـ ١٦٠، الرقم ٩٢٢٥.

٦. المصدر: ١٥٨، الرقم ٩٢٢٣.

من أنّ الرسول ﷺ قرأ سورة النجم في مكّة في محفل من المشركين، حتّى إذا قرأ قوله تعالى ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ۞ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾[١] قال ﷺ في تمجيد هذه الأوثان ـ وحاشا قدسه ـ: «تلك الغرانيق الأُولى منها الشفاعة تُرتجى».

فأخبره جبرئيل بما قال: فاغتمّ لذلك، فنزلت عليه في تلك الليلة آية تُسلّيه. ولكن بماذا تُسلّيه بزعمهم؟ تُسلّيه بما يسلب الثقة من كلّ نبيّ رسول في قراءته وتبليغه، والآية هي قوله تعالى في سورة الحجّ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ﴾[٢]. فقالوا: معنى ذلك إذا تكلّم، أو حدّث، أو تلا، وقرأ، أدخل الشيطان ضلاله في ذلك[٣].

إذن، فما حال الأُمم المساكين؟ وما حال هداهم مع هذا الإدخال الذي لم يسلم ـ بزعمهم ـ منه نبيّ أو رسول، ولم يسلم منه شيء من كلامهم، أو حديثهم، أو تلاوتهم على ما يزعمون؟! «ما هكذا تُورَد يا سعد الإبل»[٤].

أفلا صدّهم من ذلك أقلاً أنّ سورة الحجّ مدنيّة، أُمر فيها بالأذان بالحجّ (٢٧)، وأُذن فيها بالقتال (٣٩)، وأُمر فيها بالجهاد (٧٨). ولم يكن هذا الأمر وهذا الإذن إلّا بعد الهجرة بأعوام.

وإنّ الذي بين ذلك وبين الوقت الذي يجعلونه لخُرافة الغرانيق، وخُرافة نزول الآية هذه في ليلتها، يكون أكثر من عشرة أعوام، وقد ذُكر شيء من الكلام في ذلك في الجزء الأوّل من كتاب الهدى[٥] فلا بأس بمراجعته.

---

١. النجم (٥٣): ١٩ و ٢٠.

٢. الحجّ (٢٢): ٥٢.

٣. جامع البيان في تأويل القرآن ٩: ١٧٥؛ الكشّاف ٣: ١٦٤؛ التفسير الكبير ٨: ٢٣٦؛ الدرّ المنثور ٦: ٦٥؛ تفسير أبي السعود ٦: ١١٣، ذيل الآية ٥٢ من الحجّ (٢٢).

٤. مثل يضرب لمن تكلّف أمراً لا يحسنه راجع حياة الحيوان ١: ١٦.

٥. الموسوعة ج ٣، الهدى إلى دين المصطفى ١: ١٥٦.

ومن ذلك أنّ جُملةً من المفسّرين والقُرّاء يتردّدون في الوقف على بعض الكلمات، لتردُّدهم في ارتباطها بما بعدها أو بما قبلها، فلم يراعُوا فـي ذلك مـناسبات الكـلام وجودته، والحاجة إلى التقدير أو حسنه.

ومن ذلك كلمة «فيه» [١] من قوله تعالى في أوّل سورة البقرة: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [٢]، زعماً منهم أنّها تكون خبراً مقدّماً لقوله تعالى: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾، ويقدّرون مثلها لقوله تعالى ﴿لَا رَيْبَ﴾، مع أنّ الوقف على «لا ريب» يجعل الكلام قلقاً مبتوراً، بنحو لا يُجدي فيه التقدير، ومع أنّه لا حاجة لجعل الظرف خبراً مقدّماً لـ«هُدى»، وجملته تكون خبراً ثانياً لـ«ذلك الكتاب»؛ فإنّ كلمة «هُدىً» هي بنفسها تكون خبراً، وهذا هو الأنسب بكرامة الكتاب المجيد، فقد قال الله: ﴿هُدًى وَرَحْمَةً﴾ [٣]، كـما فـي الأعـراف، والنحل، وغير ذلك، وإنّ القرآن ﴿وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [٤]، و ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ [٥]، و﴿لَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [٦]، و﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ﴾ [٧]، كما في سورة البـقرة، والنمل، وحمّ السجدة.

ومن ذلك كلمة «هذا» من قوله تعالى في سورة يسٓ: ﴿مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا ۜ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ﴾ [٨]، فكأنّهم لا يلتفتون إلى أنّ المقام غنيّ عن وصف المرقد باسم الإشارة حتّى للإيضاح؛ لأنّهم يقولون ذلك عند خروجهم من الأجداث ومراقد القُبور، وإنّ

---

١. مشكل إعراب القرآن ١: ٧٤؛ تفسير الكشّاف ١: ٣٥؛ التفسير الكبير ١: ٢٦٦؛ التبيان في إعراب القرآن ١: ٣٣، ذيل الآية ٢ من البقرة (٢).

٢. البقرة (٢): ٢.

٣. الأعراف (٧): ٥٢؛ النحل (١٦): ٦٤، ٨٩.

٤. البقرة (٢): ٩٧.

٥. البقرة (٢): ١٨٥.

٦. النمل (٢٧): ٧٧.

٧. فصّلت (٤١): ٤٤.

٨. مشكل إعراب القرآن ٢: ٦٠٦ ـ ٦٠٧؛ الكشّاف ٤: ٢٠؛ التفسير الكبير ٩: ٢٩٢؛ التبيان في إعراب القرآن ٢: ٢٩٨، ذيل الآية ٥٢ من يس (٣٦).

إخراج اسم الإشارة عن كونه مُبتدأً و«مَاوَعَدْنا» خبره، ليخرج الكلام عن الانتظام، ويجعل صورته الحُسنى مشوّشةً، هي للنفي أقرب منها للإثبات، وهو ضدّ المعنى الذي سيقت لبيانه الآية.

هذا، وأمّا الذين تهاجموا بآرائهم على تفسير القرآن بما يُسمّونه تفسير الباطن، ركوناً بآرائهم إلى مزاعم المُكاشَفة والوصول، ونَزَعات التفلسف أو التجدّد، أو حبّ الانفراد والشهرة بالقول الجديد، وإن كان فيها ما فيها، فقد آثروا متاهة الرأي على النهج السويّ عن أصول العلم، وفارقوه من أوّل خُطوة.

المقام الرابع: أنّ القرآن الكريم كثيراً مّا ينسب التعقّل والإدراك والاهتداء ونحو ذلك إلى القلب، والمتجدّدون ينسبون الإدراك وآثاره إلى الدماغ، ويعتمدون في حدسهم في ذلك على أنّهم رأوا تلافيف الدماغ، أي عُقَده في الإنسان أكثر منها في سائر الحيوانات، وأنّ الأعصاب الجُمجُميّة المتّصلة بظاهر الدماغ، والمنتشرة أليافها في باطنه، مرتبطة بأعصاب آلات الحسّ كالأُذن والعين وغيرهما.

ولكن مباحث التشريح تقف دون حدسهم هذا، فإنّ المجموع العصبي والنخاع الممتدّ إلى الفقرة القَطَنيّة الأُولى التي هي تحت الفقرة الثانية عشرة من الظهر، هذه كلّها كمخّ الدماغ، في كونها مكوّنة من الجوهر السنجابي، والجوهر الأبيض، فلا ميزة لتكوين الدماغ لكي يحدس امتيازه عنها بكونه كُرسيّ الإدراك والتعقّل دونها، وإنّ الأعصاب كما ترتبط بآلات الحسّ ترتبط أيضاً بالقلب والكَبِد والمِعدة، بل حتّى الأسنان، وأعضاء البدن إلى أنامل اليدين والرجلين.

وأمّا ما يتراءى من أنّ صِغَر الدماغ يقارن ضعف الإدراك والتعقّل إلى أن يصل الحال إلى البَلَه، فلايدلّ على مُدّعاهم، بل يجوز أن يكون خروجه عن المقدار الطبيعي للإنسان ـ ككثير من العوارض البدنيّة ـ موجِباً لضَعف الجزء الآخر العاقل في أداء وظيفته.

وأمّا التفاوت بين أدمغة الرجال وبين أدمغة النساء، فهو جارٍ في قلوب الصنفين أيضاً.

هذا، مع أنّ الدماغ يزيد نُموّه في زمان قِلّة القُوّة العاقِلة إلى السنة السابعة، ثمّ ينمو بطيئاً إلى الرابعة عشرة، ويتقهقر نُموّه إلى العشرين ومنها إلى الثلاثين، ويقف عند الأربعين، ثمّ ينقُص وزنه في كلّ عشر سنين نحو أُوقيّة، مع أنّ الإنسان من العشرين فما زاد يزداد في قوّة التعقّل، ويترقّى في كونه أقوى وأحسن تعقّلاً وإدراكاً.

والقلب لا يزال يأخذ بالنُموّ والزيادة إلى الأدوار الأخيرة من الحياة، ولا سيّما في الذكور. وهذا أنسب بأزمنة حُسن التعقّل وجَودة الإدراك، مضافاً إلى أنّ القلب هو مبدأ الحركة الحيويّة المديرة للدورة الدمويّة، وأسباب الحياة والنُموّ، وتوزيع القوى على جميع أجزاء البدن، فهو أنسب من غيره بأن تستخدمه الروح الحيوانيّة في أعمالها العقليّة.

وأيضاً إنّ بناء القلب مؤلّف من حلقات ليفيّة وألياف عضليّة، وكلّها على نوع مُدْهِش من التغمّم [١] والتصالُب والتشبّك، بحيث يقال: إنّ البناء العضلي للقلب لم يعرف كما ينبغي إلى الآن، وإنّ بناء القلب وأليافه العضليّة أكثر وأكثر تغمّماً وتصالُباً وتشبّكاً من البناء الذي امتازت به عضلات الحياة الحيوانيّة الحسّاسة للإرادة، التي هي من أعمال النفس، والممتثلة في أعمالها لأمرها.

وهذا كلّه يشير إلى أنّ لعضليّة القلب وميزة بنائه عملاً نفسيّاً كبيراً فائقاً، يفوق ما ذُكر لعضلات الحياة الحيوانيّة، وأنسب ما يكون بذلك هو الإدراك والتعقّل. نعم، يمكن أن يكون الدماغ محفظةً لصور المدركات التي يستودعها القلب إيّاه.

وخلاصة الحُجّة في ذلك هو أنّ وجوه الإعجاز في القرآن الكريم حُجّة. على أنّه مُنَزّل من الله خالق القلب والدماغ بعلمه وحكمته، وقد أخبر بأنّ محلّ الإدراك والتعقّل وآثاره هو القلب.

---

١. صيغة «تفعّل» لم ترد من «غمّ» في اللغة.

خاتمة

من جملة ما يحضرني عند كتابتي لهذا التفسير من كتب الشيعة من كتب التفسير وأنقل عنه: تفسير القمّي عليّ بن إبراهيم.

والجزء الخامس من كتاب حقائق التأويل في متشابهات التنزيل للسيّد الرضيّ ـ طاب ثراه ـ وهذا هو المقدار الموجود منه، وابتداؤه من الآية الخامسة من سورة آل عِمران إلى نهاية تأويل الحادية والخمسين من سورة النساء.

وكتاب مختصَر التبيان للشيخ الطوسي، وهو قليل النسخة جدّاً، وفيه إحالات على كتابيه الخِلاف وشرح جمل العلم.

وكتاب مجمع البيان للطَّبرسي.

وكتاب البُرهان للسيّد هاشم البَحراني. وهو تفسير بالحديث، وهو مع الوسائل واسطتي إلى تفسير العيّاشي.

وأمّا التفسير المنسوب إلى الإمام الحسن العسكري عليه السلام فقد أوضحنا في رسالة منفردة في شأنه أنّه مكذوب موضوع. وممّا يدلّ على ذلك نفس ما في التفسير من التناقُض والتهافُت في كلام الراوِيَين [1]، وما يزعُمان أنّه رواية، وما فيه من مخالفة الكتاب المجيد، ومعلوم التأريخ، كما أشار إليه العلّامة في الخلاصة وغيره [2].

---

١. الراويان: هما يوسف بن محمّد بن زياد، وعليّ بن محمّد بن يسار.

٢. خلاصة الأقوال: ٤٠٤، الرقم ٦٠؛ جامع الرواة ٢: ١٨٤؛ مجمع الرجال ٦: ٢٥.

ومن كتب آيات الأحكام كنز العرفان للمقداد، وزبدة البيان للأردبيلي، والقلائد للجزائري.

ومن كتب الحديث: الكافي، والفقيه، والتهذيبان، والوسائل. وعدّة من كتب الصدوق وغيرها.

ومن كتب أهل السنّة من كتب التفسير: تفسير الطبري، والكشّاف، والدرّ المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي.

ومن كتب الحديث: جوامعهم الستّة، وموطّأ مالك، ومسند أحمد، و مستدرك الحاكم، و كنز العمّال، و مختصره.

وإنّ الدرّ المنثور أجمع من غيره للمأثور في التفسير، باعتبار الأحاديث ورواتها ومخرجيها في كتبهم، فلذا كانت إحالتي في الغالب عليه. وإن أخرج الحديث عن صحاحهم التي هي أعلى منه سمعةً، وقد أنقل عنها ما لم يذكره، وإنّما أذكر عنه ما أسنده عن الرسول الأكرمﷺ، أو عن الصحابة الكرام رضي الله عنهم، وأمّا ما يرويه موقوفاً على التابعين ومن بعدهم، فلا حاجة لي فيه، والله الموفّق والمعين، ولنشرع بعون الله وتوفيقه في المقصود.

تفسير

سورة فاتحة الكتاب

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿١﴾
ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٢﴾
ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣﴾
مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤﴾
إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾
ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾
صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧﴾

تَسْمِيَتُها

تواترت تسميتها بـ«فاتحة الكتاب» ومن ذلك قوله ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب» ونحو ذلك [1].

وتكاثرت روايات الفريقين من الشيعة وأهل السنّة عن رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين ﵇ والصادق ﵇ في تسميتها بـ«أمّ الكتاب» [2].

---

١. مسند أحمد ٦: ٤٢٧ ـ ٤٢٨، ح ٢٢١٦٩، و ٤٣٧، ح ٢٢٢٣٧، و ٤٤٠، ح ٢٢٢٤٣؛ صحيح البخاري ١: ٢٦٣، ح ٧٣٢؛ صحيح مسلم ١: ٢٩٥ ـ ٢٩٧، ح ٣٤/٣٩٤ ـ ٤١/٣٩٥؛ سنن النسائي ٢: ١٤٨، ح ٩٠٦؛ عوالي اللآلئ ١: ١٩٦، ح ٣.

٢. تفسير العيّاشي ١: ٩٩، ح ٧٤، و ١٠١، ح ٨٢؛ تفسير القمّي ١: ٤١، ورواه الكليني بسند آخر في الكافي ٣: ٣١٣، باب قراءة القرآن، ح ٢، و ٤٥٧، باب صلاة الخوف، ح ٥؛ والشيخ في تهذيب الأحكام ٢: ٢٩٦، ح ١١٩٤ ←

و«أمّ القرآن»[1]. و«السبع المثاني»[2].

وعن أبي عبدالله الصادق ؈ : «إنّما سُمّيت المثاني ؛ لأنّها تُثنّى في الركعتين»[3].

بَرَكتُها

واستفاضت الرواية من الفريقين عن رسول الله ؈، والباقر ؈، والصادق ؈، بل كادت أن تكون متواترة المعنى أنّ في قراءتها شِفاء من الداء[4].

مَحَلُّ نُزولها

ذكر الواحدي في أسباب النزول، وعن الثَّعلبي في تفسيره عن عليّ ؈ : «قد نزلت فاتحة الكتاب بمكّة»[5]. الحديث.

ورُوي عن عَمرو بن شُرَحْبيل ما حاصله: أنّ نُزولها كان في أوّل الرسالة ونُزول جبرئيل بالوحي[6]. ولكن في مضامين الرواية ما فيها.

← و ٣: ٤٥، ح ١٥٨؛ والاستبصار ١: ٤٣٦، ح ١٦٨٣؛ سنن الدارمي ٢: ٥٣٩، ح ٣٣٧٤؛ صحيح البخاري ١: ٢٦٩، ح ٧٤٣؛ سنن الدارقطني ١: ٣١٢، ح ٣٦، وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة؛ السنن الكبرى ٢: ٢٦٧، ح ٢٣٨٩ ـ ٢٣٩١.

١. الكافي ٣: ٤٦٩، باب صلاة فاطمة سلام الله عليها وغيرها من صلاة الترغيب، ح ٧؛ تهذيب الأحكام ٢: ٢٩٧، ح ١١٩٦، و ٣: ١٣٢، ح ٢٨٨؛ صحيح البخاري ١: ٢٦٧، ح ٧٣٨؛ سنن الدارمي ٢: ٥٣٩، ح ٣٣٧٤؛ الجامع الصحيح ٥: ٢٩٧، ح ٣١٢٤؛ سنن النسائي ٢: ١٥٠، ح ٩١٠.

٢. تفسير العيّاشي ١: ٩٩، ح ٧٦؛ عيون أخبار الرضا ؈ ١: ٢٦٩، ح ٥٩؛ أمالي الصدوق ١٤٨، المجلس ٣٣، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٢: ٢٨٩، ح ١١٥٧؛ مسند أحمد ٥: ٢٤٢ ـ ٢٤٣، ح ١٧٣٩٥؛ سنن الدارمي ١: ٤١٧ ـ ٤١٨، ح ١٤٩٢ و ٢: ٥٣٨ ـ ٥٣٩، ح ٣٣٧١ ـ ٣٣٧٣؛ سنن النسائي ٢: ١٥٠، ح ٩١٠.

٣. تفسير العيّاشي ١: ٩٩ ـ ١٠٠، ح ٧٦؛ البرهان ١: ٩٧، ح ١٤/٢٣٥.

٤. تفسير العيّاشي ١: ١٠١، ح ٨٢ ـ ٨٣؛ مجمع البيان ١: ١٧؛ سنن الدارمي ٢: ٥٣٨، ح ٣٣٧٠؛ الدرّ المنثور ١: ١٤.

٥. أسباب النزول: ٢٩؛ الكشف والبيان ١: ٨٩.

٦. دلائل النبوّة للبيهقي ٢: ١٥٨؛ التفسير الكبير ١: ١٥٩؛ الدرّ المنثور ١: ١٠.

وعن رجل من بني سلمة ما يقضي بأنّها كانت تُتلى قبل الهجرة [١].

وقال الله تعالى في سورة الحجر: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَـٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [٢]. وإذا كانت سورة الحجر كلّها مكّيّة قبل الهجرة، ففي ذلك ـ بضميمة ما ذكره في تسميتها ـ دلالة على أنّها نزلت في مكّة قبل الهجرة، ولكن مرسوم في عناوين المصاحف أنّها مدنيّة، وقيل: إنّها مكّيّة ومدنيّة [٣].

وهي سبع آيات باتّفاق المسلمين، وتضافر الأحاديث، زيادةً على أحاديث السبع المثاني، بل الأحاديث في روايات الفريقين متواترة في ذلك [٤].

بَسْمَلَتُها

﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ جُزء من السورة باتّفاق الإماميّة والشافعيّة [٥]، وإجماع أهل البيت والروايات المتكاثرة عنهم عليهم السلام [٦]، وباتّفاق المسلمين على رسمها في المصاحف من أوّل الأمر إلى الآن.

والأخبار من طُرُق أهل السنّة عن رسول الله ـ وفيها الصحاح والحِسان باصطلاحهم ـ متكاثرة في ذلك، كما في أحاديث عليّ عليه السلام [٧]، وأمّ سَلَمة [٨]، وعمّار [٩]، وجابر [١٠].

---

١. الدرّ المنثور ١: ١١.

٢. الحجر (١٥): ٨٧.

٣. الكشّاف ١: ١؛ الإتقان في علوم القرآن ١: ٢٥.

٤. سبق ذكره قبيل هذا.

٥. الخلاف ١: ٣٢٨، المسألة ٨٢؛ الأمّ للشافعي ١: ١٠٧؛ المجموع ٣: ٣٣٣.

٦. الكافي ٣: ٣١٢، باب قراءة القرآن، ح ١؛ أمالي الصدوق ١٤٨، المجلس ٣٣، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٢: ٦٢، ح ٢٤٦؛ الاستبصار ١: ٣١٠، ح ١١٥٤.

٧. سنن الدار قطني ١: ٣٠٢، ح ١، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

٨. مسند أحمد ٧: ٤٢٩، ح ٢٦٠٤٣؛ سنن الدار قطني ١: ٣٠٧، ح ٢١.

٩. سنن الدار قطني ١: ٣٠٢، ح ٤، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

١٠. المصدر: ٣٠٨، ح ٢٢.

وبُرَيدة [١]، وطَلْحة بن عُبَيْدالله [٢]، وابن عمر [٣]، وأبي هُرَيرة [٤]، وأنَس [٥]، والنُّعمان بن بَشير [٦]، كما روي أيضاً عن عليّ عليه السلام، وابن عبّاس [٧]، ومحمّد بن كعب القُرَظي [٨].

الجَهْر بالبَسْمَلَة

يُجهر بها باتّفاق الإماميّة وإجماع أهل البيت عليهم السلام وعملهم وحديثهم [٩]. وحديث أهل السنّة عن رسول الله صلى الله عليه وآله، من طريق عليّ عليه السلام [١٠]، وعمّار [١١]، وعائشة [١٢]، والحكم بن عُمَير [١٣]، وابن عمر [١٤]، وأنَس [١٥]، وأبي هُرَيرة [١٦]، والنُّعمان بن بشير [١٧].

وإنّ تفسير البرهان للسيّد هاشم البحراني من الإماميّة، وتفسير الدُّرّ المنثور

١. المصدر: ٣١٠، ح ٢٩ ـ ٣٠.

٢. الدرّ المنثور ١: ٢١.

٣. سنن الدارقطني ١: ٣٠٥، ح ١١ و ١٣، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة؛ الدرّ المنثور ١: ٢٠.

٤. سنن الدار قطني ١: ٣٠٦، ح ١٧ ـ ١٩، و ٣١٢، ح ٣٦، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

٥. المصدر: ٣٠٨، ح ٢٣ ـ ٢٤.

٦. المصدر: ٣٠٩، ح ٢٧.

٧. المصدر: ٣٠٤، ح ٨، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة؛ الدرّ المنثور ١: ٢٠ ـ ٢١.

٨. الدرّ المنثور ١: ٢٣.

٩. تفسير العيّاشي ١: ١٠٠، ح ٧٩، و ٣: ٥٥ ـ ٥٦، ح ٢٥٢٩ ـ ٢٥٣٢؛ الكافي ٣: ٣١٥، باب قراءة القرآن، ح ٢٠؛ الفقيه ١: ٣٠٨، ذيل الحديث ٩٢٢؛ تهذيب الأحكام ٢: ٦٨، ح ٢٤٦.

١٠. سنن الدار قطني ١: ٣٠٢ و ٣٠٣، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة، ح ٢ و ٥.

١١. المصدر، ح ٤ و ٥.

١٢. المصدر: ٣١٠، ح ٣٢.

١٣. المصدر، ح ٣١.

١٤. المصدر: ٣٠٤ ـ ٣٠٥، ح ١٠ و ١٢.

١٥. المصدر: ٣٠٨ ـ ٣٠٩، ح ٢٤ و ٢٦؛ المستدرك على الصحيحين ١: ٥٠٠، ح ٨٨٦.

١٦. سنن الدار قطني ١: ٣٠٧، ح ١٨ و ٢٠، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة؛ المستدرك على الصحيحين ١: ٤٩٩، ح ٨٨٣.

١٧. سنن الدار قطني ١: ٣٠٩، ح ٢٧، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة.

للسيوطي من أهل السنّة، قد ذكر فيهما الكثير ممّا أشرنا إليه من الأحاديث [١]. فليرجع إليها من أراد الاطّلاع على التفصيل.

إعراب البَسْمَلَة

﴿بِسْمِ ٱللَّهِ﴾ يتعلّق بمحذوف يشير إليه ظاهر المقام.

وقيل: تقديره ابدؤوا، أو اقرؤوا، أو قولوا [٢].

قلت: على تقدير اقرؤوا أو قولوا، تكون «الباء» بمعنى الاستعانة باسم الله، كما يُقال: اكتبوا بالقلم، وذلك لجلالة اسم الله وبركته بجلال المسمّى ـ جلّ وعلا ـ وبركته، ويكون المقروء و المقول هو ما بعد البَسْمَلَة من السورة.

ويرد على هذا النحو من التقدير، أوّلاً أنّه منافٍ لجزئيّة البَسْمَلَة من السورة، ومساواتها لسائر آياتها في حكم القراءة، وأنّ التخلّص بجعل البَسْمَلَة معمولةً أيضاً لـ«اقرؤوا»، أو مقولةً لـ«قولوا»، يستلزم تقدير عامل آخر تتعلّق به «الباء» ومجرورها، فما هو إذن؟

كما يرد أيضاً ما ذكرنا على تقدير «الكشّاف «أقرأ» أو «أتلو» من كلام القاري والتالي، ويكون المقروء والمتلوّ هو ما بعد البسملة.

ويردّ الجميع ثانياً حتّى «ابدؤوا» للأمر: أنّه لا يتّجه اطّراد هذه التقادير في السورة المصدّرة بخطاب النبيّ ﷺ نحو: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ﴾ [٣]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾ [٤]، ﴿قُلْ أُوحِىَ﴾ [٥]، بل وسائر السور المصدّرة بكلمة «قل» وما أشبه ذلك من السُوَر. وكذا السُوَر المصدّرة بخطاب غير النبيّ نحو: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ [٦]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [٧] فإنّ أمر الله للعباد

---

١. البرهان ١: ٩٧، ح ١٧؛ الدرّ المنثور ١: ١٩ ـ ٢٣، ذيل الآية.
٢. جامع البيان في تأويل القرآن ١: ٧٩، ح ١٣٨، ذيل الآية.
٣. الأنفال (٨): ٦٤.
٤. المزّمّل (٧٣): ١.
٥. الجنّ (٧٢): ١.
٦. البقرة (٢): ٢١.
٧. البقرة (٢): ١٠٤.

بالقراءة أو القول، يخرجها عن كونها في أوّل نزولها خطاباً إنشائيّاً من الله لرسوله، أو للناس، أو للذين آمنوا.

وكذا إذا كان المقدّر «أقرأ» أو «أتلو» بصيغة المضارع، مضافاً إلى أنّ كلمة «أقرأ» أو «أتلو» لا يصحّ أن تكون من الله؛ لأنّه ـ جلّ شأنه ـ هو المُتكلّم بالقرآن والمُنشِئ له، فكيف تُنسب إليه القراءة والتلاوة؟!

فإن قلت: إنّا في السُوَر المشار إليها نجعل المُقدّر ما لا يُنافي خطابها، وفي غيرها نجعل المُقدّر كلمة «أقرأ» أو «أتلو» بصيغة المضارع من قول الناس.

قلنا أوّلاً: ماذا تصنع بما أوردناه أوّلاً؟

وثانياً: ما هو الذي تُقدّره في السُوَر المشار إليها، بحيث لا يُنافي مقام خطابها و إنشائها؟ فإنّه ينبغي بيانه.

ثالثاً: يلزم من ذلك أن تُفكّك بين سياق البَسْمَلات التي في القرآن بلا دليل ولا حاجة ملزمة، مع أنّ الظاهر كونها في جميع السُوَر على سياق واحد مُتّسق، كما أنّ الظاهر أنّ المُقدّر في تلك السُوَر وغيرها في حال النُزول ووحي الله، وفي حال تِلاوة الناس وقراءتهم، هو واحد، كما أنّ الظاهر أنّ التالي يتلو البَسْمَلَة على ما تعلّقت به حال النزول، وأنّ ما تعلّقت به هو من القرآن المُنزّل الذي أُمر الناس بتلاوته وإن كان مُقدّراً.

فالظاهر أنّ البَسْمَلَة في جميع السُوَر متعلّقة بكلمة «أبدأ» للمُتكلّم من قول الله ـ جلّ اسمه ـ تنويهاً بجلال اسمه الكريم و بركاته، وتعظيماً له لجلال المُسمّى وعظمته ـ جلّ شأنه ـ وله الأسماء الحسنى، كما أمر في القرآن بذكر اسمه وتسبيحه، كما في سورة المائدة [١]، والحجّ [٢]، والمزّمّل [٣]، والدهر [٤]،

---

١. المائدة (٥): ٤. قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾.

٢. الحجّ (٢٢): ٢٨. قوله تعالى: ﴿وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ﴾. والآية ٣٤. قوله تعالى: ﴿لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ﴾. والآية ٣٦. قوله تعالى: ﴿فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا﴾ والآية ٤٠. قوله تعالى: ﴿وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾.

٣. المزّمّل (٧٣): ٨. قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ﴾.

٤. الدهر (٧٦): ٢٥. قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ﴾.

والأعلى [١]. فينتظم المقدّر في جميع السُّوَر وجميع الأحوال بنظام واحدٍ، على نَسَقٍ واحد، ولا يعتري ما استظهرناه غرابة ولا إشكال، وكيف يعتريه ذلك وقد نسب الله الابتداء لذاته المقدّسة في خلقه، كما في قوله ـ جلّ اسمه ـ: ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ ٱلْإِنسَـٰنِ مِن طِينٍ﴾ [٢]، ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ﴾ [٣]؟ وقد أقسم ـ جلّ اسمه ـ بمخلوقاته كالشمس، والقمر، والنفس [4] وغيرها، تعظيماً؛ لأنّها مظاهر قدرته وآيات حكمته.

خَلْق القرآن

وإنّ لوحي الله بالسور إلى رسوله بداية ونهاية، كما للسور، كما قال الله تعالى في سورة الأحقاف في شأن القرآن: ﴿وَمِن قَبْلِهِۦ كِتَـٰبُ مُوسَىٰٓ﴾ [٥]، ودع عنك أنّ القرآن الكريم كلام مؤلّف من الحروف والكلمات، ولابدّ من أن يكون لها ولتأليفها بداية ونهاية، ولابدّ من أن يكون له علّة في إيجاده ووجوده؛ لأنّه ليس بواجب الوجود، فإنّ واجب الوجود واحد هو الله، وليست علّة وجود الموحى منه إلّا خلق الله خالق كلّ شيء. قال الله في سورة الزخرف: ﴿إِنَّا جَعَلْنَـٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾ [٦]. والجعل هو الخلق، وكلّ مجعول ومخلوق له بداية.

﴿الله﴾ عَلَمٌ لواجب الوجود إله العالمين ـ جلّت أسماؤه وعظُمت آلاؤه ـ وتُفخّم لامه بعد الفتح والضمّ.

﴿ٱلرَّحْمَـٰنِ﴾ لا أظنّك تشُكّ في أنّ معنى «الرحمة» تتلقّاه أفهام الناس من لفظه في المحاورات على حدُوده ومزاياه، وتتناوله غرائزهم في اللغة على خصائصه، وتُميّز في

١. الأعلى (٨٧): ١، قوله تعالى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، والآية ١٥، قوله تعالى: ﴿وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾.

٢. السجدة (٣٢): ٧.

٣. الأنبياء (٢١): ١٠٤.

٤. الشمس (٩١): ١ ـ ٧، قوله تعالى: ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا ۝ وَٱلْقَمَرِ إِذَا تَلَىٰهَا ۝ وَٱلنَّهَارِ إِذَا جَلَّىٰهَا﴾، ... ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا﴾.

٥. الأحقاف (٤٦): ١٢.

٦. الزخرف (٤٣): ٣.

كلّ مقام ما يراد منه، بيد أنّ مقام التفسير قد يُشوّش الذهن لعدم اللفظ المرادف، وعدم الاستقصاء في البيان لمزايا المعنى وحدوده.

وقد فُسّرت «الرحمة» بالعطف والحنوّ، أو الرأفة والحنان، أو الرقّة والتعطّف [١]، وكلّ هذه التفاسير إنّما تحوم حول المعنى، وتشير إلى شيء منه من بعيد.

ألا ترى أنّ كلّاً من التفاسير الثلاثة تختلف كلمتاه في المعنى، وأنّ هذه المذكورات قاصرة، مع أنّ «الرحمة» تتعدّى إلى المفعول، وأنّ الأساس لمعنى «الرحمة» ودعامه أن تتعلّق بالمحتاج إلى ما لا يقدر عليه من نيل الخير، ودفع الأذى والضرّ، ويكون الداعي للراحم هو احتياج ذلك المحتاج، والرغبة في إسعافه وإعانته فيه، من دون أن يرجع إلى أغراض الراحم من نحو حاجة، أو محبّة، أو ارتباط خاصّ به.

ويُعرف من تعديتها إلى المفعول أنّها ليست عبارةً عن الانفعال النفسي، بل هي تُستَعمَل في حالة نفسيّة تتعلّق بالمحتاج على الوجه المذكور، وبالنسبة لله ـ جلّ شأنه ـ نحو من كماله الذاتي، يتعلّق بالمحتاجين على الوجه المذكور.

ولأجل قصور البشر نوعاً عن فهم صفات الله ـ جلّ اسمه ـ على ما هي عليه، جرى القرآن الكريم على التعبير عنها بما يعبّر به عمّا يناسبها في الشبه بالآثار والمزايا من صفات البشر الحميدة، وجرى على ذلك في المبدإ والاشتقاق. وتستعمل الرحمة أيضاً بنفس الإسعاف، أو بنفس المُسْعَف به.

ومن الثالث بحسب الظاهر قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً﴾ [٢]، وفي سورة الكهف: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً﴾ [٣]، وغير ذلك.

وفي القرآن أيضاً ما يصلُح انطباقه على المعنى الأوّل والثاني، فـ«ٱلرَّحْمَٰنِ» فعلان لذي الصفة الفعليّة البيّنة، ذات الأثر الظاهر، ولها بقاء واستمرار، كغضبان، وريّان، وفرحان، فيدلّ على فعليّة الراحميّة البيّنة واستمرارها، وأنّ إهمال المتعلّق مع اشتقاقها

---

١. الكشّاف ١: ٨، ذيل الآية؛ لسان العرب ١٢: ٢٣٠، «رح م».

٢. آل عمران (٣): ٨.

٣. الكهف (١٨): ١٠.

من المتعدّي ليدلّ على عموم هذه الراحميّة ذات الأثر الظاهر، وشمولها لكلّ محتاج إليها، والكلّ محتاج إليها.

ومن ذا الذي تكون راحميّته، أو رحمته، بمعنى إسعافه فعليّة بيّنة ظاهرة الأثر، مستمرّة شاملة مُطلقة؟ ومن ذا الذي يقدر على هذا الإسعاف غير الله ـ جلّت آلاؤه ـ؟ ولأجل ذلك اختصّ هذا الاسم الكريم بالله جلّ شأنه.

﴿ٱلرَّحِيمِ﴾ صفة مُشبّهة، تؤخذ بهذه الصيغة من المعاني الثابتة، كالسجايا والأخلاق، فتدلّ على ثبوت الرحمة ودوامها لله، كدوام السجايا والأخلاق للبشر ولزومها. وبهذه الدلالة وهذه المزيّة كانت أبلغ في المدح، وبهذه الجهة صحّ الترقّي إليها بالتمجّد والمدح.

ولا يمتنع أخذ الصفة المشبّهة بهذه الصيغة من الوصف المتعدّي بحسب وضعه؛ لأنّه قد يجعل لازماً بتضمينه معنى السجيّة والخُلق، فيؤوّل إلى معنى «فعُل» بضمّ العين، كقوله تعالى في سورة المؤمن: ﴿رَفِيعُ ٱلدَّرَجَٰتِ ذُو ٱلْعَرْشِ﴾[1]، أي رفيعة درجاتُه، فأُضيفت الصفة إلى فاعلها، كحسن الوجه، على ما هو من خصائص الصفة المشبّهة، كما قال الشريف في حاشية «الكشّاف» وحكاه عن صرف المفتاح، وفائق الزّمَخْشري[2].

وممّا يشهد بأنّ لفظ «الرحيم» ضمّن معنى غير المتعدّي، هو أنّه حيث ذُكر في القرآن متعلّقاً بمعمول، ذُكر متعلّقاً بواسطة «الباء» على سنّة غير المتعدّي دون لام التقوية، كما في سورة البقرة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[3].

وفي سورة الحجّ: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلْفُلْكَ تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ وَيُمْسِكُ ٱلسَّمَآءَ أَن تَقَعَ عَلَى ٱلْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[4].

---

١. المؤمن (٤٠): ١٥.

٢. الكشّاف ١: ٤١، ذيل الآية.

٣. البقرة (٢): ١٤٣.

٤. الحجّ (٢٢): ٦٥.

وفي سورة الحديد: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ... وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[1].

وفي سورة بني إسرائيل: ﴿رَّبُّكُمُ الَّذِي يُزْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا * وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنسَانُ كَفُورًا * أَفَأَمِنتُمْ أَن... * أَمْ أَمِنتُمْ أَن يُعِيدَكُمْ... فَيُغْرِقَكُم بِمَا كَفَرْتُمْ﴾[2].

وفي سورة التوبة: ﴿إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[3]، ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[4].

وفي سورة النساء: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾[5].

وفي سورة الأحزاب: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾[6]. وهذه الصفة غير مختصّة بالله، فقد جاء في سورة التوبة في وصف الرسول ﷺ: ﴿بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

وقد عرفت ممّا ذكرناه من سورة البقرة، والحجّ، وبني إسرائيل، والحديد ما ينبغي أن تُطرح الرواية التي تذكر أنّ «الرحمن بجميع خلقه، والرحيم بالمؤمنين خاصّةً»[7]، وممّا ذكرناه من سورتي بني إسرائيل والحجّ ينبغي أن تُطرح أيضاً الرواية التي تذكر أنّ «الرحمن رحمان الدنيا والآخرة، والرحيم رحيم الآخرة»[8]، كما أمرنا بذلك في عرض الحديث على كتاب الله.

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ الحمد: ثناءٌ بالخير معروف، يضعه المتكلّم بحسب مُرتكزاته في اللغة

---

١. الحديد (٥٧): ٨ ـ ٩.

٢. بني إسرائيل ـ الإسراء ـ (١٧): ٦٦ ـ ٦٩.

٣. التوبة (٩): ١١٧.

٤. التوبة (٩): ١٢٨.

٥. النساء (٤): ٢٩.

٦. الأحزاب (٣٣): ٤٣.

٧. تفسير القمّي ١: ٤١، ذيل الآية؛ البرهان ١: ١٠٢، ح ٢٥٦؛ معاني الأخبار: ٣، باب معنى بسم الله الرحمن الرحيم، ح ١ ـ ٢.

٨. الدرّ المنثور ١: ٢٣، ذيل الآية.

مواضعه، ويعرف معناه بمزاياه، ويفرّق بينه وبين ما يقارنه في الاستعمال والفهم، ولكنّ الاضطراب يجيء من ناحية التفسير، فمِن قائل: إنّه أخو المدح، أي مرادفه [١]. ومنهم من فسّره بالشكر مُستشهداً بقولهم: «الحمد لله شُكراً» جاعلاً قولهم «شُكراً» مفعولاً مطلقاً لا مفعولاً لأجله [٢]. ومنهم من قال: إنّ الحمد والمدح والشكر متقاربةٌ [٣]. ومنهم من جعله على صفات المحمود الذاتيّة، وعلى عطائه [٤]. ومنهم من خصّه بالثناء على الفعل الجميل الاختياري [٥].

والظاهر من التدبُّر في موارد الاستعمال والتبادر أنّ الحمد: هو الثناء باللفظ بالخير على فعل الجميل الاختياري، إذا كان للجميل نحو مساس بالحامد، وإلّا فهو مدح.

وأمّا الشكر: فهو مقابلة الإحسان بنوع إحسان يتضمّن الاعتراف، سواء كان عملاً أو قولاً، ولو بنحو من الاعتراف بذلك الإحسان وفضله، لا مجرّد الاعتراف بذات الفعل لا من حيث إنّه إحسان وتفضّل.

ولا أظنّ قولهم: الحمدلله شكراً، إلّا أنّ «شكراً» مفعولٌ لأجله، نحو: سُبّحته تعظيماً.

وأنّ فاعل الجميل من الناس إنّما يستحقّ الحمد إذا فعله لحسنه، أو لوجه الله، وهو روح الإتيان بالفعل لحسنه. وقليلٌ ما هم، بل لا يستحقّه حتّى في الظاهر إذا عُرف أنّه لم يفعله لله، ولا لحُسنه. وذلك القليل لا يستحق الحمد إلّا من حيث مباشرته لفعل الجميل واختياره له؛ فإنّ القوى التي فعل بها، والإدراك الذي عَرف به حُسنه، والإرشاد إلى فعل الجميل، والأعيان التي تكون محقّقة لإسداء الجميل، هي كلّها لله، ومن الله ـ جلّت آلاؤه ـ ولذا كان الحمد كلّه وبحقيقته لله الغنيّ المطلق، جليل النِعَم، الذي لا تُحصى نَعماؤه، ولا يخلو من عظائمها إنسان في حال من الأحوال.

---

١. الكشّاف ١: ٨، ذيل الآية.

٢. التبيان ١: ٣١، ذيل الآية.

٣. مجمع البيان ١: ٢١، ذيل الآية.

٤. تفسير المنار ١: ٥٠، ذيل الآية.

٥. المصدر: ٤٩.

وجملة «ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ» خبريّة، إن كانت من كلام الله في تمجيده لذاته، وتنويهه بجلاله جلّ شأنه.

ولكن روى الصدوق في الفقيه من كتاب العِلَل للفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام:

«ليس شيء من القرآن والكلام جمع فيه من جوامع الخير والحكمة ما جمع في سورة الحمد؛ وذلك أنّ قوله عزّ وجلّ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ إنّما هو أداء لما أوجب الله عزّ وجلّ من الشكر لما وفّق له عبده من الخير.

﴿رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ توحيد له، وتحميدٌ وإقرار بأنّه هو الخالق المالك لا غيره.

﴿ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ استعطاف وذكر لآلائه ونعمائه على جميع خلقه.

﴿مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ إقرار له بالبعث والحساب والمجازاة»[١]. الحديث.

إذن، فجملة «ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ» إلى آخره، إنّما هي عن لسان العباد وتعليم لهم كيف يحمدون ويوحّدون ويُقرّون، فهي خبريّة تتضمّن إنشاء الحمد بأنّه كلّه وبحقيقته لله.

﴿رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ الربّ: المالك المُدبّر، أو المُربّي. والعالَمين: جمع عالَم.

﴿ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ تقدّم تفسيره.

﴿مَـٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾: مالك يوم القيامة، وبيده أمره، يتصرّف فيه بعدله أو برحمته كيف يشاء. وفي التبيان والكشّاف ومجمع البيان أنّ إضافة «مَـٰلِكِ» إلى «يَوْمِ ٱلدِّينِ» من إضافة اسم الفاعل إلى الظرف، نحو قولهم: «يا سارق الليلةِ أهلَ الدارِ»[٢]. ولا أرى حاجةً ماسّةً إلى ما ذكروه.

وروي في التبيان ومجمع البيان مُرسَلاً عن الباقر عليه السلام، والقمّي مسنداً عن أبي عبدالله عليه السلام، وأخرج ابن جرير، والحاكم وصحّحه، مسنداً عن ابن مسعود، وناس من الصحابة: أنّ يوم الدين: يوم الحساب[٣]. وأظنّ ذلك لبيان أنّه يوم القيامة.

---

١. الفقيه ١: ٣١٠، ح ٩٢٧، وراجع عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ١١٤.

٢. التبيان ١: ٣٥؛ الكشّاف ١: ١٢؛ مجمع البيان ١: ٢٤، ذيل الآية.

٣. تفسير القمّي ١: ٤١؛ جامع البيان في تأويل القرآن ١: ٩٨، ح ١٦٨، ذيل الآية؛ المستدرك على الصحيحين ٢: ٦٤٥، ح ٣٠٧٦؛ التبيان ١: ٣٦؛ مجمع البيان ١: ٢٤، ذيل الآية.

وفي التبيان والبيان: الدين: الحساب والجزاء [١]، وفي الكشّاف: الجزاء [٢]. واستشهدوا لذلك بقولهم: «كما تدين تُدان» [٣]، وبيت الحماسة المنسوب لشُهْل بن رَبيعة [٤]:

صَفَحْنا عَنْ بَني ذُهْلٍ   وَقُلْنا: القَوْمُ إخْوانُ
عَسَى الأيّامُ أنْ يُرْ   جِعْنَ قَوْماً كَالذي كَانُوا
وَلَمّا صَرَّحَ الشَّرُّ   وَأمْسَى وَهْوَ عُرْيَانُ
وَلَمْ يَبْقَ سِوَى العُدْوَا   نِ دِنّاهُمْ كَمَا دَانُوا [٥]

على معنى: كما تُجازي غيرك إذا أساء فإنّك تُجازى أيضاً إذا أسأت. وإنّما جازينا بني ذُهْل على عُدوانهم كما جازوا غيرنا، فإنّ ظاهر الشعر أنّ قوم شُهْل كانوا قد صفحوا عن بني ذُهْل، ولم يسبق منهم ما يكون به اعتداء بني ذُهْل عليهم مجازاةً.

---

١. التبيان ١: ٣٦ وراجع: مجمع البيان ١: ٢٤، وجامع البيان في تأويل القرآن ١: ٩٨، ح ١٦٨، ذيل الآية.

٢. الكشّاف ١: ١١، ذيل الآية.

٣. «كما تدين تُدان»: مثل، أي كما تفعل يفعل بك. والدين: الجزاء. والمثل ليزيد بن الصعق. قال الأصمعي: كان ملك من ملوك غسّان يغدر النساء، لا يبلغه عن امرأة جمال إلّا أخذها، فأخذ بنت يزيد بن الصّعِق الكلابي، وكان أبوها غائباً، فلمّا قدم أُخبر فوفد إليه، فصادفه متندياً، وكان الملك إذا انتدى لا يحجب عنه أحد، فوقف بين يديه وقال:

يا أيها الملك المُقيتُ أما ترى   ليلاً وصبحاً كيف يختلفان
هل تستطيع الشمس أن تُؤتى بها   ليلاً وهل لك بالمليك يَدان
فاعلم وأيقن أنّ ملكك زائل   واعلم بأنّ كما تدين تدان

المقيت: المقتدر. وانتدى الرجل، إذا جلس في النادي، وهو المجلس. كتاب العين ٨: ٨٧، «باب الدال والياء»؛ كتاب جمهرة الأمثال ٢: ١٣٩ ـ ١٤٠، الرقم ١٦٥٦.

٤. شهل بن ربيعة: شاعر جاهلي يلقّب بالفند الزِّمّاني، والفند لقب غلب عليه، شُبّه بالفند من الجبل، وهو القطعة العظيمة لعظم خلقه، وشهل ينتمي إلى بكر بن وائل، وكان أحد فرسان ربيعة المشهورين المعدودين. شهد حرب بكر وتغلب، وقد قارب المائة سنة، فأبلى بلاءً حسناً، وحينما أرسلت بنو شيبان في محاربتهم بني تغلب إلى بني حنيفة يستنجدونهم، فوجّهوا إليهم بالفند الزِّمّاني في سبعين رجلاً، وأرسلوا إليهم أن قد بعثنا إليكم ألف رجل. الأغاني ٢٤: ٩٣ ـ ٩٤؛ خزانة الأدب ٢: ٥٨.

٥. ديوان الحماسة ١: ٦، والبيت من الهزج.

ولعلّ من معنى الدين المذكور في قول الأعشى:

هُـوَ دَانَ الرِّبـابَ إذْ كَـرِهوا الدِّيـ   نَ دِرَاكـــاً بِـــغَزْوَةٍ وصِـــيَالِ [١]

ولعلّ من هذا الباب «الدَّيّان» من أسماء الله، له الأسماء الحسنى، ودَيّان يوم الدين، وقول الأعشى مخاطباً لرسول الله ﷺ:

يا سيّد الناس ودَيّان العرب [٢].

والحديث كما ذكره في النهاية: «كان عليّ دَيّان هذه الأُمّة» [٣].

والأمر في تفسير «الدين» في الآية سهل، فإنّه يتراوح بين هذه المعاني وما يقرب منها، ولا غرو إذا تشابهت علينا هاهنا حقيقة معنى «الدين» بحدودها بواسطة التوسّع في الاستعمال.

ولا ينبغي أن يخفى أنّ قوله ﷻ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ هو بمنزلة الحجّة على أنّ الحمد له ـ جلّت آلاؤه ـ وبمنزلة الحجّة على انحصار العبادة والاستعانة به في قوله ـ جلّت عظمته ـ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، وهل يُعبَد أو يُستعان به بما هو ربّ العالمين غير ربّ العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين، وهل يصحّ في الشعور أن يرغب عن عبادته أو لا تغتنم الاستعانة به؟

---

١. البيت للأعشى من الحنيف، ويعني بدان الرباب: أي أذلّها، والرباب: خمس قبائل تجمّعوا وتحالفوا. غريب الحديث للهروي ٣: ١٣٥؛ الصحاح ٤: ٢١١٨، «د ي ن».

٢. الأعشى شاعر من بني مازن، قدم على النبيّ ﷺ فأنشد أبياتاً فيها:

يا سيّد الناس وديّان العربْ   إليك أشكو ذربة من الذرَبْ

خرجت أبغيها الطعام في رجبْ   فخالفتني بنزاع وحربْ

وعن ثعلب، عن ابن الأعرابي: أنّ هذا الرجز للأعور بن قراد بن سفيان من بني الحرماز، وهو أبو شيبان الحرمازي أعشى بني حرماز.

وقوله: «ديّان»، قيل: هو القهّار، وقيل: هو الحاكم والقاضي، وهو فعّال من دان الناس، أي قهرهم على الطاعة، يقال: دنتهم فدانوا، أي قهرتهم فأطاعوا. النهاية في غريب الحديث والأثر ٢: ١٤٨؛ لسان العرب ١: ٣٨٦، «ذ ر ب».

٣. النهاية في غريب الحديث والأثر ٢: ١٤٨، «د ي ن».

وقد كرّرت كلمة «إيّاك» لوجهين:

الأوّل: للتصريح والنصّ على انحصار كلّ من العبادة والاستعانة به. ولو قيل: «إيّاك نعبُد ونستعين» لأوهمت صورة اللفظ أنّ المنحصر هو مجموع الأمرين ـ من العبادة والاستعانة ـ لا كلّ واحد منهما.

والثاني: لأنّ الحصر فيهما مختلف؛ فإنّه بالنسبة للعبادة حصر لجميع أفرادها، وبالنسبة للاستعانة حصر باعتبار بعض أفرادها، كما سيأتي إن شاء الله.

وهذا الأُسلوب في الآية الكريمة من قسم الالتفات من الغَيبة إلى الخطاب، والالتفات [١] في كلام العرب وشعرهم كثير، وهم يعدّونه من محاسن الكلام ومزاياه في البلاغة، وهو متفاوتٌ في الحسن، ولكنّه مهما بلغ فإنّه لا يكاد أن يبلغ ما بلغه هذا الالتفات من الحُسن الباهر، والجودة الفائقة، وأعلى درجات البلاغة، فإنّه يمثّل العبد شاخص البصر إلى جلال مولاه، ومتوجّهاً إلى حضرته بالاعتراف بأنّه لا معبود سواه، ولا مستعان إلّا هو، ومتضرّعاً بخطاب العبوديّة والمَسْكنة، ومُناجاة الرهبة والرغبة، خاضعاً لربوبيّته، مادّاً إلى رحمته يد الانقطاع في المسألة والاستعانة.

العبادة

لا يزال العوامّ والخواصّ يستعملون لفظ «العبادة» على رسلهم ومجرى مرتكزاتهم على طَرز واحد، كما يفهمون ذلك المعنى بالتبادُر، ويعرفون بذوقهم مجازه ووجه التجوّز فيه. وإنّ المحور الذي يدور عليه استعمالهم وتبادرهم هو: أنّ العبادة ما يَرونه مُشْعِراً

---

١. الالتفات: من المصطلحات البلاغيّة، وهو العدول عن الغيبة إلى الخطاب أو التكلّم أو العكس، والالتفات في اللغة العربيّة عريق شعراً ونثراً. قال النابغة الذبياني:

يا دارميّة في العلياء فالسند ... أقوت وطال عليها سالف الأبد

وجاء الالتفات في كتاب الله العزيز في سورة الفاتحة، وكذا في سورة يونس (١٠): ٢٢: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ وَجَرَيۡنَ بِهِم بِرِيحٖ طَيِّبَةٖ﴾. ولابن الأثير في الالتفات كلام مسهب، وهو عنده من الصناعة المعنويّة. راجع: التعريفات: ٥١؛ معجم المصطلحات البلاغيّة وتطوّرها ١: ٢٩٤ ـ ٣٠٣.

بالخضوع لمن يتّخذه الخاضع إلهاً، ليوفّيه بذلك ما يراه له من حقّ الامتياز بالإلهيّة، أو بعنوان أنّه رمز أو مجسّمة لمن يزعمونه إلهاً تعالى الله عمّا يُشركون. ولكنّ الخطأ والشرك، أو البهتان والزور، أو الخبط في التفسير، وقع هنا في مقامات ثلاثة:

[المقام] الأوّل: الإتيان بما تتحقّق به حقيقة العبادة لما ليس أهلاً لذلك، بل هو مخلوقٌ لله، كعبادة الأوثان مثلاً.

[المقام] الثاني: مقام البُهتان والافتراء، وخدمة الأغراض الفاسدة لترويج التحزّبات الأثيمة، فيقولون لمن يوفي النبيّ أو الإمام شيئاً من الاحترام، بعنوان أنّه عبد مخلوقٌ لله، مقرّبٌ عنده؛ لأنّه عَبَدَه وأطاعه، ويرمونه بأنّه عَبَدَ ذلك المُحتَرَم، وأشرك بالله في عبادته.

ألا تدري لمن يبهتون بذلك؟ يبهتون من يحترم النبيّ أو الإمام تقرّباً إلى الله؛ لأنّه اختاره وأكرمه بمقام الرسالة أو الإمامة، التي هي بجعل الله وعهده، كما وعد الله بذلك إبراهيم في قوله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَـٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾[1]. وهذا الاحترام المعقول المشروع، ولا يقلّ عنه لا يخرج من نوعه ما هو المعلوم والمشاهَد من احترام هؤلاء المتحزّبين لملوكهم وزُعمائهم وحُكّامهم، وخضوعهم لهم بالقول والعمل، مهما بلغوا من النخوة الأعرابيّة.

ولقد سرت هذه البادرة السّوآء موروثةً من ضلال الخوارج في تحزّبهم؛ إذ نسبوا الشرك والكفر لأمير المؤمنين؛ إذ ألجأوه عند رفع المصاحف إلى السكوت عن تحكيم رجلين يعملان بما يوجبه القرآن في شِقاق معاوية في حربه، كما ألجأوه إلى كون الحكمين أبا موسى وابن العاص. وكما نسبوا الشرك ثانياً إلى ولده الحسن السبط، لمّا نافق قومه وزعماء جنده، وإنحاز بعضهم إلى معاوية، وكاتبه آخرون، وواعدوه تسليم الحسن له قبض اليد، فخطب الحسن في معسكره المحشوّ بالنفاق،

---

١. البقرة (٢): ١٢٤.

مستشيراً، ومقيماً للحجّة، ومختبراً لهم، لكي يعرف الناس نفاقهم، فيكونوا على بصيرة من أمرهم في الحرب أو الهدنة.

وهذه المباهتة الوخيمة والدسيسة الوبيئة في التحزّب الأثيم، صارت في العصور المتأخّرة وسيلةً للتهاجم على ما حرّم الله من دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم، وعلى حرمات الرسول والأئمّة ﷺ، وجرى من جرّاء ذلك ما تقشعرّ منه الجلود، ولولا أنّ ملكهم قمع طغيانهم لجرى من عدوانهم والدفاع لهم حوادث في المسلمين مزعجةٌ، والله المستعان، اللّهمّ إيّاك نعبد وإيّاك نستعين.

المقام الثالث: كثيراً ما فسّرت «العبادة» بأنّها ضرب من الشكر مع ضرب من الخضوع أو الطاعة، وهل يخفى عليك أنّ هذه التفاسير مبنيّة على التساهل بخصوصيّات الاستعمال، أو الارتباك في مقام التفسير؟ وهل يخفى أنّ أغلب الأفراد من كلّ واحد ممّا ذكروه، لا يراه الناس عبادةً، ويغلّطون من يسمّيها أو بعضها عبادةً إلّا على سبيل المجاز؟

وإنّ لفظ «العبادة» وما يُشتقّ منه كـ«عَبَد» و«يعبُد» لا تجدها مستعملةً على وجه الحقيقة إلّا فيما ذكرناه من معاملة الإنسان لمن يتّخذه إلهاً معاملة الإله المستحقّ لذلك بمقامه في الإلهيّة، ولم أجدها في القرآن الكريم مستعملةً في غير ذلك إلّا في ثلاثة موارد، ولكنّها لم تخرج عن النظر إلى مناسبة المعنى الحقيقي المذكور والتجوّز بلفظه، وهي:

قوله تعالى في سورة مريم: ﴿يَـٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَـٰنَ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ كَانَ لِلرَّحْمَـٰنِ عَصِيًّا﴾[1].

وفي سورة يس: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعْبُدُوا۟ ٱلشَّيْطَـٰنَ﴾[2]. فاستُعير اسم «العبادة» للطاعة العمياء للشيطان على الدوام، كما يُلقي المؤمنون قياد طاعتهم لله على بصيرة من أمرهم؛ لأنّه إلههم على نحو التجوّز الواقع في قوله تعالى في سورة الفُرقان:

---

١. مريم (١٩): ٤٤.

٢. يس (٣٦): ٦٠.

﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [١]؛ فإنّهم لم يكونوا يعبُدون الشيطان، ولم يتّخذوا هواهم إلهاً على سبيل الحقيقة.

وثالثها: قوله تعالى في سورة المؤمنون: ﴿فَقَالُوٓاْ [٢] أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَـٰبِدُونَ﴾ [٣] أي دائبون على العمل في تسخيرنا، كما يدأب المؤمن في طاعة الله وعبادته، أو باعتبار أنّ فرعون كان يدّعي الإلهيّة، فجعلوا بالتشبيه والتمويه خضوع بني إسرائيل بالقهْر والغَلَبة عبادةً لفرعون.

هذا، وإنّ الشيخ محمّد عبدُه خاض في هذا المقام في البحث، على ما حكاه عنه تلميذه في تفسيره لسورة الفاتحة، وقارب الغرض في كلامه ولما يقرطس، قال ما ملخّصه:

مهما غالى العاشِق في تعظيم معشوقه والخضوع له، وتفانى في هواه وإرادته، أو بالغ بعض الناس في تعظيم الملوك والزعماء، فترى من خضوعهم لهم ما لا تراه من خضوع القانتين لله، فإنّ العرب لم يكونوا يسمّون شيئاً من هذا الخضوع عبادةً، فما هي العبادة إذن؟

وقال:

تدُلّ الأساليب الصحيحة، والاستعمال العربي الصراح [٤] أنّ العبادة ضرب من الخُضوع بالغ حدّ النهاية، ناشئ عن استشعار القلب عَظَمةً للمعبود لا يعرف منشأها، واعتقاده بسلطة لا يُدرك كنهها وماهيّتها، وقُصارى ما يعرفه منها أنّها محيطة به، ولكنّها فوق إدراكه [٥]. انتهى كلامه.

ولو أنّه صارح بجامع كلامه وملاك صحّته واستقامته ـ وهو ما قدّمنا من تقيّد

١. الجاثية (٤٥): ٢٣.

٢. أي فرعون وملؤه (منه ﷺ).

٣. المؤمنون (٢٣): ٤٧.

٤. الصّراح: التي لم تشب بمزاج، كتاب العين ٣: ١١٥، «باب الصاد والراء».

٥. تفسير المنار ١: ٥٦ ـ ٥٧، ذيل الآية.

العبادة بالتعلّق بمن يراه العابد إلهاً ـ لما عادت جمله فلّاً متدافعة، يشلّها الانتقاد. وإن اعتصم بعد ذلك بصائب قوله:

> للعبادة صور كثيرة في كلّ دين، شرعت لتذكير الإنسان بذلك الشعور بالسلطان الإلهي الأعلى [١].

فإنّه لا يتّسق قوله هذا إلّا أن يعتبر في معنى العبادة كونها ناظرةً إلى توفية من يتّخذه إلهاً حقّه من التعظيم والخضوع، وأيّ شعور مُذكَّر فيها لولا ذلك الاعتبار؟

وإن لم يعتبر ما ذكرناه فلا مفرّ لجمله المتقدّمة عن النقد، فإنّ صورَ كثير من العبادات لا تبلغ حدّ النهاية من الخضوع ولا تقاربه، كما ذكر في عبادة المتحنّثين القانتين بالنسبة لخضوع ذلك العاشق لمعشوقه، وخضوع أُولئك في تعظيم الملوك والزعماء.

وأيضاً إنّ عابداً لله يعرف أنّ منشأ العظمة وملاكها هي السلطة الإلهيّة، ولئن كانت فوق إدراكه فباعتبار عمومها لما لا يعدّ ولا يحدّ من الممكنات، لا بما هي سلطة إلهيّة عظيمةٌ، يمكن عرفانها ونيلها بالإدراك من هذه الوجهة.

وفي مقام الفرق بين العبادة والعبوديّة، قال: ومن هنا قال بعض العلماء: إنّ العبادة لاتكون في اللغة إلّا لله تعالى [٢].

أقول: يريد أنّ العبادة من حيث إنّ معناها الحقيقي في اللغة مأخوذ فيه التعلّق بالإلهيّة والإله، لا يصحّ تعلّقها إلّا بالله الذي لا إله إلّا هو، ولا يريد أنّها لم تنسب في اللغة إلّا لله، وكيف يخفى عليه أنّها جاءت في نفس محاورات القرآن منسوبةً لغير الله في أكثر من سبعين مورداً؟! فالظاهر أنّه لا وقع لاعتراضه عليه بقوله: ولكنّ استعمال القرآن يخالفه [٣].

نعم، يرد على من قال: إنّ لفظ «العباد» مأخوذ من «العبادة» [٤]، أنّه غفل عن قوله

---

١. تفسير المنار ١: ٥٧، ذيل الآية.

٢ و٣. المصدر: ٥٦، ذيل الآية.

٤. حكاه صاحب تفسير المنار ١: ٥٦، ذيل الآية.

تعالى في سورة النور: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾[١].

حصر الاستعانة بالله جلّ اسمه

قال الله تعالى في سورة المائدة: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾[٢]. وأمّا المعاونة في المباحات، فهي إحسان أمر الله به أيضاً في كتابه بقوله تعالى في سورة النحل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ﴾[٣]، وفي سورة البقرة، وآل عمران، والمائدة: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[٤].

والمعلوم بالضرورة من سيرة النبيّ ﷺ وأصحابه والأئمّة والمسلمين أنّهم يستعينون في غالب أمورهم المباحة بالآلات والدابّة، والخادم والزوجة، والصاحب والرسل، والأجراء وغيرهم، وفي سورة البقرة: ﴿ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ﴾[٥].

وفي سورة النساء: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾[٦]، فقد لامهم الله على عدم مجيئهم للاستعانة على المغفرة باستغفار الرسول، وهذا يكفي في الحُجّة والدلالة على أنّ الإعانة ليست بجميع أقسامها مُنحصرةً بالله، وعلى أنّه لا يلزمنا أن نقصر استعانتنا بقول مطلق على الله.

وتفصيل ذلك: هو أنّا ننظر إلى استعانات البشر قولاً وعملاً، فنراها تكون على نحوين:

النحو الأوّل: هو الاستعانة بالوسائل المجعولة من الله لنَيل المقصود، التي هي وما فيها من التسبيب من جعل الله وخلقه.

والنحو الثاني: هو الاستعانة بالإله بما هو إلهٌ مُعينٌ بإلهيّته وقُدرته الذاتيّة المُطلقة الفائقة.

---

١. النور (٢٤): ٣٢.

٢. المائدة (٥): ٢.

٣. النحل (١٦): ٩٠.

٤. البقرة (٢): ١٩٥؛ آل عمران (٣): ١٣٤؛ المائدة (٥): ١٣.

٥. البقرة (٢): ٤٥ و ١٥٣.

٦. النساء (٤): ٦٤.

ولا ريب في أنّ النحو الثاني من الاستعانة هو المتيقّن في قصره على الله؛ لأنّ الاستعانة بهذا النحو، إذا كانت بغير الله كانت تأليهاً لذلك الغير، وإشراكاً بالله.

وممّا ذكرنا ـ من الآية والسيرة، واقتران ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ في سياق توحيد الله وتمجيده بالمجد الإلهي ـ تقوم الحجّة، وتتّضح الدلالة على أنّ هذا النحو من الاستعانة هو تمام المقصور على الله، دون النحو الأوّل.

الاستشفاع إلى الله

ولا ريب في أنّ الاستشفاع إلى الله في دُعائه، والتوسّل إليه بالنبيّ ﷺ والأئمّة والأولياء، في الحوائج، إنّما هو من الاستعانة بالنحو الأوّل، وإنّك إذا سألت حتّى من الهَمَج عمّا يفعلون في توسّلهم بالنبيّ ﷺ والأئمّة والأولياء، قالوا: إنّا نستشفع بهم إلى الله، ونُقدّمهم أمام تضرّعاتنا إليه لكرامتهم عليه، ووجاهتم عنده؛ لأنّهم من عباده المُكرَمين.

فإن قلت لهم: إنّكم ربما تخاطبونهم بالتضرّع والتمجيد، وطلب الحاجة منهم، فما هذا؟

قالوا لك: نخاطبهم بالضراعة ليشفعوا، وبالتمجيد بما هو أهل له احتراماً لمقامهم عند الله، وبطلب الحاجة منهم إلحاحاً عليهم وتأكيداً في الاستشفاع، وبياناً لأنّ شفاعتهم وسيلةٌ ناجحةٌ، كما تقول لمقرّب الملك فيما يرجع أمره إلى الملك: أُريد هذا الأمر منك.

فإن قلت لهم: هلّا تسألون طلباتكم منهم؟

قالوا لك: كيف، وإنّهم بشر لا يقدرون على ما يختصّ الله بالقُدرة عليه من حيث الإلهيّة، ولا إله إلا الله؟

فإن قيل: إنّ الله أرحم الراحمين، فما هي الحاجة إلى الاستشفاع؟

قلنا: شُرّع الاستشفاع لأجل الحكمة التي شُرّع لأجلها الدعاء، كما قال الله ـ وهو أرحم الراحمين، عالم الغيب والشهادة ـ في سورة المؤمن: ﴿أَدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾، و ﴿فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [1].

---

١. المؤمن (٤٠): ٦٠ و ٦٥.

وفي سورة الأعراف: ﴿وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾، و ﴿وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [١]. فإنّ دعاء الله تمرين على عبادته، والالتجاء إليه، والفزع إلى إلهيّته وقُدرته...

فإن قيل: أين شُرّع الاستشفاع؟

قلنا: يكفي في الدلالة على مشروعيّته من الكتاب المجيد ما ذكرنا من الآية الرابعة والستّين من سورة النساء، في لومهم على عدم مجيئهم، ليغتنموا شفاعة الرسول باستغفاره لهم [٢]. وإنّ العُدول والالتفات من خطاب الله لرسوله في الآية المشار إليها إلى قوله: ﴿وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ إنّما هو للإشارة إلى أنّ الحكمة في ذلك هو تمرينهم على الانقياد إلى الرسول ومقام الرسالة بالمجيء إلى حضرته، والخضوع لكرامته، بالاحتياج، وطلب الاستغفار، وشفاعته لهم، كلّ ذلك لكي ينقادوا مستوثقين إلى طاعته في أُمور الدين والإيمان.

وهذه المشروعيّة يجري وجهها وحكمتها وعلّتها في شفاعة الأئمّة والأولياء؛ وليتنبّه المستشفع من استشفاعه إلى كرامة المطيع لله لطاعته، فيحرّكه ذلك إلى الرغبة في الطاعة، وهذا أمر معروف المشروعيّة، معمول عليه في الأديان الحقّة، كما حكى القرآن الكريم: أنّ أولاد يعقوب نبيّ الله استشفعوا بأبيهم إلى الله، وطلبوا استغفاره لهم، فوعدهم يعقوب بذلك، كما في سورة يوسف: ﴿يَٰٓأَبَانَا ٱسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَآ ... ۞ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾ [٣].

الاستشفاع بالمقرّبين من الأموات

وما ذكرناه من الحكمة يجري أيضاً على رسله في الاستشفاع بهم بعد وفاتهم؛ لكي يحفظ انقياد الناس إليهم فيما علّموه، وأمروا به، وأرشدوا إليه من أمر الدين وصلاح

١. الأعراف (٧): ٢٩ و ٥٦.

٢. قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾.

٣. يوسف (١٢): ٩٧ ـ ٩٨.

الدارين، وللتنبّه أيضاً إلى كرامة الطاعة لله.

فإن قال قائل: كيف يُستشفع بالأموات؟ وأين هم بعد موتهم من مقام الشفاعة؟

بقاء النفس بعد الموت

قلنا: قد عرّفنا الله في كتابه المجيد أنّ النفوس تبقى بعد الموت على ما هي عليه من المقام النفساني، إمّا متمتّعةً بمقام الكرامة، وإمّا مبتلاةً بالهوان والسخط، وقرّب لأفهامنا القاصرة حالة النفس بعد الموت وبقائها، بمقارنة حالتيها في الموت والنوم، فقال ـ جلّ اسمه ـ في سورة الزمَر: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1]. وفي سورة البقرة: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَٰكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾[2].

وآل عمران: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ۞ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾[3].

وإنّ قوله تعالى: ﴿أَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دون أن يقول: لايضيع أجر المجاهدين في سبيله؛ ليدلّ على أنّ ذلك من آثار الإيمان الجارية لكلّ مؤمن، لا آثار خصوص القتل في سبيل الله ومن خواصّه.

وقال ـ جلّ اسمه ـ في سورة المؤمن: ﴿فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ۞ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ﴾[4]. فانتظم البيان لبقاء النفوس بعد الموت، هذه على كرامتها، وهذه في هوانها.

---

١. الزمر (٣٩): ٤٢.

٢. البقرة (٢): ١٥٤.

٣. آل عمران (٣): ١٦٩ ـ ١٧١.

٤. المؤمن (٤٠): ٤٥ ـ ٤٦.

الشّفاعة

فإن قال قائل: إنّ الله قد نفى الشفاعة في القرآن الكريم، ففي سورة البقرة: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾[١]. والسجدة: ﴿مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ﴾[٢] إلى غير ذلك من الآيات.

قلنا: إنّ الشفاعة قد نفاها القرآن من جهة، وهي الشفاعة للمشركين أو الشفاعة التي يزعُمها المشركون للذين يتّخذونهم آلهةً مع الله، بزعم أنّهم آلهةٌ قادرون بإلهيّتهم، بحيث تنفّذ شفاعتهم طبعاً وحتماً، أو شفاعة الشافع الذي يُطاع حتماً، كما في سورة يس: ٢٣[٣]، والمؤمن: ١٨[٤]، والزمر: ٤٤[٥]، والمدّثّر: ٤٨[٦].

وأثبتها من جهة أُخرى بالاستثناء، بل بالاستدراك الدافع لإيهام نفيها المطلق عن كلّ أحد، فقال تعالى: ﴿إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾[٧]، ﴿إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ﴾[٨]، ﴿إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾[٩]، ﴿إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوْلًا﴾[١٠]، ﴿إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾[١١]، ﴿إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾[١٢]، ﴿إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ﴾[١٣]، ﴿إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾[١٤].

---

١. البقرة (٢): ٢٥٤.

٢. السجدة (٣٢): ٤.

٣. قوله تعالى: ﴿لَّا تُغْنِ عَنِّي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ﴾.

٤. قوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾.

٥. قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾.

٦. قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾.

٧. البقرة (٢): ٢٥٥.

٨. يونس (١٠): ٣.

٩. مريم (١٩): ٨٧.

١٠. طه (٢٠): ١٠٩.

١١. الأنبياء (٢١): ٢٨.

١٢. سبأ (٣٤): ٢٣.

١٣. الزخرف (٤٣): ٨٦.

١٤. النجم (٥٣): ٢٦.

وإنّ الشفاعة المُستثناة والمستدرَكة في آيات البقرة، ويونُس، وسَبأ، مُطلقة غير مُختصّة بيوم القيامة، ولا بما قبل وفاة الشافع في الدنيا.

ولكن لو أُعطيَ القرآن حقّه من التدبّر، وسلِمت النفوس من وباء الأهواء والتحزّب، وبوادر التعصّب والنصب، لما ثار الهياج من بعض الناس على استشفاع المسلمين بالرسول والأئمّة والأولياء؛ لأنّهم عباد مُكرَمون، وأولى عباد الله بأن تعتقد إذنه ـ جلّت آلاؤه ـ لهم بالشفاعة إكراماً لهم؛ لأجل الحكمة التي ذكرناها، وقد اكتفينا هاهنا بدلالة الكتاب المجيد عن الإشارة إلى ما تواتر معناه من أحاديث المسلمين في هذه الشؤون، وفي كتبهم في الحديث من ذلك شيء كثير[1]، والأمر فيه جليّ، ولكن «لأمرٍ ما جَدَعَ قَصِيرٌ أَنفَهُ»[2].

وللشيخ محمّد عبده ـ على ما حكاه تلميذه في سورة الفاتحة صفحة: ٤٦ و٤٧ من الطبعة الثالثة[3] ـ كلام ألقاه على عواهنه[4] في زوبعة الهياج المذكور، وهو غريب من تحرّيه تهذيب كلامه، وتدبّر القرآن الكريم وتفسيره، والتحرّز من عبوديّة الأهواء، ولم يحضُرني كتاب تفسيره لأرى ما فيه في هذا المقام.

﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ الهداية تُستعمل في الإرشاد إلى الطريق، والدلالة على الخير، كقوله تعالى في سورتي فصّلت: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ﴾[5].

---

١. تفسير فرات ١: ٢٩٧ ـ ٢٩٨، ح ٤٠١ ـ ٤٠٢؛ تفسير القمّي ٢: ٩٩؛ مجمع البيان ٧: ١٩٣؛ الدرّ المنثور ٥: ٣٢٤ ـ ٣٢٨، ذيل الآية ١٠٠ من الشعراء؛ عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٧٣، ح ٣١٢؛ أمالي الطوسي: ٦٧ ـ ٦٨، المجلس ٣، ح ٩٧.

٢. هذا مثل قالته الزبّاء لمّا رأت قصير بن سعد أخذ ثار جذيمة الأبرش قد جدع أنفه، ويروى: لمكرٍ ما جدع قصيرٌ أنفه. ويضرب هذا المثل لمن يلحق الضرر بنفسه لموارية. راجع: مجمع الأمثال ١: ٤١٦، الرقم ١٢٥٠؛ المستقصى في أمثال العرب ٢: ٢٤٠، الرقم ٨١٣.

٣. انظر تفسير المنار ١: ٥٩، وفيه: إنّ الذين يستعينون بأصحاب الأضرحة والقبور على قضاء حوائجهم، وتيسير أُمورهم، وشفاء أمراضهم، ونماء حرثهم وزرعهم، وهلاك أعدائهم، وغير ذلك من المصالح، هم عن صراط التوحيد ناكبون، وعن ذكر الله معرضون.

٤. العواهن: يقال: ألقى الكلام على عواهنه، أي لم يتدبّره، أو لم يبالِ أصاب أو أخطأ. راجع: الصحاح ٤: ٢١٩٦؛ لسان العرب ١٣: ٢٩٦، «ع هـ ن».

٥. فصّلت (٤١): ١٧.

والشورى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[١].

وتُستعمل في الإيصال بالتوفيق والتسديد، كقوله تعالى في سورة القصص: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾[٢].

و: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[٣].

والنساء: ﴿وَلَهَدَيْنَـٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾[٤].

والأنعام ـ بعد ذكر عدّة من الأنبياء ـ: ﴿وَهَدَيْنَـٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[٥].

وهذا المعنى هو الظاهر والمراد من الآية حتّى إذا كانت سورة الفاتحة أوّل ما نزل من القرآن الكريم. والهداية تتعدّى إلى المهديّ إليه بنفسها وبـ«إلى». والصراط: هو الطريق. والمستقيم: ما لا انحراف فيه، ولا اعوجاج، وهو أقرب نهج موصل إلى المقصود، ويكون سالكه أبعد من الضلال وخوفه، وعلى بصيرةٍ من أمره من أوّل سلوكه؛ إذ يتّضح منه منار الحقّ، وبشائر الوصول من أوّل الإقبال إليه.

وفي حديث الجمهور ـ كما في الدرّ المنثور ـ أنّه في الآية كتاب الله، أو الإسلام، أو رسول الله وصاحباه بعده[٦].

وفي تفسير البرهان عن تفسير وَكيع بن الجرّاح، مسنداً عن ابن عبّاس، في قوله تعالى: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ قال: قولوا ـ يا معاشر العباد ـ أرشدنا إلى حبّ محمّد وأهل بيته[٧].

وعن تفسير الثعلبي مسنداً عن أبي بُريدة، قال: صراط محمّدﷺ وأهل بيته[٨].

---

١. الشورى (٤٢): ٥٢.

٢. القصص (٢٨): ٥٠.

٣. القصص (٢٨): ٥٦.

٤. النساء (٤): ٦٨.

٥. الأنعام (٦): ٨٧.

٦. الدرّ المنثور ١: ٣٨ ـ ٤٠، ذيل الآية.

٧. البرهان ١: ١١٧، ح ٣٠٦.

٨. الكشف والبيان ١: ١٢٠، ذيل الآية.

وفي روايات الإماميّة: أنّه أمير المؤمنين [١]، أو أنّه الأئمّة. وكلّ ما صحّ من ذلك فهو من باب النصّ على أحد المصاديق أو أظهرها.

﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ بالتوفيق والسداد، فنعِموا بالوصول، وفازوا بالزلفى.

﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾؛ لأنّهم عاندوا الحقّ بعد ما استنار صُبح الإرشاد، ووضحت الدلالة، وقامت الحُجّة، فاستوجبوا بذلك غضب الله. وكلمة «غير» مجرورة على أنّها صفة لـ«الذين».

وفي الحديث والروايات: «أنّ المغضوب عليهم هم اليهود أو النواصب» [٢] وما صحّ من ذلك فهو من باب النصّ على بعض المصاديق.

﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ بجهلهم وتقصيرهم عن طلب الحقّ ومعرفته، مع وضوح الدلالة، وقيام الحجّة، وجيء بكلمة «وَلَا» مع «ٱلضَّآلِّينَ» لأجل الاستقصاء في التعوّذ من الفريقين: المغضوب عليهم، والضالّين.

---

١. تفسير العيّاشي ١: ١٠٦، ح ٩٨؛ معاني الأخبار: ٣٢، باب معنى الصراط، ح ٢.

٢. تفسير العيّاشي ١: ١٠٣ ـ ١٠٤، ح ٩٠، و ١٠٦، ح ١٠٠.

تفسير

سورة البقرة

سُورَةُ البَقَرَة

مَدَنِيَّة، وَهِي مائتان وَسِتّ وَثمانُونَ آيَةً

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ
الٓمٓ ﴿١﴾
ذَٰلِكَ ٱلْكِتَـٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾
ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾

﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾: مَرّ تفسيرها في سورة الفاتحة [1].

﴿الٓمٓ﴾: عِلم معناها عند الله ورسوله، ومستودَعي عِلمه وأُمنائه على وحيه، ولا غَرْوَ [2] في أن يكون في القرآن ما هو محاورة بأسرار خاصّة مع الرسول وأُمناء الوحي.

﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَـٰبُ﴾ القرآن، أُشير إليه بإشارة البعيد لرفعة مقامه، وعُلوّ شأنه، وذلك متعارَف عند العرب في الإشارة إلى العظيم الرفيع الشأن.

﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾: ليس فيه محلّ للريب، ولا ينبغي الريب في أمره، أو ليس فيه شيء مريب، بل هو ﴿هُدًى﴾ بالفعل، وموصل إلى حقيقة الدين، وشريعة الحقّ، وأركان الإيمان. ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ لله، الذين مِن تقواهم يُقبلون على القرآن، ويتّبعونه حقّ الاتّباع، ويأتمرون بأوامره، وينتهون بنواهيه، ويتأدّبون بآدابه، ويسترشِدون بمعارفه.

---

١. تقدّم في ص ١١٥.

٢. لا غرو: لا عجب. كتاب العين ٨: ٤٤١، «باب الغين والراء».

والاتّقاء مأخوذ من الوقاية، يقال: اتّقى السيف بالدرَقة، أي اتّقى ما يخاف منه. وفي الآية الرابعة والعشرين: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ﴾، والثامنة والأربعين ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي﴾. وتقوى الله: عبارة عن اتّقاء ما يُخاف منه، كغضبه وعذابه، فيتّقي ذلك بطلب رضاه، وطاعته في أوامره ونواهيه.

وإطلاق «التقوى» في وصفهم يدلّ على أنّها صفة عامّة ثابتة لهم، وملكة راسخة، كـ«العالِم» و«الفقيه».

و﴿الَّذِينَ﴾ في الآية الآتية ـ وكذا التي بعدها ـ ليست مُبتدأ وخبره جملة ﴿أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى﴾ كما احتُمل في بعض التفاسير[١]، بل هي صفة للمتّقين الذين مِنْ قوّتهم في التقوى والإيمان بالحقّ، واتّباع الدليل والهداية ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ ممّا لم يَروه، ولم يحسّوا به، بل يحصل لهم يقين الإيمان بالحجّة من كتاب الله، وقول من قامت الحجّة على عصمته، وذلك كالبعث والنشور، والوعد والوعيد، والجنّة والنار، وأحوال القيامة، والنعيم والعذاب.

ومن مصاديق المؤمنين بالغيب، المؤمنون بقيام المهديّ المُنْتَظَر ـ عجّل الله فَرَجَه ـ كما في الرواية عن أهل البيت عليهم السلام[٢].

﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾: يواظِبون عليها في أوقاتها، قائمةً على حدودها وشروطها، وإخلاصها في العبادة، والرغبة إلى الله في مُناجاته، والمثول في طاعته بحضرته.

﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ من مال، بل وعِلم، كما في رواية أهل البيت عليهم السلام[٣]. ﴿يُنفِقُونَ﴾ كما فرضه الله عليهم، أو نَدَبَهم إليه، من البرّ والإحسان بالتعليم والبيان، ويُنفقونه على حين معرفة منهم، واعتراف بأنّه رزق الله ونعمته عليهم، فيكون إنفاقهم أدخل في الطاعة المقرونة بالشكر، وأقرب إلى المعرفة والإحسان والدوام.

---

١. الكشّاف ١: ٣٧، ذيل الآية.

٢. كمال الدين وتمام النعمة: ١٧ ـ ١٨ في مقدّمة المصنّف؛ التبيان ١: ٥٥؛ مجمع البيان ١: ٣٨، ذيل الآية.

٣. تفسير العيّاشي ١: ١٠٨، ح ١٠٥؛ معاني الأخبار: ٢٣، باب معنى الحروف المقطّعة ...، ح ٢؛ مجمع البيان ١: ٣٩، ذيل الآية.

﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِٱلْـَٔاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾
أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾﴾

﴿وَٱلَّذِينَ﴾: صفة أُخرى للمتّقين، وجيء بواو العطف استلفاتاً إلى فضيلة هذه الصفة؛ فإنّ التعداد بالعطف يمثّل للذهن كُلّاً من الصفات مستقلّةً بمزاياها، لا كما إذا طُردت من غير عطف. ألاترى أنّ الذهن يجد من الرونق للصفات في قولهم: جاء الرجل العالم، والصالح، والكريم، والشجاع، ما لا يجده في قولهم: جاء الرجل العالم الصالح الكريم الشجاع؟

﴿يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ من الوحي من الكتاب وغيره، ويُذعنون بأنّه منزل من الله على رسوله، رحمةً للعباد، ولطفاً منه، فيظهر عليهم بذلك شعار الإيمان به.

﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ على الرسل والأنبياء، حسب ما يحصل لهم من أسباب العلم بإنزاله، وأظهر الأسباب في ذلك إخبار القرآن الكريم والرسول المصطفى به، وذلك من الإيمان بالغيب؛ لأنّهم لم يشاهدوا آيةً ومعجزةً من أُولئك الأنبياء الماضين.

﴿وَبِٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ التي ذكرها القرآن وما فيها، وعرّفتهم أنت بذلك في بشراك وإنذارك ﴿هُمْ يُوقِنُونَ﴾ ويرونها بإيمانهم بالغيب حقّ اليقين، كأنّ ذلك رأي العين.

وصيغة المضارع في ﴿يُوقِنُونَ﴾ تدلّ على ثبات اليقين ودوامه، وهو الذي تظهر سيماؤه في دوام الطاعة والرهبة من سخط الله وعقابه، والرغبة في رضى الله، وثوابه الذي أعدّه في الآخرة للصالحين.

وهؤلاء المتّصفون بهذه الصفات بالآخرة هم يوقنون، لا من يكذّبها باعتقاده وقوله، أو يصوّرها بتكلّف اعتقاده بها على خلاف ما جاءت به رسل الله وكُتُبه، أو مَن كانت سيرته في أعماله السيّئة، وتفريطه في الطاعات تُمثّل ضعف إيمانه بالآخرة، وإنّ غفلاته عنها في أعماله وتروكه تكاد أن تأتي على ما يتكلّفه من الاعتقاد بها والعياذ بالله.

وبعد التنويه بصفات المتّقين المهتدين بالكتاب، جاءت البُشرى بكرامة مقامهم، وربح تجارتهم، فقال الله في شأنهم: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ﴾ مستقرّون ﴿عَلَىٰ هُدٗى مِّن رَّبِّهِمۡ﴾ وتوفيق وتسديد؛ إذ كانوا بإيمانهم وإقبالهم على الطاعة أهلاً لذلك.

﴿وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ دون غيرهم، أمّا في الدنيا، فبراحة ما استشعروه من القناعة، وتقدير النِعَم وشُكرها، وفضيلة الرضى بأمر الله، والتسليم لحكمته، وراحة الهدوء والصلاح، وحسن الأخلاق. وأمّا في الآخرة، فبفلاح النعيم المقيم.

وبمناسبة حال الكتاب في هداه مع المتّقين الموصوفين، وما لهم من الاهتداء والفلاح، ذَكَرَ الله لرسوله حال بعض الكافرين، بأنّهم في تماديهم بالغيّ على الكفر والتمرّد، لا يُجدي معهم إنذارك، ولا يؤمنون بالله ورسوله وكتابه.

هذا ما يقتضيه سياق القرآن الكريم، خصوصاً مع ابتداء الإخبار عن الذين كفروا بدون عطف بالواو.

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿٦﴾ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَعَلَىٰ سَمۡعِهِمۡۖ وَعَلَىٰٓ أَبۡصَٰرِهِمۡ غِشَٰوَةٞۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ﴿٧﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ يعني قِسماً خاصّاً ممّن ينتحل الكُفر، والمعهودين عند الرسول، أو هم مطلق الطواغيت الذين يعلم الله أنّهم مِن تمرّدهم يموتون على التمادي، على ضلال الشرك والكفر بالله ورسوله وكتابه، وما جاءا به في دعوة الحقّ، مع الحُجج القيّمة، والدلالة الواضحة.

هؤلاء ﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ ءَأَنذَرۡتَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تُنذِرۡهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾، ولا يختارون الإيمان؛ لأنّهم بطُغيانهم وانهماكهم بضلال الكُفر، قد أرْتَجوا[١] قلوبهم وأسماعهم، وأحكموا سدّها عن أن يَلِجَها شيء من دعوة الإيمان، ودلائل آياتها، ولا شيء من نور الحقّ

١. أرتجوا: يقال: أرْتَجْتُ البابَ: أغلقتُه. كتاب العين ٦: ٩١، «باب الراء والتاء»؛ الصحاح ١: ٣١٧، «رتج».

وشافي البيان، فاستحقّوا بذلك حرمانهم من توفيق الله وتسديده لهم.

وإنّ توفيقه وتسديده ـ جلّت آلاؤه ـ من أقوى ما يُعين العبد في اختياره للطاعة والإيمان؛ إذ يرفع عنه من طريقهما ما يُعرقله ويزلّ أقدامه، من نَزَغات الشيطان، وهَفَوات الهوى، وطموح النفس الأمّارة إلى شهواتها، ونَزَغاتها الرديّة ومألوفاتها، فكان حرمان المتمرّدين من التوفيق والتسديد بمنزلة الختم على ما سدّوه بسوء اختيارهم وطُغيانهم.

ولأجل أنّ ذلك الحرمان من الله لخروجهم عن الأهليّة، نسب الختم الذي سمّي به إلى الله ﷻ؛ لأنّ الله هو الذي بيده أمْرُ التوفيق منحةً وحرماناً، وعلى هذا قال ـ جلّ اسمه ـ: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمۡ وَعَلَىٰ سَمۡعِهِمۡۖ وَعَلَىٰٓ أَبۡصَٰرِهِمۡ غِشَٰوَةٞۖ﴾ من التمرّد؛ حيث استحبّوا العَمى على الهُدى، فلا يُبصرون أنوار الحقّ والعرفان مع إشراقها، كالشمس رأد الضُّحى[1].

﴿وَلَهُمۡ﴾ بما جنوه من التمرّد في الكُفر والطُغيان ومحادّة الله ورسوله ﴿عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾.

وغير خفيّ أنّ مذهب العدليّة من الإماميّة والمعتزلة، هو أنّه يمتنع على جلال الله القُدّوس الكامل الغنيّ أن يمنع الإنسان بالإلجاء عن قبول الإيمان، أو يُلجئه إلى الكفر، أو يكون هو الخالق للكفر فيه، فضلاً عن أن يلومه ويعاقبه مع ذلك عليه؛ فإنّ ذلك كلّه قبيح عقلاً، كما هو من البديهيّات الفطريّة، ومن البديهي أنّ القبيح مُمتنع الصدور من الله الغنيّ القُدُّوس.

وقد ذكرنا في أُخريات شواهد المقام الثاني من الفصل الرابع في المقدّمة أنّ الله ﷻ قد مجّد قُدسه في القرآن الكريم بالنّزاهة عمّا هو دون ذلك في القُبح، ووبّخ الناس على أعمال السوء[2]، ولكنّ ابن المنير[3] في تعليقته على الكشّاف تحامل على الزمَخْشري

---

١. رأدُ الضحى: ارتفاعه. الصحاح ١: ٤٧١، «رأد».

٢. سبق ذكره، ص ٩٦.

٣. ابن المنير: هو أحمد بن منصور بن أبي القاسم بن المختار... الإسكندري المالكي، المعروف بابن المنير ناصر الدين أبو العبّاس، عالم مشارك في بعض العلوم، كالنحو، والعربيّة، والأدب، والفقه، والأُصول، والتفسير، والبلاغة. ولد في الإسكندريّة، وتوفّي في الثغر.

←

في هذا المقام، وأورد لمذهبه وجوهاً طالما لهج بها الأشاعرة:

أوّلها: أنّ مذهب العدليّة في المسألة مخالِف لدليل العقل على وحدانيّة الله؛ فإنّ مُقتضاه أنْ لا حادث إلّا بقُدرة الله.

ويدفعه: أنّ مسألة القُدرة غير مسألة التوحيد، وغاية ما يقال في قُدرة الله أنّها لا تقصر ولا تضعف عن الممكن، وإن صار لِقُبحه مُمتنع الصدور منه؛ لجلال شأنه وقُدسه وكماله وغِناه. وليس مقتضى دليل العقل على الوحدانيّة أن يكون الزنى واللواط والكفر، ومنع الكافرين عن الايمان وأمثالها من القبائح، تقع بفعل الله وخلقه وقُدرته.

وأمّا قولهم: إنّ نسبة الفاعليّة للناس وإيجادهم لأفعالهم وخلقهم لها، تقضي بالشرك والإشراك مع الله في صفته، و هو خلاف الوحدانيّة و التوحيد، فهو مردود بأنّ التوحيد الواجب في الايمان ـ وهو توحيد الله ـ ونفي الشريك له في الإلهيّة، وما يعود إليها.

وأمّا في غير ذلك فإنّ القرآن الكريم نفسه قد شرّك بين الله وعباده في نوع صفة الحياة والعلم والرحمة والرأفة والخلق وغير ذلك، وإن كانت صفات الله ممتازة عن نوعها بكماله ومميّزاتها.

ثانيها: دليل النقل، كقوله تعالى: ﴿خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾[1]، و﴿هَلۡ مِنۡ خَٰلِقٍ غَيۡرُ ٱللَّهِ﴾[2].

ويردّه: أنّ ابن المنير ومن يحتجّ بهذا كأنّهم لم يقرؤوا ولم يسمعوا، من سورة العنكبوت، قول إبراهيم خليل الله لقومه: ﴿وَتَخۡلُقُونَ إِفۡكًا﴾[3].

وقول الله لعيسى كما في سورة المائدة: ﴿وَإِذۡ تَخۡلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيۡـَٔةِ ٱلطَّيۡرِ﴾[4].

← من تصانيفه: البحر الكبير في بحث التفسير، والاقتفاء في فضائل المصطفى عليه الصلاة والسلام، والانتصاف من صاحب الكشّاف، بيّن ما تضمّنه من الاعتزال وناقشه، وتفسير حديث الإسراء في مجلّد على طريقة المتكلّمين، وديوان خطب. معجم المؤلّفين ١: ٢٩٩، الرقم ٢١٧٠.

١. الأنعام (٦): ١٠٢؛ الرعد (١٣): ١٦؛ الزمر (٣٩): ٦٢؛ غافر (٤٠): ٦٢.

٢. فاطر (٣٥): ٣.

٣. العنكبوت (٢٩): ١٧.

٤. المائدة (٥): ١١٠.

وقول عيسى رسول الله، كما في سورة آل عمران: ﴿أَنِّيٓ أَخۡلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيۡـَٔةِ ٱلطَّيۡرِ﴾[1].

وقوله تعالى من هذا الباب في سورة المؤمنون: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحۡسَنُ ٱلۡخَٰلِقِينَ﴾[2].

ولماذا لم يلتفتوا من ذلك إلى أنّ الخلق المقصور على الله إنّما هو خلق الإله وإيجاده ممّا هو من أعمال الإلهيّة، وعلى ذلك جاء قوله تعالى في سورة الرعد: ﴿أَمۡ جَعَلُواْ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُواْ كَخَلۡقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلۡخَلۡقُ عَلَيۡهِمۡۚ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ﴾[3].

ثالثها: أنّه وإن قُبّح صدور بعض الأفعال من الناس بحسب الشاهد لكنّ الحكم بقُبح صدورها من الله قياس للغائب على الشاهد، وهو باطل.

ويردّهم أوّلاً: أنّه ما أسمج[4] التعبير عن الله وشؤونه بالغائب، وهو على كلّ شيء شهيد، وهو أقرب إليكم من حبل الوريد!

وثانياً: أنّ الحكم على بعض أفعال الناس بالقُبح ليس من الحواسّ الخمس، لكي يقال: إنّ الحواسّ لا تُدرك الله، وإنّ الناس ليعلمون أنّ العدليّة يُعَنْوِنون هذه المسألة ومحلّ نزاعها بالحُسْن والقُبْح العقليّين، وينادون بأنّ الحاكم بالحُسْن أو القُبْح إنّما هو العقل بنفسه وإدراكه من دون مداخلة للحسّ أو وجود الفعل في الخارج. وليت شعري[5] هل عند العقل شاهد وغائب؟!

وثالثاً: أنّ العقل الفطري بقُبح صدور القبيح من فاعله إنّما هو بالنظر إلى عقل الفاعل، وجهة كماله وعلمه بالفعل، وبجهة قبحه؛ ولذا لا يحكم بالقبح الفاعلي على الفاعل من الأطفال والمجانين الذين لا يميّزون، ولا على الغافل عن الفعل أو جهة

---

١. آل عمران (٣): ٤٩.

٢. المؤمنون (٢٣): ١٤.

٣. الرعد (١٣): ١٦.

٤. ما أسمج: ما أقبح. يقال: سمُج الشيء: قبح، فهو سميج. الصحاح ١: ٣٢٢، «س م ج».

٥. ليت شعري: ليتني علمت، أي ليتني شعرت. وفي الحديث «ليت شعري ما صنع فلان»: أي ليت علمي حاضر أو محيط بما صنع، فحذف الخبر، وهو كثير في كلامهم. لسان العرب ٤: ٤٠٩، «ش ع ر».

قُبحه، وإنّ الله هو الكامل العليم الخبير، فهو ـ جلّ قُدسه ـ أوّل من ينظر العقل إلى فعله، ويحكم بامتناع صدور القبيح منه جلّ شأنه.

رابعها: أنّه يقبح من الله أن يمكّن عبده من القبائح والفواحش بمرأى منه ومسمع، ثمّ يعاقبه على ذلك، مع أنّ القُدرة التي يفعل بها الناس الفواحش هي من الله على علم منه بمن سيفعل الفواحش منهم.

ويردّهم: أنّ التمكين القبيح هو ما كان مختصّاً بفعل الفواحش، ولكنّ الله ﷻ أعطى القوى للإنسان؛ ليتمتّع بها في المباح والراجح، نعمةً منه لإبقاء نوعه وانتظام اجتماعه، غاية الأمر أنّ الإنسان يتمكّن من أن يعملها في المحرّم ـ الذي أرشده إلى تركه ـ بالعقل، وزجر الأنبياء، ونواهيه في وحيه وإنذارهم لهم بالوعيد، فهذه القوى نعمة مسدّدة لا مساس لها بما ذكروه من المثال. ولم يخلق الله قوّةً مختصّةً بأعمال الشرّ؛ لكي تكون نقضاً على ما نقول به من مسألة القبح.

خامسها: أنّ ما يكون ظلماً قبيحاً إنّما هو التصرّف في ملك الغير بغير إذنه، والله مالك العباد وكلّ شيء، فكلّ ما يفعله بالعباد ليس بظلم.

ويردّه أوّلاً: أنّ العقل لا يتوقّف في أحكامه وموضوعاتها على ما يُذكر في بعض المُتون الفقهيّة، أو معاجم اللغة في معنى الظلم تساهلاً، أو قصوراً، أو اقتصاراً على محلّ الحاجة في البيان؛ فإنّ كلّ ذي شعور إذا رأى مالك العبد قد سدّ فمه، ومنعه بالقهر عن شرب الماء، واستمرّ على المنع، وهو يقول له: اشرب الماء، اشرب، حتّى إذا أضرّ به العطش ـ وهو ممنوع عن الشرب ـ استشاط مالكه غضباً عليه، وصار يعنّفه، وينكّل به؛ لأنّه لم يشرب الماء، وكذا لو فعل مثل ذلك فيما يملكه من الحيوان، فإنّ الرائي لذلك الحال، وكلّ من علم به يحكم بالبداهة أنّ العبد والحيوان المذكورين مظلومان، وأنّ المالك المذكور ظالم قد فعل قبيحاً.

وثانياً: أنّ مقتضى ما زعموه أنّ الأنبياء والرسل ـ الذين أفنوا أعمارهم في طاعة الله وعبادته والدعوة إليه، وصبروا في ذلك على الشدائد ـ هؤلاء الكرام يجوز أن يعذّبهم الله يوم القيامة في جهنّم، خالدين فيها، بعذاب إبليس وفرعون بزعمهم، وإنّه

ليس بظلم ولا قبيح، فإنّهم عبيد الله وملكه.

سادسها: أنّه يجوز أن تكون هناك حكمة تُسَوّغ أن يُلْجئ الله عباده على الكفر وأعمال الشرّ، ثمّ يعاقبهم على ذلك، فلا سبيل للعقل مع هذا الجواز إلى حُكمه بقُبح هذا الإلجاء، وهذا العقاب[١].

ويردّهم: أنّ العقل يحكم بالقُبح والامتناع في هذا وأمثاله؛ لأنّه يجد أنْ لا حكمة ترفع قبحه وامتناعه من الله، ولا يصلح لأن ترفع حكمة قُبحه. ولو حاول أحد أن يسدّ على العقل باب هذا الوجدان، كان ذلك منه سَفْسَطة سخيفة تسدّ على العقل باب أحكامه، وذلك باطل بالضرورة.

على أنّ هذا الاحتمال والتجويز للحكمة يردّ عليهم بنحو لا مخلص لهم منه أبداً، فإنّهم بإنكارهم للقُبح العقلي وامتناع صدور القبيح من الله، قد سدّوا على أنفسهم باب العلم بصدق النبوّات، وبأنّ الله لا يُظهر المعجز على يد الكاذب، وبصدق الكتب الإلهيّة، وما فيها من تقديس الله، وأمر القيامة، والنعيم والعذاب، والجنّة والنار.

فإن قالوا: إنّا نعرف من عادة الله أنّه لا يكذب ـ جلّ وعلا ـ ولا يُظهر المعجز على يد الكاذب.

قلنا [في الردّ] عليهم:

أوّلاً: لماذا لا تجوّزون أن تكون هناك حكمة تُسَوّغ مخالفة العادة؟ وإذ قد عزلتم العقل في هذا المقام، لم يكن لكم أن تقولوا: إنّ العقل يجد أن لا حكمة تجوّز مخالفة العادة، مع أنّ مخالفة العادة ليس فيها محذور لا تعارضه حكمة، بخلاف القبيح، كما قلناه.

وثانياً: إنّ دعوى العلم بعادة الله لا تليق إلّا من قديم أزلي مطّلع على جميع أعمال الله منذ الأزل نفياً وثبوتاً، لكي يعرف ما صار عادةً لله وما لم يصر، ومن ذا الذي يزعُم أنّه ذلك الأزلي المطّلع على جميع أعمال الله منذ الأزل، وما هو المانع من مخالفة العادة حتّى مع عدم الحكمة؟ سبحانك اللّهمّ، ما أجلى قُدسك وكمالك للعقول التي وهبتها لعبادك، وأقمت بأحكامها عليهم الحُجّة!

١ـ الكشّاف ١: ٤٩ ـ ٥٠، ذيل الآية.

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾
يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾
فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُواْ يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾، أي قوم منهم، وهم المنافقون ﴿مَن يَقُولُ﴾: أفرد الضمير باعتبار لفظ «مَنْ». ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾. والظاهر ـ كما حُكي عليه الاتفاق ـ أنّ المراد منهم الذين يُظهرون الإيمان ويُبطِنون النفاق، ومن الشواهد لذلك قوله تعالى فيما بعد: ﴿وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾: ذكروا إيمانهم بالله واليوم الآخر جمعاً لأطراف الإيمان؛ لأنّ إيمانهم باليوم الآخر متفرّع على الإيمان بالرسول والقرآن، ولأجل أن يظهروا في مخادعتهم أنّهم يخافون الله وعذاب الآخرة، ويرجون نعيم الثواب، فهم مُلازِمون للتقوى من أجل ذلك.

ومرادهم من قولهم: «آمنّا» أنّهم ثبتت لهم صفة الإيمان، فهم من زُمرة المؤمنين، ولا يُريدون الإخبار بمجرّد صدور الإيمان منهم في الماضي، والذي يجتمع مع الثبات عليه، ومع الارتداد والنفاق بعده، ولذا قال الله ـ جلّ شأنه ـ: ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ بل منافقون ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ والمخادعة: هو ما يُسبّب الخديعة ويولّدها من قول أو فعل. والخديعة: هو ما يُسبّب ويتولّد من ذلك، إذا لم يَمتنع منه عِلمُ من طلبتْ خديعته، أو تسديدُه من الله، أو حَذَرُه.

و«المُفَاعَلَة» قد تجيء من طرف واحد، كما في «عافاه الله»، و«عاقب المجرم» و«عاينت الشيء» و«حاولت الأمر» و«زاولته» ولكنّ مخادعتهم هذه لا تُسبّب، ولا يتولّد منها خديعة إلّا لهم ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ﴾ بها ﴿إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾: لما يعود عليهم في الدنيا والآخرة من وَبال مخادعتهم هذه، ونفاقهم ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾.

فإن قيل: إنّ هؤلاء المنافقين إن كانوا في الحقيقة دَهريّين، يُنكرون وجود الإله، فكيف يتوجّهون إليه بالمخادَعة؟ وإن كانوا وَثَنيّين، يعترفون بالله وإلهيّته وعلمه، ولكنّهم يُشركون الأوثان معه في الإلهيّة، فكيف يُتصوّر إقدامهم على مخادعته، فيحاولون منه الغِرّة والانخداع؟

قلنا: إذا لم يُتصوّر ذلك في تذبذبهم في النفاق وخبطهم في ضلالات الأهواء والكفر، فقد قال بعض المفسّرين: إنّ المخادعة جاءت هنا على نحو التجوّز والاستعارة، باعتبار أنّ قولهم ذلك يشبه المخادَعة وإن لم يُريدوها[1].

ولكنّ الذي يظهر من المقام: أنّهم بقولهم ذلك يخادِعون الرسول والذين آمنوا على حقيقة المخادَعة، ولا يجوز استعمال اللفظ في المعنى الحقيقي والمعنى المجازي معاً؛ ولذا أبقى المخادَعة بعضهم على حقيقتها، وقال: إنّ التجوّز إنّما هو بإضافتها إلى الله دون إضافتها إلى الذين آمنوا، والتجوّز باعتبار أنّ الجرأة على مخادعة الرسول ـ في مقدّمة الذين آمنوا من حيث إنّه رسول الله ـ بمنزلة الجرأة على مخادعة الله، فأُضيفت المخادعة إلى الله على النهج الذي جاء عليه قوله تعالى في سورة الفتح: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾[2]، وهذا أظهر القولين.

﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ مرض النفاق والتلوّن، واستُعير اسم المرض هنا؛ لأنّ فيه خروجاً عن الصحّة العاديّة، والنفاق خروج عن الاستقامة الفطريّة للبشر، وجَريهم على ما تُوضّحه الدلائل النيّرة.

ولأجل تمرّدهم في نفاقهم خرجوا عن أهليّة التوفيق للاستقامة، فأعرض الله بوجهه الكريم عنهم، وحرمهم الله بركات لُطفه، ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ﴾ بحرمانهم التوفيق ﴿مَرَضًا﴾ على وتيرة مَن تمرّد بالطُّغيان، فوَكَله الله إلى نفسه المنهمكة بالقُبح منذ أسلَسَت قيادَها للهوى والشيطان.

وقيل: المرض هو غمّ الحَسَد والعداوة للمؤمنين، وبحرمان الله لهم من توفيقه زاد

---

١. راجع روح المعاني ١: ١٤٦، ذيل الآية.

٢. الفتح (٤٨): ١٠.

مرضهم، وبهذا الاعتبار نُسبت الزيادة إلى الله [١].

وقيل: إنّ «فَزَادَهُمُ» دُعاء عليهم [٢]، ولكنّ الفاء لا تُناسبه. وقيل غير ذلك.

﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ شديد الألم ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ في نفاقهم ومخادعتهم وقولهم آمنّا وما هم بمؤمنين، وما ظنّك بعذابهم على كفرهم، وسوء أعمالهم، وفسادهم؟

وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾

أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾

وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ

أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾

وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا

مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴿١٤﴾

اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بنفاقكم وسوء أعمالكم، ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾، وما أكذبه من قول يقوله مريض القلب، والمتحكّم بجهله أو نفاقه على الحقائق والدين، وشؤون الناس! فيُسمّيه أذنابه بالمُصلح الكبير.

﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ بنقصهم، وبما يلحقهم من ذلك من وَصْمة الضلال، وظهور الحال، ووخامة السمعة.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ﴾ بالإيمان المعهود، وثبتوا على حقيقة الإيمان وتعاليمه الصالحة، وأخلاقه الفاضلة، والطاعة في نصرهم لدين الحقّ ﴿قَالُوا﴾ من غيّهم: ﴿أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ﴾ الذين آمنوا، وخضعوا للإسلام وأحكام دينه، والجهاد في سبيل الله، وإظهار الحقّ.

١. راجع روح المعاني ١: ١٤٦ ـ ١٤٧، ذيل الآية.

٢. المصدر: ١٤٩، ذيل الآية.

﴿أَلَآ إِنَّهُمْ﴾ وهم المنافقون ﴿هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ﴾، هم الذين اختاروا سفاهة النفاق ورذيلته، وأضاعوا رُشدهم في المعارف، ودين الحق، وسعادة الدارين، والعاقبة الحسنى ﴿وَلَٰكِن﴾ لأجل تماديهم في الغيّ ﴿لَّا يَعْلَمُونَ﴾ بما يكون العلم به فضيلة للإنسان، ووسيلة لسلامته من خسّة السفاهة الموبقة.

وهؤلاء المنافقون ـ زيادةً على ما ذُكر لهم من قبائح الكفر والأقوال والأفعال ـ مذبذبون، ذوو لسانين ووجهين ﴿وَإِذَا لَقُوا۟ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ بحقيقة الإيمان الثابت عن بصيرة ﴿قَالُوٓا۟﴾ بتزويرهم ﴿ءَامَنَّا﴾ ونحن الآن من زُمرة المؤمنين ﴿وَإِذَا خَلَوْا۟ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ﴾ الذين يغرونهم بالكفر، ومحادّة الله ورسوله ﴿قَالُوٓا۟﴾ لهم في خلوتهم بهم ﴿إِنَّا مَعَكُمْ﴾ على ما أنتم عليه، ومن زمرتكم ﴿إِنَّمَا نَحْنُ﴾ في حالنا مع المؤمنين وإظهارنا لهم أنّا منهم ﴿مُسْتَهْزِءُونَ﴾ بهم. فتَعْساً لآراء المنافقين.

﴿ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ بأن يمهلهم ويخوّلهم من حطام الدنيا وحياتها شيئاً، ومصيرهم في عاقبة ذلك إلى أخسّ الهوان وأشدّ العذاب. فاستُعير لذلك لفظ «الاستهزاء» لمشابهته له في ابتهاجهم بظاهر الإمهال والتخويل، مع أنّه مقرون بالاستهانة بهم، وإعداد العذاب الأليم.

ويزداد حسن هذه الاستعارة في مقابلة قولهم: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ وأين عنها قول عَمرو بن كُلثوم في معلّقته[1]:

أَلَا لَا يَجْهَلَنْ أَحَدٌ عَلَيْنَا فَنَجْهَلَ فَوْقَ جَهْلِ الْجَاهِلِينَا؟[2]

﴿وَيَمُدُّهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ﴾، يُملي لهم ويُمهلهم في تماديهم على طُغيانهم مع حِرمانهم التوفيق، وهذا بمنزلة التفسير لما استُعير له لفظ «الاستهزاء».

---

١. عمرو بن كلثوم: هو عمرو بن كلثوم بن مالك بن عتّاب من بني تغلب، شاعر جاهلي، ولد في شمال جزيرة العرب في بلاد ربيعة، وكان من أعزّ الناس نفساً، وهو من الفتّاك الشجعان، ساد قومه وهو في الخامسة عشرة من سنّه، وعمّر طويلاً، وهو الذي قتل الملك عمرو بن هند.
وأشهر شعره معلّقته التي يقال: إنّها كانت في نحو ألف بيت أنشأ قسماً منها في حضرة الملك، وأنشأ القسم الثاني بعد قتله إيّاه. المعلّقات السبع للزوزني: ١١٧؛ الأعلام للزركلي ٥: ٨٤.

٢. المعلّقات السبع للزوزني: ١٢٧، وفي شرح هذا البيت يذكر الزوزني: أنّه لا يسفهن أحد علينا، فنسفّه عليهم فوق سفههم، أي نجازيهم بسفههم جزاءً يربو عليه، فسمّى جزاء الجهل جهلاً؛ لازدواج الكلام وحسن تجانس اللفظ، كما قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ فسمّى جزاء الاستهزاء استهزاءً.

﴿يَعْمَهُونَ﴾ : العَمَه : هو العَمى في الرأي والبصيرة، والتردّد في الضلال.

أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَـٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَـٰرَتُهُمْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾
مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَـٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾
صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَـٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ﴾ ؛ إذ كانوا ممّن هيّأ الله بألطافه لهم أسباب الاهتداء، وجعل بلادهم محطّ بركة الهجرة، ومشرق أنوار الوحي، ومنار الدلائل والحُجج، قد أحاطت الألطاف بهم، وتوارد عليهم الإرشاد في مصبحهم وممساهم، وأجابوا دعوة الإسلام بلا إكراه حرب، ولا إرهاب سيف.

ولكنّ هذا الهُدى الذي سُعِدوا بالقرب من موارده العَذْبة، وثماره الجنيّة، قد اشتروا به الضلالة، وأنّ كلّ مشترٍ من العقلاء لابدّ من أن يراعي منفعته بما اشتراه، وغِبطَةَ بتجارته، وهذا أوّل ما يُطلب من الربح فيها، والربح نقيض الخُسران، ومن لم يربح في تجارته، ولم يكن لما اشتراه منفعة، فهو خاسر.

ويكفي هؤلاء من السفه أنّهم اشتروا وتاجروا، ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَـٰرَتُهُمْ﴾، ولا نَفْع لهم فيما اشتروه، فضلاً عن وَباله في الدنيا والآخرة، ﴿وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ﴾ من أوّل الأمر؛ لأنّهم لم يُظهروا الإسلام عن بصيرة وإيمان، وإنّما أظهروه لأغراض أُخرى.

وقيل: وما كانوا مُهتدين في تجارتهم [١].

والأوّل أظهر، وأوفق بمقتضى الحال.

﴿مَثَلُهُمْ﴾ في حالهم ﴿كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا﴾، وطلبَ وَقودها لحاجته إلى الضياء،

---

١. كما في الكشّاف ١: ٧٢، ذيل الآية.

﴿فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ﴾ من النواحي، وحان انتفاعه بنورها فيما يَعنيه من أموره، ذهب ذلك النور، وعاد هذا المستوقِد في ظلام دامس، لا يُبصر فيه شيئاً، وخَبَطَ عشواء، لا يهتدي فيه سبيلاً.

وهؤلاء المنافقون المذكورون كانوا يتشرّفون بحضرة الرسول ﷺ ويستمعون إلى كلامه، وحُججه في بيانه، ودلائله في إرشاده، وتلاوته لكتاب الله، فهم بذلك كمن استوقد ناراً لهُدىً، فلمّا أضاءت لهم بلُطف الله مناهج الرشد، ومغاني الحق، تمرّدوا على الله بنفاقهم، فخرجوا عن كونهم أهلاً للتوفيق والتسديد، ووكّلهم الله إلى أنفسهم الأمّارة، وأهوائهم الخبيثة، فأسدلا عليهم ظُلمات الضلال بسوء اختيارهم، ولأجل أن يُنوّه الله بما للتوفيق والتسديد من الأثر الشريف في تأييد العقل على مكافحته لوساوس الشيطان، ونزغات النفس الأمّارة وأهوائها، عبّر عن حالهم في غيّهم على سبيل المجاز واستعارة التشبيه، بأنّهم حينئذٍ ﴿ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾، وأشار إلى معنى ذلك بقوله تعالى: ﴿وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ﴾، أي خلّى الله بينهم وبين أهوائهم، وسوء اختيارهم، وصاروا يخبطون في ظُلمات الضلال، لا يُبصرون فيها طريق الهُدى والرشاد.

وقد سلك القرآن الكريم أحسن منهاج البلاغة في بيان مَثَلهم ونتيجتهم السيّئة، فذكر مجرى المثل ومغزاه، واكتفى بذكر نتيجته بدلالة النتيجة السيّئة لحال الذين ضرب المثل في شأنهم، فتناول السامع تتمّة المثل ونتيجة حال المنافقين بأوجز بيان مُفهِم، كما اكتفى بمقدّمات المثل عن ذكر المنافقين في استيقادهم لنار الهُدى وإضاءتها لما حولهم كما ذكرناه، وربما تصوّره جَودة الفهم أحسن ممّا ذكرناه.

ولو بسط القرآن الكلام ـ كما شرحناه ـ للزم التطويل، ولو أهمل ما ذكره لحال المنافقين لَما تمثّلت من ضرب المثل فائدة لها قيمة، بل لو ذكر قبلها نتيجة المستوقِد المذكور لأَنِس الذهن بها، ولم يَرُعْه ما ذكر من نتيجة المنافقين السيّئة المهولة، وذلك خلاف المقصود وحُسن البيان.

وممّا ينبغي التنبيه عليه: هو أنّ بعض التفاسير ـ المعروفة بالفضيلة [١] ـ ذكرت تفسير الآية على غير ما ذكرناه، فنشأ من ذلك أمور:

أحدها: جُرأة غير المسلمين على الاعتراض على القرآن الكريم.

ثانيها: التجاوز إلى أن يجعل «ٱلَّذِى» بمعنى «الذين». وهذا ـ مع وَهْنه ـ مُنافٍ لإفراد الضمير في «ٱسْتَوْقَدَ» و«مَا حَوْلَهُۥ».

ثالثها: استشهاده بقوله تعالى في سورة التوبة: ﴿وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟﴾ [٢] مع أنّ كلمة «ٱلَّذِي» في الآية للمفرد لا بمعنى «الذين».

رابعها: عدم ذكر النتيجة السيّئة لحال المنافقين. وفي ذلك ما فيه.

مع أنّ قوله تعالى: ﴿صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ﴾ إنّما هي من صفات المنافقين، لا من تتمّة المثل، وعلى ما ذكره يستلزم ربطها بالمنافقين طفرةً كبيرةً، وفصلاً بالأجنبيّ الطويل.

وهؤلاء المنافقون الذين ذهب الله بنورهم ـ على ما ذكرناه ـ هم في ضلالهم «صُمٌّ»: جمع أصَمّ، وهو الفاقد لحاسّة السمع. وقيل: هو من وُلد كذلك [٣].

«بُكْمٌ»: جمع أبكَم، قيل: هو الأخرس [٤]. وقيل: من وُلد كذلك [٥]. وقيل: هو الأخرس مع عِيٍّ وَبَلَهٍ [٦].

«عُمْىٌ»: جمع أعمى، شُبّهوا بذلك؛ لأنّهم بإصرارهم على الغيّ قد أخرجوا أنفسهم عن الانتفاع والاهتداء بما يسمعون من الدلائل والوعظ والإنذار والتعليم، وعن الاهتداء بسؤالهم عن الحقّ ومكالمتهم في ذلك، وعن الانتفاع بما يشاهدونه ممّا يوضّح لهم سبيل الرشد ﴿فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ إلى حقيقة الإيمان؛ إذ قد استحوذ عليهم الشيطان.

---

١. منها مجمع البيان ١: ٥٤ ـ ٥٥، ذيل الآية.

٢. التوبة (٩): ٦٩.

٣. انظر مجمع البيان ١: ٥٥، ذيل الآية.

٤. انظر روح المعاني ١: ١٦٩، ذيل الآية.

٥. انظر مجمع البيان ١: ٥٥، ذيل الآية.

٦. القاموس المحيط ٤: ١١٦، «ب ل ه».

﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْا۟ فِيهِ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا۟ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾

﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾: عطف بـ«أو» لأجل التنبيه بالترديد بين المثَلَين على اختلاف مجراهما ومغزاهما. فكأنّه قيل: إن شئت ضُرِب المثل لحال المنافقين مع الإسلام وهداه بالذي استوقد ناراً إلى آخره. وإن شئت ضرب المثل لشأن الإسلام مع المنافقين؛ فإنّ مَثَله كمثل صَيِّبٍ من السماء. وحذف لفظ «المثل» لدلالة ما سبق وسياق الكلام عليه.

والصَّيِّب: هو المُنْهَمِل النازِل من العُلوّ. والسماء: جهة العلوّ فوق الأرض. فالمراد من الصيِّب: هو المطر الغزير المنصبّ، والذي تحيا به الأرض، وتزهر بنباتها، وينمو به الزرع والضرع، وهو قوام المعيشة للناس، وخصوص العرب، وأهل البوادي والأنعام. ولكنّه مع ذلك لايخلو من أن تُقارِنه ظُلمات تتتابع كلّما اكفَهَرّ[1] السحاب الهاطل، وادلهمَّت به الآفاق، خصوصاً إذا كان بالليل؛ ولذا وصف المطر الصيِّب بالتوسّع في الظرفيّة بأنّه ﴿فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ﴾؛ إذ لا ينفكّ عن الرعد والبرق والصواعق، وهي الرعود القاصفة المخيفة بصوتها، وهي المرادة في الآية، وإن كانت الصاعقة أيضاً اسماً للنار النازلة مع ذلك الرعد المخيف.

فالإسلام للناس ونظام اجتماعهم كالمطر الصَّيِّب فيه حياتهم، وسعادتهم في

---

١. اكْفَهَرّ: يقال: رأيته مكفهرّ الوجه، وقد اكْفَهَرّ الرجل إذا عبس. ومنه قول ابن مسعود: «إذا لقيت الكافر فالقه بوجهٍ مكفهرّ» يقول: لاتلقه بوجه منبسط. الصحاح ٢: ٨٠٩؛ النهاية في غريب الحديث والأثر ٤: ١٩٣، «ك ف هـ ر».

الدارين، وزهرة الأرض بالعدل والصلاح والأمن، وحُسن الاجتماع، ولكن معاندة المعاندين للحقّ وأهله جعلت الإسلام كالمطر، لا يخلو من ظُلمات شدائد وحروب، ومعاداة من المشركين ورعود، قتل وقتال، وتهديدات مُرعجات لغير الصابرين من ذوي البصائر، والذين أرخصوا نفوسهم في سبيل الله، ونيل السعادة، وفيه بروق من النصر، وآمال الظَّفَر، واغتنام الغنائم، وعِزّ الانتصار، والمَنَعة والهيبة.

فهم إذا سمعوا صواعق الحرب أخذهم الهَلَع والحذر من القتل، وشُبِّهت حالهم في ذلك بأنّهم ﴿يَجۡعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمۡ فِيٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ﴾ أجل ﴿ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلۡمَوۡتِ﴾ وخوفاً من أن تخلع قلوبهم من هول أصواتها.

وسفهاً لعقولهم أين يفرّون عن الموت؟ وماذا يُجديهم حذرهم ﴿وَٱللَّهُ مُحِيطُۢ بِٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ المنافقين لا مفرّ لهم من قضائه؟ ﴿أَيۡنَمَا تَكُونُواْ يُدۡرِككُّمُ ٱلۡمَوۡتُ﴾[1]. و﴿لَّوۡ كُنتُمۡ فِي بُيُوتِكُمۡ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقَتۡلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمۡ﴾[2]. أو أنّ المراد ما هذا الخوف والهَلَع والتحذّر، والحال أنّ الله مُحيط بالكافرين المحاربين للإسلام، وخاذلهم ومهلكهم؟ وقد ظهرت آيات ذلك في غزوة بدر وما قبلها.

﴿يَكَادُ ٱلۡبَرۡقُ﴾، أي ما ذكرناه من برق الإسلام وأنوار عِزّه وسعادته، ﴿يَخۡطَفُ أَبۡصَٰرَهُمۡ﴾ بشدّة أنواره، فهم ﴿كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم﴾ وارتاحوا لبهجته، وعُلّقت آمالهم بسعادة الدنيا، ﴿مَّشَوۡاْ فِيهِ﴾ وَجارَوا المسلمين، وأظهروا موافقتهم ﴿وَإِذَآ أَظۡلَمَ عَلَيۡهِمۡ﴾ بأن انقطع عنهم ضوء الآمال؛ لما يَرونه أحياناً من ظُلُمات الشدائد. ﴿قَامُواْ﴾ ووقفوا في مكانهم في النفاق، وثبتوا على حَيرة ضَلالهم.

﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمۡعِهِمۡ وَأَبۡصَٰرِهِمۡ﴾، فلا يسمعون بما حصل من المبشّرات في الإسلام، ولا بما يرد أحياناً على المسلمين من الشدائد، ولا يُبصرون ذلك فلا يتردّدون في ضَلال النفاق، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾.

---

١. النساء (٤): ٧٨.

٢. آل عمران (٣): ١٥٤.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾
ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟﴾ الله ﴿رَبَّكُمُ﴾، واخضعوا له حقّ الخضوع للإله، وأطيعوه؛ فإنّه هو ربّكم ومالككم، ومدبّركم ومربّيكم ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾. لم تجئ «لعلّ» للترجّي، بل لبيان أنّه لا يلزم من عبادتهم لله أنّهم يتّقونه حقّ تُقاته، بل يجوز أن تقع منهم التقوى المذكورة بحُسن اختيارهم، ويجوز أن لا تقع لسوء اختيارهم.

ولأجل الاحتجاج بآلاء الربوبيّة وآثار القُدرة، ذكر من صفات الربّ أيضاً أنّه ﴿ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا﴾ ممهّداً يتيسّر لكم الانتفاع بها في السكنى ونحوها، والزرع والغَرس، ﴿وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً﴾ لا تخشون سقوط أجرامها عليكم.

وليس في ذلك صراحة بموافقة الهيئة القديمة، ولا صراحة بمخالفة الهيئة الجديدة؛ فإنّ حقيقة الأمر لا يعلمها إلّا الله، وإنّ الأوضاع المذكورة في الهيئتين لا مبنى لها إلّا الحَدس الذي تدافعه الشكوك والردود، والمحسوس إنّما هي حركات الكواكب.

﴿وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾، أي من جهتها، أو أنّ المراد من السماء هنا جهة العُلوّ، ﴿مَآءً﴾ وهو المطر الذي يُحيي به الأرض بعد موتها ﴿فَأَخْرَجَ بِهِۦ﴾ بما خلقه فيه، وقدّره من الخواصّ ﴿مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ يجوز أن يُراد بها ما يَعمّ الحبوب والأطعمة، ﴿رِزْقًا لَّكُمْ﴾ وهل يكون ذلك من غير الإله القادر العليم الحكيم؟

وإنّكم لتعترفون بالإله، وإنّ هذا كلّه من خلقه وإنعامه، فما بالكم تجعلون معه آلهةً؟ ولو بزعم أنّها من تنزّلات الإلهيّة، أو أنّها مُنبثقة من الإله، أو أنّها مَظاهره، أو بناءً على مزاعم العقول العشرة، وأنّه لا يمكن أن يصدر من الله إلّا العقل الأوّل، تعالى الله عمّا يصفون.

﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾ جمع نِدّ بكسر النون. قيل: إنّ النِّدّ المِثْل [١]. وقيل: الضدّ [٢].

وفي النهاية: هو مثل الشيء الذي يضادّه في أموره، ويناده: أي يخالفه [٣].

وفي المصباح: لا يكون النِّدّ إلّا مخالفاً [٤].

وفي التبيان ومجمع البيان في الآية المائة والخامسة والستّين [٥]: وأصل النّدّ المِثْل المناوئ [٦].

وفي الكشّاف في هذه الآية: ولا يقال إلّا للمثل المخالف المناوئ [٧]، ومثله في جوامع الجامع [٨].

وفي المصباح: ناويته: عاديته، أو فعلت مثل فعله مماثلةً [٩].

وفي القاموس: فاخره وعاداه [١٠]، ونحوه في النهاية [١١].

والمشركون يجعلون لأوثانهم وما يُؤلّهونه صفة الإلهيّة وأعمالها، وبذلك يجعلون كلّاً ممّا يشركون به نِدّاً لله، ومثلاً معارضاً له في إلهيّته وأعمالها.

﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أنّ الإله الخالق المعبود والمطاع هو الله، فما هذه المزاعم، وما هذا الشرك المناقض لعلمكم ومعرفتكم؟ ولو تدبّرتم الحُجج الساطعة، لعرفتم كيف لبست عليكم الأوهام، ودلّست على عقولكم الأهواء، فوحّدوا الله ـ أيّها الناس ـ كما هو حقّه، وآمنوا بعبد الله ورسوله الذي جاء بالحُجج الباهرة، وأنزل عليه القرآن العظيم.

---

١. الصحاح ٢: ٥٤٣، «ن د د».

٢. تاج العروس ٥: ٢٧٦، «ن د د».

٣. النهاية في غريب الحديث والأثر ٥: ٣٥، «ن د د».

٤. المصباح المنير: ٣٠١، «ن د د».

٥. قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾.

٦. التبيان ٢: ٦٢؛ مجمع البيان ١: ٢٤٨، ذيل الآية ١٦٥ من البقرة.

٧. الكشّاف ١: ٩٥ ذيل الآية.

٨. جوامع الجامع ١: ٢٩ ذيل الآية.

٩. المصباح المنير: ٦٣٢، «ن و ي».

١٠. القاموس المحيط ١: ١٢٣، «ن و أ».

١١. النهاية في غريب الحديث والأثر ٥: ١٢٣، «ن و أ» وفيه: «ناهضهم وعاداهم».

وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٣﴾
فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ وَلَن تَفْعَلُوا۟ فَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٤﴾

﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا﴾ من القرآن ﴿عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾، وشككتم في أنّه كلام الله ووحيه المنزل من عنده، وجوّزتم أن يأتي به بشر من عند نفسه بلا وحي من الله. ﴿فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾، أي مثل القرآن، فإنّه نزل بلسانكم العربي، وأنتم أهل الفصاحة والبلاغة، وقد بلغتم أوْج الرقيّ في الأدب العربي بما تناله القُدرة البشريّة، ولكم المُهْلة والأناة.

﴿وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الذين ينصرونكم ويشهدون لكم؛ لكي تستظهروا بشهادتهم، فإنّ الله لا يشهد لكم؛ فإنّه يعلم أنّكم لا تقدرون على ذلك. أو وادعوا رجال بلاغتكم الذين يشهدون المواسم وأسواق العرب، لأجل المفاخَرة في البلاغة والمسابقة في ميادينها، فاستعينوا بهم على ذلك من دون الله؛ فإنّ الاستعانة بالله على ذلك ودعاءه يجعل الإتيان بالسورة والأكثر مُمكناً بواسطة إعانة الله ووحيه، كإمكانه لرسول الله. ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ في زعمكم: أنّ القرآن يمكن للإنسان بقُدرته البشريّة أن يأتي به، أو بمثله، أو بسورة من مثله.

وهؤلاء، وإن كان صدقهم في ذلك مُمتنعاً، يناسب أن يقال فيه: لو كنتم صادقين، لكن قيل: «إن كنتم» مجاراةً لهم ومُلاينةً في الخطاب. وأمّا قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ﴾ مع أنّ ظاهرهم الجُحود لكون القرآن منزلاً من الله، فيجوز أن يكون لأجل علمه ـ جلّ شأنه ـ بأنّ منهم من تأثّر قليلاً بكثرة الشواهد على الرسالة، وإنزال القرآن من الله، فيرجع أمره من الجحود إلى الشكّ والريب في ذلك، فاحتجّ الله عليهم بالحُجّة القاطعة لِوَساوس الشكّ، وعناد الجحود. أو أنّه ـ جلّ شأنه ـ احتجّ على أدنى معارض

للإيمان ـ وهو الريب ـ بالحُجّة الجارية فيه وفي الجحود.

﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا﴾ ولم تأتوا بسورة من مثله لعجزكم وقُصور القُدرة البشريّة عن ذلك.﴿وَلَن تَفْعَلُوا﴾: إخبار لهم بأنّهم لايفعلون ذلك لخروجه عن القُدرة البشريّة مهما بَرِعُوا، وتقدّموا في الفصاحة والبلاغة، ومهما تعاونوا واستعانوا بالبشر.

﴿فَاتَّقُوا النَّارَ﴾. أي فإن عَجَزتم ولم تفعلوا لَزِمكم أن تعرفوا أنّ القرآن مُنزَل من الله على رسوله، ولزِمكم الإيمان بالكتاب وبالرسول، وإن لم يَدْعُكم إلى الإيمان شرف الإنسانيّة والعقل والرغبة في السعادة على نهج إيمان الأحرار، فلا أقلّ من أن يدعوكم الخوف، كما في طاعة العبيد، فإنّ من ورائكم النار التي أنذركم بها القرآن، ﴿الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾الوَقود ـ بفتح الواو ـ: ما تُوقَد به النار، فما ظنّكم بنار يكونُ وَقودها الناس بلحومهم ودمائهم وفضلاتهم، ووَقودها مطلق الحجارة؟ فاتّقوها بإيمانكم وطاعتكم لله ورسوله. ﴿أُعِدَّتْ﴾ وهُيّئت ﴿لِلْكَافِرِينَ﴾ الذين يموتون على الكفر.

وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ
وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥﴾

ثمّ قَرَن ـ جلّ شأنه ـ وعيده للكافرين ببُشراه للمؤمنين، بقوله ـ جلّ اسمه ـ: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ﴾ يتنعّمون بها، ومن كمال بهجتها ورَوحها وجمال منظرها. أنّها ﴿تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ على عادة الجِنان ذوات البهجة والرونق، من أنّ الماء لا ينقطع عنها ولا يعلوها، فتكون كالمستنقعات، بل تكون مجاري مياهها أوطأ من أرضها. يتنعّمون بثمارها، و ﴿كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا﴾ رأوا ذلك من جنس ثمار الدنيا، و﴿قَالُوا﴾ عند ذلك ﴿هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ﴾ في الدنيا.

والحكمة في كون ثمار الجنّة من جنس ثمار الدنيا، هو أنّ ذلك أدعى للرغبة إلى

نعيم الجنّة، وأحسن وقعاً في البُشرى؛ فإنّ النفوس تهشّ إلى مألوفاتها، ولو ذكر للناس ما لم يروا له نموذجاً في الدنيا، لما رغبوا فيه رغبتهم فيما يعرفونه.

﴿وَأُتُواْ بِهِۦ﴾: الظاهر أنّه رزق الجنّة ﴿مُتَشَٰبِهًا﴾ فيما بينه في الحُسن والجودة، لم يختلط مع جيّده رَدِيء.

﴿وَلَهُمْ فِيهَآ﴾ في الجنّة ﴿أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ طهّرهنّ الله في خلقه لهنّ. وناهيك [1] بذلك وصفاً ثابتاً. ومقتضى إطلاق التطهير أنّهنّ مُنزّهات من كلّ ما يُستقذر في خَلقهنّ وأخلاقهنّ.

﴿وَهُمْ فِيهَا﴾ في الجنّة ﴿خَٰلِدُونَ﴾ مدى الأبد.

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا﴾، أيّ مثل يكون بحسب المناسبة في التمثّل سواء كان بالحقير أو بالخطير. والآية تُشعر بأنّها توبيخ لمن استنكر ضرب الله للأمثال، ويجوز أن يكون لمنع الاعتراض على ضرب الله للمَثَلَين المتقدّمين وغيرهما، وإن لم يسبق من أحد اعتراضٌ.

ورويت في نزولها أسبابٌ، ولم تصحّ، ولا تسلم من وجوه الشكّ والخدشة، ولا يخفى أنّ في ضرب المثل فوائد كبيرةٌ في التلقين والفهم لا تحصل بدونه؛ فإنّه بتمثيله بالمحسوسات والمعهودات والمألوفات يشتدّ تأثّر النفس بها، ويستلفت الذهن إلى الإقبال على فهم الأمر الممثّل له، فيستحكم تأثّر النفس به.

---

١ . ناهيك: قولهم: ناهيك بفلان، معناه كافيك به، من قولهم في نَهِيَ الرجل في اللحم، وأنهى إذا اكتفى منه وشبع. لسان العرب ١٥: ٣٤٦، «ن هـ ي».

ومعنى «إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ»: هو أنّ ضرب المثل ـ مع ما فيه من الحكمة واللطف في البيان ـ لا يتركه الله لأجل حقارة المُمثَّل به، أو أنّ الممثّل له أعظم منه بكثير، وقد اقتضت المناسبة والتشبيه أن يُستعار للترك المذكور لفظ «الاستحياء» الذي هو انفعال في النفس، وخَجَلٌ يمنع عن إبداء الشيء وإن تعلّق به غَرَض.

﴿بَعُوضَةً﴾ من هذا البعوض المُستحقَر لصغره ﴿فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾ والجاري على الحكمة في بيان الحقيقة. ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَيَقُولُونَ﴾ على سبيل الاستنكار والاستخفاف ﴿مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا﴾.

والظاهر أنّهم يقولون: «أَرَادَ ٱللَّهُ» على سبيل الاستهزاء بدعوى الرسول أنّ المثل وحي مُنَزل من الله. فإنّ الكافرين، بل والمنافقين، يُنكرون الوحي المذكور، ولو اعترفوا به لما قالوا قولهم هذا.

وقد أعرض الله عن بيان ما أراد بالمثل؛ فإنّ بيانه مقرون به، وعن ذكر فائدته؛ فإنّ حكمته ومغزاه ونتيجته واضحة لا يتجاهل فيها إلّا السفيه المعاند، ولكنّه ـ جلّ شأنه ـ أجابهم بعاقبته السيّئة بالنسبة إليهم فيما هم عليه من العِناد، وبأثره الحميد بالنسبة للمؤمنين، فقال ـ جلّ اسمه ـ: ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا﴾ من الناس المُنكرين على المثل أو المستهزئين، أي تكون عاقبتهم في ذلك الضلال، وإن أراد الله به تفهيمهم وهدايتهم، وذلك كما قيل: فلان قتل فلاناً بحلمه؛ فإنّه لم يُرد بحلمه إلّا فضيلته، ولكن صارت عاقبته أنّ فلاناً الآخر اغترّ بجهله، واجترأ على آخر، فقتله، فنُسب القتل إلى فلان الأوّل، باعتبار أنّ حلمه كانت عاقبته قتل ذلك المغترّ بسوء اختياره.

﴿وَيَهْدِي بِهِۦ كَثِيرًا﴾ وهم المؤمنون؛ إذ يتدبّرونه، ويهتدون بمفاده، ويعرفون حكمته.

﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ﴾ بالمعنى المذكور ﴿إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ وهم الكافرون والمنافقون الهاتِكون للحجاب؛ فإنّ الفسق في اللغة: هو خروج الشيء من حجابه[١]. يقال: فَسَقَت التمرة إذا خرجت من قِشرها، ولا يضرّ بعمومه للكافرين والمنافقين كونه في

١. راجع لسان العرب ١٠: ٣٠٨، «ف س ق».

الاصطلاح المتأخّر مختصّاً بالمسلم العامل بالمعاصي.

﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَـٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَـٰكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾

﴿ٱلَّذِينَ﴾: الأظهر أنّ ذلك بيان لصفات مطلق الفاسقين، لا خصوص من يُضلّهم ضرب المثل. ﴿يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَـٰقِهِۦ﴾: نقض البناء: هدمه، ونقض الحبل: حلّ فَتْله، فهو ضدّ إبرامه.

والعهد يستعمل في الوصيّة، نحو قوله تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ﴾[١]، وفي الوعد المقرون بإظهار الالتزام به.

والميثاق مصدر من الوثوق، ومثل الميعاد من الوعد، والميلاد من الولادة، أي يَنقضون وصيّة الله لهم، أو ما أعطوه لله من العهد مع توثيقه بالمؤكّدات، وشبّه عهد الله في توثيقه وربطه ما بين العبد وربّه بالحبل وإبرامه، فاستعير لمخالفته لفظ «النقض».

والأظهر أنّ المراد ما عهده الله إلى الناس ووثقه، سواء كان بدلالة العقل أم بتبليغ الرسل والكتب المنزلة، وسواء كان في التوحيد والمعرفة أم في النبوّة أم في الإمامة أم في الدين والشريعة.

﴿وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ﴾ ومن ذلك صلة الأرحام، وصلة الرسول والإمام بالطاعة، كما أمر الله، وصلة قُربى الرسول بالمودّة ونحوها.

﴿وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ﴾ في فسقهم وما ذكر من سوء أعمالهم.

---

١. يس (٣٦): ٦٠.

﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ﴾: يجوز أن يكون الخطاب المتكرّر في الآية للكافرين، وتكون «كَيْفَ» لتوبيخهم على كفرهم مع ما يذكر من الحُجّة، ويجوز أن يكون ذلك خطاباً لجميع الناس وبياناً؛ لأنّه لا يليق أن يختار الكفر إنسان له شعور مع قيام الحُجج في نفس وجوده وأحواله على حقيقة العرفان لله.

أفيكفر بالله ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ﴾؟! «الواو» حاليّة، ولا حاجة إلى إضمار «قد» بل لا يصحّ؛ لأنّه يستلزم أن تكون الحال جملة ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا﴾ وليس كذلك؛ لأنّها لا تفي بالحُجّة، بل الجملة الحاليّة مجموع ﴿وَكُنتُمْ أَمْوَٰتًا فَأَحْيَٰكُمْ﴾، أو هو وما بعده، ولا ينتظم ذلك بمعنى واحد يكون حالاً إلّا إذا جعل الجميع خبراً لـ«أنتم» محذوفة، أي وأنتم تَعْتَوِر عليكم هذه الأُمور الكافية في الدلالة على وجود الإله الواحد القهّار.

والمراد من كونهم أمواتاً: أنّهم كانوا أشياءَ فاقدةً للحياة، ومن أقرب عهودهم بذلك أنّهم كانوا نُطَفاً في الأصلاب، أو كانوا في الأرحام عَلَقَةً أو مُضْغَةً أو عِظاماً ولحماً، ولا حياة في شيء من ذلك، فجعل فيهم الحياة، ولا يكون ذلك بلا مؤثّر، ولا من «لا شيء»، ولا من فاقد العلم والحكمة والإرادة، فليعتبر الإنسان بما في تركيب بدنه وأجزائه وأوضاعها، وأسباب حياته، من بواهر الحكم، وعجائب الصنع، ثمّ ليعتبر بما وهب له من الحياة والحواسّ والإدراك، وقد أُوضح وجه الاعتبار بذلك بالنحو العُرفي والعقلي في رسالة البلاغ المبين[١].

﴿ثُمَّ يُمِيتُكُمْ﴾ في آجالكم ﴿ثُمَّ يُحْيِيكُمْ﴾، إن كان هذا من تتمّة الاحتجاج فلابدّ من أن يُحمل على أمر معلوم محسوس لجميع الناس، ومعناه حينئذٍ أنّه يحيي نوعكم بإحياء أمثالكم من الناس، وفي هذه القُدرة التامّة الدائمة عِبرة وحُجّة لأُولي الألباب.

وإن لم يكن من تتمّة الاحتجاج ـ كما هو المناسب لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾،

---

١. راجع الموسوعة، ج ٦، رسالة البلاغ المبين: ١٤٦.

بل كان إخباراً بمواقع قُدرته وآثار حكمته ـ فإنّه يكون المراد يحييكم في القبر. ويجوز أن يكون المراد يحيي بعضكم في الرجعة التي يقول بها «الإماميّة»، ونُسبت الحياة إلى النوع تجوّزاً.

﴿ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ يوم القيامة. وليس رجوعهم بعد غيبوبتهم أو انفصالهم عنه ـ جلّ وعلا ـ بل كما تقول للحاضر عندك: إليّ مرجعك، أي لا مهرب لك، ولابدّ من أن أنفذ فيك حكمي وعدلي، وإن أمهلتك زماناً.

هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾

ومن تأكيد الاحتجاج المسوق بسياق الامتنان لله والشكر، قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم﴾ لمنافعكم التي تعرفونها والتي لا تعرفونها، ومن منافعكم اعتباركم بخلقتها ﴿مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ من نباتٍ ومياهٍ وحيوانٍ ومعادن، فتبصّروا واعتبروا، والتفتوا إلى ما في الأرض والبحار والنبات والحيوان من مظاهر قُدرة الإله وإرادته وحكمته ورحمته.

﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ﴾، أي جهة العُلوّ. والتعبير بالاستواء مجاز باعتبار توجّه إرادته وحكمته إلى خلق السماوات في العُلوّ بعد أن خلق الأرض وقدّر فيها أقواتها في أربعة أيّام ﴿فَسَوَّىٰهُنَّ﴾، وفسّر إبهام الضمير بقوله تعالى: ﴿سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ﴾ ممّا خلقه ﴿عَلِيمٌ﴾، كما يظهر على المخلوقات دلائل علمه وخلقه بالإرادة على مقتضى حكمته.

وذكر ـ جلّ اسمه ـ من السماوات سبعاً باعتبار ما يَرونه ويعرفونه في تلك العُصور من السيّارات السبع، وكَشف بعضها لبعض، وإن كانت السماوات في الهيئة القديمة تِسعاً؛ لأنّ فَلَك الثوابت والأطلس كما يزعُمون سماءان أيضاً. وفي الهيئة الجديدة باعتبار المدارات للسيّارات أكثر من ذلك ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾.

تنبيه

لا يخفى أنّ «الحذف [1]» لما يدلّ عليه المقام، ويرشد وجه الكلام إلى حذفه، باب من أبواب البلاغة عند العرب، وهو في نثرهم وشعرهم كثير، ولنذكر له شيئاً من شعرهم لمناسبة المقام، وتوطئةً لما يأتي في بلاغة القرآن الكريم من نوع الحذف. قال لَبيد بن رَبيعة العامِري [2]:

قالت غداة انتجينا [3] عند جارتها ... أنتَ الذي كُنتَ لَولا الشَّيبُ والكِبَرُ [4]

فحذف خبر «كنت» أي «جميلاً» ونحو ذلك، و«غيّرك» الشيب والكِبَر.

وقال مُساوِر بن هِنْد بن قَيس [5]:

زَعَمتُم أنّ إخوَتَكُم قُرَيشٌ ... لَهُم إلْفٌ وَلَيسَ لَكُم إلافُ

---

١. يقصد بالحذف إيجاز الحذف الذي سمّاه أبوعبيد: «مجاز المختصر»، وسمّاه الجاحظ: «الإيجاز المحذوف»، وسمّاه: «الكلام المحذوف»: وهو ما يكون بحذف كلمة أو جملة أو أكثر مع قرينة تعيّن المحذوف.
معجم المصطلحات البلاغية ١: ٢٤٩.

٢. لبيد بن ربيعة العامري: أحد الشعراء المخضرمين، وفد على النبيّ ﷺ، ويعدّ من الصحابة ومن المؤلّفة قلوبهم. يقال: إنّه ترك الشعر، ولم يقل إلّا بيتاً واحداً:

ما عاتب الحرّ الكريم كنفسه ... والمرء يُصلحُه الجليس الصالح

وقال الدكتور يحيى الجبوري: إنّ للبيد تسع عشرة قصيدة وقطعة إسلاميّة. سكن الكوفة، وكان من المعمّرين حتّى سئم الحياة، وتوفّي ليلة نزل معاوية النخيلة لمصالحة الحسن بن عليّ ﵇. وهو أحد أصحاب المعلّقات والتي مطلعها:

عفتِ الديار محلّها فمقامها ... بمنى تأبّد غولها فرجامها

وكان كريماً، نذر أن لا تهبّ الصبا إلّا نحر وأطعم.
الشعر والشعراء: ١٧١؛ شرح المعلّقات السبع للزوزني: ٩٠؛ خزانة الأدب ١: ٣٣٧ ـ ٣٣٩، و ٤: ١٧١ ـ ١٧٦؛ ديوان لبيد بن ربيعة: ٣٨٤.

٣. انتجى القوم: أي تسارّوا، وانتجيته إذا خصصته بمناجاتك. الصحاح ٤: ٢٥٠٣، «ن ج و». والبيت من الوافر.

٤. ديوان لبيد بن ربيعة: ٣٥٢.

٥. مساور بن هند بن قيس العبسي: ولد في حرب داحس والغبراء قبل الإسلام بنحو خمسين سنة، وعاش إلى أيّام الحجّاج، وهو شاعر ظريف، فارس مخضرم إسلامي، أدرك النبيّ ولم يجتمع به، وهو من المعمّرين، وكان يهاجي المرار الفقعسي، ويهجو بني أسد، وهو من المتقدّمين في الإسلام. توفّي سنة ٧٥هـ. الشعر والشعراء: ٢٢٢ ـ ٢٢٣؛ خزانة الأدب ٤: ٥٧٣؛ الإصابة ٦: ٢٢٨، الرقم ٨٤٢٣؛ الأعلام للزركلي ٧: ٢١٤.

أُولئِكَ أُومِنُوا خَوْفاً وَجُوعاً		وَقَدْ جاءَتْ بَنُو أَسَدٍ وَخافُوا[1]

فحذف «تكذيبهم»؛ لدلالة حجّته على ذلك.

وقال عبدمَناف الهُذَلي[2] في آخر قصيدته:

حَتّىٰ إِذَا أَسْلَكُوهُم في قُتائِدَةٍ		شَلّاً، كَما تَطْرُدُ الجَمّالةُ الشُّرُدا[3]

فحذف جواب إذا وعاملها؛ لدلالة المقام، وقوله: «شلّاً».

وقال الحارث بن حِلِّزة اليَشكُري[4] في معلّقته:

لاَ تَخَلْنَا عَلى غَرَائِكَ أَنّا		قَبْلُ مَا قَدْ وَشَى بِنَا ٱلْأَعْدَاءُ[5]

فحذف المفعول الثاني، وهو «نهاب الملك، أو نُبالي به» ونحو ذلك، أو حذف خبر «أنّا» بهذا المعنى، أو كِليهما: فحذف المفعول الثاني بالمعنى المتقدّم، وخبر «أنّا» بما يريد أن يتصوّر السامع من التهويل بالتحسّس.

وقال آخر:

إِذَا قِيلَ سِيرُوا إِنّ لَيلىٰ لَعَلَّها		جَرَى دُوْنَ لَيلىٰ مَائِلُ ٱلْقَرْنِ أَعْضَبُ[6]

فحذف خبر «لعلّ»؛ لنكتة آثرها فيما يتمنّاه من ليلى.

---

١. ديوان الحماسة ٢: ١٨٧.

٢. عبد مناف الهذلي: شاعر جاهلي، نسبته إلى جريب، أورد البغدادي قصيدةً له ذكر فيها يوم «أنْف» من أيّام الجاهليّة بين هذيل وبني ظفر من سليم.

خزانة الأدب ٣: ١٧٤؛ الأعلام للزركلي ٤: ١٦٦.

٣. خزانة الأدب ٣: ١٧٠ ـ ١٧٣.

٤. الحارث بن حلّزة اليشكري: شاعر جاهلي من أهل بادية العراق، توفّي قبل الهجرة النبويّة بنحو خمسين سنةً. وكان شديد الفخر بقومه حتّى ضرب به المثل، فقيل: أفخر من الحارث، ومعلّقته هي السابعة في المعلّقات، أنشدها في حضرة الملك عمرو بن هند، ردّاً على عمرو بن كلثوم، غضباً لقومه.

ومطلعها:

آذنتنا ببينها أسماءُ		رُبَّ ثاوٍ يملُّ منهُ الثواءُ

الشعر والشعراء: ١١٦؛ خزانة الأدب ١: ١٥٨؛ شرح المعلّقات السبع للزوزني: ١٥٤.

٥. خزانة الأدب ١: ١٥٧.

٦. المعجم المفصّل في شواهد النحو الشعريّة ١: ٦٧، وفيه: «إذا قلت سيروا نحو ليلى لعلّها». والبيت من الطويل، وهو بلا نسبة في كتب النحو. الأعضب: المكسور القرن. لسان العرب ١: ٦٠٩، «ع ض ب».

وقال عَبيْد بن الأبرص [١] يخاطب امرأ القيس [٢]:

نَـحْنُ الأُولى فَـاجْمَعْ جُـمُو　　عَكَ ثُـــمَّ وَجِّـــهْهُم إلَيْـــنا [٣]

فحذف الصلة؛ ليحضر في ذهن السامع ما يريده الشاعر من وجوه الحماسة والتهويل.

وقد جمعنا في هذه المقدّمة بعض الشواهد للحذف وأغراضه السامية، لنُحيل عليه في الاستشهاد لما يأتي من فرائد القرآن الكريم في وجوه البلاغة وبراعة البيان.

هذا، وقد استفاضت الرواية عن أهل البيت ﷺ في أنّه كان قبل آدم في الأرض نوع من الخلق، قد أفسدوا وأهلكوا [٤]، كما في رواية عليّ بن إبراهيم في تفسيره في الصحيح عن أبي عبدالله ﷺ والقويّ عن الباقر، عن آبائه، عن أميرالمؤمنين ﷺ [٥].

ورواه الصدوق أيضاً في «العِلل» [٦].

ورواية تفسير «البرهان» عن العيّاشي، عن هِشام بن سالم، عن أبي عبدالله ﷺ [٧].

والعيّاشي عن عليّ بن الحسين، وعن عيسى بن حمزة، عن أبي عبدالله ﷺ [٨].

---

١. عبيد بن الأبرص الأسدي: شاعر جاهلي، عاصر امرأ القيس، وله معه مناظرات ومناقضات. كان من دهاة العرب وحكّامها في الجاهليّة. قتله النعمان بن المنذر في يوم بؤسه، وله أكثر من ثلاثمائة سنة. الشعر والشعراء: ١٦٦؛ الأغاني ١٩: ٨٤؛ خزانة الأدب ١: ٣٢٣.

٢. امرؤ القيس بن حجر بن عمرو الكندي، من أهل نجد. كان أبوه ملك أسد وغطفان. يعدّ امرؤ القيس من الطبقة الأولى، وهو أشعر الناس، وقد سبق الشعراء إلى أشياء ابتدعها واستحسنها العرب، واتّبعه عليها الشعراء، وهو من أصحاب المعلّقات، وقد ذكره النبيّ ﷺ فقال: «ذاك رجل مذكور في الدنيا شريف فيها، منسيّ في الآخرة خامل فيها، يجيء يوم القيامة ومعه لواء الشعر إلى النار». ومطلع معلّقته:

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل　　بسقط اللوى بين الدخول فحومل

الأغاني ٩: ٧٧؛ الشعر والشعراء: ٥٢ ـ ٧٢؛ الأعلام للزركلي ٢: ١١.

٣. خزانة الأدب ١: ٣٢٣، وهو من مجزوء الرجز.

٤. تفسير العيّاشي ١: ١١٦ ـ ١١٧، ح ١١٢.

٥. تفسير القمّي ١: ٤٩، ذيل الآية.

٦. علل الشرائع ١: ١٢٩، الباب ٩٦، ح ١.

٧. البرهان ١: ١٦٥، ح ٢٧٠.

٨. تفسير العيّاشي ١: ١١٥ ـ ١١٧، ح ١١١ ـ ١١٢.

وروى ذلك الحاكم في مستدركه من طريق الجمهور، وصحّحه، عن ابن عبّاس [١].

وأخرجه الطبَري في تفسيره أيضاً [٢].

ولمّا ذكر الله خلقه للأرض وما فيها لينتفع الإنسان بذلك، وذكر خلق السماوات، ذكر ابتداء خلقه للإنسان، وما جرى في ذلك من الشؤون، وما في خَلق الإنسان من الحكمة والكرامة لبعض أفراده ذوي الفضل، فقال ﷻ:

وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾.

«إذ»: ظرف، وعامله محذوف يفسّره قوله ـ تعالى ـ: ﴿قَالُوٓا۟﴾ إلى آخر القصص، كما يأتي إن شاء الله. «وجاعل»: خالقٌ من أجعله خليفةً. «والخليفة» من يخلُف غيره، ويجوز أن يكون المراد من يخلُف الخلق السابق المذكور في الروايات المشار إليها.

وقيل: إنّ «إذ» مفعول به، أي أذكر في القرآن ذلك الحين للناس، كقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ﴾ [٣]، ولكن يلزم من هذا القول أن يكون الذكر مختصّاً بقول الله تعالى للملائكة: ﴿إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾، ويكون ما بعده أجنبيّاً؛ لأنّه لم يُفرّع عليه ليكون مرتبطاً به، كالارتباط الذي في قوله تعالى: ﴿فَأَجَآءَهَا ٱلْمَخَاضُ﴾ [٤] إلى آخره.

فالمناسب إذن هو أن تكون «إذ» ظرفاً متعلّقاً بمحذوف يدلّ عليه سَوق الكلام الذي يفسّره، وذلك بأن يكون التقدير: وحين قال ربّك للملائكة: إنّي جاعل في

---

١. المستدرك على الصحيحين ٢: ٦٤٩، ح ٣٠٨٩.

٢. جامع البيان في تأويل القرآن ١: ٢٤٦، ح ٦١٦، ذيل الآية.

٣. مريم (١٩): ١٦.

٤. مريم (١٩): ٢٣.

الأرض خليفة، جرت في ذلك محاورات وشؤون، يفسّرها قوله تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ﴾. قالوا ذلك حيث قد رأوا الخلق السابق وإفسادهم وسفكهم للدماء، كما دلّت عليه الروايات المشار إليها.

وروى العيّاشي، بسنده عن هشام بن سالم، عن أبي عبدالله؈: «ما علم الملائكة بقولهم: أتجعل فيها من يُفسد فيها ويَسفك الدماء؛ لولا أنّهم قد رأوا فيها من يُفسد فيها ويَسفك الدماء»[1].

ولا يلزم أن يكون قولهم هذا اعتراضاً وذنباً منهم، بل قالوا ذلك؛ لأنّ الله أخبرهم في هذا الخطاب بأنّ الخليفة هو بَشَر من طين، كما في قوله تعالى في سورة صۤ المكّيّة: ﴿إِذۡ قَالَ رَبُّكَ لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقُۢ بَشَرٗا مِّن طِينٖ﴾[2]. فعرفوا من بشريّته أنّه ذو شهوة وغضب، وقد عهدوا من حال السابقين: أنّ الشهوة والغضب ينشأ منهما الفساد وسَفْك الدماء، ولأجل بُغضهم للفساد ومعصية الله سألوا عن الحكمة في خلق هذا الخليفة، مع أنّه في الشهوة والغضب مثل السابقين الذين طَهُرت الأرض من فسادهم.

﴿وَنَحۡنُ﴾ من لُطفك في خلقنا بلا شهوة ولا غضب أنا دائماً ﴿نُسَبِّحُ﴾، والتسبيح ﴿بِحَمۡدِكَ وَنُقَدِّسُ﴾، والتقديس ﴿لَكَ﴾، فإن شئت عُمران الأرض بصلاح عبادتك فاجعلنا فيها.

ولكن مع ذلك كان الأولى بهم أن لا يصدر منهم هذا السؤال في هذا المقام، وإن كان سؤالهم للتعلّم، بل يفوّضوا الأمر إلى الله وحكمته وعلمه بما هو الصالح.

﴿قَالَ﴾ الله لهم: ﴿إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾، فإنّ في ذلك حكمةً شريفةً، ولطفاً خفيّاً؛ إذ يكون من البشر أنبياء ورُسل وأئمّة فيهم شهوة وغضب، وهم مع ذلك في أعلى درجات الطهارة والعِصمة الاختياريّة، والطاعة والعبادة لله، والتفاني في هداية الناس وإصلاحهم.

وفيما أشرنا إليه في تفسير القمّي وعلل الصدوق عن أميرالمؤمنين؈: «﴿جَاعِلٞ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةٗ﴾ يكون حُجّة لي على خلقي»[3].

---

١. تفسير العيّاشي ١: ١١٣، ح١٠٨.

٢. ص (٣٨): ٧١.

٣. تقدّم تخريجه في ص ١٧٢، التعليقة ٥ ـ ٦.

وفيه أيضاً: «أجعل من ذرّيّته أنبياء وعباداً صالحين، وأئمّةً مهديّين، وأجعلهم خُلَفاء»[١]. الحديث.

وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَـٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿٣١﴾

قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾

قَالَ يَـٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّىٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾

وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٣٤﴾

﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾، أي أسماء هؤلاء الهُداة، روى الصدوق بسَنَدين مُعتبرين، عن الصادق عليه السلام: «أنّ الله ـ تبارك وتعالى ـ علّم آدم عليه السلام أسماء حُجَجه كلّها، ثمّ عرضهم ـ وهم أرواح ـ على الملائكة، فقال: أنبئوني بأسماء هؤلآء»[٢].

﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ﴾ وهم أرواح طاهرة وأنوار قُدسيّة، تُضيء بالهُدى والطهارة والعصمة الاختياريّة ﴿عَلَى ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ﴾؛ ليعرفوا فضلهم الفائق، ويظهر لهم شيء من وجه الحكمة في خلق الله للبشر، وعلمه بالذين تُشرق الأرض بنورهم، وتقوم بهم الحُجّة على الملائكة. ﴿فَقَالَ﴾ الله بعد أن عرضهم وعرّف الملائكة حالهم من الفضل: ﴿أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ الذين عرفتم فضلهم ﴿إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ في دعوى العلم حتّى قلتم قولكم ذلك.

﴿قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾ في أعمالك.

---

١. تفسير القمّي ١: ٥٠، ذيل الآية؛ علل الشرائع ١: ١٢٩، الباب ٩٦.

٢. كمال الدين وتمام النعمة: ١٤، في مقدّمة المصنّف.

﴿قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئۡهُم بِأَسۡمَآئِهِمۡۖ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسۡمَآئِهِمۡ قَالَ﴾ الله للملائكة ﴿أَلَمۡ أَقُل لَّكُمۡ﴾ فيما علّمتكم من جلال الإلهيّة، أو في معنى القول السابق: ﴿إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾، ﴿إِنِّيٓ أَعۡلَمُ غَيۡبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾، وفوق ذلك إنّي أعلم ما في الضمائر، ﴿وَأَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا كُنتُمۡ تَكۡتُمُونَ﴾. يدلّ قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنتُمۡ تَكۡتُمُونَ﴾ أنّ هناك شيئاً كَتَمَتْهُ الملائكة.

هذا، وقيل في هذه الآيات: إنّ الله علّم آدم اسم الصفحة والقدر، وكلّ شيء، حتّى البعير والبقر والشاة [١].

وقيل: أسماء الأودية والنبات والشجر والجبال ونحو ذلك [٢].

ولكن هذا كلّه ليس فيه مناسبة لسؤال الملائكة، ولا للاحتجاج عليهم بالعلم بمواقع الحكمة في خلق الخليفة، بل ليس فيه جواب لسؤال أصلاً، مع أنّ ذلك لا يُناسب قوله تعالى: ﴿عَرَضَهُمۡ﴾، ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾، ﴿بِأَسۡمَآئِهِمۡ﴾، فإنّ الإشارة وهذه الضمائر مختصّة بمن يعقل. ودعوى أنّ الله غلّب من يعقل على سائر الأشياء ما هي إلّا مجازفةٌ،مضافاً إلى أنّ الله قال: ﴿ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا﴾؛ ليظهر فضل العلم بهذا العموم خصوصاً على ما قيل، فلا يناسب أن يؤتى بلفظ مختصّ في اللغة بالعاقلين على خلاف العموم؛ لما ذكروه، ولا ينطبق على ما يُدّعى من العموم لكلّ الأشياء إلّا بعد التي واللتيا من دعوى التغليب الذي لا قرينة عليه في اللفظ، ولا في سياق الكلام، وليس هو كالتغليب في قوله تعالى: ﴿خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٖ مِّن مَّآءٖۖ فَمِنۡهُم مَّن يَمۡشِي عَلَىٰ بَطۡنِهِۦ وَمِنۡهُم مَّن يَمۡشِي عَلَىٰ رِجۡلَيۡنِ وَمِنۡهُم مَّن يَمۡشِي عَلَىٰٓ أَرۡبَعٖۚ يَخۡلُقُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ [٣].

﴿وَإِذۡ قُلۡنَا لِلۡمَلَٰٓئِكَةِ ٱسۡجُدُواْ لِأٓدَمَ﴾: الظاهر أنّ «إذ» هنا كسابقتها في المعنى والعامل، وأنّ قوله تعالى: ﴿فَسَجَدُوٓاْ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ [٤] يكون تفريعاً وتفسيراً

---

١. راجع: معالم التنزيل ١: ٦١؛ وتفسير ابن كثير ١: ٧٦، ذيل الآية.

٢. كما ورد في الحديث عن الصادق عليه السلام. راجع تفسير العيّاشي ١: ١١٨، ح ١١٦.

٣. النور (٢٤): ٤٥.

٤. البقرة (٢): ٣٤ ـ ٤٠.

لما حدث في ذلك الحين، والأمر للملائكة بالسجود شامل لإبليس؛ لاندماجه حينئذٍ في زُمرتهم وإن كان في الأصل من الجنّ، وقد علم إبليس بشمول الأمر له؛ ولذا لم يعتذر بأنّ الأمر لم يكن شاملاً له، بل التجأ في استكباره إلى القياس.

والسجود يجوز أن يكون لآدم ابتداءً بعنوان التكريم لا العبادة؛ فإنّ السجود الذي يختصّ بالله ويمنع العقل والشرع أن يؤتى به لغيره، إنّما هو ما كان بعنوان العبادة والخضوع بعنوان الإلهيّة، ويجوز أن يكون لله شكراً على خلقه لآدم، وما له ولبعض ذرّيّته من الفضل، ومن ذلك يحصل لآدم نوع من التكريم والتعظيم، وبهذا الاعتبار قال الله: ﴿ٱسْجُدُواْ لِأٓدَمَ﴾. والوجه الأوّل أظهر من اللفظ، وإن ثبت في شرعنا تحريم مطلق السجود لغير الله، فلم يثبت المنع منه حتّى في ذلك الحين.

﴿فَسَجَدُوٓاْ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ﴾ عن السجود، ﴿وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾
فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾
فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾
قُلْنَا ٱهْبِطُواْ مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾
وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٩﴾

﴿وَقُلْنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾: يقال لامرأة الرجل: زوج وزوجة، والأوّل هو اللغة العالية، وبها جاء القرآن. والجنّة: اسم للبستان.

وروى الكُلَيني وابن بابَوَيه مُسْنَداً، والقُمّي مرفوعاً عن أبي عبدالله عليه السلام: «أنّ جنّة

آدم من جنان الدنيا، تطلع فيها الشمس والقمر، ولو كانت من جنان الآخرة، أو الخُلد لما أُخرج منها»[١]. انتهى. وهذا لايستلزم كونها في الأرض.

﴿وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا﴾ الأمر بالأكل كالأمر بالسكنى في الجنّة، إنّما هو للإباحة والإنعام. والرغَد: صفة للمصدر، أي أكلاً رَغَداً رافِهاً، ليس فيه عناء، وكلا من أيّ مكان شئتما ممّا يُؤكل منه، بلا حَجْر، ولا نهي إرشادي.

﴿وَلَا تَقْرَبَا هَـٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ لا يخفى من دلالة المقام والنظائر ورواية العيّاشي عن الباقر عليه السلام أنّ المراد هنا هو عدم الأكل منها، لا مُطلق القُرب[٢]. ولكن صدر النهي بصورة النهي عن القُرب لأجل بيان التحذّر من الأكل منها، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ﴾[٣]، و﴿لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ﴾[٤]. ولم يصحّ ما رُوي في حقيقة الشجرة[٥].

والنهي هاهنا للإرشاد لا للتحريم، بدليل قوله تعالى في بيان الحال في سورة طه المكّيّة: ﴿إِنَّ هَـٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ﴾[٦]. أي تقع في شَقاء العيش ومَشقّته.

ويؤكّد دلالة السياق على ذلك أنّه نسب الشقاء إلى آدم دون زوجته، نظراً إلى ما جرت به العادة في الأرض في أنّ الرجل هو الذي يتعب في تحصيل المعيشة، والمرأة عِيال عليه. ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا﴾[٧]. أي في الجنّة ﴿وَلَا تَعْرَىٰ ۞ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَؤُاْ فِيهَا وَلَا تَضْحَىٰ﴾[٨]. ولا تحتاج لأن تتعب فكرك وبَدَنك في تحصيل المأكول والملبوس

---

١. الكافي ٣: ٢٤٧، باب جنّة الدنيا، ح ٢؛ علل الشرائع ٢: ٣٢٥ ـ ٣٢٦، الباب ٣٨٥، ح ٥٥؛ تفسير القمّي ١: ٤٣، ذيل الآية.

٢. تفسير العيّاشي ١: ١٢١، ح ١٢٤.

٣. الأنعام (٦): ١٥٢.

٤. النساء (٤): ٤٣.

٥. راجع روح المعاني ١: ٢٣٤، ذيل الآية.

٦. طه (٢٠): ١١٧.

٧. طه (٢٠): ١١٨.

٨. طه (٢٠): ١١٨ ـ ١١٩.

والمشروب، والشيء الذي يظلّك من حرارة الشمس.

فلم يرتّب على إخراج إبليس لهما إثم معصية، وفسق خروج عن الطاعة، ولا حذّره من ذلك، كما يقتضيه اللطف، فالنهي لمحض الإرشاد إلى أن لا يقع في ورطة الأكل المستتبع بحسب الحكمة للخروج من نعيم الجنّة إلى شقاء عيش الأرض وتعبه، وإنّ مخالفة النهي الإرشادي تسمّى أيضاً معصية، وما كلُّ معصية تساوي الذنب والإثم.

﴿فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ لأنفسكما بالخروج من النعيم إلى التعب، ومثل هذا الظلم لا يستوجب ذمّاً، ولا يعدّ ذنباً. والظلم في اللغة يساوق وضع الشيء في غير محلّه، وضدّ الإنصاف أو العدول. ومنه الحديث: لزموا الطريق فلم يظلموه، أي لم يعدلوا عنه [١].

ولقد أغرب [٢] من قال: إنّ الظلم اسم ذمّ لا يجوز أن يُطلق على غير المستحق للّعن، لقوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾؛ أفلا يدري أنّ الآية المذكورة وردت في سورة الأعراف [٧]: ٤٤ وسورة هود [١١]: ١٨ في الظالمين الذين يصدّون عن سبيل الله ويبغونها عِوجاً، وهم بالآخرة كافرون؟!

﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَـٰنُ عَنْهَا﴾، زلّت قدمه ورجله: لم تثبت في مكانها، وتحوّلت عنه، وكذا الإنسان. وأزلّه: حمله أو ألجأه إلى الزلّة والزلل، فأزلّهما الشيطان بِوَسْوَسَته وغِوايته ومُخادَعته باليمين الكاذبة عن الوصيّة المدلول عليها بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَـٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ﴾ و﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ﴾ [٣]. أو أزلّهما عن الجنّة ولم يتركهما ثابتين فيها، وقد رُويت في كيفيّة وصوله إليهما بالوسوسة والمخاطبة بالإغواء روايات لم تصحّ.

﴿فَأَخْرَجَهُمَا﴾: صار بإغوائه لهما سبباً لخروجهما من حيث تبدّل المصلحة في

---

١. النهاية في غريب الحديث والأثر ٣: ١٦١؛ لسان العرب ١٢: ٣٧٣، «ظ ل م».

٢. أغرب: أغرب القوم انتووا، والرجل ابتعد أو أتى بشيء غريب. كتاب العين ٤: ٤٠٩، «باب الغين والراء»؛ الصحاح ١: ١٩١؛ أقرب الموارد ٢: ٨٦٤، «غ ر ب».

٣. طه (٢٠): ١١٧.

إسكانهما الجنّة. فنسب الإخراج إليه على سبيل المجاز في الإسناد ﴿مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ من النعيم واللباس، والعيش الرغيد.

﴿وَقُلْنَا اهْبِطُوا﴾ الخطاب لآدم وحوّاء وإبليس، وإذا كان إبليس هابطاً إلى الأرض قبل ذلك، جاز هذا الخطاب بمعنى تساووا في الهبوط منها. ﴿بَعْضُكُمْ﴾ إبليس وآدم وحوّاء أو ذرّيّتهما ﴿لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾، وعداوة البشر لإبليس باعتبار النوع، وإن أطاعه بعض الناس.

﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ اسم مكان، أي موضع استقرار، ومصدر الاستقرار معروف. ﴿وَمَتَاعٌ﴾ اسم لما ينتفع به ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ محدود لكلّ بموته، حتّى إبليس عند الصّعقة الأخيرة قريب القيامة والبعث.

﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾: التلقّي هنا أخذ آدم للكلمات من الله باستقبال وقبول وتعلّم وعمل، ومقتضى السياق هو أنّ آدم نَدِم على مخالفة الله في أمره الإرشادي، وأراد التوبة والرجوع إلى مقام الأولياء المتّبعين لإرشاد الله في العمل والترك، وصار يحاول الوسائل التي يتوب الله بها عليه، فيُعلّمه الله كلمات توقّفه في مقام المنيبين، وتعرّفه فضيلة ذوي الفضل.

وقد رُوي من طرق الفريقين: أنّه نحو من الدعاء [١]. وفي الدرّ المنثور ممّا أخرجه الديلمي في الفردوس مسنداً عن عليّ عليه السلام دعاء فيه: «اللّهمّ إنّي أسألك بحقّ محمّد وآل محمّد» مكرّراً [٢].

وممّا أخرجه ابن النجّار والبيهقي مسنداً عن ابن عبّاس، عن رسول الله صلى الله عليه وآله: سألته عن الكلمات التي تلقّاها آدم من ربّه، قال: «سأل بحقّ محمّد وعليّ وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام، فتاب عليه» [٣].

وروي من طريق الإماميّة نحو ذلك، كما رواه الكُلَيني والصّدوق عن ابن عبّاس

---

١. تفسير العيّاشي ١: ١٢٩ ـ ١٣٠، ح ١٢٩ ـ ١٣٠؛ جامع البيان في تأويل القرآن ١: ٢٨٢، ح ٧٨٦ ـ ٧٩٢؛ الدرّ المنثور ١: ١٤٥، ذيل الآية.

٢ و٣. الدرّ المنثور ١: ١٤٧، ذيل الآية.

مرفوعاً [١]. والعيّاشي نحوه عن عبدالرحمن بن كثير، عن الصادق عليه السلام [٢]. وعنه أيضاً مُرسلاً [٣].
ولا منافاة بين روايات الدعاء وروايات الاستشفاع بأهل البيت لجواز الجمع بينهما.

﴿فَتَابَ عَلَيْهِ﴾، فرجع عليه بالرحمة ولُطف الإرشاد وقرب المنزلة والزلفى. ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾. ولأجل الاختصار لم تُذكر هنا توبة حوّاء؛ ولأنّها معلومة مذكورة في سورة الأعراف المكّيّة (٢٣) [٤].

﴿قُلْنَا ٱهْبِطُواْ مِنْهَا جَمِيعًا﴾: كرّر ذكر الأمر بالهبوط لأجل أن يذكر ما كان مرتبطاً به من الكلام، كما تدلُّ على ذلك سورة طٰه المكّيّة (١٢٢، ١٢٣) [٥] فقد جمع فيها ما بعد الأمرين بالهبوط هنا بعد أمر واحد، وجميعاً يراد منه أيضاً ذرّيّة آدم باعتبار هبوط أبوَيهم.

﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى﴾، إمّا: شرطيّة. والهُدى: الرسالة والآيات ودلائل الحقّ.

﴿فَمَن تَبِعَ هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ في الآخرة، وهذه الجملة جواب للشرط في ﴿إِمَّا يَأْتِيَنَّكُم﴾.

﴿وَٱلَّذِينَ﴾ لا يتّبعون الهدى، بل ﴿كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾.

يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُواْ بِعَهْدِىٓ
أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ ﴿٤٠﴾
وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ
وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّٰىَ فَٱتَّقُونِ ﴿٤١﴾

---

١. الكافي ٨: ٢٥٣، باب فضل الشيعة، ح ٤٧٢؛ معاني الأخبار: ١٢٥، باب معنى الكلمات التي تلقّاها آدم من ربّه...، ح ١.

٢. تفسير العيّاشي ١: ١٣٠، ح ١٣١.

٣. الكافي ٨: ٢٥٣، باب فضل الشيعة، ذيل الحديث ٢٧٢؛ البرهان ١: ١٩٤، ح ٤٢٥.

٤. قوله تعالى: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾.

٥. قوله تعالى: ﴿ثُمَّ ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ۞ قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًۢا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ﴾.

وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٢﴾
وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾
أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ
أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾
وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾
ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿٤٦﴾

﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾: خطاب للموجودين منهم عند النزول. «إسرائيل»: لقب يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل، معرّب «يسرئيل» في العبرانيّة.

ورُوي أنّ معناه: عبدالله، أو قُوّة الله [١].

﴿ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ فيما خصّ الله به آباءهم من التوفيق للتوحيد الموروث من إبراهيم، وإرساله موسى والأنبياء منهم، ونجاتهم من فرعون وقومه، وظهور الآيات لهم، وإنزال المنّ والسلوى عليهم، وتوريثهم الأرض المقدّسة، وإهلاك أعدائهم وغير ذلك. وهذا النهج متعارَف في الخطاب بأن يُخاطب الموجودين من القبيلة والأُمّة بأُمور أسلافهم، لا سيّما ما يعود أمره في الفَخْر والوَبال على الموجودين، وشواهده في النثر والنظم من العرب وغيرهم كثيرة جدّاً.

﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِىٓ﴾ قد قطع الله العهد مع بني إسرائيل على العمل بما في التوراة من توحيده وعبادته، واتّباع دين الحقّ، والعمل بالشريعة، واتّباع النبيّ الذي يُقيمه الله لهم من إخوتهم بني إسماعيل، ويجعل كلامه في فمه، وأن يسمعوا له ويُطيعوا.

ومهما حُرّفت التوراة فقد بقي هذا العهد فيها، وإنّ قراءة اليهود لها، والالتزام بها في جميع أجيالهم التزام بهذا العهد، وكذا المخاطَبين بالآية من اليهود المعاصرين لرسول الله ﷺ.

---

١. علل الشرائع ١: ٥٩، الباب ٣٩، ح ١ ـ ٢.

﴿أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ من اللطف والتوفيق والتسديد وثواب الآخرة، ويُؤخذ من الآية قاعدة كلّيّة، وهي أنّ من لم يفِ بعهد الله فيما أخذه من الدين والشريعة فهو بنفسه قد نقض عهد الله معه، وخرج عن كونه أهلاً لما وعد به من اللطف والرحمة واستجابة الدعاء، وعلى ذلك جاءت صحيحة القمّي عن جميل، عن أبي عبدالله الصادق‌ؑ في استجابة الدعاء[1].

ومن عهود الله ومصاديق هذه القاعدة كما في «الكافي» في مُوثّقة سماعة، عن الصادق‌ؑ، ورواية ابن بابويه عن ابن عبّاس: هو ما عقد رسول الله‌ؐ لأميرالمؤمنين‌ؑ في غدير خُمّ، كما تواتر به الحديث بين المسلمين[2].

﴿وَإِيَّٰيَ فَٱرْهَبُونِ﴾ الرهبة: الخوف، والتقدير وإيّاي ارهبوا: أي ولتكن رهبتكم مُنحصِرة بي، ولا يحملكم على نقض عهدي رهبةٌ من شيء، فارهبوني ولا تنقُضوا عهدي. وحُذِفت كلمة «ارهبوا» لدلالة «فَٱرْهَبُونِ».

﴿وَءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلْتُ﴾، أي القرآن الذي أنزلته على رسولي محمد‌ؐ وهو النبيّ الذي وعدكم به الله وموسى، وأخذ الله عهدكم باتّباعه.

﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾ وبقي عندكم حتّى في توراتكم المحرّفة، وهو أنّ الله يجعل كلامه في فم ذلك النبيّ، وقد دلّكم إعجاز القرآن على أنّه كلام الله، أو مصدّقاً لما معكم من الإيمان بالله واسم توحيده، والاعتقاد بالنبوّات ورسالة موسى وآياته. ولا يصحّ أن يقال: إنّه مصدّق لما معهم من التوراة؛ فإنّ ما معهم من التوراة محرّف بأشدّ التحريف المُشتمل على الكُفر والخُرافات، والقرآن صريح في مخالفتها في ذلك، وقد أشرنا إلى شيء من ذلك في الفصل الأوّل من المقدّمة في إعجاز القرآن من وجهة التأريخ[3].

---

١. تفسير القمّي ١: ٥٦، ذيل الآية.

٢. الكافي ١: ٤٣١، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية، ح ٨٩؛ معاني الأخبار: ٣٧٢، باب معنى وفاء العباد بعهد الله...، ح ١؛ مسند أحمد ٥: ٤٩٤ ـ ٤٩٥، ح ١٨٧٩٣؛ الجامع الصحيح ٥: ٦٣٢، ح ٣٧١٣؛ مصابيح السنّة ٤: ١٧٢، ح ٤٧٦٧.

٣. تقدّم في ص ٣٢.

﴿وَلَا﴾ تكفروا به و ﴿تَكُونُوٓاْ﴾ مع عهد توراتكم بالنبيّ، وجعل الله كلامه في فمه، ومع دلالة الوجوه المتعدّدة في إعجاز القرآن، ﴿أَوَّلَ كَافِرِۭ بِهِۦ﴾، أوّل من يعدُّ من الكافرين به، وذلك لتفاحش كفركم بعد قيام الحجّة عليكم من وجوه عديدة، يقال لكثير الكذب وشديد الفسق: أوّل كاذب، وأوّل فاسق، أي أوّل من يعدّ من الكاذبين ومن الفاسقين.

﴿وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي﴾ مع وضوح الحُجّة عليكم ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾: الثمن يشتريه الإنسان في معاملته، كما أنّ الآخر يشتري السلعة، واستُعير لاستبدالهم آيات الله بأهوائهم لفظ «الشراء»؛ لما فيه من استبدال شيء بشيء، كما قال أبو ذُؤيب الهُذَلي [١]:

وَإِنْ تَزْعُمِيني كُنْتُ أَجْهَلُ فِيكُمُ ... فَإِنّي شَرَيْتُ الْحِلْمَ بَعْدَكِ بِالْجَهْلِ [٢]

والثمن القليل الحقير: هو خوفهم من أكابرهم، أو حرصهم على جامعتهم الإسرائيليّة، أو حسدهم للرسولﷺ، وغير ذلك من أباطيل الأهواء.

﴿وَإِيَّٰيَ﴾ اتّقوا، أو احذروا نَكالي وعذابي للكافرين المعاندين للحقّ بأهوائهم.

﴿فَٱتَّقُونِ ۝ وَلَا تَلْبِسُواْ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ﴾، ولا تجعلوا على الحقّ المعروف لباس الباطل ترويجاً لباطلكم، ﴿وَتَكْتُمُواْ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ به، فأسلموا وفاءً بعهد الله وعملاً بالحقّ الذي تعلمون به، ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ من المسلمين.

﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ﴾ من الصدق، واتّباع الحقّ، وطاعة الله، ﴿وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ

---

١. أبو ذؤيب الهذلي: خويلد بن خالد بن محرّث من بني هذيل بن مدركة، شاعر فحل مخضرم، أدرك الإسلام، وسكن المدينة، اشترك في الغزو والفتوح، عاش إلى أيّام عثمان، فخرج في جند عبد الله بن أبي سرح إلى إفريقيّة سنة (٢٦)هـ غازياً، فشهد فتح إفريقيّة، ومات بمصر، وأشهر شعره عينيّته التي رثى بها أبناءه الخمسة الذين أُصيبوا بالطاعون في عام واحد ومطلعها:

أمن المنون وريبها تتوجّع ... والدهر ليس بمعتب من يجزع

الأغاني ٦: ٢٦٤؛ الشعر والشعراء: ٤٤٠؛ خزانة الأدب ١: ٢٠٢.

٢. كتاب سيبويه ١: ٧٨ و ٩٨؛ مغني اللبيب ٢: ٤١٦؛ شرح ابن عقيل ١: ٤٢٣.

﴿وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾، فإنّ فيه بقيّة من وصايا التوراة الحقيقيّة في الإرشاد والتعليم باتّباع الحقّ، والعمل بالعلم. ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ كيف لا يقبُح من الإنسان أن يترك عمل البرّ الذي يعلم به؟

﴿وَٱسْتَعِينُواْ﴾ على ما يُراد منكم ممّا فيه سعادتكم في الدين والدنيا، وتوسّلوا إليه بالأسباب المروّضة للنفس، والموجّهة لكم إلى الله في استعانته، وطلب توفيقه وتسديده. ﴿بِٱلصَّبْرِ﴾ على الوفاء بعهد الله، والإيمان برسوله محمّدﷺ وما أنزل إليه، وعلى طاعة الله في أوامره ونواهيه، وعلى مخالفة النفس الأمّارة، وعلى مكافحة الكُفر والضلال بنصر الدين ونشر الهُدى، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى نوائب الدنيا بالتسليم لأمر الله.

فإنّ الصبر في الآية الكريمة مُطلق، وأثره في جميع ما ذكرناه جليّ محمود، كما يدلّ عليه ما جاء في الكتاب والسنّة في فضل الصبر. وفي بعض رواياتنا المعتَبرة تفسير الصبر بالصوم[1]؛ وذلك باعتبار كونه أحد المصاديق، وله الأثر الكبير في ترويض النفس، وتمرينها على الصبر، وتصفيتها وتوجيهها إلى الله.

﴿وَٱلصَّلَوٰةِ﴾، فإنّ أقوالها وأحوالها تعلّم بكلّ وجهةٍ من تهذيب الأخلاق، وإنّ الإتيان بها بحقيقتها والتدبّر لمضامين آياتها وأذكارها، يهدي إلى كلّ خير، وهي باب الله في مناجاته والاستعانة به.

﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ على نوع الناس، يرونها حملاً كبيراً يثقُل عليهم، فيقوم إليها من يقوم على كَسَلٍ وتثاقل. ﴿إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ﴾، الخُشوع فوق الخُضوع، لا يقبل التصنّع، فيه نوع من الانكسار يظهر على الإنسان وعلى القلب وعلى البصر وعلى الصوت، كما جاء في القرآن الكريم، أي إلّا على الذين شعارهم الخُشوع من خوف الله، كأنّهم أشرَفوا على الموت والمعاد والحساب، فخشعوا لذلك، واستعدّوا للزاد وطَلَب المغفرة، ومناجاة الحقّ رغبةً ورهبةً ودُعاءً وثناءً، لم يغلبه طول الأمل، ليروا الموت بعيداً

١. تفسير العيّاشي ١: ١٣٢، ح ١٤٤ ـ ١٤٥.

فيطمئنّوا بالحياة، ويسوّفوا الأعمال الصالحة والاستعداد للآخرة، بل غلبوا الأمل، وقرّبوا الموت إلى ظنّهم، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام لهمّام [١] في صفة المتّقي: «تراه قريباً أمَلُهُ» [٢]، أي يرى آثار ذلك عليه، وحالهم كما قال الحسن عليه السلام في وصيّته لجُنادة [٣]: «واعمل لآخرتك كأنّك تموت غداً» [٤].

﴿الَّذِينَ﴾ نظروا إلى الدنيا وفنائها بعين البصيرة، واشتاقوا إلى نعيم الآخرة، فهم ﴿يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَـٰقُواْ رَبِّهِمْ﴾ ومستوفو آجالهم في ساعتهم، وما يقرب منها ﴿وَأَنَّهُمْ﴾ عن قريب ﴿إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ رجوع جزاء واستسلام.

يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٤٧﴾

وَٱتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَـٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾

---

١. همّام: هو همّام بن شريح بن يزيد من شيعة أمير المؤمنين وأوليائه، وكان ناسكاً عابداً. قال لأمير المؤمنين عليه السلام: صف لي المتّقين حتّى أصير بوصفك إيّاهم كالناظر إليهم، فتثاقل عن جوابه، فعزم عليه ـ أي أقسم عليه ـ فقال: يا همّام، اتّق الله وأحسن. فلمّا أبى همّام إلّا الخوض فيما سأله على وجه التفصيل، قال له: «إنّ الله خلق الخلق...» فلمّا فرغ من هذه المقدّمة شرع في ذكر صفات المتّقين، فقال: «إنّهم أهل الفضائل...» فصاح همّام صيحةً عظيمةً، ووقع مغشيّاً عليه، فحرّكوه فإذا هو قد فارق الدنيا. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٠: ١٣٤؛ أعيان الشيعة ١٠: ٢٧١.

٢. نهج البلاغة: ٤٠٩، الخطبة ١٩٣.

٣. جنادة بن أبي أميّة: ذكره الشيخ في رجاله في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، توفّي في غزو البحر سنة ٨٠ هـ أيّام معاوية. وقال عنه الشيخ: هو صاحب خبر الحسن عليه السلام. قال جنادة: دخلت على الحسن بن عليّ بن أبي طالب في مرضه الذي توفّي فيه، وبين يديه طست يقذف فيه، ويخرج كبده قطعةً قطعةً إثر السمّ الذي سقاه معاوية، فقلت: يا مولاي مالك لا تعالج نفسك؟ فقال: يا عبد الله بماذا أعالج الموت؟ قلت: إنّا لله وإنّا إليه راجعون. الخبر. ويمكن أن يستفاد من ذلك تشيّعه. راجع: رجال الطوسي: ٣٤، الرقم ١٥٩، وبحار الأنوار ٤٤: ١٣٨، ح ٦، وأعيان الشيعة ٤: ٢٢٤.

٤. كفاية الأثر: ٢٢٨.

وَإِذْ نَجَّيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿٤٩﴾ وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ فَأَنجَيْنَٰكُمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٠﴾

﴿يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾، وقد مرّ شيء من بيان ذلك في الآية الثامنة والثلاثين، وكُرّر هنا تأكيداً في استلفاتهم إلى النِعَم، وإقامةً للحُجّة بها عليهم.

﴿وَ﴾ اذكروا ﴿أَنِّى فَضَّلْتُكُمْ﴾ بها ﴿عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ في زمان أسلافكم.

﴿وَٱتَّقُوا۟﴾ يوم القيامة، يوم الحساب والنكال، ﴿يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا﴾، أي لا تقضي ولا تؤدّي ممّا عليها شيئاً، من جَزى الدين: إذا قضاه. ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا﴾ من النفس الأُولى ﴿شَفَٰعَةٌ﴾ من حيث إنّها نفس لها نحو صِلةٍ بالمشفوع له.

وقد تقدّم في تفسير سورة الفاتحة ما يدلّ من القرآن الكريم على تحقّق الشفاعة بإذن الله ورضاه، وأجمع المسلمون على أنّ لرسول الله ﷺ شفاعة مقبولة، وإن جازَفت المُعتزِلة بدَعوى اختصاصها بمنافع المؤمنين، وأجمعت الإماميّة على ثُبوت الشفاعة للنبيّ الكريم وأهل بيته الطاهرين وأصحابه المنتجبين وصالحي المؤمنين، وبذلك جاءت أحاديث الفريقين [١].

﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا﴾ من النفس الثانية ﴿عَدْلٌ﴾ عَدْل الشيء ـ بالفتح ـ: ما يقوم مقامه من غير جنسه، بمعنى: ولا يُقبل منها فِداء معادل. واحتُمل عود الضمير هنا إلى النفس الأُولى أيضاً، بمعنى لا تُقبل شفاعتها، ولا يُؤخذ منها فِداء للنفس الثانية. والأوّل أظهر وأنسب بالاستقصاء، وأبعد عمّا يعود إلى التكرار لمعنى «لا تَجزي».

﴿وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾، أي أهل ذلك اليوم المدلول عليه بتعدّد النفوس، ليس لهم ناصر

١. سبق ذكره في المقدّمة، ص ١٣٦ ـ ١٣٩.

على الله وحسابه وعذابه، وناهيك بالتهديد بذلك اليوم ما ذكر فيه، فليتّقه ذوو الشعور.

﴿وَ﴾ اذكروا يا بني إسرائيل ﴿إِذْ نَجَّيْنَـٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ حال كونهم ﴿يَسُومُونَكُمْ﴾ قريب من معنى يولونكم ﴿سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ﴾.

قال عَمرو بن كُلثوم في معلّقته:

إذَا مَا المَلْكُ سَامَ النَّاسَ خَسْفاً أَبَـيْنَا أنْ يُـقِرَّ الـخَسْفَ فِـيْنَا [1]

﴿يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ﴾، أي يكثّر ويعمّ ذبحهم لهم، ﴿وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ﴾، أي البنات اللاتي يولّدن لكم، ولا يذبّحونهنّ كالأبناء، فكأنّهم بتركهنّ طلبوا حياتهنّ، وسمّيت نساء باعتبار بقائهنّ نوعاً إلى زمان الكِبَر.

﴿وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾: نسب البلاء إلى الله باعتبار قدره وقدرته على رفعه وإملائه لآل فرعون.

﴿وَ﴾ اذكروا ﴿إِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ﴾: فصلنا البحر بعضه من بعض، ومن قوله تعالى في سورة الشعراء: ﴿فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [2]. يعرف أنّ أفراقه كانت متعدّدة، وطُرق بني إسرائيل فيما بينها متعدّدة، «فَرَقْنَا بِكُمُ»، أي أنتم الفاصل والفارق ما بين أجزائه في عبوركم فيه على اليابسة، وهذا أوضح في المعجز، وأوضح في خَرْق العادة.

﴿فَأَنجَيْنَـٰكُمْ﴾ من مُضايقة فِرعون وجنوده ومن البحر، ﴿وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ حين أتبعوكم في البحر، ﴿وَأَنتُمْ﴾ خارج البحر ﴿تَنظُرُونَ﴾ إلى غرَقهم.

والبحر: هو خليج السويس [3] من البحر الأحمر، وعَرْضه بحسب اختلاف مواقعه من نحو عشرة أميال إلى نحو عشرين ميلاً، واقتصر هنا في ذكر الغَرَق على آل فِرعون باعتبار الامتنان بالنجاة من جيشهم بغرقه.

---

١. شرح المعلّقات السبع للزوزني: ١٣٥، وفيه: «أبينا أن نُقِرَّ الذلَّ فينا».

٢. الشعراء (٢٦): ٦٣.

٣. خليج السويس: أحد الخليجين اللذين ينتهي بهما البحر الأحمر شمالاً. تبدأ عنده قناة السويس. راجع المنجد في الأعلام: ٣٧٤.

وفي ذكر فرعون وعُتوّه والانتقام منه، قال الله في سورة الإسراء: ﴿فَأَغْرَقْنَـٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ جَمِيعًا﴾[1].

وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَـٰلِمُونَ ﴿٥١﴾
ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾
وَإِذْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾

﴿وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ باعتبار مجموع الوعدين: الوعد الأوّل: وهو ثلاثون ليلةً، والثاني: وهو إتمامها بعشر، كما في سورة الأعراف (١٤٢)[2].

﴿ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ﴾ إلهاً، كما في سورة طه المكّيّة: ﴿فَقَالُواْ هَـٰذَآ إِلَـٰهُكُمْ وَإِلَـٰهُ مُوسَىٰ﴾[3]. ولم تجد صراحةً يعوّل عليها في أنّ الذين عبدوا العجل هم كلّ بني إسرائيل الموجودين حينئذٍ ما عدا هارون، أو بعضهم؛ لأنّ سَوق الخطاب هنا وفي سورة النساء إنّما هو باعتبار البعض من بني إسرائيل، فيجوز أن يكون باعتبار البعض من جيش موسى.

نعم في سورتَي الأعراف وطه نسب اتّخاذ العجل وإضلال السامري إلى قوم موسى[4]، ولكن يجوز أن يكون ذلك باعتبار البعض الكثير، نعم ربما يُستظهر أنّهم البعض من قول هارون، كما في سورة طه: ﴿إِنِّى خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾[5]. ولكن تزاحم الاحتمالات في مراده من التفريق يُزاحم ذلك الاستظهار، وغَرَض القرآن الكريم من

١. الإسراء (١٧): ١٠٣.

٢. قوله تعالى: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَـٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَـٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَـٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾.

٣. طه (٢٠): ٨٨.

٤. الأعراف (٧): ١٤٨: ﴿وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ﴾ وطه (٢٠): ٩٢: ﴿قَالَ يَـٰهَـٰرُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوٓاْ﴾.

٥. طه (٢٠): ٩٤.

قصصه إنّما هو التذكير والموعظة، ولا يهمّه تأريخيّتها لكي ينصّ على الكلّ أو البعض.

﴿مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾ من بعد أن غاب عنكم موسى في ميعاد ربّه. ﴿وَأَنتُمۡ ظَٰلِمُونَ﴾ لأنفسكم ولعقولكم وللحقائق.

﴿ثُمَّ عَفَوۡنَا عَنكُم مِّنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ﴾، أي من بعد ما وقعت عبادة العِجل. والسياق في خطاب بني إسرائيل بأحوال بعضهم لا يترك في الآية ظهوراً في العفو عمّن عَبَد العِجل، ويجوز أن يكون حينئذٍ من لم يعبُد العِجل، ولكنّهم تخاذلوا ولم ينصُروا هارون بالنهي عن هذا المنكر العظيم، فعفا عنهم بتوبتهم، كما في الآية الآتية. ﴿لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾: جيء بـ«لعلّ» عِوضاً عن لام الغاية، للوجه الذي سنذكره إن شاء الله في الآية الثالثة والثمانين بعد المائة [1].

﴿وَإِذۡ ءَاتَيۡنَا مُوسَى ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡفُرۡقَانَ﴾: ترتيب القِصّة يقضي أنّها الألواح التي جاء فيها في سورة الأعراف: ﴿وَكَتَبۡنَا لَهُۥ فِي ٱلۡأَلۡوَاحِ مِن كُلِّ شَيۡءٖ مَّوۡعِظَةٗ وَتَفۡصِيلٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ﴾ [2]، و﴿أَخَذَ ٱلۡأَلۡوَاحَۖ وَفِي نُسۡخَتِهَا هُدٗى وَرَحۡمَةٞ﴾ [3]. فتكون بهُداها فارقة بين الحقّ والباطل، فسُمّيت فرقاناً. ويجوز أن يراد بالكتاب والفُرقان التوراة. ﴿لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ﴾، أي لغاية أن تهتدوا، وجيء بـ«لعلّ» لما أشرنا إليه [4].

وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ إِنَّكُمۡ ظَلَمۡتُمۡ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلۡعِجۡلَ فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمۡ فَٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ عِندَ بَارِئِكُمۡ فَتَابَ عَلَيۡكُمۡۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٤﴾

وَإِذۡ قُلۡتُمۡ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤۡمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهۡرَةٗ فَأَخَذَتۡكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمۡ تَنظُرُونَ ﴿٥٥﴾

---

١. يأتي في ص ٢٩٥.

٢. الأعراف (٧): ١٤٥.

٣. الأعراف (٧): ١٥٤.

٤. سبق ذكره قبيل هذا.

ثُمَّ بَعَثْنَـٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾
وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ كُلُوا۟ مِن
طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَـٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٥٧﴾

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَـٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ﴾ إلهاً. ﴿فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ﴾ الله الذي خلقكم وبرأكم بعد عدمكم. وما ذكرناه من سياق الآيات في خطاب القبيلة بفعل بعضها لا يترك في الآية ظهوراً بأنّهم كلّهم عبدوا العجل.

وإن أردتم التوبة الصادقة التي تمحو ما وقع فيكم من الشرك بالله بعبادة العجل، ﴿فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾. الجملة بدل من «فتوبوا» لبيان أنّ الذي تتحقّق به توبتكم هو أن تُقدِموا على قتل بعضكم بعضاً، فكان ذلك نفس التوبة هنا. والظاهر أنّه ليس المراد أن ينتحروا ويقتل كلّ إنسان نفسه، بل قتل النفوس المضافة إليهم بالقرابة والرّحِم الماسّة، فقد كانوا عبارةً عن آباء وأبناء وإخوان وأعمام وبني أعمام، وكلّهم مرتبطون بولاء القبيلة والقوميّة، والجامعة الإسرائيليّة.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾، أي توبتكم بقتلكم نفوسكم، وإقدامكم على ذلك طاعةً لله، وتكفيراً لما وقع من الشرك، وَرَدْعاً عن مثله ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ﴾. وفي التعبير بقوله تعالى: ﴿بَارِئِكُمْ﴾ في الآية إشارة إلى أنّ الله هو بارئكم والمُنْعِم بخلقكم. فما أهون نفوس المشركين وقتلهم في جَنْب الحماية لتوحيده، وقمع ضَلال الإشراك به، وفي جَنْب رضاه وتوبته عليكم!

ففعلوا شيئاً من ذلك، كما يدلّ عليه السياق مع قوله تعالى: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾، وهو خطاب لبني إسرائيل الموجودين في عصر الرسول، بالنهج المتقدّم من خطاب بعض القبيلة بأعمال بعضها، وباعتبار أنّ التوبة على قوم موسى في تلك الواقعة يعود نفعها على المخاطَبين، وعلى كلّ بني إسرائيل في جمع أجيالهم، ببقاء جامعتهم القوميّة، وصورة الدين والتوحيد. ﴿إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾.

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ﴾: خوطبوا بذلك باعتبار قول الأسلاف من قبيلتهم: ﴿يَـٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ

لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ﴾: الصوت الشديد، وأخْذُها هو استيلاؤها عليهم، والمراد إماتتها لهم. ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ توهّماً منكم أنّكم ترون الله تعالى شأنه.

روى ابن بابَوَيه في «العُيون عن الرضا» ما مُلخّصه: أنّ بني إسرائيل قالوا لموسى: لن نؤمن لك بأنّ الله أرسلك وكلّمك حتّى تسمع كلام الله، فاختار منهم سبعين رجلاً، فلمّا سمعوا كلام الله من الجهات الستّ، قالوا: لن نؤمن بأنّه كلام الله حتّى نرى الله جَهْرةً، فأخذتهم الصاعِقة فماتوا [١].

﴿ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ﴾ كلّ الخطاب باعتبار أحوال السّلَف. ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، أي لغاية أن تشكروا الله على الإحياء بعد الموت.

﴿وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْغَمَامَ﴾: الظاهر من الامتنان بالتظليل أنّه غير السحاب الذي للمطر. ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ ٱلْمَنَّ﴾، ويسمّى بذلك أيضاً في التوراةالعبرانيّة الدارجة [٢]. أو يُسمّى «مان» بفتحة مشالةٍ إلى الألف.

وقال بعض المفسّرين: إنّه الترنجبين [٣]. وليس له مُستند يعوّل عليه.

﴿وَٱلسَّلْوَىٰ﴾، وتُسمّى في التوراة العِبرانيّة أيضاً «سلو» أو «سلاو».

وفي السبعينيّة تُقرأ «سليو».

وفي كُتُب اللغة: أنّه طائر أو نحو الحمامة [٤].

﴿كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾: حكاية لخطاب القدماء في عصر موسى.

﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ بما صَدَر منهم من المعاصي، وكُفران النِعَم، وعبادة العِجل، وقولهم: ﴿يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾، فإنّ الله غنيّ عن طاعتهم، ولا تضرّه معصيتهم، بل هم الذين تنفعهم الطاعة، وتضرّهم المعصية. ﴿وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ بمعاصيهم.

---

١. عيون أخبار الرضا ١: ١٧٨، باب ١٥، ضمن الحديث ١.

٢. سفر الخروج، الأصحاح: ١٦.

٣. جامع البيان في تأويل القرآن ١: ٣٣٤، ح ٩٧٨؛ الكشّاف ١: ١٤٢، ذيل الآية.

٤. الصحاح ٤: ٢٣٨٠؛ المصباح المنير: ٣٤٧؛ القاموس المحيط ٤: ٣٤٦، «س ل و».

وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَٰيَٰكُمْ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾

فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾

وَإِذِ ٱسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٦٠﴾

﴿وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ لا أعرف قريةً في زمان موسى ﷺ أمروا بدخولها، ودخول بابها سُجّداً على ما هو مذكور في الآية في نَسَق هذه القصص، ومن البعيد جدّاً أن يُراد بها الخيمة التي نصبها موسى في البرّ وقدّسها للعبادة[1]؛ إذ لا يناسبها اسم القرية، ولا قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا﴾ نعم، يناسبها أن تكون قرية بيت المقدس الذي بناه سليمان، وكان بنو إسرائيل يأتونها في مواسمهم للعبادة، ويتمتّعون فيها بالرغد والأمن.

ويمكن أن يكون هذا القول من الله قد جاء في الوحي إلى موسى ﷺ؛ فإنّ التوراة الرائجة تذكر أنّ موسى ﷺ كان يذكر لهم من وحي الله أحكام مجيئهم إلى المكان الذي يختاره الله بعد الخيمة، كما يذكر في سِفْر التثنية متفرّقاً من الفصل الثاني عشر إلى الحادي والثلاثين، ولا بعد في أن يوجد في هذه التوراةالمحرّفة شيء من

١ ـ ذكرت في دعاء «السمات» بعنوان «قبّة الزمان» بالزاي المعجمة، وإن كان الناس يقرؤونها: «قبّة الرمّان» بالراء المهملة، وهذا ترجمة حرفيّة لاسمها في التوراة العبرانيّة الرائجة «أهل موعده أهل: قبّة، وموعد: الزمان، والمترجمون للتوراة يترجمونها تحريفاً بـ«خيمة الاجتماع» إلّا طبعة قديمة بيروتيّة ترجمتها في بعض الموارد «جنّة الزمان» (منه ﷺ).

أنقاض التوراة الحقيقيّة، والله العالم بحقائق الأُمور.

﴿وَٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾: جمع ساجد، ولعلّ المراد باب بيت المقدس، والمعنى أنّ دخولكم يكون للسجود والعبادة والاستغفار، كما هو شأن المساجد.

﴿وَقُولُواْ حِطَّةٞ﴾ بالرفع خبر لمحذوف، أي سجودنا وعبادتنا حِطّة لذنوبنا، والجملة خبريّة يراد بها الدعاء، أي اجعل سجودنا وعبادتنا سبباً لحطّ ذنوبنا عنّا، يقال: حَطّ الحمل من الدابّة، أي أزاله وأنزله عنها. ﴿نَّغۡفِرۡ لَكُمۡ خَطَٰيَٰكُمۡۚ وَسَنَزِيدُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ بأعمالهم على المغفرة بالثواب.

﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ قَوۡلًا غَيۡرَ ٱلَّذِي قِيلَ لَهُمۡ﴾، وقالوا ما لا يرجع إلى الاستغفار وطلب الحطّ لأثقال ذنوبهم عنهم، ولعلّ من مِصداق ذلك أنّهم حذفوا الأمر بالعبادة والاستغفار ودوام السجود في بيت المقدس، وبدّلوه بأنّ الله أمرهم في التوراة بأنّهم إذا لم يقدِروا أن يحملوا زكاتهم أن يبيعوها بفضّة، وينفقوها في بلد بيت المقدس بما تشتهي نفوسهم في البقر والغنم والخمر والمسكر[1]، كما في الفصل الرابع عشر من سِفْر التثنية. وهل يقبل ذو شعور أنّ الله يأمر بإنفاق الزكاة بشرب الخمر والمُسكر في بيت عبادته؟!

﴿فَأَنزَلۡنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ رِجۡزٗا﴾، أي عذاباً. كرّر ذكر الظالمين إمّا لتخصيص الرجز بالظالمين، أو تسجيلاً لقبح ظُلمهم وبياناً؛ لأنّ ظُلمهم هو السبب في إنزال الرجز عليهم ﴿مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا﴾، أي بسبب ما ﴿كَانُواْ يَفۡسُقُونَ﴾ ولم يستغفروا ويطلُبوا حطّ ذنوبهم عنهم، بل بدّلوا ما قيل لهم.

﴿وَإِذِ ٱسۡتَسۡقَىٰ مُوسَىٰ﴾: طلب من الله السقيا ﴿لِقَوۡمِهِۦ فَقُلۡنَا ٱضۡرِب بِّعَصَاكَ ٱلۡحَجَرَ﴾، فضرب به، وحذف ذلك؛ لأنّ دلالة المقام عليه واضحة. ﴿فَٱنفَجَرَتۡ مِنۡهُ ٱثۡنَتَا عَشۡرَةَ عَيۡنٗا﴾ يشربون من مائها.

---

١. ذكروا ذلك بنحو لا يقبل التأويل، ففي الأصل العبراني: «وبيايين» وهو اسم الخمر الصريح «وبسكار» وهو اسم صريح في المسكر. (منه ﷺ)

﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ﴾، وإنّ عدد العيون وامتياز الأُناس بعضهم من بعض بالمشرب؛ ليستفاد منه أنّ كلّ عين كانت مشرباً لسِبط من أسباط بني إسرائيل الاثني عشر.

﴿كُلُواْ وَٱشْرَبُواْ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ﴾ الذي رزقكم إيّاه على سبيل المُعْجِز وخارِق العادة، بدون شائبة من سعي أو تسبيب منكم، وذلك هو المنّ والسلوى، وهذا الماء المتفجر من الحَجَر. فاشكروا الله، واطلبوا رحمته، وأطيعوه وتوكّلوا عليه.

﴿وَلَا تَعْثَوْاْ﴾ معناه قريب من «لا تَطْغَوا» ونحوه. ﴿فِي ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ حال من الضمير في «لا تَعْثَوْا».

وَإِذْ قُلْتُمْ يَـٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ ٱهْبِطُواْ مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ ﴿٦١﴾

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَـٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ﴾ لا نجد له بديلاً في بعض الأيّام، وهو المنّ والسلوى. ﴿فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ بَقْلِهَا﴾: وهو النبات الذي تخضرّ به الأرض، ومنه النَّعْنَعْ والكُرّاث والكَرَفْس ونحوها ممّا يأكله الإنسان.

﴿وَقِثَّآئِهَا﴾: وهو الخيار الطويل الأخضر.

﴿وَفُومِهَا﴾، روى في مجمع البيان مُرسَلاً عن الباقر؛ : أنّ الفوم الحِنطة [١].

ورواه ابن جرير في تفسيره والسيوطي في الدرّ المنثور عن ابن عبّاس، مستشهداً

١. مجمع البيان ١: ١٢٢، ذيل الآية.

بقول أبي مِحْجَن الثقفي [١]، أو أُحَيْحَة بن الجُلاح [٢].

وَرَدَ المَدِينَةَ عَنْ زِرَاعَةِ فُومِ [٣]

وروي في الدرّ المنثور عن ابن عبّاس أيضاً: أنّه الثوم [٤]، وأنّه استشهد له بشعر أُميّة بن أبي الصَّلْت [٥]، ولا شهادة فيه [٦]، وكلام اللغويّين غير كافٍ في البيان.

---

١. أبو محجن الثقفي: شاعر مخضرم غلب عليه شرب الخمرة، فضرب عليه مراراً، توفّي في آذربيجان. طبقات الشعراء: ٦٨؛ الشعر والشعراء: ٢٧٦؛ الإصابة ٧: ١٧٠، الرقم ١٠٠٧.

٢. أُحَيْحَة بن الجُلاح الأوسي: شاعر جاهلي من دهاة العرب وشجعانهم، كان سيّد الأوس في الجاهليّة، وكان مرابياً كثير المال. الأغاني ١٥: ٣٧؛ خزانة الأدب ٢: ٢٣؛ الأعلام للزركلي ١: ٢٧٧.

٣. جامع البيان في تفسير القرآن ١: ٣٥٢، ح ١٠٧٧؛ الدرّ المنثور ١: ١٧٧، ذيل الآية. والشطر الأوّل من البيت: «قد كنت أغنى الناس شخصاً واحداً».

٤. الدرّ المنثور ١: ١٧٧، ذيل الآية.

٥. استشهد بقوله:

كـانـتْ مـنـازِلُهم إذ ذاك ظـاهـرةً فيها الفراديسُ والفومانُ والبصلُ

أنفي الدياس من الفوم الصحيح كما أنقي في الأرض صوب الوابل البرد

الدرّ المنثور ١: ١٧٧، ذيل الآية.

وأُميّة بن أبي الصلت: هو عبدالله بن أبي ربيعة بن عوف الثقفي، وأُمّه رقيّة بنت عبد شمس بن عبد مناف.

كان أُميّة قد نظر في الكتب، وقرأها، ولبس المسوح تعبّداً، وكان ممّن ذكر إبراهيم وإسماعيل والحنيفيّة ـ دين إبراهيم الخليل ﷺ ـ وحرّم الخمر، وشكّ في الأوثان، وكان محقّقاً، والتمس الدين، وطمع في النبوّة؛ لأنّه قرأ في الكتب أنّ نبيّاً يبعث من العرب، فكان يرجو أن يكون، فلمّا بعث النبيّ ﷺ قيل له: هذا الذي كنت تسترِيث ـ تستبطئ ـ وتقول فيه، فحسده عدوّ الله، وقال: إنّما كنت أرجو أن أكونه. فأنزل الله ﷻ ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾. الأعراف (٧): ١٧٥.

وكان أُميّة يحرّض قريشاً بعد وقعة بدر، وكان يرثي من قتل من قريش فيها. ويقال: إنّ أُميّة قدم على أهل مكّة «باسمك اللّهمّ» فجعلوها في كتبهم مكان ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

أُنشِدَ النبيّ ﷺ قول أُميّة:

الحمد لله ممسانا ومصبحنا بالخير صبّحنا ربّي ومسّانا

فقال النبيّ ﷺ: «إن كاد أُميّة ليسلم». الأغاني ٤: ١٢٠؛ خزانة الأدب ١: ١١٩.

٦. قال ابن قتيبة: وعلماؤنا لا يحتجّون بشيء من شعره؛ والعلّة في ذلك أنّ أُميّة بن أبي الصلت قد قرأ كتاب الله ﷻ الأوّل، فكان يأتي في شعره بأشياء لا تعرفها العرب. الأغاني ٤: ١٢١.

﴿وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ﴾ منه.

﴿ٱهْبِطُواْ مِصْرًا﴾ بالتنوين، يُحتمل أن يراد بها مصر المعروفة، ونُوّنت لجواز صرفها بسبب سكون وسَطها، كهِنْد ودَعْد، وإن ذُكرت في غير هذا الموضع أربع مرّات غير مُنصرفة[1]. أو اهبطوا مِصراً من الأمصار، كما هو أنسب بالتنوين. والأمر بالهبوط على كلا الوجهين إنّما هو للتعجيز؛ لأنّ مصر هي بلاد عبوديّتهم وذلّتهم ومجمع عدوّهم المنكوب، مضافاً إلى أنّهم كُتب عليهم التِيه. فكيف يستطيعون الهبوط إلى مصر؟

﴿فَإِنَّ لَكُم﴾ هناك إن قدرتم ﴿مَّا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ﴾: الظاهر أنّ الضمير لا يختصّ بالذين طلبوا البصل وما ذُكر، فإنّهم لم يُعهد منهم قتل النبيّين، بل يعود الضمير على نوع بني إسرائيل، إذ ضُربت عليهم الذلّة ﴿وَٱلْمَسْكَنَةُ﴾، كما يُعرف ذلك جليّاً بعد انحلال مملكتهم في السامرة، وتمّم ذلك بسبي بابل. ﴿وَبَآءُو﴾: يقارب معنى رجعوا ﴿بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾.

﴿ذَٰلِكَ﴾، أي ضرب الذلّة والمَسكَنة، ولزوم غضب الله عليهم ﴿بِأَنَّهُمْ كَانُواْ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾، والصفة اللازمة لقتل النبيّين كونه ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾، كقوله تعالى: ﴿لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ﴾ في قوله ـ جلّ شأنه ـ في سورة المؤمنون: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ﴾[2].

﴿ذَٰلِكَ﴾: يحتمل أن يكون تأكيداً للإشارة الأُولى، ويحتمل قريباً أنّه إشارة إلى قتلهم النبيّين ﴿بِمَا عَصَواْ﴾، أي بعصيانهم الذي اعتادوه. ﴿وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾ بحيث صار لهم الاعتداء عادةً.

---

١. يونس (١٠): ٨٧، قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا﴾؛
يوسف (١٢): ٢١، قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِى ٱشْتَرَىٰهُ مِن مِّصْرَ لِٱمْرَأَتِهِۦٓ أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ﴾؛
يوسف (١٢): ٩٩، قوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱدْخُلُواْ مِصْرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾؛
الزخرف (٤٣): ٥١، قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِى قَوْمِهِۦ قَالَ يَـٰقَوْمِ أَلَيْسَ لِى مُلْكُ مِصْرَ﴾.
٢. المؤمنون (٢٣): ١١٧.

إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ وَٱلصَّـٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾، أي أظهروا الايمان من المسلمين.

﴿وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾، أي انتحلوا اليهوديّة. يقال في التأريخ: إنّ بني إسرائيل من بعد سليمان ارتدّ أكثر أسباطهم إلى الشرك، وعبادة الأوثان وعِجلَي الذهب اللذين عملهما ملكهم، ثمّ بادوا من بعد ذلك بالقتل والأسر، ولم يبق لهم اسم ولا رسم قومي في الإسرائيليّة، والذين بقوا على صورة التوحيد والشريعة على تقلّب في الوثنيّة والايمان بحسب الأزمنة والملوك، وبقي اسمهم وعنوان الموسويّة، واحترام بيت المقدس في أكثر الأزمنة فيهم إلى اليوم، إنّما هم سِبط يهودا ومن تبعهم كسِبط بنيامين، فصار العنوان لمن ينتمي إلى الملّة الموسويّة هم الذين هادوا [1]. وذكر لهذه الصفة وجوه أخر، والله العالم.

﴿وَٱلنَّصَـٰرَىٰ﴾: وهم المنتمون إلى أتباع الرسول عيسى، قيل: مُفرده نَصران ونَصرانة، واستشهدوا له بقول الشاعر:

ويُضحِي لَدَيه وَهْوَ نَصرانُ شَامِسُ [2].

---

١. هادوا: أي صاروا يهوداً، ودانوا باليهوديّة، وهاد يهود هوداً، أي تاب، واختلف في اشتقاق اسم اليهود: قيل: هو من الهود، أي التوبة، ومنه قوله: ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾، وسمّوا بذلك لتوبتهم عن عبادة العجل. وقال زهير:

سوى مربع لم يأت فيه مخافة   ولا رهقاً من عابد متهوّد

وسمّوا يهوداً؛ لأنّهم نسبوا إلى يهودا أكبر ولد يعقوب فعرّبت الذال دالاً.

وقيل: إنّما سمّوا يهوداً؛ لأنّهم هادوا، أي مالوا عن الإسلام وعن دين موسى.

وقيل: سمّوا بذلك؛ لأنّهم يتهوّدون أي يتحرّكون عند قراءة التوراة، ويقولون: إنّ السماوات والأرض تحرّكت حين آتى الله موسى ﷺ التوراة. واليهود: اسم جمع واحدهم يهودي كالزنجي والزنج. مجمع البيان ١: ١٢٥ ـ ١٢٦، ذيل الآية.

٢. البيت لشاعر مجهول، وقد ورد اختلاف في الشطر الأوّل ففي تفسير الطبري: «تراه إذا زار العشيّ محنّفاً» وفي مجمع البيان: «تراه إذا كان العشيّ محنّفاً». جامع البيان في تأويل القرآن ١: ٣٥٩، ح ١٠٩٥؛ مجمع البيان ١: ١٢٦، ذيل الآية.

وقول الآخر: كَمَا سَجَدَتْ نَصْرانَةٌ لَمْ تَحَنَّفِ [١].

وقيل ـ في وجه التسمية ـ: إنّه من النّصرة، لقول المسيح: ﴿مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾، كما في سورتي آل عمران والصفّ [٢].

وقيل: نسبة إلى الناصرة: قرية من بلاد الجليل في فلسطين، نشأ فيها المسيح، وكان يُسمّى الناصري، فلحق المنتمين إلى أتباعه هذا اللقب، والله العالم [٣].

﴿وَٱلصَّٰبِـِٔينَ﴾ قيل فيهم أقوال كثيرة، والظاهر أنّ منهم الصابئة الموجودين فيما بين البصرة وبغداد، ولعلّهم شُعبة من اليهود امتازوا بديانة سرّيّة، وربما عُرف من بعضهم أنّهم ينتمون إلى أتباع يحيى بن زكريّا، ولهم في ديانتهم وَلَعٌ شديد بالماء، وعناية بأمره.

﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ من هؤلاء ﴿بِٱللَّهِ﴾ بحقيقة الايمان به في الإخلاص بتوحيده في الإلهيّة، وما له ـ جلّ شأنه ـ من صفات الجلال والجمال ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾ على حقيقة الايمان بالمعاد الجسماني، والجنّة والنار، والحساب والجزاء، وماذُكر في القرآن الكريم في شأن اليوم الآخر، ومن كان كذلك لم يتمرّد على آيات الله ودلائله، ولم تأخذه نخوة القوميّة، بل يتفانى في طلب الحقّ، ولا تأخذه فيه لومة لائم أو نزعة أهواء.

﴿وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾ على حقيقة الشريعة المقدّسة، ولا يخفى أنّ الايمان برسول الله محمّدﷺوبما جاء به لازم لحقيقة الايمان المذكور والعمل الصالح، ألا ترى أوّلاً أنّ حقيقة الايمان بالمعاد واليوم الآخر على ما جاء في القرآن الكريم لا توجد عند فِرقة من الفِرق، فضلاً عن الايمان بالله وما له من الجَلال والقُدس والوحدانيّة حقّ الايمان.

﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ﴾ وجزاؤهم مُعَدٌّ ﴿عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ في الآخرة ﴿وَلَا هُمْ

---

١. البيت من الرجز لأبي الأخْزَر الحِمّاني، وصدر البيت «فكلتا هما خرّت وأسجد رأسُها» وأسجد لغة في سجد. يصف ناقتين طأطأتا رأسيهما من الإعياء، فشبه رأس الناقة برأس النصرانيّة إذ طأطأته في صلاتها.
الصحاح ٢: ٨٢٩، «ن ص ر»؛ جامع البيان في تأويل القرآن ١: ٣٥٩، ح ١٠٩٥؛ مجمع البيان ١: ١٢٦، ذيل الآية؛ لسان العرب ٥: ٢١١، «ن ص ر».

٢. آل عمران (٣): ٥٢؛ الصفّ (٦١): ١٤.

٣. جامع البيان في تأويل القرآن ١: ٣٥٩، ح ١٠٩٦، ذيل الآية؛ مجمع البيان ١: ١٢٦، ذيل الآية؛ لسان العرب ٥: ٢١٢، «ن ص ر».

يَحْزَنُونَ﴾. وخبر «إنّ» إمّا جملة «من آمن» مع جزائها، وإمّا جملة «فلا خوف». ويكون مَن آمن بدلاً من اسم «إنّ» والمعطوف عليه، ودخلت «الفاء» على الخبر لأجل تضمّن «مَن» معنى الشرط، ولعلّ الأوّل أظهر. وقد روعي في «مَنْ» لفظها في «آمن وعمل»، ومعناها في «لهم» وما بعدها.

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَـٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾
ثُمَّ تَوَلَّيْتُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَكُنتُم مِّنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٦٤﴾
وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا۟ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾
فَجَعَلْنَـٰهَا نَكَـٰلًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾

﴿وَإِذْ﴾: واذكروا ـ يا بني إسرائيل ـ إذ ﴿أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ﴾، وهو العهد الموثّق الذي أُشير إليه في الآية الأربعين، ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ﴾ جبل سيناء[١]، أو قطعة منه، وقد

١. سيناء: اسم موضع بالشام، يضاف إليه الطور، فيقال: طور سيناء، وهو الجبل الذي كلّم الله تعالى عليه موسى بن عمران ﷺ ونودي فيه.
وشبه جزيرة سيناء اليوم جزء من مصر، تقع شرق قناة السويس، وتحدّها فلسطين من الشرق، تبلغ مساحتها (٦١/١٠٠كم) وعدد سكانها (٢٠٠/٠٠٠) نسمة.
وشبه جزيرة سيناء: أرض جافّة، بها واحات صغيرة قليلة، فيها سهول رمليّة ساحليّة في الشمال، وهضبة عالية من الحجر الجيري في وسطها، وجبال في الجنوب. وفي سيناء «البترول» و«المنجنيز» ومعادن أُخرى. كانت سيناء ولاية تابعة للخلافة الإسلاميّة في القرن السابع الميلادي، وفي عام ١٣٢٤هـ / ١٩٠٦م أعطت الاتّفاقيّة المبرمة بين بريطانيا والدولة العثمانيّة، الحقّ لمصر في ضمّها.
واحتلّت قوّات العدوّ الإسرائيلي سيناء خلال الحرب العربيّة الإسرائيليّة عام ١٩٦٧م. وفي السادس من أكتوبر ١٩٧٣م وجّهت مصر بمؤازرة الدول العربيّة ضربةً قويّةً لإسرائيل حيث أزاحتها عن الضفّة الغربيّة للقناة.
←

قيل في رفعه [١] وتسميته ما لا يصلح حُجّة، والله العالم.

﴿خُذُواْ مَآ ءَاتَيْنَـٰكُم﴾، وهو التوراة ﴿بِقُوَّةٍ﴾.

وفي مُوثّقة البَرقي: سُئل أبو عبدالله الصادق عليه السلام: أقوّة الأبدان أو قوّة القلب؟ قال: «فيهما جميعاً» [٢].

وعن العيّاشي عن الصادق عليه السلام، نحو ذلك [٣]. أي لا تهنوا في أبدانكم وقُلوبكم عن أخذ ما في التوراة.

﴿وَٱذْكُرُواْ مَا فِيهِ﴾، أي في التوراة ولا تنسوه، ومن ذلك وَصْفُ النبيّ الذي يُقيمه الله لهم من إخوتهم ولد إسماعيل لا منهم، ويجعل كلامه ـ وهو القرآن الكريم ـ في فمه.

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، أي لأجل أن تتقوا الله، وجيء بـ«لعلّ» في مقام الغاية؛ لأنّ حصول التقوى منهم غير لازم، بل هو راجع إلى حسن اختيارهم.

﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُم﴾: التولّي بمعنى الاستدبار، واستعمل هنا كنايةً عن الإعراض عمّا أخذ عليهم من الميثاق، ﴿مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ الأخذ للميثاق.

﴿فَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ﴾ بقبول التوبة ﴿لَكُنتُم مِّنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ﴾ الذين ذهب رأس مالهم، كنى بالخُسران عن هَلَكتهم بالضلال.

﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ﴾ شأن ﴿ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْاْ مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ﴾ بعد أن نهاهم الله عن الصيد فيه، وهم أهل القرية التي كانت حاضِرة البحر، كما ذُكرت قصّتها قبل هذا [٤] في سورة

← وحطّمت خطّ «بارليف» أكبر الحصون الترابية المنيعة، والذي أقامته إسرائيل على الشاطئ الشرقي لقناة السويس. وانسحبت إسرائيل، وتوصّلت كلّ من مصر وإسرائيل لاتّفاقيّات تدعو لانسحاب القوّات الإسرائيليّة المعتدية، وفي عام ١٩٧٩ انسحبت من الجزء الغربي لسيناء كلّه، وأكمل الإسرائيليّون انسحابهم من شبه الجزيرة في عام ١٩٨٢م. معجم البلدان ٣: ٣٠٠؛ الموسوعة العربيّة العالميّة ١٣: ٤٢١ ـ ٤٢٢.

١. التبيان ١: ٢٨٧؛ الكشّاف ١: ١٤٧، ذيل الآية.

٢. المحاسن ١: ٤٠٧، ح ٩٢٩.

٣. تفسير العيّاشي ١: ١٣٦، ح ١٥٦.

٤. باعتبار النزول؛ لأنّ سورة الأعراف مكّيّة وقد نزلت قبل سورة البقرة المدنيّة.
وقد روي عن قتادة والضحّاك أنّ الآية ١٦٣ من الأعراف مدنيّة وباقي الآيات من السورة مكّيّة.
مجمع البيان ٢: ٣٩٣؛ الدرّ المنثور ٣: ٤١٢ في أوّل سورة الأعراف.

الأعراف المكّيّة من الآية الثالثة والستّين بعد المائة إلى السابعة والستّين[١]. ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ على نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾[٢].

﴿فَجَعَلْنَاهَا﴾، أي حادثة المَسْخ، ولعلّ الأقرب أنّها القرية المدلول عليها في سورة الأعراف ﴿نَكَالًا﴾: النكال اسم للعقوبة الظاهرة أو الباقية الأثر، أو لنفس الأثر، والمصدر هو التنكيل ﴿لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾، أي ظاهر لما بين يديها من القُرى والأمكنة باعتبار أهلها، كما يقال: أثر للناظرين.

﴿وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾، أي وتزيد بالنسبة للمتّقين أن تكون لهم موعظةً تزيدهم بصيرةً في الإيمان والمعرفة، تُسدّدهم للثبات على التقوى، وهناك احتمالات أُخر، والله العالم.

وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٦٧﴾

قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَٰلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾

قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ ﴿٦٩﴾

قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾

قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾

---

١. بعد المائة، من قوله تعالى: ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾... إلى قوله تعالى: ﴿... وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

٢. يس (٣٦): ٨٢.

وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّٰرَءْتُمْ فِيهَا وَٱللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾
فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَٰلِكَ يُحْيِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ
تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾
ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ
ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ
وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٧٤﴾

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُواْ بَقَرَةً﴾.

ومُلخّص القصّة ممّا رواه القمّي بسَنَد مُعتبر عن الصادق عليه السلام [١]، وابن بابَوَيه في العُيون في الصحيح عن الرضا عليه السلام: «أنّ رجلاً من بني إسرائيل قتل ابن عمّه غيلةً، واتّهم بقتله بني إسرائيل، فصاروا يتدارؤون ويدفعون عن أنفسهم هذه التهمة، فرجعوا في أمرهم إلى موسى عليه السلام فشاء الله أن يُظهر حقيقة الأمر بنحو المُعجز، فقال لهم موسى: إنّ الله يأمركم أن تذبحوا بقرةً، فاستغربوا الحال، و﴿قَالُوٓاْ﴾ بجهلهم ﴿أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ۞ قَالُواْ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ﴾» [٢].

وفي الصحيح عن الرضا عليه السلام: «لو أنّهم عمدوا إلى أيّ بقرة لأجزأتهم، ولكن شدّدوا، فشدّد الله عليهم» [٣].

وروي ذلك في الدرّ المنثور من طرق متعدّدة عن النبيّ صلى الله عليه وآله وابن عبّاس [٤].

وفي رواية القُمّي: «أنّ الله أشار بأوصاف البقرة إلى بقرة رجل بارّ بأبيه جزاءً لبرّه، ليشتروها بالثمن الغالي» [٥].

ولا تَنافي بين الروايتين؛ لجواز أن يكون ذلك نتيجة علم الله بتشديدهم على أنفسهم.

---

١. تفسير القمّي ١: ٤٩، ذيل الآية.

٢ و٣. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ١٦، الباب ٣٠، ح ٣١.

٤. الدرّ المنثور ١: ١٨٩ ـ ١٩٠، ذيل الآية.

٥. تفسير القمّي ١: ٤٩، ذيل الآية.

﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ﴾ لا مسنّة، ﴿وَلَا بِكْرٌ﴾ فتيّة في أوائل سنّها، بل هي ﴿عَوَانٌ﴾ ومتوسّطة في منتصف عمرها ﴿بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾، أي ما ذكر من الوصفين ﴿فَافْعَلُواْ مَا تُؤْمَرُونَ﴾.

﴿قَالُواْ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا﴾، أي شديد الصفرة وخالِصها. ﴿تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ۞ قَالُواْ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِيَ إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَٰبَهَ عَلَيْنَا﴾ بهذه الصفات، ﴿وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾.

﴿قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ﴾: الذلول: السهلة المنقادة بالتذليل والتعليم للأعمال التي تُراد من نوعها، وهذه لا تنقاد لكلّ أعمال البقر، وبيّن ذلك بأنّها ﴿تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ﴾ وتنقاد لكرابها، ﴿وَ﴾ لكنّها ﴿لَا تَسْقِي ٱلْحَرْثَ﴾، أي الأرض المزروعة، أو الزرع، ولا تُطاوع لأن يُدلى عليها من الآبار والأنهار، ﴿مُسَلَّمَةٌ﴾ من العيوب، ﴿لَّا شِيَةَ فِيهَا﴾: ليس فيها لون يخالِف مُعظم لونها.

﴿قَالُواْ ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ﴾، أي بحقّ الوصف المبين والمعيّن، ﴿فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُواْ يَفْعَلُونَ﴾، إمّا لغلاء ثمنها ـ كما يروى[١] ـ وإمّا لغير ذلك من الأسباب.

﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَٱدَّٰرَٰٔتُمْ فِيهَا﴾، أي قتلها بعض منكم فسَرَت فيكم التهمة والخصومة، فصار كلّ منكم يريد أن يدفعها ويدرأها عنه، ﴿وَٱللَّهُ مُخْرِجٌ﴾ بقُدرته من سِرّ الخفاء إلى العلم والظهور ﴿مَّا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾، أي يكتمه القاتل منكم من القتل وسببه.

وقد كان الأمر بذبح البقرة وتعنّتهم في السؤال عنها وتثاقلهم عن ذبحها من متعلّقات القتل، واتّهام بعضهم بعضاً، وتدارئهم لها فيما بينهم، ولكن أفرد الله تلك الأُمور بالذكر تذكيراً لبني إسرائيل تباطُؤ أسلافهم عن امتثال أمر الله، ونسبة موسى إلى الاستهزاء لمّا بلّغهم أمر الله بما يُزيح علّتهم، وشقاقهم بكثرة السؤال حتّى أنّهم ما كادوا يفعلون، وامتناناً عليهم بالمجازاة لهم في شقاقهم وتباطئهم عن أوامره، لكي يرفع تخاصمهم، وينجي البريء، ويظهر البراءة بعلم اليقين.

---

١. انظر مجمع البيان ١: ١٣٥، ذيل الآية.

ثمّ شرع في تذكيرهم بمنته عليهم، وإظهار الحقّ، وفصل الخصومة بالنحو المُعْجِز الذي يوضّح لهم قُدرة الله، وربط أطراف القِصّة بقوله ـ جلّت آلاؤه ـ: ﴿فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ﴾، أي المقتول المذكور في الآية السابقة ﴿بِبَعْضِهَا﴾، أي تلك البقرة التي أُمروا بذبحها، فذبحوها، فضربوه ببعضها، ورجع حيّاً، وأخبر بقاتله، وظهر أمر القتل بالمُعْجِز حقّ اليقين، وارتفعت الخُصومة.

وقد دلّ على هذا كلّه سياق الكلام، والتذكير بما فيه من المنّة عليهم، مع قوله ـ جلّت قدرته ـ: ﴿كَذَٰلِكَ يُحْيِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ بالتدبّر والاعتبار بآيات الله وقُدرته، وإحيائه الميّت، ورحمته لكم؛ لكي تعرفوا رشدكم، وتهتدوا إلى سواء السبيل، وإنّ تعقّلهم أحد الغايات، وإن كان أشرفها وأكثرها لهم نفعاً، وجيء بـ«لعلّ»؛ لأنّ تعقّلهم غير لازم، بل هو راجع إلى حسن اختيارهم في التفكّر وحسن الاعتبار والتبصّر، وعدم التناسي والانقياد إلى وساوس الأهواء وضَلالها.

﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم﴾ فزاغت عن الاعتبار بآيات الله، والتعقّل لدلائل الرشد ﴿مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾، أي من بعد كلّ ما ذُكر من الآيات. وأفرد كاف الخطاب في«ذَٰلِكَ» باعتبار الجمع أو القوم لا الجماعة. ﴿فَهِيَ كَٱلْحِجَارَةِ﴾ في قسوتها، وناهيك بها قسوةً ﴿أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾، أي وإن شئت أن تصفها باعتبار الآثار فهي أشدّ قسوةً من الحجارة.

﴿وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ﴾، ومن ذلك العيون الجارية من الجبال الصخريّة.

﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ ٱلْمَآءُ﴾، ومن ذلك ما يحدث عند الزلازل من الانشقاق والانفجار.

﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾، وقد حدث هذا كلّه لبني إسرائيل وشاهدوه رأيَ العين في الحَجَر الذي انفجرت منه العيون، والجبل الذي تجلّى له الله، فجعله دكّاً.

وأمّا أنتم ـ يا بني إسرائيل ـ فلا تتأثّر قلوبكم بالآيات ودلائل الحقّ، بل تعملون بما يغريكم به الهوى المردي والشيطان المضلّ، ويحملكم عليه العناد للحقّ، والتمادي على الطُغيان، ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾، بل يُمهلكم ويُملي لكم، ثمّ إليه تُرجعون.

أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾

وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُم بِهِ عِندَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾

أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٧﴾

وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾

﴿أَفَتَطْمَعُونَ﴾: خطاب لرسول الله ﷺ والمؤمنين ﴿أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾ بالله ورسوله وقرآنه، ويُجيبوا دعوتكم لهم إلى حقيقة الإيمان، وهم أهل العناد والإصرار على الضلال على عمد، ﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ عند خطابه لموسى، أو من موسى والأنبياء مع اعترافهم بنبوّتهم زيادةً على دلالة المعجزات على ذلك. ﴿ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ﴾ يغيّرونه ويبدّلونه، لا عن جهل، بل عن عمد وضلال ﴿مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ﴾ وفهموه حقّ الفهم، ﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أنّهم محرّفون كاذبون على الله. هذا حال سلَفهم في الغيّ.

وأمّا هؤلاء الذين تطمعون أن يؤمنوا لكم بالحقّ، فهم كما في هذه الآية: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ من علم التوراة، وتخبّرونهم بما فيها من صفة محمّد ﷺ ورسالته والأمر باتّباعه؛ ﴿لِيُحَاجُّوكُم بِهِ﴾، فتكون الغاية من ذلك أن تقوم به الحجّة عليكم، فيحاجّوكم به ﴿عِندَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ ما يترتّب على ذلك من الغايات.

وفي تبيان الشيخ الطوسي ؛: وروي عن أبي جعفر ؛ أنّه قال: «كان قوم من اليهود ليسوا من المعاندين المتواطئين، إذا لقوا المسلمين حدّثوهم بما في التوراة من صفة محمّد ﷺ، فنهاهم كُبراؤهم عن ذلك، وقالوا: لا تخبروهم بما في التوراة من صفة محمّد ﷺ، فيحاجّوكم به عند ربّكم»[١]. انتهى.

١. التبيان ١: ٣١٦، ذيل الآية.

تَنَفُّساً لأوهامهم ﴿أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ﴾ ربّهم الذي يكتمون الحقّ حذراً من محاجّة المؤمنين لهم عنده، هو الله الذي ﴿يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾.

﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ﴾: الأُمّي كما في مجمع البيان: من لا يُحسن الكتابة ولا القراءة[1] ﴿لَا يَعْلَمُونَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ استثناء منقطع بمعنى: ليس لهم إلّا الأكاذيب والاختلاقات التي يسمعونها من المدلّسين، أو ليس إلّا أماني العلم ﴿وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ ظنّاً بما يسمعونه.

فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَـٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَـٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾

وَقَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾

بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَـٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٨١﴾

وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٨٢﴾

﴿فَوَيْلٌ﴾: مُبتدأ؛ لأنّه نكرة مفيدة، و﴿لِّلَّذِينَ﴾: خبره، و«الويل» الحزن والهلاك، والمشقّة من العذاب ﴿لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَـٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَـٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ من حُطام الدنيا، والزعامة الكاذبة، أو ترويج الباطل.

قال في مجمع البيان:

إنّهم عَمَدوا إلى التوراة وحرّفوا صفة النبيّ ﷺ؛ ليوقعوا الشكّ بذلك للمستضعفين من اليهود، وهذا هو المرويّ عن أبي جعفر عليه السلام[2].

---

١. مجمع البيان ١: ١٤٤، ذيل الآية.

٢. مجمع البيان ١: ١٤٦، ذيل الآية.

﴿فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ﴾، إذ يحرّفون ذلك، أو لا يعلمون بما يوجبه. ﴿وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ﴾ من الآثام والكفر، وأعمال الضلال، أو التحريف لأجل الإضلال، وكتمان الحقّ.

﴿وَقَالُوا﴾، أي اليهود ﴿لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾، أي قليلةً.

﴿قُلْ﴾ لهم يا رسول الله: ﴿أَتَّخَذْتُمْ﴾ ـ على سبيل الاستفهام الإنكاري ـ ﴿عِندَ اللَّهِ عَهْدًا﴾ منه على ذلك، ﴿فَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ﴾ افتراءً أو تحكّماً ﴿عَلَى اللَّهِ﴾ في هذا الزعم الباطل ﴿مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾؟!

﴿بَلَىٰ﴾: ردّ لقولهم، وبيان لحقيقة الأمر، وهو: أنّ ﴿مَن كَسَبَ﴾ بسوء اختياره ﴿سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾، أي لزمته واستولت عليه استيلاءَ الشيء المحيط به، ولم يكفّرها عنه الإيمان والتوبة بعد الكفر، ﴿فَأُولَٰئِكَ﴾ ـ أُشير بالجمع باعتبار الجمع في معنى «من كسب» ـ ﴿أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ إلى الأبد.

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ﴾ دون غيرهم ﴿فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾، أي واذكروا إذ قلنا لهم أقوالاً، وأوصيناهم بها، وأخذنا منهم العهد الموثّق بالعمل بها، ﴿لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ وحده لا شريك له في العبادة والإلهيّة. والجملة خبريّة يراد بها النهي، والخبريّة في مقام الطلب أبلغ من الإنشائيّة، وهي والجمل المعطوفة عليها معمولة للقول المدلول عليه بأخذ الميثاق. ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾. إحساناً: مصدر نائب عن الفعل، وهذا السبك أبلغ وآكد من أن يُقال: وأحسنوا. ﴿وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ﴾: عطف على الوالدين في الأمر

بالإحسان بهم، ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾. وهذه الوصايا غير مختصّة ببني إسرائيل، بل هي من أهمّ ما يقتضيه اللطف بكلّ أمّة أرسل إليها رسول.

روي في الكافي بسند مُعتبر عن الصادق عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾. قال: «قولوا للناس حُسْناً، ولا تقولوا إلّا خيراً حتّى تعلموا ما هو»[1].

وروى ابن بابَوَيه بسَنَد معتبر عن الباقر عليه السلام: «قولوا للناس أحسن ما تحبّون أن يقال فيكم»[2]. الحديث.

﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾. ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ﴾ وأدبرتم في المخالفة لذلك الميثاق، ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنكُمْ وَأَنتُم مُّعْرِضُونَ﴾ عن الميثاق، متمرّدون على أوامر الله ونواهيه.

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾
ثُمَّ أَنتُمْ هَـٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَـٰرِهِمْ تَظَـٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَـٰرَىٰ تُفَـٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَـٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾
أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْـَٔاخِرَةِ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٨٦﴾

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ﴾: التفات إلى خطاب اليهود، إمّا باعتبار أخذ الميثاق على أسلافهم، أو باعتبار أنّ إيمانهم برسالة موسى وتوراتهم التزام بالوصيّة الشاملة لهم،

١. الكافي ٢: ١٦٤، باب الاهتمام بأمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم، ح ٩.

٢. الأمالي للصدوق: ٢١٠، المجلس ٤٤، ح ٤؛ وروي أيضاً في الكافي ٢: ١٦٥، باب الاهتمام بأمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم، ح ١٠.

وإعطاء للميثاق عليها كأسلافهم. ﴿لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ﴾، لا يسفك بعضكم دم بعض ﴿وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ﴾، لا يُخرج بعضكم بعضاً من بلادكم. وعبّر بالأنفس تأكيداً في النهي ؛ فإنّهم أمّة واحدة وبنو أب واحد. والكلام في الجملة الخبريّة في مقام الطلب، ومحلّها من الإعراب، كما تقدّم. ﴿ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ بأخذ الميثاق.

﴿ثُمَّ أَنتُمْ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ القوم الذين أخذ عليهم الميثاق وأقرّوا وشهدوا. ذكر ذلك للتغليظ في التوبيخ ﴿تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ﴾، يقتل بعضكم بعضاً ﴿وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَـٰرِهِمْ﴾ بغير حق، بل ﴿تَظَـٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾، وهم قومكم منكم ﴿وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَـٰرَىٰ﴾ مستعينين بكم على فدائهم ﴿تُفَـٰدُوهُمْ﴾ وتبذلون فداءهم عملاً بكتابكم. فلماذا تخرجونهم من ديارهم ظلماً. ﴿وَهُوَ﴾ والشأن أنّه ﴿مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ﴾ في الكتاب ﴿إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَـٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾؟!

﴿فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ﴾، أي القتل والإخراج، أو التقلّب الأهوائي في الإيمان والكفر، ﴿إِلَّا خِزْيٌ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يُرَدُّونَ﴾ بيان لأنّ المراد من قوله: ﴿مَن يَفْعَلُ﴾ هو الجمع ﴿إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾، فإنّه لا تخفى عليه خافية، وقد أعدّ لكلّ عمل جزاءه.

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ﴾، أي المناقضون لميثاق الله، هم ﴿ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْأٓخِرَةِ﴾، وما أقبح خُسرانهم بهذا الشراء إذن! ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ ومن ذا الذي ينصرهم على الله؟

وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَـٰبَ وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ بِٱلرُّسُلِ وَءَاتَيْنَا عِيسَى
ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَأَيَّدْنَـٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا
لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾
وَقَالُواْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ بَل لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَـٰبَ﴾، أي التوراة، ﴿وَقَفَّيْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾، أي أتبعناه بعد موته ﴿بِٱلرُّسُلِ﴾.

في الكافي في باب الفرق بين الرسول والنبيّ: أنّ الرسول هو من يعاين المَلَك ويأتيه جبرئيل، فيراه ويُكلّمه بالوحي كما في صحيحَتَي زُرارة والأحول عن الباقر ﷺ وروايتي إسماعيل عن الرضا ﷺ، وبُرَيد عن الباقر ﷺ والصادق ﷺ [١].

والذين ذكرت أسماؤهم من الأنبياء بعد موسى، هم: داود، وسليمان، وإلياس، واليسع، وذوالكِفل ـ والظاهر أنّه حِزقيال ـ و يونُس، وزكريّا، ويحيى، والمسيح، ورسول الله ﷺ. والذين نصّ القرآن على رسالتهم، هم إلياس، ويُونُس، والمسيح، ورسول الله ﷺ.

﴿وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ من المعجزات، ﴿وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ جبرئيل.

يا بني إسرائيل ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ﴾ على دعوته إلى الحقّ، وجَهَدتم في مضادّته ومعاندة الحقّ، ﴿فَفَرِيقًا﴾ من الرسل ﴿كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾.

﴿وَقَالُوا۟﴾، أي بنو إسرائيل: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾، أي في غِلاف لا نَفْهم ما يقول الرسول في تبليغه، وغرضهم العيب لما يقوله في التبليغ، كما حكى الله عن المشركين في سورة حمّ السجدة: ﴿وَقَالُوا۟ قُلُوبُنَا فِىٓ أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ وَفِىٓ ءَاذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنۢ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾ [٢]. وليسوا لا يفهمون ما يقول رسول الله ﷺ فإنّه أتى في رسالته وتبليغه بما تقتضيه الفِطرة وبَداهة العقول، ولا يخفى صلاحه على أحد.

﴿بَل﴾ تمرّدوا على الله، وكفروا على عَمْد، فحرمهم بركة التوفيق، و ﴿لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾، وأبعدهم عن رحمته ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾ وعنادهم. ﴿فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾: «الفاء» للتفريع على حرمانهم من التوفيق، وطردهم عن رحمة الله بعتوّهم في كفرهم. و«قليلاً» صفة للمصدر، أي إيماناً قليلاً. و«ما» لتأكيد القِلّة بزيادة الإبهام في القليل. والظاهر أنّ المراد بقِلّة إيمانهم قِلّة من يُؤمن منهم.

---

١. الكافي ١: ١٧٦ ـ ١٧٧، باب الفرق بين الرسول والنبيّ والمحدّث، ح ١ ـ ٤. وقد ورد أيضاً في باب طبقات الأنبياء والرسل والأئمّة ﷺ ص ١٧٤ ـ ١٧٥، ح ١.

٢. حم السجدة ـ فصّلت ـ (٤١): ٥.

وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾

بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بَغْيًا أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ فَبَآءُو بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٩٠﴾

﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ وهو القرآن الكريم بما فيه من دلائل الإعجاز والحُجج على أنّه من الله ﴿مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ من التوحيد وإرسال الرسل وإنزال الكتب والشريعة. ﴿وَكَانُوا۟﴾، أي هؤلاء المَرَدَة المعاندون ﴿مِن قَبْلُ﴾، أي من قبل إنزال القرآن أو مجيء الرسول إلى المدينة، ﴿يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾.

رُوي في الكافي في الموثّق عن الصادق ﷺ ما مُلخّصه: «أنّ اليهود كانت تجد في كتبها أنّ مهاجرة محمّد ﷺ ما بين عَيْر [١] وأُحُد، فخرجوا يطلبون الموضع ونزله قوم منهم، ثمّ صاروا يقولون للأوس والخزرج:

أما لو قد بُعث محمّد لنُخرجنّكم من ديارنا، فلمّا بعث الله محمّداً ﷺ آمنت به الأنصار، وكفرت به اليهود، و هو قول الله: ﴿وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ﴾» [٢].

وعن تفسير العيّاشي عن الصادق ﷺ مثله [٣].

وفي صحيحة إسحاق بن عمّار عن الصادق ﷺ ما يقرب من هذا [٤].

---

١. العَير: الجبل، وغلب على جبل بالمدينة، وفي الحديث: أنّه حرّم ما بين «عَيْر» إلى «ثور». قال ابن الأثير: هو جبل بالمدينة شرّفها الله تعالى. وقيل بمكّة أيضاً جبل يقال له: عير. الصحاح ٢: ٧٦٣؛ النهاية في غريب الحديث والأثر ١: ٣٢٩؛ لسان العرب ٤: ٦٢٢، «ع ي ر».

٢. الكافي ٨: ٢٥٧، باب حديث الفقهاء والعلماء، ح ٤٨١.

٣. تفسير العيّاشي ١: ١٤١ ـ ١٤٢، ح ١٧٣.

٤. الكافي ٨: ٢٥٧ ـ ٢٥٨، باب حديث الفقهاء والعلماء، ح ٤٨٢.

وكذا الحديث الأوّل والسابع والثامن الذي صحّحه الحاكم ممّا رواه في الدرّ المنثور [١].

فيكون معنى يستفتحون يستنصرون بالتهديد، أو يطلبون في كلامهم ما يأملون من الفتح والنصر في المستقبل.

وروي في الدرّ المنثور أيضاً: أنّ اليهود كانوا عند محاربتهم للعرب يستنصرون الله في الدعاء باسم النبيّ محمّد ﷺ [٢] ﴿فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟﴾ من أمر النبيّ ﷺ ورسالته، وأنّ الله يجعل كلامه في فمه ﴿كَفَرُوا۟ بِهِۦ﴾ مع معرفتهم به، ككفر إبليس. ﴿فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

﴿بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ﴾ في مجمع البيان: أكثر الكلام «اشتريت» بمعنى ابتعت، وربما استعمل «اشتريت» بمعنى بعت [٣]. انتهى.

ولكن فيه هنا كما في التبيان والكشّاف: اشتروا بمعنى باعوا [٤]. أقول: ويجوز إبقاء الاشتراء على معناه المتعارف، وتكون الآية توبيخاً وتسفيهاً لليهود؛ فإنّ حقّ النفس أن تُشترى بالإيمان والأخلاق الفاضلة، والعمل الصالح في هذه الحياة الدنيا؛ لتكون كاملةً زكيّةً، فائزةً بالسعادة الأبديّة.

إذن، فما بال هؤلاء السفهاء قد حملهم الحسد الذميم على أن يحفظوا لأنفسهم خُرافات القوميّة والجامعة اليهوديّة، وجعلوا الثمن لاشترائها لهذا الغرض الوخيم، هو الكفر بآيات الله حسداً وبغياً!

فبئس ما فعلوا، وبئس الذي اشتروا به أنفسهم، أو بئس شيئاً اشتروا به ﴿أَن يَكْفُرُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾، أي كفرهم بما أنزل الله، وهو المخصوص بالذمّ، مثل: «عَمرو» في قولهم: بئس الرجل عَمرو، وتزداد شناعة كفرهم بما أنزل الله مع معرفتهم بأنّه كلام الله المنزل الذي وعدوا به، بأنّ كفرهم هذا كان حسداً، و﴿بَغْيًا﴾

---

١. الدرّ المنثور ١: ٢١٥ ـ ٢١٧، ذيل الآية.

٢. المصدر: ٢١٦، ذيل الآية.

٣. مجمع البيان ١: ١٥٩، ذيل الآية.

٤. التبيان ١: ٣٤٨؛ الكشّاف ١: ١٦٥، ذيل الآية.

على أن يبعث الله من غيرهم رسولاً، و﴿أَن يُنَزِّلَ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾، كلامه وآياته ووحي إرساله ﴿عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾، ويعلم أهليّته للرسالة من ولد إسماعيل.

﴿فَبَآءُو﴾ نحو معنى رجعوا ﴿بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ﴾، غضب الله عليهم من أجل الكفر مع المعرفة وقيام الحُجّة، وغضبه من أجل حَسَدهم وبغيهم وعنادهم للرسول لكونه من غيرهم، ﴿وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ يذلّهم ويهينهم.

وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾
وَلَقَدْ جَآءَكُم مُّوسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿٩٢﴾

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من القرآن بأنّه كلام الله المنزل على رسوله الكريم، وانقادوا بإيمانكم إلى اتّباعه، فقد عرفتم أنّه من الله، وقامت به الحُجج عليكم.

﴿قَالُوا۟﴾ من غيّهم وبغيهم، وضلال عصبيّتهم اليهوديّة: ﴿نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾، ومفهوم قولهم الكفر بغيرما في كُتُبهم.

﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ﴾، أي بما عداه ممّا أنزله الله على غيرهم، كقوله تعالى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾[١] أو ما بعده.

﴿وَ﴾ الحال أنّ القرآن الذي يكفرون به إذا قيل لهم: آمنوا بما أنزل الله، ﴿هُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ﴾ من صفة الرسول، وإنّ الله يجعل كلامه في فمه، وإنّه من إخوتهم ولد إسماعيل لا منهم، أي هو الحقّ الذي يكون به صدق تلك المواعيد.

ثمّ ردّ الله منطوق قولهم: «نؤمن بما أُنزل إلينا» مبيّناً كذبهم في هذه الدعوى،

١. النساء (٤): ٢٤.

وتمادي أسلافهم على معاندة الإيمان، والقوم أبناء القوم وعلى وتيرتهم[١]. فقال ـ جلّ اسمه ـ لرسوله: ﴿قُلْ﴾ لهم في ردّهم: ﴿فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ بما أُنزل إليكم، فإنّ أنبياء الله لم يدعوكم إلّا إلى الإيمان، والعمل بما أُنزل إليكم.

﴿وَلَقَدْ جَآءَكُم مُّوسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ والآيات الباهرة التي لا مجال بعدها للشكّ والانحراف عن الإيمان، ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾، وارتددتم ذلك الارتداد القبيح، وأشركتم ﴿وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ﴾.

وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱسْمَعُوا۟ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩٣﴾

قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٤﴾

وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٩٥﴾

﴿وَ﴾ اذكروا ﴿إِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ﴾ على الإيمان والتوحيد، والعمل بالتوراة، ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱسْمَعُوا۟﴾، وهو معنى قوله تعالى في الآية الثالثة والستّين: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

﴿قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾، أي أنّهم بسبب كفرهم وغيّهم انهمكوا في حبّ العِجل، حتّى كأنّ العِجل دخل في أعماق قلوبهم، كما يدخل المشروب الذي يقبل عليه الإنسان إلى أعماق بدنه، حتّى صار العِجل كالحبيب الحاضر في القلب بحبّه، والذي أشربهم إيّاه في قلوبهم هو الشيطان أو غواية الأهواء.

---

١. الوتيرة: الطريقة، وهي من التواتر، أي التتابع، وما زال على وتيرة واحدة، أي على صفة. وقال أبو عبيدة: الوتيرة: المداومة على الشيء، وهو مأخوذ من التواتر والتتابع. لسان العرب ٥: ٢٧٦، «وت ر».

ثمّ عاد الكلام على توبيخهم وردّهم في قولهم الكاذب: «نؤمن بما أُنزل إلينا» بما معناه: أنّ الايمان يأمر ويحمل على اتّباع ما آمن الإنسان به والعمل به، والذي أُنزل عليكم يأمركم بتوحيد الله ومجانبة الأوثان، وعبادته وحده، وطاعة الأنبياء واحترامهم، والايمان برسول الله وكتابه.

أفتقولون: إنّ إيمانكم المزعوم الموهوم أمركم بما ذُكر من أفعالكم القبيحة؟

إذن ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ﴾، وأين منكم الايمان؟ ولكن قيل: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ للمجاراة في خطابهم، والتنازل من النفي إلى صورة التشكيك، وهذا من بديع الأساليب في التقريع والتوبيخ.

ومن إفحامهم بالحجّة: أنّهم يدّعون أنّهم هم شعب الله، ولهم الآخرة والنجاة والنعيم، وأنّهم أبناء الله وأحبّاؤه، كما في سورة المائدة[١]. ويذكرون في توراتهم أنّهم ابن الله البكر. فقال الله لرسوله: ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً﴾ مختصّةً بكم ﴿مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ﴾ شوقاً لما أُعدّ في الآخرة من النعيم العظيم الدائم، والسعادة الكبرى لأهلها ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ في زعمكم، عارفين بصدقكم.

﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ من موبقات الخطايا والضلال، وإن جحدوا ذلك فإنّه لا يخفى على الله، ﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾

﴿وَ﴾ زيادةً على أنّهم لا يتمنّون الموت ﴿لَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ﴾، أي حياةٍ ما وإن كانت قليلةً، ﴿وَ﴾ أحرص على الحياة ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾ الذين ينكرون المعاد والنعيم بعد الموت.

---

١. المائدة (٥): ١٨، قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾.

﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ﴾ من حرصهم على الحياة ﴿لَوْ يُعَمَّرُ﴾: الظاهر أنّ «لو» بعد «وَدَّ» و«يودّ» مصدريّة، كما حكاه في «المغني» عن الفرّاء وأبي عليّ وأبي البقاء والتبريزي وابن مالك[1]، يؤتى بها بدل «أنْ» فيما كان مدخولها بعيد الحصول، أو مُمتنعاً في نفسه، أو بحسب العادة، أو يراد إبرازه بصورة البعيد أو المُمتنع، وذلك كما في الآية، والآية ١٠٣، وسور آل عمران[2]، والنساء[3]، والحِجْر[4]، والأحزاب[5]، والقلَم[6]، والمعارج[7].

وما لايكون كذلك تأتي فيه مكان «لو» «أنّ» المفتوحة المشدّدة المصدريّة، كما في سورتَي الأنفال[8]، وهود[9]. أو «أنْ» الساكنة المصدريّة، كما في هذه السورة (١٠٥ و ٢٦٦). أو «ما» المصدريّة، كما في سورة آل عمران[10].

وليس في «لو» هذه معنى التمنّي، كما هو ظاهر، وبدليل أنّ ما يقع بعد «الفاء» متفرّعاً على ما بعدها لم يجئ في القرآن إلّا مرفوعاً، كقوله تعالى في سورة النساء: ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً﴾[11]. و ﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم﴾[12]. وفي سورة القلَم: ﴿وَدُّواْ لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾[13].

---

١. مغني اللبيب ١: ٢٦٥ ـ ٢٦٦.
٢. آل عمران (٣): ٣٠ و ٦٩.
٣. النساء (٤): ٤٢ و ٨٩ و ١٠٢.
٤. الحجر (١٥): ٢.
٥. الأحزاب (٣٣): ٢٠.
٦. القلم (٦٨): ٩.
٧. المعارج (٧٠): ١١.
٨. الأنفال (٨): ٧.
٩. هود (١١): ٨٠.
١٠. آل عمران (٣): ١١٨.
١١. النساء (٤): ٨٩.
١٢. النساء (٤): ١٠٢.
١٣. القلم (٦٨): ٩.

والتي هي للتمنّي جاء ما بعد «الفاء» التي بعدها منصوباً، كما في قوله تعالى: ﴿لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ﴾[١].

وفي سورة الزُّمَر: ﴿لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ﴾[٢] بنصب «أكون».

فإن قيل: إنّ «لو» التي بعد «يودّ» و«ودّ» كيف تكون مصدريّة مع أنّها تقع بعدها أداة مصدريّة، كما في قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًا﴾[٣]، وفي سورة الأحزاب: ﴿يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُم بَادُونَ﴾[٤]؟

قلت: إنّ «لو» كيفما كانت لا تدخل على الجملة الاسميّة، بل لابدّ فيها من تقدير فعل، فالتقدير إذن «لو يمكن» أو «لو يتيسّر» ونحوهما، كما تقول: تودّ أن يتيسّر أنّ بينها وبينه أمداً، ويودّوا أن يمكن أو يتيسّر أنّهم بادون، وعبّر بذلك التعبير لخصوصيّة «لو» وظهور المقام، وخصوص الجملة الاسميّة في مزايا الكلام، كما لابدّ من هذا التقدير على قول القائل: إنّها للتمنّي.

﴿أَلْفَ سَنَةٍ﴾ وماذا ينفعه ذلك التعمير؟ هل يحطّ عنه شيئاً من ذنوبه، أو يدفع عنه العذاب ما لم يؤمن ويعمل صالحاً؟ كلّا ﴿وَمَا هُوَ﴾، أي أحدهم ﴿بِمُزَحْزِحِهِۦ﴾ مُزَحْزِحِهِ: خبر للضمير «هو»، والباء زائدة لتأكيد النفي ﴿مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ﴾: المصدر فاعل لمزحزحه، أي وما هو مُزَحْزِحه تعميرُه.

﴿وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ من السيّئات، وإنّ طول أعمارهم في عمل السيّئات هو الذي يُركسهم في دَرَك العذاب.

قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾

---

١. البقرة (٢): ١٦٧.

٢. الزمر (٣٩): ٥٨.

٣. آل عمران (٣): ٣٠.

٤. الأحزاب (٣٣): ٢٠.

مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلۡكَٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾
وَلَقَدۡ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖۖ وَمَا يَكۡفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٩٩﴾
أَوَكُلَّمَا عَٰهَدُواْ عَهۡدٗا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۚ بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿١٠٠﴾

﴿قُلۡ مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّجِبۡرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ﴾، أي القرآن ﴿عَلَىٰ قَلۡبِكَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ﴾ لما تقدّمهُ من كتب الله الحقيقيّة ومعارف الحقّ، ﴿وَهُدٗى﴾ حال ثانٍ معطوف على «مُصدِّقاً»، ﴿وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُؤۡمِنِينَ﴾، أي أنّ الذي يهتدي ويصل به إلى الحقّ، ويكون القرآن له بشرى إنّما هم المؤمنون، والآية تُشعر بأنّ لها شأن وسبب نزول، والسياق يقتضي ارتباطه باليهود.

وقد رُوي في ذلك شيء ذكره في الدرّ المنثور، ولكنّه غير متّصل الإسناد، ولا سالم من الخلل [١].

وروي في تفسير البرهان شيء، وفي مستنده ما فيه [٢].

وذكر القمّي شيئاً، ولم يذكر مأخذه، والله هو العالم بحقيقة الحال [٣].

﴿مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوّٞ لِّلۡكَٰفِرِينَ﴾، أي لا يكون كذلك إلّا كافر، والله عدوّ للكافرين، وكفى بذلك خزياً لهم ووبالاً.

﴿وَلَقَدۡ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ءَايَٰتِۭ بَيِّنَٰتٖ﴾ لا ريب فيها، ﴿وَمَا يَكۡفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ الذين خرجوا من طاعة الحقّ والرشاد واستحبّوا الكفر.

﴿أَوَكُلَّمَا﴾ الاستفهام للتوبيخ والتقريع على عادتهم القبيحة، من أنّهم كلّما ﴿عَٰهَدُواْ﴾ الله أو رُسُله أو أنبياءه ﴿عَهۡدٗا نَّبَذَهُۥ﴾ وألقاه، كنايةٌ عن نقضه ومخالفته، ﴿فَرِيقٞ مِّنۡهُمۚ﴾، ليس الفريق القليل، ﴿بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾، ولا يثبتون على عهدهم،

---

١. الدرّ المنثور ١: ٢٢٢ ـ ٢٢٤، ذيل الآية.
٢. البرهان ١: ٢٨٧ ـ ٢٩١، ح ٥٦٥.
٣. تفسير القمّي ١: ٦٤ ـ ٦٥، ذيل الآية.

ومنهم بنو قُرَيْظَة والنَضِير وقَيْنُقاع وغيرهم، ممّن نقض عهده وميثاقه لرسول الله والمسلمين أقبح نقض بأقبح غدر.

وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ كِتَـٰبَ ٱللَّهِ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾
وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾
وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾

﴿وَلَمَّا جَآءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾، وهو محمّد ﷺ ﴿مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ من التوحيد، وإرسال الرسل، وإنزال الكتب الإلهيّة، وصفات الرسول الذي وُعدوا به، وتبيّن لهم أنّه هو المصداق المصدّق، وجاءهم بالكتاب كلام الله المذكور في توراتهم، ﴿نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾، وهم الأكثر الذين لا يؤمنون، ﴿كِتَـٰبَ ٱللَّهِ﴾ القرآن الذي قامت به عليهم الحُجّة، وعلموا بأنّه كتاب الله، ورموه ﴿وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ﴾ كناية عن إعراضهم وكفرهم به، ﴿كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أنّه كتاب الله المبشّر به في كتبهم، وقامت به الحُجج النيّرة.

﴿وَٱتَّبَعُوا۟﴾ من الأباطيل والكفر ﴿مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَـٰنَ﴾، أي على أهل مملكته، ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَـٰنُ وَلَـٰكِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَـٰرُوتَ وَمَـٰرُوتَ﴾.

روى ابن بابَوَيه في العيُون عن الرضا ﷺ: «أنّ هاروت وماروت علّما الناس السحْر، ليحترزوا به عن سِحر السحرة، ويُبطِلوا كيدهم»[١]. وذكر مضمون قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ﴾ يُنذِراه، و﴿يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ﴾ من جهة ﴿فِتْنَةٌ﴾ وابتلاء وامتحان، نُعلّم الناس لغاية صحيحة، ﴿فَلَا تَكْفُرْ﴾ وتستعمِلْ ما تُعلّمُهُ في غايات الضلال.

﴿فَيَتَعَلَّمُونَ﴾، أي الناس ﴿مِنْهُمَا﴾، من هاروت وماروت، ﴿مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾. والمراد من «الإذن» عدم إبطال الله لأثر السحر، أي ليس أثر السحر أمراً لازِماً لا يقدر الله على رفعه، ولكن لم يبطِلْه، بل خلّى بينه وبين الناس في سوء اختيارهم، كما خلّى بينهم وبين سائر المعاصي وأنواع الظلم لحكمةٍ قدّرها في العالم.

﴿وَيَتَعَلَّمُونَ﴾ من السحر ﴿مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾؛ إذ لا يستعملونه في إبطال سِحر السحَرة ودفع كيدهم.

روى القمّي في تفسيره: أنّ الباقر ﷺ سأله عطاء بمكّة عن هاروت وماروت، فذكر من أمرهما في المعصية، نحو ما يذكر الجمهور عن ابن عبّاس، وابن عمر، وكعب الأحبار، كما تراه مجموعاً في الدرّ المنثور[٢].

وفيما ذكرنا روايته عن الرضا ﷺ معارضة لما روي عن الباقر ﷺ، وراويه عن الباقر محمّد بن قيس، وهو مشترك بين الضعيف وغيره. ويمكن أن يكون الباقر ﷺ بحسب حال الوقت، وعطاء، حكي له ما يروونه عن ابن عمر وابن عبّاس وكعب من دون ما يُشعر بتصديقه. والشيخ في التبيان لم يُشِر إلى هذه الرواية، ويَبْعُد أن يكون لم يطّلع عليها.

والقول بكونها منافية لعصمة الملائكة، يمكن دفعه بأن يقال: بأنّ المسلّم من عِصمتهم هو ما داموا مجرّدين عن الشهوة والحِرص، لا ما إذا جُعلا فيهم، كما تقوله الرواية. والله العالم بحقيقة الحال.

---

١. عيون أخبار الرضا ﷺ ١: ٢٤٤ ـ ٢٤٥، الباب ٢٧، ح ٢.

٢. تفسير القمّي ١: ٦٥؛ الدرّ المنثور ١: ٢٣٩، ذيل الآية.

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾ «اللام» للقسم، والجملة التي بعدها جوابه. ﴿لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾ «اللام»: للابتداء، و«من» مبتدأ. والضمير يعود إلى «السحر وما تتلوه الشياطين».

وعبّر عن اتّباعه وتعلّمه بالشراء، إشارةً إلى أنّهم بذلوا بإزائه وبدلاً عنهُ دينهم وآخرتهم، فمن اتّبعهُ واشتراه ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾، أي نصيب، وذلك هو الخُسران المبين، وجملة «ماله» خبر لـ«مَنْ»، والجملة من المبتدأ والخبر معمولةٌ لـ«علموا»؛ لأنّ الأصل في أفعال القُلوب أن تتعلّق في العمل بالنسب الموجودة في الجمل.

﴿وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا﴾، أي باعوا، ويمكن أن يراد به معنى الاشتراء المتعارف على نحو ما ذكرناه في الآية التسعين. ﴿بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾، فإنّه أقبح الأثمان وأخسّها.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ لهم ممّا يريدونه بعمل السحر وتعلّمه، فضلاً عن كمال الإيمان والتقوى وخسّة السحر ونقصه، و«اللام» رابطة لجواب «لو»، و«مثوبة» ـ بمعنى ثواب ـ مبتدأ، و«خير» خبره، والجملة جواب «لو»، ونُكّرت «مثوبة» لبيان أنّ فرداً وأقلّ مصداق ممّا عند الله من الثواب خير لهم ممّا اتّبعوه.

﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ و«لو» هنا بمعنى التمنّي، جرياً على ما يستعمله الناس في المحاورات في مثل المقام، والله يجلّ ويتقدّس عن حقيقة التمنّي.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾
مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾: أخرج أحمد في مسنده عن ابن عبّاس، وفي الدرّ المنثور أخرج أبو نعيم في الحلية عن ابن عبّاس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أُنزلت آية فيها

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ إلّا وعليّ رأسها وأميرها»[١].

وفي الحلية: أنّ الناس يروون هذا الحديث[٢].

وفي الينابيع: أخرجه موفّق بن أحمد عن مُجاهد وعِكْرِمة، عن ابن عبّاس، عن رسول الله ﷺ، وقال موفّق: رواه جماعة من الثِقات، هم: الأعْمَش والليث وابن أبي ليلى وغيرهم عن مجاهد وعِكْرِمة وعَطاء، عن ابن عبّاس، عن رسول الله ﷺ[٣].

وفي الصواعق: أخرجهُ الطبْراني وابن أبي حاتِم عن ابن عبّاس، واللفظ: «إلّا وعليّ ﷺ أميرها وشريفها»[٤].

وفي كشف الغمّة من نحو هذا كثير عن ابن مردويه بأسانيده، عن ابن عبّاس وحُذَيفة[٥]. ولا معنى للرواية إلّا أنّ عليّاً ﷺ رأس الذين آمنوا وأميرهم وشريفهم.

﴿لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا وَقُولُوا۟ ٱنظُرْنَا﴾، جاء في الآية السادسة والأربعين من سورة النساء أنّ اليهود يُحرّفون الكَلِم عن مواضعه، ويقولون: ﴿وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ﴾.

وفي تبيان الشيخ: قال أبو جعفر ﷺ ـ يعني الباقر ـ: «هذه الكلمة» ـ يعني ﴿رَٰعِنَا﴾ ـ «سبّ بالعبرانيّة، إليه كانوا يذهبون». قال الحسين بن عليّ المغربي: فبحثت عن ذلك، أي عن السبّ الذي ذكره الباقر ﷺ فوجدتهم يقولون: «راعَ» على وزن «قالَ» بمعنى الفساد[٦]. انتهى.

أقول: وقد تتبّعت العهد القديم العِبراني، فوجدت أنّ كلمة «راع» بفتحة مشالة إلى الألف، وتسمّى عندهم «قامص» تكون بمعنى الشرّ أو القبيح، ومن ذلك ما في الفصل الثاني والثالث من السِفْر الأوّل من توراتهم، وبمعنى الشرّير واحد الأشرار، ومن ذلك ما

---

١. لم ترد في مسند أحمد؛ الدرّ المنثور ١: ٢٥٤، ذيل الآية.

٢. حلية الأولياء ١: ٦٤.

٣. ينابيع المودّة ١: ٣٧٦، الباب ٤٢، ح ١٣.

٤. الصواعق المحرقة: ١٢٧.

٥. كشف الغمّة ١: ٣٠٢ و٣١٤ و٣١٧.

٦. التبيان ١: ٣٨٩، ذيل الآية.

في الفصل الأوّل من السِفْر الخامس، وفي الرابع والستّين والثامن والسبعين من مزاميرهم، وفي ترجمة الأناجيل بالعبرانيّة. و«نا» ضمير المتكلّم، وفي العبرانيّة تُبدّل ألفها واواً، أو تُمال إلى الواو، فتكون راعِنا في العبرانيّة بمعنى شِرّيرنا، ونحو ذلك.

وراعنا في العربيّة فسّرها في التبيان: استمع منّا ونسمع منك [١]. وفي القاموس: استمع لمقالي [٢]. وفي النهاية: المراعاة: الملاحظة [٣]. ونُهي المؤمنون عن قولهم لرسول الله ﷺ: «راعنا» لئلّا يتّخذها اليهود في خطابهم لرسول الله وسيلة لسبّه والطعن في الدين.

﴿وَٱسْمَعُواْ﴾ ما يقول الرسول: ﴿وَلِلْكَـٰفِرِينَ﴾ الذين يسبّون رسول الله، أو الذين لا يسمعون قوله ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ وَلَا﴾ من ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ﴾، «من» زائدة؛ لوقوعها في حيّز النفي، وفائدتها بيان الاستغراق وتأكيده ﴿مِّن رَّبِّكُمْ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ﴾ ورسالته ﴿مَن يَشَآءُ﴾ على مقتضى المصلحة والأهليّة؛ فإنّه أعلم حيث يجعل رسالته. ﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾، لا يمنع فضله عمّن هو أهل من أيّ قوم كان.

مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾
أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾
أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُواْ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَـٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٠٨﴾

﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ قد سمّى القرآن ما جاء في الكتب الإلهيّة السابقة بالآية

---

١. المصدر: ٣٨٨، ذيل الآية.

٢. القاموس المحيط ٤: ٣٣٧، «رع ي».

٣. النهاية في غريب الحديث والأثر ٢: ٢٣٦، «رع ي».

والآيات ومدح من يتلوها، ففي سورة آل عِمران بعد ذمّ أهل الكتاب: ﴿لَيْسُواْ سَوَآءً مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ [١].

وفي سورة مريم بعد ذكر النبيّين والصالحين من السّلف: ﴿إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُ ٱلرَّحْمَٰنِ خَرُّواْ سُجَّدًا وَبُكِيًّا ۩ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [٢] الآية.

وفي سورة الزمَر: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ رَبِّكُمْ﴾ [٣].

والنسْخ والتبديل نظيران، والظاهر أنّ المراد تبديلها لا تبديل حكمها بالنسْخ الاصطلاحي، فإنّ في الثاني تجوّزاً لا قرينة عليه، بل قد يمنع منه السياق والضمائر.

﴿أَوْ نُنسِهَا﴾ بضمّ النو ن الأُولى وسكون الثانية وكسر السين وحذف الياء ـ حرف العلّة ـ للجزم بالعطف على «نَنْسَخ»، وهو من النسيان، و«أنسى» بالألف اللينة حرف العلّة «يُنسي» بالياء في آخرها، لا من «النسيء» و«أنسأ يُنسئ» بالهمزة في الأواخر، ولو كان من ذلك لكان جزمه بسكون الهمزة أو الياء إذا أُبدلت ياءً؛ إذ لا يجوز حذفها؛ لأنّها ليست بحرف علّة. وإنّ مناسبة السياق في الآية التي قبلها لتشير إلى أنّ المضمون هو أنّه: وإن كبر على أهل الكتاب نسخ كتب الأنبياء وآياتها بالقرآن وآياته في مقام التِلاوة والذكر والصلاة والشريعة والهداية وغير ذلك، فضلاً عن أنّ تلك الكتب وآياتها قد حُرّفت وبُدّلت، حتّى صارت حقيقتها نسياً منسيّاً؛ فإنّ القرآن مُنزّل من الله بحسب المصلحة التي اقتضت إنزاله، وإنّه ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ﴾ في الأثر ﴿أَوْ مِثْلِهَآ﴾.

ونُسِب الإنساء إلى الله مجازاً، كما نُسِب الإضلال باعتبار تمرّد المنتسبين إلى كتابها، حتّى خرجوا عن أهليّة اللطف والتوفيق، فوَكَلهم الله إلى أنفسهم الأمّارة، فحرّفوها وبدّلوها إلى أن صارت نسياً منسيّاً.

١. آل عمران (٣): ١١٣.
٢. مريم (١٩): ٥٨ ـ ٥٩.
٣. الزمر (٣٩): ٧١.

ولا مصداق لهذه الآية في آيات القرآن بعضها مع بعض. أمّا نسخ نفس الآية القرآنيّة ـ بمعنى نسخ تلاوتها ـ فلا تكاد أن تعرف له مصلحةً تقتضيه، فضلاً عمّا يختلج من وجوه المفسدة، مضافاً إلى أنّه لا دليل على وقوعه، ولئن رُوي في ذلك شيء فقد مرّ في الأمر الثاني والثالث من الفصل الثاني من المقدّمة ما يُبطله ويكذّبه [١].

وقد حكي عن مقالات الشيخ المفيد: أنّ عدم هذا النسخ مذهب الشيعة، وجماعة من أهل الحديث وغيرهم [٢].

وأمّا ما حُكي عن العلّامة في نهاية الأصول، والكرَكي في طهارة جامعه، والطبْرِسي في أقسام النسخ من القول بوقوعه [٣]، فقد استندوا له بما يُزعَم من آية الرجم، وقد أشرنا إلى ما فيها مضافاً إلى ما ذُكر [٤].

والظاهر أنّ نسخه بهذا المعنى منافٍ لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [٥].

وأمّا إنساؤها ونسيانها فهو منافٍ لآية الحفظ المذكورة، ولقوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰ﴾ [٦].

ولا تشبّث بقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [٧]، فإنّ حمل الكلام على الاستثناء بالمشيئة لا يُبقي وجهاً للامتنان، والوعد بقوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰ﴾، بل إنّ المقصود منه الاستدراك؛ لبيان أنّ عدم النسيان إنّما هو بقُدرة الله ومشيئته لا لأمر طبيعي لازم، بل لو اقتضت المصلحة وشاء الله أن يتركه وبشريّته لَنسِي، كما في قوله تعالى في سورة هود: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ

---

١. سبق ذكره ص ٤٨ ـ ٥٢.

٢. أوائل المقالات ـ ضمن مصنّفات الشيخ المفيد ـ ٤: ١٣٢.

٣. نهاية الأصول: ٢١٧، (مخطوط)؛ جامع المقاصد ١: ٢٧٠ ـ ٢٧١؛ مجمع البيان ١: ١٧٩ ـ ١٨٠، ذيل الآية.

٤. سبق ذكره ص ٥٢.

٥. الحجر (١٥): ٩.

٦ و٧. الأعلى (٨٧): ٦ ـ ٧.

وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ عَطَآءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾[1].

وقد أطلنا الكلام في المقام؛ لأنّه لم يُعْطَ حقّه.

﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾ خطاب وتوبيخ للإنسان بدليل ما يأتي ﴿أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ يُنزل الخير، ويُرسل الرسل، ويَرحم ويلطُف بهم، ويأتي بخير ممّا نَسخ، ولا يخصّ بلطفه قوماً دون قوم وهم أهل له.

﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾ أيّها الإنسان ﴿أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وكلّ الناس عباده، يفعل ما يشاء وما يقتضيه لُطفه ورحمته بمن هو أهل، ولا يفوته أحد ممّن تمرّد عليه وعصاه. ﴿وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾.

﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ﴾ الذي أرسل إليكم كافّةً. ﴿كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ﴾ من طَلَبهم رؤية الله وغير ذلك من اقتراحات العناد.

﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾، يقال: ضلّ الطريق، وضلّ عنه.

وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا
مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ
يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾
وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ
عِندَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾

﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا﴾، قد تقدّم الكلام في «لو» بعد «ودّ» في الآية السادسة والتسعين[2]. ﴿حَسَدًا﴾ لكم ﴿مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ الأمّارة الزائغة التي اختاروا غوايتها على هدى عقولهم ﴿مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا﴾ عن فَلَتات حسدهم ومحاولتهم لإضلالكم. ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾، من

١. هود (١١): ١٠٨.

٢. تقدّم في ص ٢١٧ ـ ٢١٨.

الأمر بعقابهم، من الطرد والجلاء أو القتل، حينما يتظاهرون بالغدر والعداوة لكم وللدين، فتقوم عليهم الحجّة، ويمكّنكم الله منهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ بحدودها ومواقيتها ﴿وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾، فإنّ ذلك خير يعود لأنفسكم. ﴿وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم﴾ في دار العمل والتكليف لدار الجزاء والنعيم ﴿مِّنْ خَيْرٍ﴾ بالأعمال الصالحة ﴿تَجِدُوهُ﴾، أي تجدوا جزاءه وثوابه ﴿عِندَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ وإن أسررتم به.

وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾

بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾

وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُواْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾

﴿وَقَالُواْ﴾، أي أهل الكتاب المذكورون فيما قبل: ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا﴾، أي يهودياً. قالت اليهود ذلك، وقالت النصارى: لن يدخل الجنّة إلّا من كان نصرانياً. وأوجز الكلام بأحسن إيجاز بقوله تعالى: ﴿أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾ ومغزى كلام كلّ منهم: أنّ المسلمين لا يدخلون الجنّة.

﴿تِلْكَ﴾، أي دعوى كلّ فريق منهم أنّهم يدخلون الجنّة، ﴿أَمَانِيُّهُمْ﴾ الكاذبة التي يُعلّلون بها أنفسهم أنّهم يدخلون الجنّة.

﴿قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ﴾ وحُجّتكم على هذه الدعاوي، وتلك الأماني ﴿إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ فيها ؛ فإنّ الصادق لابدّ له من حُجّة وبرهان.

﴿بَلَىٰ﴾ ردّ وإبطال للنفي الذي قالوه، على نحو قوله تعالى في سورة التغابن: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبۡعَثُواْۚ قُلۡ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبۡعَثُنَّ﴾ [١].

﴿مَنۡ أَسۡلَمَ﴾، نحو أسلم أمره إلى الله، أي وَكَله وخلّاه، ولم يتداخل فيه بمعارضة المشيئة. فالمراد هنا كما في سورة آل عمران [٢]، والنساء [٣]، ولقمان [٤]، أي وَكَل وخلّا ﴿وَجۡهَهُۥ﴾ الوجه معروف، والمراد الكناية عن إقباله وتوجّهه في سبيل المعرفة والعبادة والطاعة، وطلب التوفيق والهدى، وأسلمه ﴿لِلَّهِ﴾ ولم يتداخل فيه بِزَيغ الأهواء، ونَزَغات [٥] الضّلال، ونَزَعات النفس الأمّارة، وإلى هذا تنحو أقوالهم في التفسير: أخلص نفسه لله، أو وجّه وَجْهَهُ لطاعة الله، أو فوّض أمره لطاعة الله [٦]. ﴿وَهُوَ مُحۡسِنٞ﴾ في عمله، ﴿فَلَهُۥٓ أَجۡرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾، أفرد الضمائر باعتبار لفظ «مَن». ﴿وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ﴾ من عقاب الله، ﴿وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ من أجل استحقاقهم للعقاب.

قال في الدرّ المنثور في نزول الآية الآتية: أخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عبّاس [٧]، وذكر قصّة ذُكرت في التبيان ومجمع البيان بقولهما: قال ابن عبّاس [٨]. وأوردها الواحدي كالمعلومات بلا رواية.

وفي القِصّة: أنّ واحداً من نصارى نَجران قال لليهود: ما أنتم على شيء، وجحد نُبوّة موسى، وكفر بالتوراة [٩].

---

١. التغابن (٦٤): ٧.

٢. آل عمران (٣): ٢٠، قوله تعالى: ﴿فَإِنۡ حَآجُّوكَ فَقُلۡ أَسۡلَمۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّهِ﴾.

٣. النساء (٤): ١٢٥، قوله تعالى: ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ دِينٗا مِّمَّنۡ أَسۡلَمَ وَجۡهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ﴾.

٤. لقمان (٣١): ٢٢، قوله تعالى: ﴿وَمَن يُسۡلِمۡ وَجۡهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحۡسِنٞ﴾.

٥. نزغ: يقال: نزغ فلان بينهم نزغاً، أي حمل بعضهم على بعض، كما نزغ الشيطان من يوسف وإخوته. كتاب العين: ٤: ٣٨٤، «باب الغين والزاي والنون».

٦. راجع: مجمع البيان ١: ١٨٦ ـ ١٨٧؛ روح المعاني ١: ٣٦٠، ذيل الآية.

٧. الدرّ المنثور ١: ٢٦٣، ذيل الآية.

٨. التبيان ١: ٤١٤؛ مجمع البيان ١: ١٨٨، ذيل الآية.

٩. أسباب النزول: ٤١.

ويوهّن القصّة أنّه ليس في النصارى من يجحد نُبوّة موسى ويكفر بالتوراة، بحيث ينسب الله كلامه إلى النصارى بقوله: ﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ «وما آفة الأخبار إلّا رواتها»[١].

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ لَيْسَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾؛ لأنّهم ليسوا على نِحلتهم، ﴿وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَىٰ لَيْسَتِ ٱلْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾؛ لأنّهم ليسوا على نِحلتهم، وكلّ من الفريقين يوجّه قوله المذكور إلى كلّ من لم يكن على نِحلته، حتّى إلى المسلمين، يقولون قولهم هذا ﴿وَهُمْ يَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾، أي نوعه، وهي الكتب التي بأيديهم، وينسبونها إلى الوحي والنبوّة، مع أنّ في تلك الكتب كلمات حقّ وبقيّة من الوحي الحقيقي، بحيث يَدينون به، وفي تلك الكلمات التي يتلونها ما حاصله: أنّ الجنّة والنجاة ودين الحقّ مقرونة بتوحيد الله حقّ التوحيد، وعبادته وطاعته، والتصديق بأنبيائه وكتبه وآياته، وأنّ في اليهود ـ قبل زمان عيسى ـ وفي النصارى ـ من خواصّ المسيح وأتباعه ـ من كان على الصراط المستقيم من ذلك، فكيف يقول كلّ فريق قوله المذكور وهم يتلون كتبهم، ويعلمون ما هو الأساس في دين الحقّ؟!

و﴿كَذَٰلِكَ قَالَ﴾ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ما هو الأساس في دين الحق ﴿مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُواْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾، ويحكم لمن كان على حقيقة الدين الصحيح.

وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ أُوْلَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾

١. شطر بيت من قصيدة من الطويل للشريف الرضيّ ﵀ بعنوان: «وما آفة الأخبار إلّا رواتها» والبيت هو:

وهم نقلوا عنّي الذي لم أفُهْ به ... وما آفة الأخبار إلّا رواتها

ديوان الشريف الرضيّ ١: ٢٦٢.

وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾، المسجد: هو الذي تعتاد فيه عبادة الله والسجود له، وإن كان من المشاهد التي لاتسمّى في اصطلاح الفقهاء مسجداً. ﴿أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾، ويُعبد فيها بالصلاة وتلاوة كتابه. ﴿وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ﴾.

وفي التبيان:

قيل: المراد به مشركو العرب من قُرَيش؛ لأنّهم صدّوا رسول اللهﷺ عن المسجد الحرام. وهو المرويّ عن أبي عبدالله الصادقؑ [١].

قلت: وفي الدرّ المنثور: أخرج ابن إسحاق وابن أبي حاتم عن ابن عبّاس ما هو من هذا النحو [٢]، وعليه فمعنى خرابه: أن يبقى للعبادة الباطلة، كالمُكاء، والتصدية [٣]، والسجود للأصنام، وطواف العُراة من الرجال والنساء.

والظاهر أنّ ما روي بيان لمورد النزول الذي لايجعل العامّ خاصّاً. وفي المقام تفاسير عجيبة غريبة، منها ما ذكره الواحدي عن قَتادة، وذكره غيره عن الحسن أيضاً، وهو: أنّ بختنصّر [٤] خرّب بيت المقدس، وأعانته على ذلك النصارى [٥].

وليت شعري أين بختنصّر من النصارى، وهو قبل المسيح بنحو ستّمائة سنة؟! وقريب منه في الغرابة ما ذكره الواحدي [٦]، وروي عن كعب الأحبار [٧].

---

١. التبيان ١: ٤١٦، ذيل الآية.

٢. الدرّ المنثور ١: ٢٦٤، ذيل الآية.

٣. المكاء: الصفير، والتصدية: التصفيق. كتاب العين ٥: ٤١٨، «باب الكاف والميم».

٤. راجع ترجمته في الموسوعة العربيّة العالميّة ٢٥: ٢١٣.

٥. أسباب النزول: ٤٢؛ التفسير الكبير ٢: ١٠، ذيل الآية.

٦. في سبب نزول الآية: قال: نزلت في ططلوس الرومي وأصحابه من النصارى، وذلك أنّهم غزو بني إسرائيل، فقتلوا مقاتلهم، وسبوا ذراريهم، وحرقوا التوراة، وخرّبوا بيت المقدس، وقذفوا فيه الجيف. أسباب النزول: ٤١.

٧. الدرّ المنثور ١: ٢٦٥، ذيل الآية.

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ﴾، أي مساجد الله ﴿إِلَّا خَآئِفِينَ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾ على سبيل المثال، أي له جميع الجهات، وكلّها في سلطانه، بدليل قوله تعالى فيما يأتي: ﴿لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾[١] في تحويل القبلة من بيت المقدس وجهة الشمال الغربي، إلى الكعبة وجهة الجنوب، أي ولله كلّ الجهات، ليس لجهة من الجهات دون الأُخرى خصوصيّة ذاتيّة طبيعيّة تربطها بالتوجّه إلى عبادة الله ودعائه.

﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾، وحاشا لله أن تختصّ به جهة أو مكان.

وفي صحيحة الفقيه عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله ؈: «ونزلت هذه الآية في المتحيّر»[٢] ـ أي في صلاة الفريضة ـ ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا﴾ الآية.

وروي أنّه احتجّ الصادق ؈ بالآية لصحّة سجود التلاوة لغير القبلة، كما في رواية الصدوق في العلل عن الحلبي، عنه ؈[٣]، ولعدم القضاء لصلاة الفريضة إذا صُلّيت خطأً لغير القبلة، كما في رواية التهذيب عن محمّد بن الحُصَين الجُعفي عن العبد الصالح ؈[٤].

وروى الجمهور في صحّة الصلاة في هذه الصورة: أنّه أخبر رسول الله ؈ بها أو سُئل عنها، فنزلت الآية[٥].

ذكر في الدرّ المنثور أسماء عشرة أخرجوا هذا عن عامر بن ربيعة، وأسماء ثلاثة أخرجوه عن جابر الأنصاري[٦].

---

١. البقرة (٢): ١٤٢.
٢. الفقيه ١: ٢٧٦، ح ٨٤٨.
٣. علل الشرائع ٢: ٥٧، الباب ٧٦، ح ١.
٤. تهذيب الأحكام ٢: ٤٩، ح ١٦٠.
٥. سنن ابن ماجة ١: ٣٢٦، ح ١٠٢٠؛ الجامع الصحيح ٢: ١٧٣، ح ٣٤٤، و ١٧٦، ح ٣٤٥؛ حلية الأولياء ١: ١٧٩.
٦. الدرّ المنثور ١: ٢٦٦، ذيل الآية.

ورواها الواحدي في أسباب النزول بإسناده عن عامر، وجابر [١].

وفي الدرّ المنثور: أنّ ابن مَرْدُوَيْه أخرج نحوه بسند ضعيف عن ابن عبّاس [٢].

وفي رواية الصدوق المتقدّمة: أنّ الصادق عليه السلام احتجّ بالآية لصحّة صلاة النافلة على الدابّة أينما توجّهت [٣].

وفي الدرّ المنثور ذكر أسماء عشرة منهم: مُسلم والترمذي والنسائي أخرجوا ذلك عن ابن عمر، و [أيضاً ذكر] أسماء أربعة منهم: الحاكم، وصحّحه عن ابن عمر أيضاً [٤].

وفي الدرّ المنثور: أخرج ابن جرير وابن المنذر، عن مُجاهد قال: لمّا نزلت ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [٥] قالوا: إلى أين؟ فأُنزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ﴾ [٦].

هذا، وإنّ النظر إلى مجموع هذا المرويّ، ودلالة الآية وحُجّتها، يُرشد بأنّ رواية نزولها في مورد خاصّ إنّما هي باعتبار انطباقها عليه وإرادته في عموم تنزيلها، كما أنّ المرويّ ولسان الآية وسَوقها تشهد بأنّ مفادها قاعدة عامّة، مبيّنة بالحُجّة التي يشهد بها العقل أيضاً، إلّا أنّ الله خصّ بعض الأماكن تكريماً لها بأن يستقبلها من يُصلّي الفريضة وقِسماً من النافلة، ويوجّه إليها الميّت والذبيحة حسبما يدلّ عليه الكتاب والسنّة، وما عدا ذلك يبقى لحكم العموم في الآية المُحْكَمة وحُجّتها.

ويؤكّد عمومها ويحكمه قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ﴾ في الرحمة واللطف

١. أسباب النزول: ٤٢، بإسناده عن جابر فقط، ولم يرد عن عامر.

٢. الدرّ المنثور ١: ٢٦٧، ذيل الآية.

٣. تقدّمت قبيل هذا.

٤. الدرّ المنثور ١: ٢٦٦، ذيل الآية. وراجع المستدرك على الصحيحين ٢: ٦٥٦، ح ٣١٠٧.

٥. غافر (٤٠): ٦٠.

٦. الدرّ المنثور ١: ٢٦٧، ذيل الآية.

﴿عَلِيمٌ﴾ بمن يتوجّه إلى حضرته بالطاعة.

ومن العجيب قول الواحدي: «ومذهب ابن عبّاس أنّ هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾»[١].

أفلا يعلم كلّ مسلم أنّ آية: ﴿أَيْنَمَا تُوَلُّواْ﴾ إنْ كان نزولها قبل تحويل القبلة إلى الكعبة فهي مخصّصة من أوّل نزولها بالتوجّه في الفريضة إلى جهة خاصّة، وكانت إذ ذاك جهة بيت المقدس؛ لأنّ صلاة الرسول إليها كان من أوّل وروده إلى المدينة؟! «وما عشت أراك الدهر عجباً»[٢]. فقد نشأ في بدع قوم في عصورنا يمنعون ويضربون من يتوجّه في مسجد الرسول الأكرم عند دعائه واستشفاعه بالرسول إلى جهة قبره الشريف في ناحية المشرق، كأنّ الله لم ينزل الآية المتقدّمة، ولم يعرفوا من العادة أنّ المستشفع يقدّم شفيعه بين يديه، ويحكم الله وهو خير الحاكمين.

وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا سُبْحَٰنَهُۥ بَل لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ﴿١١٦﴾
بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾

﴿وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا﴾، والقائل بذلك النصارى، بل وغيرهم ممّن أخذوا عنه، كاليونان وغيرهم، والبراهمة والبوذيّين؛ إذ جعلوا زُعماء دياناتهم آلهةً مولودين

---

١. أسباب النزول: ٤٣، والآية في سورة البقرة (٢): ١٥٠.

٢. كلام ذهب مذهب الأمثال، وقد استشهدت به الزهراء ـ سلام الله عليها ـ عندما مرضت المرضة التي توفّيت فيها، بعد أن اجتمع إليها نساء المهاجرين والأنصار ليعدنها، فقلن لها: كيف أصبحت من علّتك يا بنت رسول الله؟ فحمدت الله، ثمّ قالت: «أصبحت والله عائفةً لدنياكنّ... إلى قولها ـ سلام الله عليها ـ: ألا هلمّ فاستمع وما عشت أراك الدهر عجباً» الاحتجاج ١: ١٠٨ ـ ١٠٩.

من الله ﴿سُبْحَـٰنَهُۥ﴾ تنزيهاً وتعظيماً له عن ذلك.

﴿بَل لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾، والكلّ سواء في أنّهم مخلوقون لله، ولله ملكه ﴿كُلٌّ لَّهُۥ قَـٰنِتُونَ﴾: ذكروا من معاني القنوت الخشوع والطاعة، أي خاشعون أو مطيعون بالانقياد لخالقيّته وقدرته وإلهيّته. فأين الولديّة والإلهيّة من المخلوق! وجاء «قانتون» بالجمع المذكّر السالم تغليباً.

﴿بَدِيعُ﴾ مبالغة في مبدع، أي مُنشئ ومخترع ﴿ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ لا باحتذاء مثال قبلها.

﴿وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا﴾، أي خلق وصنع، كقوله تعالى في سورة فصّلت: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَـٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾[1].

وقول أبي ذؤيب:

وَعَلَيهِمَا مَسْرُودَتَانِ قَضَاهُمَا   دَاوُدُ أو صَنَعُ السَّوابِغِ تُبَّعُ[2]

والأمر: الشيء أو الحادث. ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن﴾، أي لا يحتاج إلى تمهيد مقدّمات ومعدّات يحتاج إليها وجوده ويمتنع بدونها، بل الأشياء طوع إرادته، يريد فيكون.

وقوله تعالى: ﴿يَقُولُ لَهُۥ كُن﴾ إنّما هو كناية عن إرادته بما يُظهر به الناس إرادتهم، وهو أمرهم.

﴿فَيَكُونُ﴾ تفريع على «يَقُولُ»، وليس جزاء لقوله تعالى: ﴿كُن﴾؛ لأنّ الكون بعد «الفاء» هو نفس الكون المأمور به لا جزاؤه المترتّب عليه، وتوهّم أنّه جزاء لذات الطلب أو للكون مع الطلب مدفوع بأنّه لو صحّ لوجب أن يُنصب قوله تعالى: ﴿فَيَكُونُ﴾.

---

١. فصّلت (٤١): ١٢.

٢. المسرودة: الدرع المثقوبة. وقضاهما: صنعهما. يقال: رجل صَنَعُ اليدين: أي صانع حاذق، وكذا صَنَعُ اليدين. والسابغة: الواسعة. ويروى صَنَعَ السوابغ. المخصّص ٦: ٧١ و ١٣: ٢٤. وراجع لسان العرب ٣: ٢١١، «س ر د» و ٨: ٢٠٩، «ص ن ع»، و ١٥: ١٨٦، «ق ض ى».

وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا ٱلْأَيَٰتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١١٨﴾
إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٩﴾
وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾
ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٢١﴾

﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ بمواقع حكمة الله وحُجّته ودلالة آياته ﴿لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ﴾، «لَوْلَا» هنا بمعنى «هلّا» للعرض والطلب، والمراد تكليمه لهم بخصوصهم.

﴿أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ﴾ خاصّة بهم بحسب اقتراحهم عُتوّاً واستكباراً، كما حكاه الله عنهم في سورة الإسراء المكيّة من قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ﴾[١].

﴿كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ﴾ في الاقتراح الفاسد، مع أنّهم شاهدوا ما تقتضيه الحكمة من الآيات والدلائل، حيث قال اليهود: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾، وذلك بعد ما رأوا الدلائل على رسالة موسى، كآية العصا وشقّ البحر.

﴿تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ في الضلال والكفر بالآيات البيّنات، ولو جرت الآيات على حسب اقتراح المقترحين من المنهمكين بالضلال والممارات لخرجت عن كونها آيات،

---

١. الإسراء (١٧): ٩٠ و ٩٣.

بل صارت بذلك أموراً عاديّةً لا تقوم بها حُجّة. فضلاً عن أنّ كثيراً منهم يطلب المستحيل عقلاً، كقول بني إسرائيل: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾[١]. وهل الآيات إلّا ما تقتضيه الحكمة بحسب حال المدعوّين إلى الإيمان، ممّا يفيد اليقين ويقوم بالحجّة؟ وقد جاء رسول الله ﷺ بذلك على أحسن وجه.

﴿قَدْ بَيَّنَّا ٱلْأَيَـٰتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ بما يوجب اليقين بدلالته الكافية. ولا يُمارون فيها بعناد الضلال وتحكّم الأهواء. فقد نزل القرآن مُعجِزاً على ما تقتضيه الحكمة من وجوه عديدة، فاستنار بيقينه الموقنون، وقطع المعاذير على الجاحدين والمرتابين، إذ تحدّاهم بالإتيان بعشر سُوَرٍ، أو سورة من مثله.

قلت: وقد أُشير إلى شيء من ذلك في الفصل الأوّل من المقدّمة.

ولا تأس يا رسول الله، من قول هؤلاء. ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا﴾ للمؤمنين بما أعدّ لهم من النعيم، ﴿وَنَذِيرًا﴾ بما أُعدّ للكافرين والمعاندين من العذاب والهوان، ﴿وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَـٰبِ ٱلْجَحِيمِ﴾ الذين استحقّوها بسوء اختيارهم.

﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ﴾ حتّى تتبع ملّتهم، وحذف ذلك؛ لدلالة قوله تعالى: ﴿وَلَا ٱلنَّصَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ﴾: إنّي أتّبع الهدى، وأين منه أهواؤكم وتقليدكم فيها؟! و﴿إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ﴾ بدين الحقّ، وضلال هؤلاء فيما هم عليه، إذن ﴿مَا لَكَ﴾ ولا لكلّ أحد قامت عليه الحجّة من عقله وتبليغك ﴿مِنَ ٱللَّهِ﴾ متعلّق بالمطلوب من الوليّ والنصير، وهو الإنقاذ والتخليص ﴿مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾. «مِنْ» زائدة، و«وَلِيٍّ» مبتدأ، و«مَا لَكَ» خبر.

﴿ٱلَّذِينَ﴾ مبتدأ ﴿ءَاتَيْنَـٰهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ القرآن ﴿يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ﴾. الجملة حال لـ«آتَيْنَاهُمْ» لا خبر. فإنّه ما كُلّ من أُوتي القرآن تلاه حقّ تلاوته.

وفي مجمع البيان وعن العيّاشي عن أبي عبدالله ﷺ: «أنّ حقّ تلاوته هو الوقوف

---

١. البقرة (٢): ٥٥.

عند ذكر الجنّة والنار، يسأل في الأُولى، ويستعيذ من الأُخرى»[١].

وهذا ملازم في المعنى لما عن الديلمي عن أبي عبدالله ﷺ أيضاً. قال: «يرتّلون آياته، ويتفقّهون به، ويعملون بأحكامه، ويرجون وعده، ويخافون وعيده، ويعتبرون بقصصه، ويأتمرون بأوامره، وينتهون بنواهيه، ما هو والله حفظ آياته، ودرس حروفه وتلاوة سوره، ودرس أعشاره وأخماسه، حفظوا حروفه وأضاعوا أحكامه، وإنّما هو تدبُّر آياته، والعمل بأحكامه، قال ـ تعالى ـ: ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ﴾»[٢].

﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُؤۡمِنُونَ بِهِۦ﴾ جملة «أُوْلَٰٓئِكَ» خبر لـ«الذين» ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ وذلك هو الخُسران المبين.

يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ وَأَنِّي فَضَّلۡتُكُمۡ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٢٢﴾
وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا لَّا تَجۡزِي نَفۡسٌ عَن نَّفۡسٖ شَيۡـٔٗا وَلَا يُقۡبَلُ مِنۡهَا عَدۡلٞ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٞ وَلَا هُمۡ يُنصَرُونَ ﴿١٢٣﴾

قد مرّ الكلام في الآيتين بعد الآية السادسة والأربعين[٣]، وقد كرّرت الآيتان هاهنا تسجيلاً لمعناهما على اليهود.

وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ فَأَتَمَّهُنَّۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامٗاۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِيۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهۡدِي ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾

﴿وَإِذِ ٱبۡتَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٖ فَأَتَمَّهُنَّۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ﴾: سياق الآيات الثلاث التي بعد هذه الآية وعطفهنّ عليها يقتضي أن تكون كلمة «إذْ» مفعولاً لـ«اذكر» القوليّة

---

١. تفسير العيّاشي ١: ١٥٣، ح ١٨٩؛ مجمع البيان ١: ١٩٨، ذيل الآية.

٢. إرشاد القلوب ١: ١٦١، والآية في سورة ص (٣٨): ٢٩.

٣. تقدّم في ص ١٨٦.

المقدّرة. فتكون الآية وارتباط كلماتها ومعانيها تستلزم أن يكون قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ﴾ إلى آخره تفسيراً لـ«الكلمات»، والفاعل في «أَتَمَّهُنَّ» هو «الله»، ويشهد لذلك رواية ابن بابَوَيه في كتاب النبوّة عن المُفَضّل بن عمر، عن الصادق عليه السلام [1].

وعليه جرى ما حكاه في مجمع البيان عن قَتادة وأبي القاسم البَلْخي، واختيار الحسين بن عليّ المغربي [2].

وفي الدرّ المنثور: أخرج ابن جرير عن ابن عبّاس، قال: الكلمات ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ والآيات التي بعدها [3].

وأخرج ابن جرير وابن أبي شَيبة عن مُجاهد نحوه [4].

وإن كانت كلمة «إِذْ» ظرفاً معمولاً لـ«قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ» كانت الكلمات شيئاً آخر، فيظنّ أن يكون الفاعل في أتمّهنّ هو إبراهيم.

وفي تفسير القمّي قال: هو ما ابتلاه الله بما أراه في نومه من ذَبح ولده، فأتمّها إبراهيم [5]. إلى آخره، ولم يُعلم أنّ القائل هو القُمّي أو الإمام.

وروي في الدرّ المنثور عن ابن عبّاس في هذا النحو خمس روايات متدافعة [6]، نحو ما ذكره في مجمع البيان [7]. وعلى ما ذكرناه أوّلاً يكون المعنى ابتلى إبراهيم بكلمات إمامته وإمامة الأئمّة، وتحمّل أعبائها، وأداء شكرها.

﴿لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ ومرجعاً ومقصداً، وزعيماً في أُمور الدين والدنيا. وقد استفاض الحديث عن الأئمّة عليهم السلام أنّ إمامة إبراهيم كانت بعد نُبوّته ورسالته، كما في الكافي عن

---

١. حكاه عنها الطبرسي في مجمع البيان ١: ٢٠٠، ذيل الآية.

٢. مجمع البيان ١: ٢٠١، ذيل الآية.

٣. الدرّ المنثور ١: ٢٧٤، وراجع جامع البيان في تأويل القرآن ١: ٥٧٤، ح ١٩٢٥، ذيل الآية.

٤. جامع البيان في تأويل القرآن ١: ٥٧٣، ح ١٩١٩ـ١٩٢٢؛ المصنّف في الأحاديث والآثار ٦: ٣٣٥، ح ٣١٨١٨.

٥. تفسير القمّي ١: ٦٨، ذيل الآية.

٦. الدرّ المنثور ١: ٢٧٣ ـ ٢٧٤، ذيل الآية.

٧. مجمع البيان ١: ٢٠٠ ـ ٢٠١، ذيل الآية.

جابر، عن الباقر﵇ وعن زيد الشحّام، وعن هشام ودُرُسْت، عن الصادق﵇ [١].

وفي العُيُون عن عبدالعزيز بن مُسلم، عن الرضا﵇ [٢].

ويدلّ على ذلك أيضاً: أنّ نُبوّة إبراهيم كانت قبل أن يولد له ولد، وقبل شيخوخته، ومقتضى الآية أنّ قول الله له بجعله إماماً كان بعد أن صار له أولاد يرجو أن يكون له منهم ذرّيّة، وأمّا قبل ذلك فلم يكن له رجاء، فإنّ القرآن في سورة الحِجْر يُخبر أنّه لمّا بُشّر بإسحاق، قال: ﴿أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰٓ أَن مَّسَّنِيَ ٱلْكِبَرُ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ﴾ [٣].

ولا يكون «جاعِل» هنا بمعنى جعلت في الماضي؛ لأنّه عامل بالمفعول، وهو «إمَامًا» وقوله تعالى: ﴿لِلنَّاسِ﴾ متعلّق بـ«جَاعِل» وفيه إشارة إلى الامتنان على الناس، وأنّ الإمامة لُطف من الله، ومن أكبر المصالح لأُمورهم، ويجوز أن يكون متعلّقاً بقوله: ﴿إِمَامًا﴾، وقدّم للاهتمام بعموم الإمامة للناس، وارتباطها بمصالحهم العامّة والخاصّة.

﴿قَالَ﴾ إبراهيم ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾: الظاهر أنّ هذا عطف على «جاعِل» في «جَاعِلُكَ»، أي وجاعل من ذُرّيّتي، ويكون بمنزلة الاستفهام التقريري لمزيد الاستبشار والابتهاج، ونحو من الشكر إذا علم من الكلمات والأسماء أنّ الأئمّة من ذرّيّته، أو للاستفهام إن لم يعرف أنّهم من ذرّيّته.

وقيل: إنّ المعنى واجعل من ذُرّيّتي [٤].

وفيه تكلّف في التقدير الزائد على دلالة السوق، خصوصاً مع النظر إلى رواية المفضّل الدالّة على معلوميّة أسماء الأئمّة في ضمن الكلمات، فإنّه يبعد من مقام إبراهيم أن يطلب الزيادة على ما أخبره الله بتقديره.

﴿قَالَ﴾ الله ـ جلّ اسمه ـ في بيان ما لهذه الإمامة من الفضل: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، بياناً لشرف الإمامة في فضيلتها العُظمى وفضل الإمام، فإنّ الإمامة بجعلي

---

١. الكافي ١: ١٩٨ ـ ١٩٩، باب نادر جامع في فضل الإمام وصفاته، ح ١ و ٢ و ٤.

٢. عيون أخبار الرضا﵇ ١: ١٩٥، الباب ٢٠، ح ١.

٣. الحجر (١٥): ٥٤.

٤. التبيان ١: ٤٤٧؛ مجمع البيان ١: ٢٠١، ذيل الآية.

وعهدي في الدلالة على الإمام بحسب أهليّته لهذه الكرامة في كماله وقيامه بمصلحة الناس، على ما يقتضيه اللطف في صلاحهم وأهليّته لانقيادهم إليه، وهذا العهد الكريم من نحو الوصيّة والدلالة على التعيين، ونظير ذلك قولهم: وليّ العهد.

والظالم: يعمّ من ظلم نفسه بمخالفته للحقّ، وكيف يليق مَن لا رادع له مِن كماله عن الظلم لنفسه أو لغيره لأن يعهد الله إليه بإمامة الناس وإصلاح أمورهم وإرشادهم. ﴿أَفَمَن يَهْدِيَ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّيَ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ﴾ [١]؟!

وفي رواية «البُرهان» عن «الكافي» [٢]، والمفيد عن هِشام بن سالم ودُرُست، عن الصادق ﷺ، في تفسير الآية: «مَن عبد صَنَماً أو وَثَناً أو مِثالاً لا يكون إماماً» [٣].

وعن «أمالي الشيخ» مُسنداً، وابن المغَازِلي في «المناقِب» مرفوعاً عن عبدالله بن مسعود، عن النبيّ ﷺ، في الآية، عن قول الله لإبراهيم: «من سجد لصنم دوني لا أجعله إماماً».

وقال ﷺ: «فانتهت الدعوة إليّ وإلى أخي عليّ لم يسجُد أحدنا لصنم قط» [٤].

وعن «الكافي» مُسنداً، والشيخ المفيد مرفوعاً عن الصادق ﷺ: «لا يكون السفيه إمام التقيّ» [٥].

فيكون ذكر عبادة الصنم من باب النصّ على أحد المصاديق من موانع الإمامة، وهي ما تُنافي العِصمة التي يدلّ العقل على اعتبارها في هذه الإمامة. ومن شواهد ذلك ورَشَحاته أنّ الفطرة وحكم العقل بعث جميع الحكومات المتمدّنة على أن تجعل من قوانينها الأساسيّة أنّ من حكم عليه بجريمةٍ تُوجب العقوبة ـ ولو بسجن مدّة قليلة ـ يكون ساقطاً باصطلاحهم عن الحقوق المدنيّة. أي لا تكون له وظيفة في الحكومة يتسلّط فيها على غيره، ولا تنفعه في ذلك توبة. أليس الله بأحكم الحاكمين؟

---

١. يونس (١٠): ٣٥.

٢. البرهان ١: ٣٢٢، ح ٤ ـ ٦٠٤، وراجع الكافي ١: ١٧٥ ـ ١٧٦، باب طبقات الأنبياء والرسل ...، ح ١.

٣. الاختصاص: ٢٢ ـ ٢٣.

٤. أمالي الطوسي: ٣٧٨ ـ ٣٧٩، المجلس ١٣، ح ٨١١؛ مناقب ابن المغازلي: ٢٤٠، ح ٣٢٢.

٥. الكافي ١: ١٧٥، باب طبقات الأنبياء والرسل والأئمّة، ح ٢؛ الاختصاص: ٢٢.

وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَـٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾

﴿وَإِذْ﴾ عطف على «وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ» في الآية السابقة ﴿جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ﴾ الحرام وهو الكعبة ﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ مرجعاً لهم، و«التاء» للمبالغة؛ لأنّ مرجعيّته للناس جُعلت دائمة، فإنّك ترى من يتحمّل المشاقّ في زيارته يشتاق إلى الرجوع إليه مرّةً بعد أُخرى، وهذا سرّ غريب، وآية من آيات الله. ﴿وَأَمْنًا﴾ يأمن من حلّ في حماه من الناس مع وحشيّة الأعراب وتعاديهم وعداوتهم، وهذا أيضاً من آيات البيت، ويأتي له ـ إن شاء الله ـ مزيد بيان في تفسير الآية السادسة والتسعين من سورة آل عمران.

﴿وَٱتَّخِذُوا۟﴾ عطف على «اُذكر» ﴿مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾: مقام إبراهيم يسمّى به الآن محلّ يصلّى فيه، باعتبار أنّ فيه الصخرة التي قام عليها إبراهيم ﷺ فصار فيها أثر قدميه، وقال فيه أبو طالب:

وَمَوْطِئِ إِبْرَاهِيمَ فِي الصَّخْرِ وَطْأَةً ... عَلَى قَدَمَيْهِ حَافِياً غَيْرَ نَاعِلِ[1]

وفي الكافي في الحسن كالصحيح عن أبي عبدالله: «مقام إبراهيم حيث قام على الحجر، فأثّرت فيه قدماه»[2].

وفي مجمع البيان عن ابن عبّاس قِصّة فيها: أنّ المقام صخرة وَضَعَتْها زوجة إسماعيل تحت رِجلَي إبراهيم لمّا غسلت رأسه، فأثّرت فيها قدماه.

وفيه أيضاً: أنّ عليّ بن إبراهيم روى مُسنداً عن أبان، عن الصادق ﷺ هذه القِصّة بعينها[3].

وفي الدرّ المنثور: أنّ الأزرقي أخرج عن المطّلب بن أبي وَدَاعة وآخر: أنّ سيل

---

١. ديوان شيخ الأباطح: ٢٢.

٢. الكافي ٤: ٢٢٤، باب في قوله تعالى: ﴿فِيهِ ءَايَـٰتٌۢ بَيِّنَـٰتٌ﴾، ح ١.

٣. مجمع البيان ١: ٢٠٤، ذيل الآية.

أمّ نهشل في أيّام عمر احتمل المقام من محلّه، فسأل عمر عن محلّه، فزعم المطّلب أنّ عنده مقياس محلّه، فوضع في محلّه الآن[١].

وفيه: أخرج البَيهَقي في سُننه عن عائشة: أنّ المقام كان في زمن رسول الله ﷺ وزمان أبي بكر ملتصقاً بالبيت، ثمّ أخّره عمر بن الخطّاب[٢].

وفي الكافي والفقيه في الموثّق كالصحيح، عن الباقر ﷺ: «كان موضع المقام الذي وضعه إبراهيم ﷺ عند جدار البيت، فلم يزل هناك حتّى حوّله أهل الجاهليّة إلى المكان الذي هو فيه اليوم، فلمّا فتح النبيّ ﷺ مكّة، ردّه إلى الموضع الذي وضعه إبراهيم ﷺ إلى أن وُلي عمر بن الخطّاب، فسأل الناس: من منكم يعرف المكان الذي كان فيه المقام؟ فقال بعض: أنا قد كنت أخذت مقداره بِنِسْع[٣]، فهو عندي، فأتاه به فقاسه، ثمّ ردّه إلى ذلك المكان»[٤].

وذكر نحوه في المسالك عن سليمان بن خالد، عن أبي عبدالله ﷺ، وذكر:

أنّ المقام حقيقة هو العمود من الصخر الذي كان إبراهيم ﷺ يقف عليه حين بنائه للبيت، وكان في زمن إبراهيم ملاصقاً للبيت بحذاء الموضع الذي هو فيه اليوم[٥].

وفي تفسير القُمّي في سورة الحجّ: أنّ المقام كان في زمن إبراهيم يلصق بالبيت، وعليه نادى إبراهيم بالحجّ[٦].

وفي مُضْمَرة ابن مُسلم، وصحيحة إبراهيم بن أبي محمود، عن الرضا ﷺ، المَرْويّتين في الكافي[٧] ما يدلّ على أنّ محلّ المقام على عهد رسول الله ﷺ غير محلّه في أيّام الأئمّة إلى الآن.

---

١. الدرّ المنثور ١: ٢٩٢ ـ ٢٩٣، ذيل الآية.

٢. المصدر: ٢٩٣.

٣. النِسعُ: سير يضفر كهيئة أعنّة البغال يشدّ به الرحال. كتاب العين: ٣٣٨١، «باب العين والسين والنون».

٤. الكافي ٤: ٢٢٣، باب في قوله تعالى: ﴿فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ﴾، ح ٢؛ الفقيه ٢: ٢٤٢ ـ ٢٤٣، ح ٢٣٠٥.

٥. مسالك الأفهام ٢: ٣٣٧.

٦. تفسير القمّي ٢: ٨٥، ذيل الآية ٢٧ من الحجّ(٢٢).

٧. الكافي ٤: ٤١٣، باب حدّ موضع الطواف، ح ١، و٤٢٣، باب ركعتي الطواف ووقتهما والقراءة فيهما والدعاء، ح ٤.

أقول: والظاهر أنّ المراد من مقام إبراهيم في الآية، هو جهة موقفه ومحلّ قيامه، لا خصوص موطئه في قيامه أو نفس الصخرة؛ فإنّه لايمكن أن يتّخذ منه مُصلّى.

وقد روي في الوسائل عن أئمّتنا عليهم السلام أكثر من اثني عشر حديثاً في أنّ صلاة الطواف خلف المقام بحسب موضعه في زمانهم عليهم السلام والآن، خمس منها استشهد فيها بقوله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِيمَ مُصَلًّى﴾، وستّ نصّت على الخلف [1]. وعلى ذلك يُحمل ما كان لفظه «عند المقام»، والتعبير بـ«عند» فيه أيضاً تقييد لإطلاق الخَلْف، وكذا ما كان لفظه «ارجع إلى المقام» أو «ائت المقام»، وهذا ممّا يشهد لإرادة الجهة ومقدار سعتها.

ولعلّ وجوب تقديم المقام بحسب موضعه الثاني لأجل احترامه عن الاستدبار، أو لأجل الستر على الشيعة، والحصر في رواية زُرارة بالمقام المعروف ظاهر في أنّه بالإضافة إلى الصلاة لطواف المتطوّع في أنّها حيث شاء المتطوّع من المسجد [2]. ويمكن أن تنزل على ذلك مُرسَلة صَفوان [3]. كما يمكن أن تنزل صحيحة إبراهيم بن أبي محمود [4] وسائر الروايات على الستر على الشيعة. فتجوز الصلاة فيما بين موضعي المقام أوّلاً وثانياً. ولكنّ الاحتمال لاحترام ذات المقام يرجّح ظاهر الروايات، ويمنع عن اليقين بالفراغ إلّا بالصلاة خلفه.

﴿وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ

---

١. وسائل الشيعة ١٣: ٤٢٢ ـ ٤٣٣.

٢. رواية زرارة عن أحدهما عليهما السلام، قال: «لا ينبغي أن تصلّي ركعتي طواف الفريضة إلّا عند مقام إبراهيم عليه السلام، وأمّا التطوّع فحيث شئت من المسجد» وسائل الشيعة ١٣: ٤٢٦، الباب ٧٣ من أبواب الطواف، ح ١.

٣. مرسلة صفوان بن يحيى عمّن حدّثه، عن أبي عبدالله عليه السلام ـ في حديث ـ قال: «ليس لأحد أن يصلّي ركعتي طواف الفريضة إلّا خلف المقام؛ لقول الله عزّ وجلّ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِيمَ مُصَلًّى﴾، فإنْ صلّيتها في غيره فعليك إعادة الصلاة» وسائل الشيعة ١٣: ٤٢٥، الباب ٧٢ من أبواب الطواف، ح ١ ـ ٢.

٤. صحيحة إبراهيم بن أبي محمود، قال: قلت للرضا عليه السلام: أصلّي ركعتي طواف الفريضة خلف المقام حيث هو الساعة، أو حيث كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: «حيث هو الساعة» وسائل الشيعة ١٣: ٤٢٢ ـ ٤٢٣، الباب ٧١ من أبواب الطواف، ح ١.

﴿ٱلسُّجُودِ﴾، أي الطائفين به لعبادة الله. والعُكوف: اللبث حوله للعبادة ولو بذات اللبث بفنائه. «وَٱلرُّكَّعِ»: جمع راكع. و«ٱلسُّجُودِ»: جمع ساجد. والمراد المصلّين حوله.

وعن الصدُوق في العِلَل والشيخ في التهذيب بسَنَدين صحيحين عن عِمران وعُبيدالله الأخوين الحَلَبيّين: سألت أبا عبد الله عليه السلام: أتغتسل النساء إذا أتين البيت؟ قال: «نعم، إنّ الله عزّوجلّ يقول: ﴿أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾، فينبغي للعبد أن لا يدخل إلّا وهو طاهر قد غسل عنه العَرَق والأذى وتطهّر»[١].

والمراد من إتيان البيت التوجّه إليه للطواف ونحوه.

وعن الكُلَيني بسَنَد مُعتبر عن محمّد الحَلَبي، عن أبي عبدالله عليه السلام، نحوه بإسقاط السؤال، وفيه: «فينبغي للعبد أن لا يدخل مكّة إلّا وهو طاهر»[٢].الرواية. وهذا يُفسّر متعلّق الدخول في روايتي أخويه.

ومن المعلوم أنّ طواف الناس وعكوفهم وركوعهم وسجودهم العاديّين إنّما هي خارج البيت وحوله، وهكذا يدلّ على أنّ المراد تطهير فِناء البيت من حيث حرمة البيت المضاف إلى الله، والذي جعله يطاف حوله ويعكف ويركع ويسجد، ويكون بالاعتبار الثانوي العرضي مراعاةً لحال الناسكين حوله. وبه جرى التعليل بالآية الكريمة؛ لأنّه يدلّ على الاعتبار الأوّلي الذاتي دلالةً واضحةً.

والمراد من التطهير هو ما يقتضيه إطلاقه بمعناه اللغوي، وهو التنزيه عن كلّ ما ينافي حرمة البيت من القذارات الصوريّة والمعنويّة، عرفيّةً كانت، أو بكشف الشارع، كما يشهد لها رواية الحَلَبيّين. والأمر في «طَهِّرَا» بمنزلة الخبر لبيان الوظيفة والفرض، كقوله: اغتسل للجنابة والجمعة، كما يشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿وَعَهِدْنَآ﴾، فلا يمتنع شموله للواجب والندب، ويسري التكليف المفهوم منه إلى غير إبراهيم وإسماعيل.

---

١. علل الشرائع ٢: ١١٥، الباب ١٥١، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٥: ٢٥١، ح ٨٥٢.

٢. الكافي ٤: ٤٠٠، باب دخول مكّة، ح ٣.

وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾
وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِيمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾
رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾
رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾

﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا﴾، أي فِناء البيت وحَرَمه الذي هو مكّة ﴿بَلَدًا ءَامِنًا﴾، أي يأمن أهله ومن فيه من أذى الناس، ﴿وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ﴾ سكّانه ﴿مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ لا كلّ سكّانه، بل ﴿مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ﴾، ولم يقل: بك؛ محافظةً على تخصيص الإيمان بالله بالنصّ على اسمه العظيم ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾.

﴿قَالَ﴾ الله ـ جلّت آلاؤه ـ ما حاصله: أنّي استجبت دعاءك ولا أخصّ رزقي في هذه الدنيا الفانية بالمؤمنين، بل أرزق فيها المؤمن والكافر، ﴿وَمَن كَفَرَ﴾ وأصرّ على كفره ﴿فَأُمَتِّعُهُۥ﴾ في الدنيا ﴿قَلِيلًا﴾، أي مدّة حياته القصيرة بالنسبة إلى ما وراءه، وأُمهله، وأُقيم عليه الحجّة، وأملي له، ﴿ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ﴾، أي آخذه قهراً بالموت والحشر ﴿إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ﴾ التي أُعدّتْ للكافرين، ﴿وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ مصيره.

﴿وَ﴾ اذكر ﴿إِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِيمُ ٱلْقَوَاعِدَ﴾، قاعدة البيت: أساسه، ورفع القواعد هنا: هو البناء عليها، وجعله مرتفعاً ﴿مِنَ ٱلْبَيْتِ﴾، أي الكعبة، ﴿وَإِسْمَٰعِيلُ﴾ حال كونهما متقرّبين قائلين: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ﴾ طاعتنا، ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ﴾ للدعاء، ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بنيّاتنا في طاعتك.

﴿رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا﴾ بتوفيقك ﴿مُسْلِمَيْنِ لَكَ﴾: الظاهر أنّ الإسلام في الأصل: هو الدخول

في السِّلْم بكسر السين وسكون اللام، مثل: الإنجاد والاتّهام والإقحال. والسِّلْم: هو عدم المحاربة والمحادّة.

وبالنسبة لله يتحقّق بالإذعان بإلهيّته وتوحيده ورسالة رسله وكتبه، وقد اختصّ في الاستعمال بهذا المعنى، فصار هو الظاهر من لفظ «إسلام» و«أسلم» و«أسلِم» و«مُسلم».

وبعد رسالة خاتم النبيّين محمّدﷺ صار المتداول في الاستعمال هو ما ذكرناه مع الإذعان برسالته، وأنّ قرآنه وشريعته من الله.

والإسلام الحقيقي: هو الإذعان في النفس المساوق للإيمان، وهو المراد هنا، أي اجعلنا مسلمَين لك مدّة عمرنا، بمعنى ثبّتنا بهدايتك وتوفيقك على الإسلام، كما هديتنا له.

﴿وَ﴾ اجعل بتوفيقك ولطفك ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ﴾، لم يسألا ذلك لكلّ ذرّيّتهما؛ لما سبق من قول الله لإبراهيم: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى الظَّٰلِمِينَ﴾ لمّا قال إبراهيم: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِى﴾، أو لما يعرفانه من حال البشر في اختيارهم للإيمان، وأنّ الكثير منهم من يستحبّ العمى على الهدى، فطلبا أن تكون من ذرّيّتهما أُمّةٌ مسلمةٌ، لا خصوص الإمام.

﴿وَأَرِنَا﴾: يُحتمل أن يراد بالضمير ما يعمّ الأُمّة المسلمة من ذرّيّتهما ﴿مَنَاسِكَنَا﴾، النسك: العبادة، والناسك: هو العابد، والمَنْسَك: هو الموضع المُعَدّ للعبادة الخاصّة، فتكون الرؤية المطلوبة على حقيقتها.

﴿وَتُبْ عَلَيْنَآ﴾ طلب التوبة باعتبار دخول الأُمّة المسلمة في الدعاء، ويحتمل أن يختصّ الضمير بإبراهيم وإسماعيل، فيراد من التوبة عليهما الرجوع والعود عليهما بالرحمة واللطف، فإنّ المعنى الأصلي للتوبة: هو الرجوع والعَود، ويحتمل أن يريدا بالتوبة نحواً من معناها المعروف؛ تصاغراً لله واستصغاراً لأعمالهما في جَنْب جلال الله، كما هو شعار الأولياء المخلصين، ﴿إِنَّكَ أَنتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾.

﴿رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ﴾، أي الأُمّة من ذرّيّتهما ﴿رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَٰبَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ﴾ بإرشاده وجهاده في الدعوة، ﴿إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ﴾ في تنفيذ إرادتك ونصر رسولك في تبليغه، وإجراء أحكامك، وتعليمه وتزكيته لعبادك. ﴿الْحَكِيمُ﴾ فيما تفعل.

ومصداق هذا الدعاء هو رسول الله ﷺ برسالته العامّة، فهو رسول الله في ذرّيّة إبراهيم وإسماعيل، وبهم ابتدأت دعوته، وهو ﷺ أيضاً من ذرّيّتهما.

وفي تفسير القمّي: قال رسول الله ﷺ: «أنا دعوة أبي إبراهيم»[١].

وفي [مجمع] البيان: روي أنّه ﷺ قال ذلك[٢].

ورواه في الدرّ المنثور عن جماعة[٣].

وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِيمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾

إِذْ قَالَ لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٣١﴾

وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾

أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾

تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾

﴿وَمَن﴾: استفهام يرجع إلى الإنكار والنفي، ﴿يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِيمَ﴾ في التوحيد والمعرفة والأخلاق الفاضلة والحنيفيّة، ﴿إِلَّا مَن﴾ الذي ﴿سَفِهَ نَفْسَهُۥ﴾: السفَه والسفاهة والسفيه معروفة، وسفُه ـ بالضمّ ـ: من أفعال السجايا لا يتعدّى، وسفِه ـ بالكسر ـ: متعدٍّ، والمعنى إلّا من أضرّ نفسه بسفاهته، ونحو ذلك، فإنّ مِلّة إبراهيم جارية في

١. تفسير القمّي ١: ٧١، ذيل الآية.
٢. مجمع البيان ١: ٢١٠، ذيل الآية.
٣. الدرّ المنثور ١: ٣٣٤، ذيل الآية.

معارفها وأخلاقها على النهج الفطري الواضح المعقول. فلا يرغب عنه إلّا السفيه.

﴿وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَـٰهُ﴾، أي إبراهيم، واخترناه رسولاً وإماماً وهادياً ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَإِنَّهُۥ فِي ٱلْأَخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾، أي معدود من الذين كانوا في الدنيا صالحين هادين.

﴿إِذْ قَالَ﴾، ظرف لـ«اصطفيناه»، ﴿لَهُۥ رَبُّهُۥٓ أَسْلِمْ﴾، وهذا القول لمثل إبراهيم يكون قبل زمان البلوغ، وقد ذكرنا معنى الإسلام قريباً. ﴿قَالَ أَسْلَمْتُ﴾ وأشار إلى معرفته، وأنّ إسلامه عن حُجّة وبصيرة بقوله: ﴿لِرَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾.

﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِيمُ بَنِيهِ﴾، أي وصّاهم بالملّة الحنيفيّة، ملّة إبراهيم. ﴿وَيَعْقُوبُ﴾، أي ووصّى بها يعقوب بنيه، وقال كلّ منهما لبنيه، في مقام التوصية والتحريض على اتّباع الملّة حتّى الممات، وأن لا تلعب بهم الأهواء، فيغتنم إبليس منهم الفرصة عند الموت، فيردّهم عن الحنيفيّة والإسلام.

﴿يَـٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ﴾ المعهود دين الحنيفيّة والإسلام، واختاره لكم صافياً مصفّىً، فالزموه، وأثبتوا على اتّباعه حقّ الاتّباع، ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ على الدين الحنيف.

﴿أَمْ كُنتُمْ﴾: إضراب وإنكار، وهو يناسب أن يكون خطاباً لأهل الكتاب، وإنكاراً على دعوى ليس لهم بها علم، ولاحضروا ولاشهدوا ما يسندون الدعوى إليه، ﴿شُهَدَآءَ﴾ حضوراً؛ ﴿إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ﴾، وذلك لم يجر فيه ما تزعمون، بل ﴿إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِي﴾، قال: ما تعبدون؟ لأنّ معبودات أهل الضلال أكثرها ممّا لا يعقل، كالحيوان والتماثيل، ﴿قَالُواْ نَعْبُدُ إِلَـٰهَكَ وَإِلَـٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ﴾، وأُدرج إسماعيل في تفسير الآباء بنحو من التغليب عليه؛ ولأنّه عمّ ليعقوب، والعمّ كالأب، ﴿إِلَـٰهًا وَٰحِدًا﴾ لا شريك له ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾.

﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ﴾ ومضت، والظاهر أنّ المراد من الأُمّة بنو إسرائيل، ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ من خير، ﴿وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾، بل كلّ مسؤول عن تكليفه، وما قامت به الحجّة عليه، فانظروا لأنفسكم.

وَقَالُوا۟ كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تَهْتَدُوا۟ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾
قُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾
فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾

﴿وَقَالُوا۟﴾، أي أهل الكتاب اليهود والنصارى كلّ من الفريقين يدعو إلى نحلته: ﴿كُونُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾، «أو» لتقسيم قولي الفريقين ﴿تَهْتَدُوا۟﴾.

﴿قُلْ﴾ يا محمّد: ﴿بَلْ﴾ نتبع ﴿مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ حَنِيفًا﴾، الحنيف: هو الموحّد التابع لدين الحق، ولا حاجة إلى بيان المأخذ لاستعمال اللفظ في هذا المعنى، ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾، ولعلّه تعريض باليهود والنصارى ﴿تَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[١].

وفي قوله: ﴿مِلَّةَ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ إلى آخره، احتجاج لوجوب اتّباعها، فإن قدّرنا «نتّبع» يكون مفاد الاحتجاج: وعليكم أن تتبعوا ذلك، وإن قُدّر «اتّبعوا» يكون مفاد الاحتجاج: كما اتّبعنا نحن.

يا أهل الكتاب، لا تأخذنّكم أهواء القوميّة، وعصبيّة اليهوديّة أو النصرانيّة، فإنّ الحقّ أحقّ أن يُتّبع، بل ﴿قُولُوٓا۟﴾ عن إيمان حقيقي، واعتقاد واتّباع للحُجّة: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ باعتبار النزول على أنبيائهم ورسلهم، كالتوراة والإنجيل والزبور، ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ﴾، وهي صُحُف إبراهيم التي جرى عليها بنوه إلى زمان موسى، وبهذا الاعتبار قيل: ﴿وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ﴾؛ إذ لم يُعهد نزول كتاب إلى خصوص المذكورين.

وعن الكافي بإسناده عن سَدير، عن أبي جعفر: «أنّ أولاد يعقوب ـ أي ما عدا

١. النمل (٢٧): ٦٣.

يوسُف ـ لم يكونوا أنبياء»[١]. ونحوه عن العيّاشي[٢].

والأسباط: جمع سِبْط، وهو وَلَد الوَلَد، ومنه سُمّي الحَسَنان عليهما السلام بالسبطين، وسمّيت قبائل الإسرائيليّين باعتبار انتسابهم إلى أولاد يعقوب أسباطاً، والقبيلة الواحدة منهم سِبْط، وعليه استعمال القرآن الكريم، وقد سمّوا بذلك أيضاً فيما بأيديهم من التوراة العبرانيّة وكتاب يوشع وغيرهما، وإن سمّوا فيها أيضاً بغير ذلك.

﴿وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ﴾ من المعجزات أو كرامة النبوّة. ﴿وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ﴾ من كرامة النّبوّة والوحي ﴿مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ من أيّ قبيلة كان، إذا دلّت الدلائل على نُبوّته. ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ﴾، أي لله ﴿مُسْلِمُونَ﴾.

﴿فَإِنْ﴾ قالوا ذلك و﴿ءَامَنُواْ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ أيّها المسلمون ﴿فَقَدِ ٱهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ﴾ بكفرهم ﴿فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ ومعاندة لا في طلب الحقّ. ﴿فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ﴾ يا رسول الله، ويمنعك من كيد شقاقهم. ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ﴾ لدعائك أو لما يقولون. ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بما في الضمائر.

صِبْغَةَ ٱللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ﴿١٣٨﴾
قُلْ أَتُحَآجُّونَنَا فِي ٱللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ
أَعْمَٰلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُخْلِصُونَ ﴿١٣٩﴾
أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُواْ
هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً
عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾
تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُواْ
يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾

﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ﴾ منصوبة بدلاً من مِلّة إبراهيم.

---

١. الكافي ٨: ٢٠٦، ح ٢٤٣.
٢. تفسير العيّاشي ١: ١٥٩، ح ٢١١.

وعن الكافي مُسنداً عن الصادق، أو أحدهماعليهما السلام بأسانيد ثلاثة، اثنان منها من الموثّق كالصحيح [١]، وعن الصدوق في الصحيح عن أبي عبداللهعليه السلام [٢] وعن العيّاشي بسَنَد آخر: «أنّ الصِّبْغَة هي الإسلام» [٣].

وفي الدرّ المنثور: أخرج ابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عبّاس، قال: دين الله [٤]. وسمّيت صِبغةً باعتبار الأثر الكريم الظاهر من التوحيد، ومكارم الأخلاق، وزينة الشريعة.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً﴾ بما يهدي إليه من الدين القيّم، ويوفّق لاتّباعه، ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ﴾ وحده ﴿عَـٰبِدُونَ﴾ لا نشرك في الإلهيّة والعبادة غيره.

﴿قُلْ أَتُحَآجُّونَنَا﴾ وتجادلوننا ﴿فِي ٱللَّهِ﴾ زاعمين أنّكم الموحّدون وفيكم النبوّة، وكيف تحاجّوننا بذلك مع أنّ الله لا يحابي بلطفه ورحمته الواسعة قبيلاً دون قبيل، بل يُراعي بهما الأهليّة، وهو أعلم حيث يجعل رسالته، ولا يمنع لطفه وتوفيقه إلّا عمّن تمرّد عليه بالشرك والعصيان، فكيف يحابيكم ويخصّ بكم ما تزعمون؟ ﴿وَ﴾ الحال ﴿هُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ﴾ وكلّنا عباده، ولطفه عامّ، ورحمته واسعة لكلّ عباده ﴿وَلَنَآ أَعْمَـٰلُنَا﴾ فقد آمنّا بالله ووحّدناه، وعبدناه، وإنّ الله لا يُضيعُ أجر من أحسن عملاً. ﴿وَلَكُمْ أَعْمَـٰلُكُمْ﴾ إن عملتم خيراً من الإيمان الخالص والعبادة ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُخْلِصُونَ﴾ في عبادته وإلهيّته، لا نشرك به شيئاً. وفي ذلك حسن التعريض بهم ﴿تَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [٥].

﴿أَمْ تَقُولُونَ﴾ يا أهل الكتاب، وتزعمون ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَـٰعِيلَ وَإِسْحَـٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُواْ هُودًا أَوْ نَصَـٰرَىٰ﴾: «أو»: للترديد بين قولَي الفريقين، اليهود يقولون: كانوا يهوداً، والنصارى يقولون: كانوا نصارى.

١. الكافي ١: ٤٢٢، باب نكت ونتف من التنزيل في الولاية، ح ٥٣، و ٢: ١٢، باب أنّ الصبغة هي الإسلام، ح ١ ـ ٣.
٢. معاني الأخبار: ١٨٨، باب معنى صبغة الله عزّ وجلّ، ح ١.
٣. تفسير العيّاشي ١: ح ١٥٩، ح ٢١٣.
٤. الدرّ المنثور ١: ٣٤٠، ذيل الآية.
٥. النمل (٢٧): ٦٣.

﴿قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ﴾ مع أنّكم ادّعيتم المحال، أين كانت اليهوديّة والنصرانيّة في زمان هؤلاء؟ ﴿أَمِ ٱللَّهُ﴾ الذي أخبر بأنّ إبراهيم كان حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين، وأنّه أسلم لربّ العالمين، ووصّى بها يعقوب بنيه، فقالوا: نعبُد الله إلهاً واحداً ونحن له مسلمون، كما تقدّم قريباً.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَـٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ﴾، أمّا بالنسبة إلى علمهم بأنّ هؤلاء الذين ذكروهم كانوا مسلمين على الدين الحنيف، أو الشهادة برسالة رسول الله ﷺ، فلا ينحصر الأمر باليهوديّة ولا النصرانيّة، لو بقيتا على التوحيد والشريعة، وقد أخبرهم الله في التوراة أنّ الله يقيم لهم نبيّاً من إخوتهم، ويجعل كلامه في فيه، وأخبرهم المسيح برسول يأتي من بعده اسمه أحمد.

﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾، وما ينفعكم زعمكم وكذبكم على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط مع قيام الحجّة بإرسال الله رسله في زمانكم بالآيات الباهرات، فعليكم بأنفسكم، فلا تتعلّلوا زوراً بمن مضى؛ فإنّ ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾، بل تُسألون عن أعمالكم، ومعاملتكم مع رسول الله ودين الحقّ.

سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا قُل
لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾
وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ
ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن
يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ
هَدَى ٱللَّهُ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾

﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا﴾، وهي بيت المقدس، فإنّ رسول الله ﷺ صلّى إليه عند مقدمه إلى المدينة مدّةً.

وفي رواية «التهذيب» عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله عليه السلام: «إلى ما بعد رجوعه من بَدْر»[١].

وعن رسالة «الفضل بن شاذان» كذلك، وفيها: «وكان يُصلّي في المدينة إلى بيت المقدس سبعة عشر شهراً»[٢].

وعن «قُرْب الإسناد» عن الباقر عليه السلام: «سبعة عشر شهراً»[٣]، وهو الذي ذكره في «الفقيه»[٤].

وعن الشيخ المفيد في «مسارّ الشيعة»: في النصف من رجب سنة اثنتين من الهجرة، حوّلت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة[٥]. ونحو هذا ما رواه في «الدرّ المنثور» من روايات الجمهور[٦].

وفي «الكافي» في الحسن كالصحيح، عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام: سألته هل كان رسول الله يصلّي إلى بيت المقدس؟ قال: «نعم»، فقلت: أكان يجعل الكعبة خلف ظهره؟ قال: «أمّا إذا كان بمكّة فلا، وأمّا إذا هاجر إلى المدينة فنعم، حتّى حوّل إلى الكعبة»[٧].

وربما تشعر الرواية بأنّه صلى الله عليه وآله صلّى في مكّة إلى بيت المقدس بدون أن يستدبر الكعبة.

وعن النعماني بإسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام: «أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلّي في أوّل مبعثه إلى بيت المقدس جميع أيّام مقامه بمكّة»[٨]. الرواية.

وفي «الفقيه»: «وصلّى رسول الله صلى الله عليه وآله إلى بيت المقدس بعد النبوّة ثلاث عشرة سنة

---

١. تهذيب الأحكام ٢: ٤٣، ح ١٣٥.

٢. حكاه عنه المجلسي في بحار الأنوار ٨١: ٧٦. وهذه الرسالة لأبي الفضل شاذان بن جبرائيل. راجع بحار الأنوار ٨١: ٧٢.

٣. قرب الإسناد: ١٤٨، ح ٥٣٥.

٤. الفقيه ١: ٢٧٥، ح ٨٤٥، وفيه: «تسعة عشر شهراً».

٥. مسارّ الشيعة ـ ضمن مصنّفات المفيد ـ ٧: ٥٨.

٦. الدرّ المنثور ١: ٣٤٢ ـ ٣٤٧، ذيل الآية.

٧. الكافي ٣: ٢٨٦، باب وقت الصلاة في يوم الغيم والريح، ومن صلّى لغير القبلة، ح ١٢.

٨. حكاه عنه المجلسي في بحار الأنوار ٩٠: ٨ ـ ٩.

بمكّة، وتسعة عشر شهراً بالمدينة»[١].

وفي الدرّ المنثور: أخرج الطبراني عن عثمان بن حنيف، وفي الحديث: «كان رسول الله قبل أن يقدم من مكّة والقبلة إلى بيت المقدس»[٢].

ويمكن الجمع بأنّ رسول الله كان يجمع بين القبلتين في مكّة، كما يومئ إليه الإشعار المتقدّم في رواية الحلبي.

وفي الدرّ المنثور: أخرج ابن أبي شيبة، وأبو داود في ناسخه، والنحّاس، والبيهقي في سننه عن ابن عبّاس: أنّ النبيّ ﷺ كان يصلّي وهو بمكّة نحو بيت المقدس والكعبة بين يديه[٣]. الحديث. والله العالم.

﴿قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ﴾، أي جميع الجهات، فإنّ تحويل القبلة كان من ناحية الشمال الغربي إلى نقطة الجنوب تقريباً، وليس اعتراضهم هذا إلّا من السفه، فهل يزعمون أنّ الله تحويه جهة خاصّة، أو أنّ الذي له وفي ملكه جهة خاصّة، أو أنّ لبعض الجهات استحقاقاً للاستقبال لازماً لايعقل التخلّف عنه، أفلا يعقلون أنّ الاستقبال أمر تعبّدي من الله يجريه بحسب الحكمة والمصلحة؟

﴿يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ ممّا تقتضيه الحكمة، ويوصل إلى الهدى والحقّ.

﴿وَكَذَٰلِكَ﴾، أي وكما هديناكم إلى صراط مستقيم ﴿جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، الوسط: خيار الشيء؛ لأنّه محميّ عن الفساد. وفي تفسير القمّي: وَسَطاً، أي عدلاً[٤].

وهو المرويّ في روايات الجمهور، كما في الدرّ المنثور[٥].

﴿لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، ومن المعلوم أنّ الأُمّة

---

١. الفقيه ١: ٢٧٥، ح ٨٤٥.
٢. الدرّ المنثور ١: ٣٤٨، ذيل الآية.
٣. الدرّ المنثور ١: ٣٤٣، وراجع السنن الكبرى ١: ٤، ح ٢١٩٣.
٤. تفسير القمّي ١: ٧٢، ذيل الآية.
٥. الدرّ المنثور ١: ٣٤٨ ـ ٣٤٩، ذيل الآية.

كلّها لا تتّصف بالخيار والعدل وكونهم شهداء على الناس، فإنّ فيهم الكثير ممّن لايخفى حاله. فهذه الصفات إنّما تكون باعتبار البعض والموجّه إليه الخطاب هو ذلك البعض.

وقد روي في أُصول الكافي عن بُرَيْد، عن أبي عبدالله ﷺ: «نحن الأُمّة الوَسَط، ونحن شهداء الله على خلقه».

وفي الحسن كالصحيح عن أبي جعفر ﷺ مثله [١].

وعن الصفّار بهذا السّنَد نحوه. وروى نحوه أيضاً بسَنَد آخر صحيح [٢].

وعن الحسكاني في شواهد التنزيل عن سُلَيْم الهلالي، عن عليّ ﷺ: «نحن الذين قال الله: ﴿جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾» [٣].

وعن العيّاشي عن أبي عَمرو الزُبيري، عن أبي عبدالله ﷺ في هذه الآية: «أفترى أنّ من لا تجوز شهادته في الدنيا على صاع من تمر يطلب الله شهادته يوم القيامة، ويقبلها منه بحضرة جميع الأُمم؟» [٤].

﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ﴾: ظاهر قوله تعالى في الآية التي بعد هذه: ﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً﴾ أنّها نزلت قبل تحوّله ﷺ إلى الكعبة، وظاهر السّوق أنّ هذه الآية نزلت قبل تلك، مع أنّ ظاهر قوله تعالى فيها: ﴿كُنتَ عَلَيْهَآ﴾: كنت تتوجّه إليها فيما مضى وصُرفت عنها، فتشكل هذه الظواهر؛ ولأجل ذلك قال بعضهم: إنّ «كان» تامّة، بمعنى أنت عليها [٥].

وقال في الكشّاف: إنّ «التي كُنْتَ عَلَيْها» مفعول ثانٍ لـ«جعلنا»، والمقصود من الموصول مكّة، أي وما جعلنا القبلة مكّة [٦].

وفيه تعقيد ومخالفة للاعتبار، مع أنّ الإشكال المذكور على حاله، ويرتفع من أصله: بأنّ

---

١. الكافي ١: ١٩٠ ـ ١٩١، باب أنّ الأئمّة ﷺ شهداء الله ﷻ على خلقه، ح ٢ و ٤.

٢. بصائر الدرجات: ٨٢ ـ ٨٣، الباب ١٣، ح ٣ و ٥.

٣. شواهد التنزيل ١: ١١٩، ح ١٢٩، وفيه: «فقال الله جلّ اسمه فيهم».

٤. تفسير العيّاشي ١: ٨٢، ح ١١٤، و ١٦١، ح ٢١٩.

٥. مجمع البيان ١: ٢٢٥، ذيل الآية.

٦. الكشّاف ١: ٢٠٠، ذيل الآية.

قوله ﴿كُنتَ عَلَيْهَآ﴾ لا يختصّ بما بعد الانصراف عنها وانقطاع الكون، بل قيل باعتبار الكون الماضي وتوجّهه ﷺ إلى بيت المقدس أشهراً عديدةً، من دون نظر إلى الانقطاع [١]، نحو: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [٢]، أي وما جعلنا بيت المقدس قبلةً لك هذه المدّة.

﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ﴾، «اللام» للعاقبة، والحصر إنّما هو باعتبار العاقبة لا حكمة التشريع، ﴿مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن﴾ متعلّق بـ«نَعْلَمَ»؛ لما في العلم بأحد الفريقين من التمييز له عن الفريق الآخر ﴿يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾، ومثل ذلك في القرآن كثير، كما في قوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [٣]، ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُوا﴾ [٤]، ﴿لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ﴾ [٥]، ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ﴾ [٦]، ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ﴾ [٧]، ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يُؤْمِنُ بِٱلْأَخِرَةِ﴾ [٨]، ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ﴾ [٩].

والوجه في كلّ هذه الموارد وأمثالها واحد، وهو أنّ علمه التابع ـ جلّ شأنه ـ وإن كان أزليّاً أبديّاً لكن لمقارنته لوجود المعلوم في الخارج أثر وَوَقْع في الزجر والتوبيخ أو البشرى عند الناس، ولأجل هذا الأثر والوَقْع جرى مجرى التعبير بالفعل المستقبل في هذه الموارد باعتبار تلك المقارنة والعلم المقارن.

وعلى هذا النهج جرى التعبير في القرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ [١٠]، كما ورد في أكثر من عشرين مورداً، وإن كانت إرادته أزليّةً. وأيضاً لو قيل: ليقع ذلك، لأوهَم الجبر، مع أنّه تفوت فائدة الإعلام بكون الله عالماً به. ولو قيل: ليقع ما هو

---

١. التفسير الكبير ٢: ٨٩، ذيل الآية.

٢. النساء (٤): ٩٦.

٣ و ٤. آل عمران (٣): ١٦٦ و ١٦٧.

٥. المائدة (٥): ٩٤.

٦. الحديد (٥٧): ٢٥.

٧. الكهف (١٨): ١٢.

٨. سبأ (٣٤): ٢١.

٩. محمّد (٤٧): ٣١.

١٠. منها في البقرة (٢): ١٨٥.

معلوم لله بالعلم الأزلي، لثارت شبهة الجبر، وقالوا: إذن إنّ العبد لا يقدر على الترك؛ إذ يلزم منه أن ينقلب علم الله جهلاً، ولم يلتفتوا كما لم يلتفتوا إلى أنّ هذا العلم تابع لا أثر له في قدرة العبد.

﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ﴾. «إنْ» هي المخفّفة، وتلزمها اللام التي هي للتأكيد. وظاهر السّوق يقتضي أنّ الضمير في «كَانَتْ» يرجع إلى القبلة التي كان عليها، وهي بيت المقدس، وهو الظاهر أيضاً من معتبرة التهذيب عن أبي بصير، عن أحدهما عليهما السلام، قال: قلت له: أمره أن يصلّي إلى بيت المقدس؟ قال: «نعم، ألا ترى أنّ الله تعالى يقول: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ﴾؟» وتلا جميع الآية إلى قوله: ﴿رَّحِيمٌ﴾ [١]. و«كبيرة»: ثقيلة.

ومن اللازم أن يكون استقبال بيت المقدس ثقيلاً على قُريش والعرب إلّا الذين هداهم الله إلى الإيمان برسول الله، فيعلمون أنّ ذلك أمر من الله الحكيم. ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

في الكافي عن أبي عَمرو الزُّبيري، عن أبي عبدالله عليه السلام، في الآية: «أنّ الله سمّى الصلاة إيماناً» [٢].

وفي الفقيه: قال المسلمون: صلاتنا إلى بيت المقدس تضيع يا رسول الله؟ فأُنزل ذلك. وذكر أنّه أخرج حديثه في كتاب النبوّة [٣].

وفي رواية العيّاشي: أنّه لمّا حوّلت القبلة قالوا: ما حالنا؟ ـ أي في صلاتنا الماضية ـ وما حال من مضى في صلاتهم إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾ [٤].

وفي الدرّ المنثور عن ابن عبّاس، نحوه، وصحّحه الحاكم [٥].

---

١. تهذيب الأحكام ٢: ٤٣، ح ١٣٨.

٢. الكافي ٢: ٣٧، باب في أنّ الإيمان مبثوث لجوارح البدن كلّها، ح ١.

٣. الفقيه ١: ٢٧٥ ـ ٢٧٦، ح ٨٤٥.

٤. تفسير العيّاشي ١: ١٦١، ح ٢٢٠.

٥. المستدرك على الصحيحين ٢: ٦٥٩، ح ٣١١٧؛ الدرّ المنثور ١: ٣٥٣، ذيل الآية.

﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾﴾

﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾، «قد» هنا للتكثير:

قَدْ أَتْرُكُ القِرْنَ مُصْفَرّاً أَنامِلُهُ   كَأَنَّ أَثْـوابَهُ مُـجَّتْ بِفِرْصادِ [1]

وقول عِمران الأنصاري، أو امرئ القيس:

قَدْ أَشْهَدُ الغارَةَ الشَّعْواءَ تَحْمِلُني   جَرْداءُ مَعْرُوقَةُ اللَّحيَيْنِ سُرْحُوبُ [2]

قال القمّي في تفسيره: إنّ اليهود كانوا يعيّرون رسول الله، ويقولون: إنّه تابع لنا، يصلّي إلى

---

١. البيت من البسيط للهذلي، وقيل: لعبيد بن الأبرص، وقبله:

لا أعرفنّك بعد الموت تندبني   وفي حياتي ما زوّدتني زادي

و«قد» بمعنى «ربّ». والقرن: المكافئ في الشجاعة. ومصفرّاً أنامله: أي خرجت روحه فاصفرّت أصابعه. ومجّت: صبّ عليها كما يصبّ الماء من الفم. والفرصاد: ماء التوت.

كتاب سيبويه ٢: ٣٦٩، الرقم ٢٨٣؛ الكشّاف ١: ٢٠٢، ذيل الآية؛ لسان العرب ٣: ٣٤٧، «ق د د»؛ مغني اللبيب ١: ١٧٤؛ شرح شواهد المغني ١: ٤٩٤، الرقم ٢٧٩؛ خزانة الأدب ٤: ٢٠٥. وفي المغني وشواهده والخزانة: «أثوابه».

٢. الشعواء ـ بفتح المعجمة وسكون المهملة ـ: المتفرّقة. وجرداء: فرس قصير الشعر. معروقة ـ بالمهملة والراء والقاف ـ: قليلة اللحم. وسرحوب: طويلة مشرفة. وهذا البيت من البسيط.

وقال عبدالقادر البغدادي: قال ابن حبيب في شرح ديوان امرئ القيس: يقال: إنّ هذه القصيدة لرجل من الأنصار، وهي بشعره أشبه. وصرّح ابن يسعون في «شرح شواهد إيضاح أبي عليّ» باسمه، وقال: والصحيح أنّ هذا البيت من قصيدة لعمران بن إبراهيم الأنصاري، وأنشد بعده:

إذا تبصّرها الراؤون مقبلةً   لاحتْ لهم غرّةٌ منها وتجبيبُ

وغرّة: بياض في الجبهة. [والتجبيب في الفرس: أن يبلغ التحجيل ركبي اليد وعرقوب الرجل. الصحاح ١: ٩٦، «ج ب ب»]. واقتصر السيوطي على ما أورده ابن يسعون.

مغني اللبيب ١: ١٧٤؛ شرح شواهد المغني ١: ٤٩٦، الرقم ٢٨٠؛ خزانة الأدب ٤: ٢٠٥.

قبلتنا، فاغتمّ رسول الله، وخرج في جوف الليل ينظر آفاق السماء ينتظر أمر الله، إلى آخره [١].

وفي مجمع البيان نسبه إلى رواية القمّي، عن الصادق عليه السلام، مع كلام ذكره القمّي بعد ذلك [٢].

نعم، ذكر في الفقيه نحو ما ذكره القمّي، وأحال روايته على كتاب النبوّة [٣]، فتدلّ الآية على أنّه صلى الله عليه وآله كان له شأن في أمر القِبلة.

﴿فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا﴾؛ لأنّها مرضيّة بفضلها وسابقتها، وحكمة دعوة العرب، وهي أوّل بيت وُضع للناس فيه آيات بيّنات.

﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾، أي نحوه، والقِبلة هي الكعبة بالضرورة، كما يلهج بذلك المسلمون في تلقين موتاهم، وفي تعقيباتهم وغير ذلك، وجاءت بذلك الأحاديث بنحو لا يقصر عن التواتر، ففي جامع البخاري وغيره عن ابن عبّاس: أنّ النبيّ ركع رَكعتين في قبل الكعبة، وقال: «هذه القِبلة» [٤].

وفي جوامع البخاري، ومسلم، وأبي داود، والنسائي، والموطّأ عن البراء، وأنس وابن عمر، في حديث تحوّل القِبلة: أنّ تحوّل المصلّين كان إلى الكعبة [٥].

وروى الفريقان: أنّ الأرض زُوِيَتْ [٦] لرسول الله، ورأى الكعبة، فجعل محرابه بإزاء الميزاب.

ومن طريق الإماميّة: أورد في الوسائل نحو أربعة عشر حديثاً في أنّ الكعبة هي القِبلة [٧].

---

١. تفسير القمّي ١: ٧٢، ذيل الآية.

٢. مجمع البيان ١: ٢٢٣، ذيل الآية ١٤٢.

٣. الفقيه ١: ٢٧٥ ـ ٢٧٦، ح ٨٤٥.

٤. صحيح البخاري ١: ١٥٥، ح ٣٨٩.

٥. صحيح البخاري ١: ١٥٥، ح ٣٩٠، و ١٥٦، ح ٣٩٢؛ صحيح مسلم ١: ٣٧٤ ـ ٣٧٥، ح ٥٢٥/١١ ـ ١٣؛ سنن أبي داود ١: ٦٣٣، ح ١٠٤٥؛ سنن النسائي ٢: ٦٠، ح ٦١؛ الموطّأ ١: ١٩٥، ح ٦.

٦. زُوِيَتْ: تقبّضت، يقال: تزوّت الجلدة في النار، أي تقبّضتْ من مسّها. وفي النهاية: زويت، أي جمعت، يقال: زويته أزويه زيّاً؛ كتاب العين ٧: ٣٩٦، «باب اللفيف من الزاي»؛ النهاية في غريب الحديث والأثر ٢: ٣٢٠، «ز و ى».

٧. وسائل الشيعة ٤: ٢٩٧ ـ ٣٠٢، الباب ٢ من أبواب القبلة، ح ١ ـ ١٧.

وأكثر هذه الأحاديث تصرّح بأنّ الكعبة هي التي صُرف إليها رسول الله في هذه الآية، ولا مانع من أن تُسمّى الكعبة مسجداً باعتبار أنّها يُسجد إليها، أو يقال: إنّ الآية نزلت في السنة الثانية من الهجرة، فكان الخطاب بجعل الكعبة قبلةً عامّةً ومتوجَّهاً لرسول الله ومن معه من المسلمين وأهل المدينة وضواحيها، فجرى التعبير بالمسجد الحرام باعتبار سعة استقبالهم للكعبة باستقبال المواجهة والاحترام والتعظيم، ممّا يتحقّق به ذلك عند الناس، كما هو الظاهر من الآية، وإنّ استقبالهم للمسجد بهذا النحو يلزمه استقبال الكعبة بهذا النحو أيضاً.

﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾، أي نحوه بالنحو المتقدّم دون الاستقبال الهندسي؛ لأنّ تكليف النائين به ـ حتّى مثل أهل المدينة، بل ما كان عن مكّة بمرحلة مثلاً ـ يستلزم التكليف بما لا يطاق، ولا شكّ في أنّه كلّما بعد المستقبل اتّسعت وجهة استقباله للكعبة بالمواجهة الاحتراميّة التعظيميّة، وقد استقصينا الكلام في ذلك في رسالتنا في القبلة[1].

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَـٰبَ﴾ اليهود والنصارى ﴿لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ﴾، أي التحويل إلى الكعبة هو ﴿الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾، إمّا لأنّهم يعلمون أنّ أمر القبلة والاستقبال منوط بتشريع الله وأمره، وإمّا لأنّهم يعلمون أنّ الكعبة هي بيت الله من زمان إبراهيم.

وفي مجمع البيان: لأنّه كان في بشارة الأنبياء لهم أنّه يكون نبيّ صفاته كذا وكذا، وأنّه يصلّي إلى القبلتين[2]. ونحوه في الكشّاف[3].

﴿وَمَا اللَّهُ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ من أقوالهم وأفعالهم عناداً على خلاف ما يعلمون.

وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَـٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُواْ قِبْلَتَكَ وَمَا أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّن بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذاً لَّمِنَ الظَّـٰلِمِينَ ﴿١٤٥﴾

---

١. من آثاره المفقودة.

٢. مجمع البيان ١: ٢٢٧، ذيل الآية.

٣. الكشّاف ١: ٢٠٣، ذيل الآية.

ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾
ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾
وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا۟ يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٤٨﴾

﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ ولم يوفّقوا للإيمان بك ﴿بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا۟ قِبْلَتَكَ﴾، أي الكعبة ﴿وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ﴾ اتباعاً خصوصاً بعد ما أُمرت بالتوجّه شطر المسجد الحرام، ﴿وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ﴾، فإنّ النصارى تتوجّه إلى المشرق واليهود إلى بيت المقدس.

﴿وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، هذا توبيخ لهم وتبكيت بأنّهم أصحاب أهواء فاسدة لا يتّبعها إلّا الظالمون، وخُوطِب بذلك رسول الله لقطع أطماعهم، ولبيان فضله؛ لأنّه لا يتّبع أهواءهم أبداً بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ﴾.

﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ﴾، أي يعرفون رسول الله على الصفات التي وُصف بها في كتبهم، والاسم الذي سُمّي به بنحو لا ينبغي الريب فيه، كما في تفسير البرهان عن محمّد بن يعقوب الكُلَيني بسَنَد فيه رفع عن أميرالمؤمنين [1]. وعن عليّ بن إبراهيم في الحسن كالصحيح عن الصادق [2]. وفي الآية التفات من الخطاب إلى الغيبة.

﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾ وإن غابوا عنهم مدّة طويلة، ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ به من كتبهم، وهذا الفريق هم من عدا الأوباش الذين لا يعلمون شيئاً من كتبهم، ومن عدا الذين أسلموا أو شهدوا بالحقّ وأصرّوا على الغيّ.

---

١. البرهان ١: ٣٤٦، ح ٦٨٣، وراجع الكافي ٢: ٢٨٣، باب الكبائر، ح ١٦.

٢. تفسير القمّي ١: ٤٦، ذيل الآية ٦ من البقرة.

﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾، أي هو الحق من ربك. ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ﴾ الشاكين فيما تقوم عليه الحجّة العلميّة. والخطاب في النهي يراد به غير النبيّ، كما في قوله تعالى في سورة الإسراء: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ... فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا * وَقُل... وَٱخْفِضْ... وَقُل﴾ [1].

﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا﴾: لم أجد عن النبيّ وأهل البيت شيئاً في ذلك. ويمكن تفسير الآية بالنظر في سورة المائدة في قوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَـٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَـٰكُمْ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ [2]. الآية.

فالمعنى ـ والله العالم ـ: ولكلّ من الأُمم الذين شرع الله لهم أحكاماً شريعةً، ولّاه الله إيّاها، وأمره باتّباعها ما لم تنسخها الشريعة والوجهة التي بعدها، فيولّي الله الناس إيّاها.

﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾، وجاء قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟﴾ متعدّياً إلى المفعول بنفسه هاهنا، وفي آية المائدة [3]، وفي سورة يوسف: ﴿وَٱسْتَبَقَا ٱلْبَابَ﴾ [4]، وفي سورة يٓس: ﴿فَٱسْتَبَقُوا۟ ٱلصِّرَٰطَ﴾ [5]. ولو كانت بمعنى الاستباق وطلب السَّبْق ـ بفتح السين ـ لوجب تعديتها بـ«إلى»، والنصب بنزع الخافض في مثل المقام بعيد من كرامة القرآن في عربيّته وفصاحته.

فالوجه: أنّها في هذه الموارد من طلب السَّبَق ـ بفتح السين والباء ـ وهو ما يحصّله السابق بسبقه. ومنه السَّبَق المجعول في رهان المسابقة، وفي جعل الخيرات والباب والصراط في الآيات سَبَقاً ـ بفتح السين والباء ـ كناية لطيفة عن أنّه هو الغاية المطلوبة والفائدة المقصودة في المسابقة.

وحاصل المعنى ـ والله العالم ـ: لكلّ أُمّة شريعة أُمرت باتّباعها، وقد نسخ بعض الشرائع فسارعوا إلى الحقّ، واطلبوا أن تكون خيرات الأحكام ـ وهي التي لم تُنسخ، وجاء بها الكتاب الذي يهدي للتي هي أقوم ـ هذه اطلبوها سَبَقاً لكم والغاية الشريفة

---

١. الإسراء (١٧): ٢٣ ـ ٢٤.

٢ و٣. المائدة (٥): ٤٨.

٤. يوسف (١٢): ٢٥.

٥. يس (٣٦): ٦٦.

من مسارعتكم، وما هي إلّا شريعة رسول الله والقرآن الكريم.

ومن ذلك وأهمّ مصاديق الخيرات هي الولاية، كما عن «الكافي» عن الباقر عليه السلام [١]، وكما في آية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ﴾ [٢] وحديثي الغدير والثقلين [٣] وغير ذلك.

﴿أَيْنَ مَا تَكُونُواْ يَأْتِ بِكُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، وباعتبار السياق يكون المعنى: أن يجمعكم يوم القيامة للحساب والجزاء من عذاب أو نعيم، ولا يُعجز الله حشركم وجمعكم، فإنّه يأتي بكم أينما تكونوا.

وأمّا باعتبار عموم اللفظ وكثرة مصاديقه فقد روي في تفسير «البرهان» نحو اثنتي عشرة رواية عن الأئمّة عليهم السلام، أنّهم استشهدوا بالآية لجمع الله أصحاب الحُجّة المنتظر من أطراف الأرض إلى النهوض مع الحُجّة عليه السلام [٤].

وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِنَّهُۥ لَلْحَقُّ مِن
رَّبِّكَ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٩﴾
وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ
فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ
مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِى وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٠﴾
كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُواْ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ
ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾
فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾

وللتأكيد في أمر استقبال الكعبة في الصلاة وعمومه في جميع الأحوال، سفراً

١. الكافي ٨: ٢٦٠، باب مدح شيعتهم عليهم السلام، ح ٤٨٧.

٢. المائدة (٥): ٥٥.

٣. سبق ذكرهما ـ في المقدّمة في المقام الثالث من الفصل الرابع ـ في ص ٩٨.

٤. البرهان ١: ٣٤٧ ـ ٣٥٥.

وحضراً، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ﴾، سواء كان الخروج من مكّة إلى المدينة، أو من المدينة إلى الشام، بحيث يكون الوجه في المسير إلى بيت المقدس على الانحراف اليسير أو الاستقامة، أم كان إلى جهة مكّة أو المشرق أو المغرب، ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ﴾ في جميع هذه الأحوال وجميع الجهات ﴿شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ نحوه.

﴿وَإِنَّهُۥ﴾ أي التوجّه إلى المسجد الحرام في الصلاة على الإطلاق المنصوص عليه ﴿لَلْحَقُّ مِن﴾ أمر ﴿رَّبِّكَ﴾ وشريعته الجارية على الحكمة وكرامة البيت، وإنّ الله لا يُضيع أجركم في امتثال أمره، ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾، وهذا الخطاب للرسول وإن كان كافياً في عموم الشرعيّة والتكليف للمسلمين، لكنّ الحكمة تقتضي التأكيد بالنصّ وتأكيده، فقيل ـ كما سبق ـ:

﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ﴾ خطاب للرسول وأُمّته، ﴿فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ وإن كنتم عند بيت المقدس وفي بلده، ﴿لِئَلَّا﴾، أي شرّع لكم ذلك بالأوامر المذكورة؛ لئلّا ﴿يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ وإن كانت داحضةً[١]، هذا يقول: اتّبع قبلتنا، وهذا يقول: تركوا كعبتهم مع افتخارهم بسابقتها وفضلها، وهذا يقول: تركوا قبلة إبراهيم وإسماعيل، أو وهذا يقول: مكتوب أنّ النبيّ يُصلّي إلى القبلتين، وهذا يقول: مكتوب أنّه يصلّي إلى الكعبة.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنْهُمْ﴾ استثناء من الناس، فإنّ هؤلاء الظالمين لا يقطعون جدلهم واحتجاجهم بالأباطيل حسب ما تغريهم أهواؤهم وظلمهم، ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِى﴾، أي ولتكن خشيتكم لي.

﴿وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ﴾ بتشريع الاستقبال للقبلة المرضيّة، قبلة إبراهيم وحصره بها، ﴿وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾، أي ولأجل أن تهتدوا إلى معرفة لُطف الله بإتمام النعمة بذلك عليكم، وقطع حجج المجادلين لكم، أو وإلى إقامة الصلاة بحدودها إلى هذه القبلة.

١ـ في سورة الشورى (٤٢): ١٦: ﴿حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ﴾ وفي الجاثية (٤٥): ٢٥: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ مَّا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ ٱئْتُواْ بِـَٔابَآئِنَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ (منه ﷺ).

ولكن لمّا كان الاهتداء من أفعال الإنسان، وناشئاً عن اختياره للتفكّر ومجانبته لشكوك الأهواء وعنادها، قيل في تعليله: «لعلّ»، وكذا كلّ غاية في القرآن هي من أعمال العباد وراجعة إلى اختيارهم، نحو: «لعلّكم تشكرون»، «تتفكّرون»، لم تخرج مخرج الجزم في التعليل، وقد لَطُف الله في أمر القبلة بعباده لهذه الغايات الشريفة.

﴿كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولاً مِّنكُمْ﴾، وكونه منكم أقرب إلى انقيادكم للإسلام، ﴿يَتْلُواْ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ﴾ بدينه وشريعته وتعاليمه، ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُواْ تَعْلَمُونَ﴾ ممّا يهمّكم ويزيّنكم ويهذّبكم. وإن تعدّوا نعمة الله في ذلك لا تحصوها.

﴿فَٱذْكُرُونِىٓ﴾ بما فيه سعادتكم وكمالكم من العبادة والطاعة والشكر لنعمي، أعد عليكم بالجزاء واللطف والنعمة والمزيد؛ ولأجل المقابلة اللفظيّة جرى التعبير عن ذلك بقوله تعالى: ﴿أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِى﴾ نعمائي عارفين بها، ﴿وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ لا تكفروني نعمتي: لا تجحدوني نعمتي، كفره حقّه: جحده.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٣﴾
وَلَا تَقُولُواْ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتٌۢ بَلْ أَحْيَآءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾
وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾
ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾
أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَعِينُواْ﴾ في أمر دينكم وعبادتكم وطاعتكم لله واجتناب معاصيه وفي مصائبكم ﴿بِٱلصَّبْرِ﴾، فإنّه نعم المطيّة، ومفتاح الفرج، ووسيلة البشرى بالصلوات من الله والرحمة، ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ﴾ عطف على الصبر، فإنّها باب الله في مناجاته

والاستعانة به، ومعراج السعادة، والناهية عن الفحشاء والمنكر. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ وكفى بذلك بشرى.

﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَن يُقْتَلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ هم ﴿أَمْوَٰتٌۢ ۚ بَلْ﴾ هم ﴿أَحْيَآءٌ وَلَـٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ﴾ بحياتهم؛ لأنّ عالمهم غير عالمكم، وقد أخبر الله ـ جلّت آلاؤه ـ عمّا لحياتهم السعيدة من الكرامة والحُبُور، كما في الآية التاسعة والستّين بعد المائة واللتين بعدها من سورة آل عِمران[1].

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم﴾ يا أيّها الذين آمنوا ـ كما يقتضيه سياق الخطاب ـ أو يا أيّها الناس ﴿بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾ على ذلك، رضىً بما قضى الله، وتسليماً لحكمته، فلا يصدّهم ما ذكر عن شكر ما هم فيه من نعمة ولا عن عبادته وطاعته والجهاد في سبيله.

بل هم ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ﴾، وكلّ ما هو لنا من حياة ونعمة، إنّما هو من عنده بدون استحقاق لنا في أقلّ شيء من ذلك، يفعل بحكمته ما يشاء، ﴿وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ في الآخرة، فيعاملنا بصبرنا أو جزعنا الذي هو كفران لنعمه.

﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ ثناء جميل، ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ بالثواب والجزاء، ﴿وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ﴾ إلى الحقّ بصبرهم وتسليمهم لله، وعلمهم واعترافهم بأنّهم لله، وأنّهم إليه راجعون.

إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾

﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾ موضعان معروفان بمكّة، يسعى بينهما في الحجّ والعمرة،

---

١. آل عمران (٣): ١٦٩ ـ ١٧١، قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ۝ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۝ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

﴿مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾: من معالم أعمال الطاعة التي جعلها الله في الحجّ والعُمرة، وإن عرض أنّ المشركين جعلوا عليهما الأصنام، كما جعلوها على البيت الحرام، إلى أن ألقاها عنه رسول الله في فتح مكّة، إذ أصعد أمير المؤمنين على كتفيه، ورمى بها إلى الأرض.

﴿فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾: الحجّ والعُمرة معروفان، والتطوّف: الطواف، وسمّي السعي تطوّفاً باعتبار تكرّره، فيكون كالطواف الذي يرجع إلى مبتداه. وطاف به: أعمّ من الطواف حوله وجعله في وسط المطاف، كالطواف بالبيت، ومن المرور به في الطواف، كما تسمّى الكثيرة الخروج من دارها طوّافةً بالبيوت.

وقد اتّفقت الرواية من المسلمين على أنّ قريشاً جعلوا من أصنامهم على الصفا والمروة، فتوقّف المسلمون من الطواف بهما لمكان الأصنام، فرفع توهّم التحريم بقوله: ﴿لَا جُنَاحَ﴾؛ لأنّها من شعائر الله. وذلك لاينافي الوجوب، كما ثبت من السُنّة وعليه إجماع الإماميّة وأكثر الجمهور.

ففي تفسير «البرهان» عنه ـ أي عن محمّد بن يعقوب ـ في «الكافي» في الحسن كالصحيح، عن أبي عبدالله ـ في حديث حجّ النبيّ ـ: «وأنّ المسلمين كانوا يظنّون أنّ السعي بين الصفا والمَرْوَة شيء صنعه المشركون، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ﴾»[١]. الآية.

قلت: ولم أجد هذا الكلام في مظانّه في «الكافي»[٢].

وعن العيّاشي: قال أبو عبدالله، في خبر حمّاد بن عثمان: «إنّه كان على الصفا والمَرْوَة أصنام، فلمّا أن حجّ الناس لم يدروا كيف يصنعون؟ فأنزل الله

---

١. البرهان ١: ٣٦٣، ح ٤/٧٢٩.

٢. بل هو موجود في الكافي ٤: ٢٤٥، باب حجّ النبيّ، ذيل الحديث ٤.

هذه الآية، فلمّا حجّ النبيّ رمى بها»[١].

وفي «الكافي في باب السعي، في المرسل المعتبر عن أبي عبدالله عليه السلام: «أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله شرط على قريش في عُمرة القضاء أن يرفعوا الأصنام من الصفا والمروة، فجاؤوا إليه، وقالوا: يا رسول الله، إنّ فلاناً لم يسعَ بين الصفا والمروة، وقد أُعيدت الأصنام، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾»[٢].

وذكر القمّي في تفسيره نحوه. وفيه أيضاً: أنّ عُمرة القضاء كانت سنة سبع من الهجرة[٣]. وذكر الآية من أوّلها، ولم ينسب شيئاً من ذلك إلى رواية.

﴿وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾: تجيء صيغة «تفعّل» للاتّخاذ والجعل، نحو: توسّد الحجر، وقد يتجلّى عليها معنى الطلب والرغبة والتحصيل، نحو: تعرّفت، وتعلّمت، وتبصّرت من البصيرة في غير المطاوعة، ومن ذلك قول امرئ القيس في معشوقته:

تَنَوَّرْتُها مِنْ أَذْرِعَاتٍ وَ دَارُهَا بِيَثْرِبَ أَدْنَى دَارِهَا نَظَرٌ عَالِ[٤]

فالمعنى: ومَن اتّخذ الخير المشروع طاعةً بطلب لها ورغبة. ولا دليل من اللغة ولا من هيئة التطوّع أو مادّته على اختصاصه بالمستحبّات، بل إنّ المقام يأبى ذلك؛ فإنّ السعي حقّ في الحجّ والعُمرة المندوبين يجب بالشروع فيهما.

وحاصل الآية: أنّ التطوّف بالصفا والمروة خير؛ لأنّه تعظيم لشعائر الله وطاعة له في ذلك، من تطوّع خيراً ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ بالطاعة، لا يخفى عليه شيء منها، ومُجازٍ عليها، وإن كان الشكر مختصّاً بالنعمة واليد، فنسبته إلى الله مجاز.

---

١. تفسير العيّاشي ١: ١٧١ ـ ١٧٢، ح ٢٤١.

٢. الكافي ٤: ٤٣٥، باب السعي بين الصفا والمروة وما يقال فيه، ح ٨.

٣. تفسير القمّي ١: ٧٣، ذيل الآية.

٤. تنوّرتها: تنوّرت ناراً: قصدت إليها. وأذرعات: بلد في أطراف الشام يجاور أرض البلقاء وعمّان. كتاب العين ٨: ٢٧٥، «باب الراء والنون»؛ معجم البلدان ١: ١٣٠؛ ديوان امرئ القيس: ١٤١.

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّـٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَـٰبِ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّـٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾
إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾
إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾
خَـٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ﴾ الواضحات في الإرشاد ﴿وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّـٰهُ لِلنَّاسِ﴾ وأوضحنا دلائله ﴿فِى ٱلْكِتَـٰبِ﴾والعموم في الكتاب للقرآن وغيره من كتب الله أنسب بعموم التوبيخ وقيام الحجّة واستحقاق اللعنة، ولذلك مصاديق كثيرة، ومنها ما رواه في البرهان عن العيّاشي [١].

﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ﴾، يطردهم عن رحمته ﴿وَيَلْعَنُهُمُ﴾، أي يدعو عليهم بالطرد عن الرحمة ﴿ٱللَّـٰعِنُونَ﴾.

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟﴾ أعمالهم، ﴿وَبَيَّنُوا۟﴾ ما كانوا يكتمونه وغيره ممّا ينبغي بيانه من الحقّ، ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ﴾ على من تاب حقّ التوبة ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ﴾ وطردهم عن رحمته ﴿وَ﴾ لعنة ﴿ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ﴾، أي دعاؤهم باللعنة، ﴿وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ بلعنهم للظالمين والجاحدين للحقّ، ومن طرده الله عن رحمته فهو معذّب.

﴿خَـٰلِدِينَ فِيهَا﴾، أي في اللعنة، فهم خالدون في العذاب، ﴿لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ من النظرة والإمهال في العذاب، والإمهال للاعتذار والتوبة.

---

١. البرهان ١: ٣٦٥، ح ٧٣٧ ـ ٧٤٠، وراجع تفسير العيّاشي ١: ٩٠، ح ١٣٦ ـ ١٤٠.

وَإِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَـٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾
إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ
ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن
مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ
ٱلرِّيَـٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ
يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾

﴿وَإِلَـٰهُكُمْ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ في الإلهيّة وصفاتها، لا شريك له فيها. ﴿لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ﴾، وهذه العبارة في توحيد الله في الإلهيّة، ونفي ما عداه فيها أوضح من أن تشوّش بقواعد الإعراب.

﴿ٱلرَّحْمَـٰنُ ٱلرَّحِيمُ﴾ وقد مرّ تفسير الكلمتين في بسملة الفاتحة [١].

ولعمر الحقّ، إنّ مضمون هذه الآية الكريمة في وجود الإله ووحدانيّته في الإلهيّة وإبداع العالم بحكمته وإرادته ورحمانيّته ورحمته، أمر تجلوه الفطرة للعقول الحرّة بأوضح المجالي، ولكنّ الله ـ جلّت آلاؤه ـ شاء بلطفه أن يستلفت العقول إلى ذلك بالحجّة القيّمة، بنحو يكتفي منه العامّي بنظرته البسيطة، ويستنبط العالم لها بحسب استعداده في العلوم من كلّ شيء يجلوه العلم برهاناً كافياً. فذكر هنا ـ جلّت ألطافه ـ بعض الآيات المشاهدة من خليقته، وقال: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ﴾ وما يرى فيها من الكواكب الثابتة والسيّارات المرتفعة بعضها عن بعض على مدار مخصوص، والمستمرّة كلّ على سيره المنتظم على منطقة البروج، فضلاً عمّا يعرف بالعلم من فوائد سير السيّار على تلك المنطقة.

﴿وَٱلْأَرْضِ﴾ وما فيها من الجبال وحكمها الباهرة، ومنها تفجّر العيون من أعاليها،

---

١. تقدّم في ص ١١٩ ـ ١٢١.

وإخراج النار من براكينها، ومن أنواع المعادن، ومن البحار وتيّاراتها، وما في ذلك من الحكم.

﴿وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾ على نظام موزون مستمرّ متماثل في أيّام السنين، يزيد النهار في كلّ محلّ من نصف الأرض الشمالي بمقدار ما ينقُص في ذلك اليوم من مثل ذلك المحلّ في العرض من النصف الجنوبي، وتجري نقيصة الليل وزيادته على عكس النهار في المحالّ المتماثلة في العرض من النصفين.

﴿وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ﴾ من تجارة البلدان النائية، والوصول إلى البلاد البعيدة، وكيف سخّرت لها الرياح المسمّاة بالتجاريّة، فترى السفن تجري في زمان واحد وبحر واحد، كلّ إلى مقصدها شمالاً أو جنوباً أو شرقاً أو غرباً.

﴿وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ﴾ بالنبات والشجر والنموّ ﴿بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ بكونها قاحلة ماحلة، وأوجد فيها روح قوّة الإنبات، لا تحصل بالدوامل[١] العاديّة ولا الماء الجاري، نعم قد يحصل من القوّة شيء بأطْنانٍ الفيضان المتشبّعة بروح المطر.

﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾ ببركة إحيائها ﴿وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ﴾ التي يسمّونها استوائيّة، وقطبيّة وموسميّة وتجاريّة، وما في استقامتها وهدوّها في البحر المسمّى بالمحيط الهادئ - أي الساكن - وهو الواقع ما بين آسيا وأمريكا، مع أنّ مساحة قطره من المشرق إلى المغرب تزيد على سبعة آلاف ميل، ومن الجنوب إلى الشمال أكثر من ذلك.

واستقامة أنواعها أيضاً في البحر المسمّى بالمحيط الأطلسي، وهو الواقع بين أوروبا وأمريكا، وربما يبلغ عرضه أربعة آلاف ميل، فلا يكون في هذين المحيطين

---

١. الدوامل: ما يداوى بها ضعف الأرض في الإنبات من سماد ونحوه (منه ﴿ﻗﺪﻩ﴾). راجع لسان العرب ١١: ٢٥٠، «د م ل».

العظيمين والطريقين الموصلين ما بين الدنيا القديمة والدنيا الجديدة خطر العواصف والأعاصير التي تكون في بحر الصين والهند وبحر أنتيلة المقابل لأمريكا الوسطى.

﴿وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾ يجري حيث توجّهه القدرة والحكمة، تراه في محلّ واحد، ينزل مطره قطرات وسَحّاً، وهكذا، وتتخلّل بين ذلك فترات وأحوال مختلفة في نزوله، وبينما هو واقف إذ أقلع مسرعاً أو على تأنٍّ.

هذا، وفي كلّ أمرٍ من هذه الأُمور، وكلّ حال من هذه الأحوال المنتظمة بأحسن نظام، يجد العقل الحرّ دلالةً واضحةً على أنّ كلّاً من ذلك إنّما هو من إيجاد إلهٍ قادرٍ، عليم حكيم، وتدبيره بحسب إرادته وحكمته ورحمته، ودلالة جليّة على أنّه وحده لا شريك له في الإلهيّة، وهذا الخلق العجيب والتدبير المنتظم، ولو كان معه إله لاختلّ هذا النظام وفسدت المخلوقات، كما قال ـ جلّ شأنه ـ في سورة الأنبياء: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[1].

وفي سورة المؤمنون: ﴿وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[2].

وقد جرى الكلام بأكثر من هذا الشرح في مضامين هذه الآيات في الجزء الثاني من المدرسة السيّارة[3]، وأنّى يبلغ الشرح والبيان معشار ما في هذه الآيات من أسرار القدرة، والحكم الدالّة على الإله وتوحيده.

وعلى الإجمال أنّ فيما ذكر في الآية الكريمة ﴿لَأَيَٰتٍ﴾ باهرات ودلالات نيّرة ﴿لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾، وكلّما تفكّروا فيما ذكر ظهرت لعقولهم من الآيات والدلالات أضعاف ما عرفوه.

---

١. الأنبياء (٢١): ٢٢.

٢. المؤمنون (٢٣): ٩١.

٣. راجع الموسوعة ج ٥، الرحلة المدرسيّة: ٣٥٢.

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾
إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾
وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّا كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾: قد مرّ الكلام في النِّدّ في الآية الثانية والعشرين [١]، واتّخاذ الأنداد أعمّ من تأليههم واتّباعهم على ظلمهم، وباعتبار القسم الثاني جاءت الرواية عن الباقر عليه السلام كما في التبيان و[مجمع] البيان [٢].

وعن العيّاشي مرفوعةً عنه عليه السلام [٣]، وفي البرهان عن الكافي واختصاص الشيخ المفيد مسندة [٤]. وقيل في هذه الآية: ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾، باعتبار أنّ اتّخاذ الأنداد ـ حتّى بالمعنى العامّ المذكور ـ إنّما هو نُكوص عن معرفة الله وحقيقة إلهيّته وقُدس توحيده وعبادته، أو نُكوص عن طاعته واتّباع شريعته ومن أمر باتّباعه.

﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾: لصدق عرفانهم له في إخلاصهم في توحيده، ويقينهم بأنّ الخلق والأمر بيده، وهو الرحمن الرحيم.

﴿وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ﴾ باتّخاذهم الأنداد وتعدّيهم حدود الله في العدل: ﴿إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ﴾ ويشاهدون أهواله، وأنّه ليس من دونه نصير، ﴿أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾: جملة

---

١. تقدّم في ص ١٦٢.

٢. مجمع البيان ١: ٢٤٩، ذيل الآية، ولم نعثر عليه في التبيان.

٣. تفسير العيّاشي ١: ١٧٣ ـ ١٧٤، ح ٢٤٨.

٤. البرهان ١: ٣٦٨، ح ٧٥٠، وراجع: الكافي ١: ٣٧٤، باب من ادّعى الإمامة...، ح ١١؛ الاختصاص: ٣٣٤.

«أنّ القوّة»، أي مصدرها مفعول لـ«يرى». ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ﴾ عطف على مفعول «يرى».

وفي الآية توبيخ شديد وتسفيه لهؤلاء بالإشارة إلى أنّهم لايهتدون بعقولهم، ودلالة العقل على وحدانيّة الله في الإلهيّة، وانحصار القوّة الإلهيّة به، ولزوم اتّباع أوامره فيمن أمر باتّباعه، واتّباع نواهيه فيمن نهى عن الضلال باتّباعه، ولايهتدون إلى اليقين بما توعّد الله به من أنواع العذاب الأليم في يوم القيامة، وأنّه ليس من دونه وليّ ولانصير، بل هؤلاء كالبهائم لاتلتفت إلّا إلى ما تراه وتحسّه.

فلو أنّ هؤلاء الظالمين [1] حينما يرون بالحسّ عذاب القيامة وما تذكره الآيتان بعد هذه الآية من أهوالها، ويرون انحصار القوّة الإلهيّة بالله وشدّة عذابه، لأقلعوا عن غيّهم واتّخاذهم الأنداد، وأنابوا إلى توحيد الله وطاعته.

وحذف جواب «لو» لدلالة المقام عليه اختصاراً، وليقدّر بكلّ نحوٍ يناسب المقام، قال امرؤ القيس:

فَلَو أنّها نفسٌ تَمُوتُ سَوِيّةً ‏ ‏ ‏ ‏ وَلكنّها نَفْسٌ تَسَاقَطُ أَنْفُسا [2]

وقد مرّ بعد الآية التاسعة والعشرين شيء من شواهد الحذف لدلالة المقام [3].

﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ﴾ في التبيان و[مجمع] البيان: العامل في «إذ» قوله تعالى: ﴿شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ﴾ [4]. والأظهر أنّها بدل من «إذ يروا العذاب» أو عطف بيان، فالعامل فيها «لو يرى».

﴿وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ﴾ جميعاً، التابعون والمتّبعون، ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾، السبب: هو الحبل الذي يتوصّل به إلى الصعود، فإذا انقطع بالشخص المتعلّق به أيس من نجاته من ورطته، كنى بذلك عن انقطاع آمالهم بوسائلهم التي كانوا يتوهّمونها.

---

١. في الأصل الظالمون.

٢. البيت من الطويل، ديوان امرئ القيس: ١١٨، وفيه: «جميعةً» بدل «سويّة».

٣. سبق ذكره في ص ١٧٠.

٤. التبيان ٢: ٦٥؛ مجمع البيان ١: ٢٥٠ ذيل الآية.

﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً﴾ : «لو» للتمنّي، والتقدير : لو يمكن أنّ لنا كرّة، كما تقدّمت الإشارة إليه في الآية السادسة والتسعين [١].

وقيل : إنّها لاتحتاج إلى جواب كجواب الشرط [٢].

وقال بعضهم: هي «لو» الشرطيّة أُشربت معنى التمنّي، ومعناه أنّها تحتاج إلى الجواب، ولكنّ الغالب حذفه لدلالة سياق الكلام عليه، واحتجّوا بقول مُهَلْهِل بن رَبيعة :

فَلَو نُبِشَ المَقابِرُ عَن كُلَيْبٍ ... فَيُخْبَرَ بِالذَّنائِبِ أيُّ زِيْرِ

بِيَوْمِ الشَّعْثَمَيْنِ لَقَرَّ عَيْناً ... وَ كَيْفَ لِقاءُ مَنْ تَحْتَ القُبُورِ؟! [٣]

فجاء بجوابها مقروناً بـ«اللام»، ولا بأس بهذه الحجّة وقولها، وربما يكون بعض ما جيء بجوابها مع «اللام» في القرآن الكريم هي «لو» التي للتمنّي.

﴿فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ﴾ من المتبوعين، بنصب «نتبرّأ» لوقوعها في جواب التمنّي بعد «الفاء». ﴿كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّا﴾، أي تبرّؤاً ينفعنا في العمل والجزاء في دار لا فيها عمل ولا حساب.

﴿كَذَٰلِكَ﴾، أي كما تبرّأ بعضهم من بعض، وتقطّعت بهم الأسباب، وخابت آمالهم، ﴿يُرِيهِمُ ٱللَّهُ﴾ في الآخرة ﴿أَعْمَـٰلَهُمْ﴾ في الدنيا ﴿حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ﴾، أي أسباب حسراتهم على أنفسهم فيما فرّطوا فيها، وأقيم المسبّب مقام السبب مبالغةً، ومن مصاديق ذلك ما في التبيان و[مجمع] البيان: روي عن أبي جعفر ﷺ قال :

---

١. سبق ذكرها ص ٢١٧.

٢. القائل هو ابن الضائع وابن هشام، راجع مغني اللبيب ١ : ٢٦٧.

٣. البيت من الوافر. والزير ـ بكسر الزاي ـ الذي يكثر زيارة النساء، وكان أخوه كليب يعيّره، ويقول : إنّما أنت زير نساء، فقال ذلك.

والذّنائب : ثلاث هضبات بنجد، بها قبر كليب المذكور... والشعثمان : شعث وشعيث أبناء معاوية بن عمرو بن عقل بن تغلب، وقال القالي : الشعثمان : موضع معروف. راجع : الشعر والشعراء : ١٨٦؛ معجم الشعراء : ٧٠؛ شواهد المغني : ٦٥٤ ـ ٦٥٥؛ خزانة الأدب ١ : ٣٠٠ ـ ٣٠٤؛ الأعلام للزركلي ٤ : ٢٢٠.

«الرجل يكسب[١] المال ولا يعمل فيه خيراً، فيرثه من يعمل فيه عملاً صالحاً، فيرى الأوّل ما كسبه حسنات[٢] في ميزان غيره»[٣].

ورواه أيضاً في تفسير «البرهان» عن أمالي الشيخ المفيد مسنداً عن أحدهما عليهما السلام[٤].

وعن «الكافي» نحوه مسنداً أيضاً عن أبي عبدالله عليه السلام، كما رواه عن العيّاشي أيضاً[٥].

﴿وَمَا هُم بِخَـٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ﴾، وذلك معنى الخلود فيها والعياذ بالله.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَـٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾
إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِٱلسُّوٓءِ وَٱلْفَحْشَآءِ وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾
وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۗ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾
وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً ۚ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟﴾: الأمر هنا للإباحة، ﴿مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ من بعضه، ممّا أحلّه الله ﴿حَلَـٰلًا﴾ في نفسه ﴿طَيِّبًا﴾ في مأخذه، وفي ذلك بلاغ لكم تعيشون به من نعمة الله ورحمته في هناء، وسلامة في الآخرة، ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ﴾، وتقتفوا أثره في غوايته وطريق ضلاله ووسوسته لكم، فإنّه لا يُوَسْوِس لكم إلّا بما يضرّكم، ولا يدعوكم

---

١. في المصدرين: «يكتسب».
٢. في المصدرين: «حسرة».
٣. التبيان ٢: ٦٩؛ مجمع البيان ١: ٢٥١، ذيل الآية.
٤. البرهان ١: ٣٦٩، ح ٧٥٤؛ الأمالي للشيخ المفيد: ٢٠٥، ح ٣٥.
٥. البرهان ١: ٣٦٩ ـ ٣٧٠، ح ٧٥٥ ـ ٧٥٦، وراجع: الكافي ٤: ٤٢، باب الإنفاق، ح ٢؛ تفسير العيّاشي ١: ١٧٤، ح ٢٥٠.

إلّا إلى ما يُوبِقكم في الدنيا والآخرة؛ ﴿إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ﴾ لعداوته، ولو تبصّرتم فيما يغوي به الكفّار والفسّاق لعرفتم أنّه لا يتخفّى بعداوته لكم، وإرادته مضرّتكم في الدارين.

ورُوي في «الكافي» و«التهذيب» عن الصادق والباقر عليهما السلام: أنّ الحَلْف على ذبح الولد، والحَلْف بالطلاق والعتاق والنذر، وأنْ يقول: عليّ ألف بَدَنة، وأنا مُحرِم بألف حِجّة، أو: إنّ جميع مالي هَدي، وكلّ مملوكي حرّ إن كلّمت فلاناً، إنّ هذا كلّه من خُطُوات الشيطان[1]. كما في «البرهان» مسنداً عن العيّاشي مرفوعاً[2].

ورُوي في «الدرّ المنثور» فيما أخرجه الرواة، وصحّح بعضه الحاكم شيئاً من نحو هذا، عن ابن عبّاس وابن مسعود والحسن وجابر بن زيد[3].

﴿إِنَّمَا يَأۡمُرُكُم﴾ الشيطان بغوايته ووسوسته ﴿بِٱلسُّوٓءِ﴾، بحيث تعرفون إذا نظرتم بعين البصيرة أنّه سوء يزجر عنه العقل والشرع. ﴿وَٱلۡفَحۡشَآءِ﴾، وهو ما يستعظم قبحه. ﴿وَأَن تَقُولُواْ﴾ كاذبين ﴿عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ﴾ أنّه منه.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ﴾، أي للضالّين عن الحقّ: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من الدين والشريعة، ﴿قَالُواْ﴾: لا نتّبع ذلك، ﴿بَلۡ نَتَّبِعُ مَآ أَلۡفَيۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآ﴾ من الاعتقاد والعمل، ويقلّدون بذلك آباءهم على عميً وضلال، فسفهاً لهم. ﴿أَوَلَوۡ كَانَ ءَابَآؤُهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَهۡتَدُونَ﴾؟ وهم كذلك؛ إذ كانوا على غير ما يهدي إليه العقل والشرع.

﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ في أقوالهم هذه التي لا يتفكّرون في فساد معانيها، ولا يعرفون غلطها وما يقولونه فيها، ﴿كَمَثَلِ﴾ الأصمّ ﴿ٱلَّذِي يَنۡعِقُ﴾ كنعاق الراعي في غنمه ﴿بِمَا لَا يَسۡمَعُ﴾، ولا يميّز من مداليل نعاقه معنىً معقولاً ﴿إِلَّا دُعَآءٗ وَنِدَآءٗ﴾ وصوتاً بلا معنى، وإنّهم في ذلك ﴿صُمُّۢ بُكۡمٌ عُمۡيٞ فَهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ﴾ كيف ينطقون.

---

١. الكافي ٧: ٤٤١، باب ما لا يلزم من الأيمان والنذور، ح ١٢؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٨٧، ح ١٠٥٨، و ٢٨٨، ح ١٠٦٣.

٢. البرهان ١: ٣٧٠ ـ ٣٧٢، ح ٧٦٠ ـ ٧٦٨، وراجع تفسير العيّاشي ١: ١٧٥، ح ٢٥٢ ـ ٢٥٦.

٣. الدرّ المنثور ١: ٤٠٣ ـ ٤٠٤، ذيل الآية.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾

إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ﴾ نعمه ﴿إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾، ليس المراد منه حقيقة الشرط وتعليق الشكر على عبادته، بل لبيان أنّ الشكر لنعمه ملازم لعبادته عن معرفةٍ بأنّه إله العالم وخالقه ومدبّره.

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةَ﴾، وهي الحيوان الذي عرض عليه الموت، والمراد منها غير الحيوان المذكّى بما شرعه الله له من أسباب التذكية المحلّلة للأكل. ﴿وَٱلدَّمَ وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ﴾، نصّ على لحم الخنزير الشامل هنا لشحمه عنايةً ببيان تحريمه، وإن كان من الميتة المحرّمة. ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ﴾ ورفع الصوت عند ذبحه أو نحوه بالتسمية ﴿لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾، كالذي يُذبح قرباناً للصنم أو الوثن والشجر، أو الذي يُذكر عليه اسم الصنم والوثن، وكلاهما مرويّ[1]، فإنّه من الميتة. والحصر في الآية إضافي بالنسبة إلى المأكول من الحيوان.

﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ﴾ إلى أكل شيء من ذلك بمقدار ما يحفظ به حياته حال كونه ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾، وقد جاء في القرآن «باغ» و «البغي» وما يُشتقّ منه في أكثر من عشرين مورداً على معنى واحد، لا يتعدّى بنفسه، وإنّما يُعدّى بـ«على»[2].

واختلفت كلمات المفسّرين واللغويّين في تفسيره بحسب ما يتراءى لهم من مناسبات الموارد لاستعماله، لا لاختلاف فيه أو اختلافه في تلك الموارد، فقالوا: إنّه

١. راجع مجمع البيان ١: ٢٥٧، ذيل الآية.

٢. القصص (٢٨): ٧٦؛ ص (٣٨): ٢٢ و ٢٤؛ الحجرات (٤٩): ٩؛ النساء (٤): ٣٤؛ الحج (٢٢): ٦٠؛ الإسراء (١٧): ٤٢ و ٥٧؛ المائدة (٥): ٣٥؛ يونس (١٠): ٢٣.

الحسد، أو الظلم، أو الاعتداء، أو الفساد من بغي الجرح: إذا فسد، أو مجاوزة الحدّ عن الحقّ، أو عن القصد، كما في تبيان الشيخ، والنهاية، والقاموس، والمصباح، والكشّاف، ومجمع البيان[١]. وهذا غير معنى الباغي بمعنى الطالب.

ومنه في القرآن: ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾[٢]، و«ابتغى» و«يبتغي» و«تبتغي» ونحوه ممّا يتعدّى بنفسه.

وفي الكافي ومعاني الأخبار عن البزنطي، عمّن ذكره، عن أبي عبدالله عليه السلام: «الباغي: الذي يخرج على الإمام، والعادي: الذي يقطع الطريق»[٣].

وسندها صحيح باعتبار رواية الصدوق، وكون البزنطي ممّن أُجمع على تصحيح ما يصحّ عنه، وبذلك فسّره في المبسوط والشرائع والقواعد والإرشاد واللّمعة وفي الروضة أنّه الأشهر[٤].

وفي البرهان عن تفسير العيّاشي، عن حمّاد بن عثمان، عن أبي عبدالله عليه السلام: «الباغي: الخارج على الإمام»[٥].

وعن محمّد بن إسماعيل يرفعه إلى أبي عبدالله عليه السلام: «الباغي: الظالم، والعادي: الغاصب»[٦].

وفي التبيان: وقيل: غير باغٍ على إمام المسلمين، ولا عادٍ بالمعصية طريق المحقّين[٧].

---

١. التبيان ١: ٣٤٨؛ النهاية في غريب الحديث والأثر ١: ١٤٣؛ القاموس المحيط ٤: ٣٠٦؛ المصباح المنير: ٥٧، «ب غ ي»؛ الكشّاف ٤: ٣٦٤؛ مجمع البيان ١: ٢٥٧، ذيل الآية.

٢. الأعراف (٧): ٤٥.

٣. الكافي ٦: ٢٦٥، باب ذكر الباغي والعادي، ح ١؛ معاني الأخبار: ٢١٣، باب معنى الباغي والعادي، ح ١.

٤. المبسوط ٦: ٢٨٧؛ شرائع الإسلام ٣: ١٨١؛ قواعد الأحكام ٣: ٣٣٤؛ إرشاد الأذهان ٢: ١١٤؛ اللمعة الدمشقيّة: ١٥٣؛ الروضة البهيّة ٧: ٣٥٠ـ٣٥١.

٥. البرهان ١: ٣٧٣، ح ٧٧٦، وراجع تفسير العيّاشي ١: ١٧٧، ح ٢٦٠.

٦. البرهان ١: ٣٧٣، ح ٧٧٣.

٧. التبيان ٢: ٨٦، ذيل الآية.

وفي [مجمع] البيان: هو المرويّ عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام[١].

وفيه نظر؛ فإنّ روايته عن الباقر عليه السلام غير مذكورة، والرواية عن أبي عبدالله عليه السلام ليست منحصرة بذلك.

ففي الكافي والتهذيب عن حمّاد بن عُثمان، عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «الباغي: باغي الصيد، والعادي: السارق»[٢].

وفي رواية الفقيه والتهذيب عن عبدالعظيم الحسني، عن أبي جعفر الجواد عليه السلام: «الذي يبغي الصيد لهواً وبَطَراً»[٣].

وتفسير الباغي في هذه الروايات باعتبار أنّ ما ذُكر فيها من مصاديق البغي والباغي، أمّا الخارج على الإمام فظاهر، وأمّا طالب الصيد لهواً وبطراً فباعتبار أنّ هذا النحو من التصيّد مصداق من مصاديق البغي.

ففي الكافي والتهذيب عن أبي عبدالله عليه السلام: «أنّ الخروج إلى الصيد ـ صيد اللهو ـ ليس بمسير حقّ»[٤].

وفي الكافي والتهذيب، وعن المحاسن: «أنّه مسير باطل»[٥].

وعن الخصال عن الكاظم عليه السلام، قال: «قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أربعة يُفسدن القلب ويُنبتن النفاق»[٦]، وعدّ منها الصيد.

ثمّ إنّ كلّاً من الروايتين في تفسير الباغي تكون قرينةً على أن لا ينحصر تفسير

---

١. مجمع البيان ١: ٢٥٧، ذيل الآية.

٢. الكافي ٣: ٤٣٨، باب صلاة الملّاحين والمكارين وأصحاب الصيد، والرجل يخرج إلى ضيعته، ح ٧؛ تهذيب الأحكام ٣: ٢١٧، ح ٥٣٩ و ٩: ٧٨، ح ٣٣٤.

٣. الفقيه ٣: ٣٤٤، ح ٤٢١٦؛ تهذيب الأحكام ٩: ٨٤، ح ٣٥٤.

٤. الكافي ٣: ٤٣٨، باب صلاة الملّاحين والمكارين وأصحاب الصيد، والرجل يخرج إلى ضيعته، ح ٨؛ تهذيب الأحكام ٣: ٢١٧، ح ٥٣٧.

٥. الكافي ٣: ٤٣٧، باب صلاة الملّاحين والمكارين وأصحاب الصيد، والرجل يخرج إلى ضيعته، ح ٤؛ تهذيب الأحكام ٣: ٢١٧، ح ٥٣٦؛ المحاسن ٢: ١٢١، ح ١٣٣٢، وفيه: «إنّ المتصيّد لهواً باطل».

٦. الخصال ١: ٢٢٧، ح ٦٣.

الباغي بما ذكرته، بل هو أحد المصاديق، ولكن خرج في نقل الرواية والسؤال والجواب بهذا الأُسلوب. إذاً فكلّ من صدق عليه أنّه باغٍ أو عادٍ لم يجز له أن يتناول من الميتة وإن اضطرّ إليها؛ أخذاً بإطلاق الكتاب المجيد.

﴿فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ إذا أكل ممّا ذكر بمقدار ما يحفظ به نفسه، وما فوق هذا المقدار محرّم؛ لأنّه غير مضطرّ إليه. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَـٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾

أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَـٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴿١٧٥﴾

ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُواْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ﴾، أي يستبدلون به ﴿ثَمَنًا﴾، ومهما بلغ ذلك الثمن كان ﴿قَلِيلاً﴾ بالنسبة لكتمانهم لما أنزل الله. ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ﴾: خبر «إنّ». ﴿مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ﴾ من هذا الثمن الخسيس ﴿إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾، فلا يغترّوا بأنّ الناس في الدنيا الفانية يكلّمونهم ويزكّونهم؛ فإنّ لهم شديد العقاب. ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ﴾ في عملهم هذا قد ﴿ٱشْتَرَوُاْ ٱلضَّلَـٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ﴾، ففعلوا بذلك فعل الصابر على النار بصبر عظيم. ﴿فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ﴾.

﴿ذَٰلِكَ﴾: وهو أنّ الله لا يكلّمهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم ﴿بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ﴾ بيّناً هُداه، كافيةً دلائله. ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُواْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ﴾ شقاقاً ونفاقاً ﴿لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ﴾ أمده.

﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَـٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَـٰهَدُوا۟ وَٱلصَّـٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾

﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ﴾ أيها الناس، هو ﴿أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ فيما اعتدتم عليه من صُوَر عباداتكم التي لا يسعكم تركها بين الناس ﴿قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾، أي نحوهما على سبيل المثال، ﴿وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾ حقّ الإيمان، ولم يشرك به شيئاً، ولم يهدم إيمانه باتّباع الهوى والشيطان في مخالفة أوامر الله ونواهيه.

﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾: يوم القيامة، وحقيقة الإيمان به أن يظهر أثره على أفعاله وأقواله وأخلاقه.

﴿وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَـٰبِ﴾: القرآن، ويلزمه الإيمان بما ذكر فيه من الكتب الإلهيّة.

﴿وَٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾، ورأس ذلك وأساسه هو الإيمان بخاتمهم رسول الله ﷺ، فإنّه بالإيمان به ينفتح باب الإيمان بمن سبقه من الأنبياء؛ لأنّه ﷺ أخبر بهم وذُكروا في القرآن المنزّل عليه، ولولا ذلك لما وجد الطريق إلى معرفتهم؛ لأنّ نقل معجزاتهم، وادّعاءهم النبوّة منقطع مريب.

﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ﴾، أي حبّ الله خالصاً لوجهه الكريم ﴿ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾.

قال في التبيان و[مجمع] البيان: أراد به قرابة المعطي[١].

أقول: وهو أقرب من حيث اللفظ.

١. التبيان ٢: ٩٧؛ مجمع البيان ١: ٢٦٣، ذيل الآية.

وفيهما أيضاً: ويحتمل أن يكون أراد قرابة النبيّ ﷺ.

أقول: وهو أقرب في العادة إلى إيتاء المال على حبّ الله خالصاً لوجهه؛ فإنّه أبعد عن الدواعي النفسانيّة وحبّ الأقرباء.

وفي [مجمع] البيان: وهو المرويّ عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام[1].

قلت: ولم أجد الرواية بالنسبة لهذه الآية.

﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ﴾: المحتاجين، ﴿وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ﴾: المسافر المحتاج في سفره وإن كان له مال لا يصل إليه، ﴿وَٱلسَّآئِلِينَ﴾ منه مالاً، ﴿وَفِى﴾ عتق ﴿ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾بحدودها، ﴿وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟﴾ ذكر الشرط لبيان هذا النحو من العهد، وهو الذي يصدر منهم. وجيء بصيغة الجمع للإشارة إلى العهود التي تقع بين الجماعات من الناس، وللتعريض بغدر بني النضير وقُرَيْظَة وأمثالهم، ممّن لم يرعَ في العهد إلاً ولا ذِمّةً.

﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ﴾: الفقر ونحوه، ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾: المرض ونحوه، ﴿وَحِينَ ٱلْبَأْسِ﴾: الحرب وشدّتها. ونصب الصابرين على المدح؛ لما في صبر هؤلاء الصابرين من الفضيلة الكبرى؛ إذ عليه يبتني الثبات على الدين والطاعة لله وشكر نِعَمِه، والشدّة والإقدام في نصرة الحقّ، والسلامة من الضلال والارتداد.

﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾، ومن المعلوم أنّه لم يجمع هذه الصفات من صحابة رسول الله ﷺ إلّا أمير المؤمنين عليّ عليه السلام، واستقراء الأحوال ـ ومنها يوم أُحد والأحزاب وخَيْبَر وحُنَيْن ـ يعرّفك اختصاصه عليه السلام بهذه الفضيلة، فهو معنيّ بهذه الآية يقيناً، وأمّا غيره فلا أقلّ من الشكّ في جامعيّته لها.

وفي مجمع البيان عن الزجّاج والفرّاء: أنّها ـ أي هذه الصفات وجامعيّتها ـ مخصوصة بالأنبياء المعصومين[2]. وليت شعري ماذا نَقِموا من أبي الحسن!

---

١. مجمع البيان ١: ٢٦٣، ذيل الآية.

٢. المصدر: ٢٦٤، ذيل الآية.

وأمّا قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾ فهو أُسلوب فائق من البلاغة، يخرِّج الكلام به من صورة الفرض الذي لا يهمّ في البيان إلى صورة الوقوع والحجّة بالعيان.

قال الحارث بن حِلِّزَة اليَشْكُري:

وَالعَيْشُ خَيْرٌ في ظِلالِ النُّوْكِ مِمَّنْ عاشَ كَدّا [١].

وقال النابِغَةُ الجَعْدِي [٢]:

كَأَنَّ غَدِيْرَهُم بِجَنُوبِ سُلّى — نَعَامٌ قَاقَ في بَلَدٍ قِفَارِ [٣]

---

١. البيت من الرجز المرفّل. والنوك: الحمق، والنوكى: الجماعة. ويجوز في الشعر قوم نوك. كتاب العين ٥: ٤١١، «باب الكاف والنون»؛ الأغاني ١١: ٥٠.

٢. النابغة الجعدي ـ وهو عبدالله بن قيس بن جعدة بن كعب بن ربيعة، ويكنّى بأبي ليلى ـ شاعر مخضرم عاش في الجاهلية، وأنكر الخمر والسكر، وهجر الأزلام والأوثان، وقال كلمته التي أوّلها:

الحمد لله لا شريك له — من لم يقلها فنفسه ظلما

وكان يذكر دين إبراهيم عليه السلام، ويصوم، ويستغفر، أتى رسول الله، وأنشده:

أتيت رسول الله إذ جاء بالهدى — ويتلو كتاباً كالمجرّة نيّرا

إلى أن قال:

بلغنا السماء مجدنا وجدودنا — وإنّا لنرجو فوق ذلك مظهرا

فقال له النبيّ ﷺ: «إلى أين؟» فقال: إلى الجنّة، فقال: «نعم، إن شاء الله».

وأنشد رسولَ الله ﷺ:

ولا خير في حلم إذا لم يكن له — بوادر تحمي صفوه أن يكدّرا

ولا خير في جهل إذا لم يكن له — حليم إذا ما أورد الأمر أصدرا

فقال النبيّ ﷺ: «لا يفضض الله فاك» فكان من أحسن الناس ثغراً، وكان إذا سقطت له سنّ نبتت له [أُخرى].

وكان علويّ الرأي، شهد مع عليّ عليه السلام صفّين، وقد أخذ مروان بن الحكم ابنه وإبله بالمدينة.

وروى ابن دريد: أنّ النابغة الجعدي عاش مائتي سنة، وتوفّي في أصفهان مكفوفاً. راجع: طبقات الشعراء: ٢٧؛ الشعر والشعراء: ١٨٦؛ أمالي المرتضى ١: ٢٦٣.

٣. البيت من الوافر. السُّلّي يطلق على بعض المواضع منها موضع بالأهواز، ومنها عقبة دون حضرموت من طريق اليمامة ونجد، وبها رياض في طريق اليمامة إلى البصرة. وقال أبو زياد: السُّلّي بين اليمامة وهجر. وقال أبوالحسن: السُّلّي: واد من حجر. قاق: يقال: قاق النعام: صوّت. أراد غدير نعام، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه. ومعناه: كان حالهم في الهزيمة حال نعام تغدو مذعورة. وهذا البيت نسبه ابن بري لشقيق بن جزء بن رباح الباهلي. راجع: معجم البلدان ٣: ٢٤٤؛ لسان العرب ١٠: ٣٢٥، «ق و ق».

وقال الحُطَيْئة [١]:

وَشَـرّ الْمَـنَايَا مَيِّتٌ وَسْطَ أَهْـلِهِ كَهُلْكِ الْفَتَى قَدْ أَسْلَمَ الْحَيَّ حَاضِرُهْ [٢]

فالغرض من الآية هي الإشارة إلى الذين اتّصفوا بهذه الصفات وأشرقت الأرض بنورهم، والاحتجاج والمقابلة بهم لا مجرّد المقابلة بين تولية الوجه قِبَل المشرق والمغرب وبين حقيقة البِرّ.

ولو قيل: ولكنّ البارّ من آمن إلى آخره، لخرج الكلام إلى الفرض لا الوقوع. وكذا لو قيل: ولكنّ البِرّ بِرّ من آمن.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَـٰنٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾
وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ في الشريعة رعايةً لحقّ المقتول وأوليائه ﴿ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾، القصاص: أخذ الجاني بمثل جنايته واتّباع أثره فيها، وهذا خاصّ بالعَمْد، لقوله تعالى في سورة النساء: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾ [٣]. الآية. وعلى ذلك إجماع المسلمين وأحاديثهم.

وما كلّ المسلمين تتكافأ دماؤهم وتتساوى، بل ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ﴾، ويتقيّد إطلاق جنسهما في شموله للذّكر والأُنثى بقوله تعالى: ﴿وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾، كما يتقيّد إطلاق

---

١. الحطيئة: جرول بن أوس بن مالك العبسي شاعر مخضرم اشتهر بالهجاء، لقّب بالحطيئة؛ لقصره وقربه من الأرض، لم يسلم من هجائه أحد حتّى هجا نفسه وأباه وأمّه. راجع: الأغاني ٢: ١٥٧ ـ ٢٠٢؛ الشعر والشعراء: ٢٠٣؛ خزانة الأدب ١: ٤٠٩؛ الأعلام للزركلي ٢: ١١٨.

٢. البيت من الطويل. راجع: طبقات الشعراء: ٢٣؛ أمالي المرتضى ١: ٤٩.

٣. النساء (٤): ٩٢.

هذا بقوله تعالى: ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ﴾، فإنّ الأمة المسلمة لا تكافئ المسلمة الحرّة.

وفيما يتعلّق بهذه الآية مبحثان:

المبحث الأوّل: فيما خرج من إطلاقها، وفيه مسائل:

الأُولى: لا يُقتل مسلم بكافر وإن كان ذِمّياً، وعليه إجماع الإمامية، وكثير من الجمهور، ولم يعرف الخلاف فيه منهم إلّا عن الشعبي والنخَعي وأبي حنيفة وصاحبَيه[1].

ويردّهم قوله تعالى في سورة النساء: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً﴾[2]. نعم، تثبت الدية للذمّي بنصّ الآية الثانية والتسعين من سورة النساء[3]، فإن كان ذلك منافياً لظاهر نفي السبيل كان تخصيصاً له، ويبقى ما عداه لحكم العموم.

ويحتجّ عليهم أيضاً بما أخرجه أحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي، بأسانيدهم عن أبي جُحَيْفَة، عن عليّ، في الصحيفة التي عن رسول الله ﷺ: «لا يُقتل مسلم بكافر»[4].

وأخرج أحمد والنسائي وأبو داود بأسانيد صحيحة عندهم، عن أبي حسّان تارةً، وعن قيس بن عُبَاد أُخرى، عن عليّ، في الصحيفة التي عهد بها رسول الله: «المؤمنون تتكافأ دماؤهم... لا يُقتل مؤمن بكافر»[5]. الحديث.

والمراد من تكافُؤ دمائهم أنّ الصغير يكافئ الكبير والوضيع الشريف.

وعن أحمد وابن ماجة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، مثله.

وفي كنز العمّال في ذلك عدّة أحاديث[6].

---

١. حكاه عنهم الشيخ في الخلاف ٥: ١٤٦، المسألة ٢، وراجع بدائع الصنائع ٧: ٢٣٧.

٢. النساء (٤): ١٤١.

٣. قوله تعالى: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾.

٤. مسند أحمد ١: ١٢٨، ح ٦٠٠؛ صحيح البخاري ٦: ٢٥٣٤، ح ٦٥١٧؛ الجامع الصحيح ٤: ٢٤، ح ١٤١٢؛ سنن النسائي ٨: ٢٤، ح ٤٧٥٣، ولم نعثر عليه في صحيح مسلم.

٥. مسند أحمد ١: ١٩٦، ح ٩٩٤؛ سنن النسائي ٨: ١٩، ح ٤٧٤٣؛ سنن أبي داود ٤: ٦٦٦، ح ٤٥٣٠.

٦. مسند أحمد ٢: ٣٧٦، ح ٦٦٥٣؛ ومثله عن أبي جحيفة في سنن ابن ماجة ٢: ٨٨٧، ح ٢٦٥٨؛ كنز العمّال ١: ٩٢ ـ ٩٣، ح ٤٠٢ ـ ٤٠٣ و ٩٨، ح ٤٣٩ و ٤: ٤٣٥، ح ١١٢٨٩ و ١١: ٣٢٧، ح ٣١٦٤٧.

نعم، المشهور عند الإماميّة ـ ولعلّه إجماع ـ أنّ المسلم إذا اعتاد قتل أهل الذمّة، قُتل تأديباً، ولا كرامة له، كما نطقت به أحاديثهم [١].

وفي الكنز عن عبدالرزّاق في جامعه، ومسلم والبخاري، عن عمر، نحو ذلك [٢].

الثانية: لا يقتل الأب بابنه بإجماع الإماميّة وأحاديثهم الكثيرة [٣]، وهو المعروف من فقهاء الجمهور.

ورواه في كنز العمّال ممّا أخرجه ابن أبي شيبة، وابن ماجة، والطّبراني في الأوسط وابن عساكر، وأحمد في العلل والدارقُطني، وعبدالرزّاق، في أحاديثهم عن عمر، عن رسول الله ﷺ [٤].

وأسنده الترمذي، عن عمر وسُراقة بن مالك، عنه ﷺ.

وقال الترمذي: إنّ العمل على هذا عند أهل العلم [٥].

وعن مالك: إن ذَبَحه ذَبْحاً أو شقّ بطنه فعليه القَوَد [٦]. وأمّا الأُمّ فإنّها تُقتل بولدها على أُصولنا، إذ لم يثبت المخرج لها [٧].

الثالثة: لا يُقتل حرّ بعبد، ولا حُرّة بأمَة، سواء كان المقتول ملكاً للقاتل أو لغيره، وعليه إجماع الإماميّة وأحاديثهم [٨].

---

١. الكافي ٧: ٣٠٩، باب المسلم يقتل الذمّي أو يجرحه... ح ١؛ الفقيه ٤: ١٢٤، ح ٥٢٦٠؛ تهذيب الأحكام ١٠: ١٨٩، ح ٧٤٤؛ الاستبصار ٤: ٢٧١، ح ١٠٣٦.

٢. كنز العمّال ١٥: ٩٥، ح ٤٣٦.

٣. الكافي ٧: ٢٩٧، باب الرجل يقتل ابنه والابن يقتل أباه وأُمّه، ح ١ و ٣ و ٤ ـ ٥؛ الفقيه ٤: ١٢٠، ح ٥٢٤٧ ـ ٥٢٥٠؛ تهذيب الأحكام ١٠: ٢٣٦، ح ٩٤١ ـ ٩٤٢.

٤. كنز العمّال ١٥: ٥، ح ٣٩٨١٢؛ سنن ابن ماجة ٢: ٨٨٨، ح ٢٦٦٦٢؛ المعجم الأوسط ٩: ٤٢، ح ٨٩٠٢، وفيه: «لا يقاد ولد من ولده»؛ سنن الدار قطني ٣: ١٤١، كتاب الحدود والديات، ح ١٨٠ ـ ١٨١.

٥. الجامع الصحيح ٤: ١٨، ح ١٣٩٩ ـ ١٤٠٠.

٦. الخلاف ٥: ١٥١، المسألة ٩؛ بداية المجتهد ٢: ٤٠٠.

٧. الخلاف ٥: ١٥٢، المسألة ١٠؛ كنز العرفان ٢: ٣٥٥.

٨. الكافي ٧: ٣٠٤، باب الرجل الحرّ يقتل مملوك غيره أو يجرحه، والمملوك يقتل الحرّ أو يجرحه، ح ١ ـ ٤؛ راجع: الفقيه ٤: ١٢٥، ح ٥٢٦٣؛ تهذيب الأحكام ١٠: ١٩١، ح ٧٥١ ـ ٧٥٥؛ الخلاف ٥: ١٤٨، المسألة ٤؛ كنز العرفان ٢: ٣٥٥؛ جواهر الكلام ٤٢: ٩١.

قيل: وهو مذهب الصحابة [١]، بل لم يعرف الخلاف من الجمهور إلّا من النخعي، حيث قال: يقتل بعبده وعبد غيره.

وقال أبو حنيفة: يقتل بعبدِ غيره [٢].

ويحتجّ عليهما من حديثهم بما أخرجه البيهقي عن ابن عبّاس، عن النبيّ ﷺ: «لا يُقتل حرّ بعبد» [٣].

وما أخرجه عبد الرزّاق في جامعه عن عمر: لا يقاد العبد من الحرّ [٤].

وما أخرجه ابن أبي شيبة والبيهقي: أنّ أبابكر وعمر يقولان: لا يُقتل المولى بعبده [٥].

المبحث الثاني: أنّ الآية مسوقة لبيان التساوي والتكافؤ، فلا دلالة فيها على حصر القِصاص وانحصاره بخصوصيّات هذه المقارنات الثلاث، بحيث لا يقتل كلّ إلّا بمن جعل في الآية مقارناً له، ولا بما إذا كان القاتل واحداً. ويشهد لذلك إجماع المسلمين وأحاديثهم على عدم الالتزام بهذه المقارنات، وفي ذلك مسائل:

الأولى: يعرف ما يحصل به التكافؤ والتساوي والجبران في القِصاص بالنظر إلى السنّة في التفرقة بين دِية الرجل والمرأة.

الثانية: إذا قتلت المرأة رجلاً ،أو قتل العبد حرّاً، كفى قتل الجاني بإجماع الإماميّة وحديثهم بأنّه لا يجني الجاني على أكثر من نفسه [٦]، ولا يحضرني نقل خلاف فيه من الجمهور.

الثالثة: إذا قتل جماعة واحداً بحيث لو انفرد كلّ منهم بجنايته، كان بها التلَف، جاز

---

١. راجع الخلاف ٥: ١٤٨، المسألة ٤.

٢. بداية المجتهد ٢: ٣٩٨.

٣. السنن الكبرى ٨: ٦٣، ح ١٥٩٣٩.

٤. المصنّف لعبد الرزّاق ٩: ٤٧٣، ح ١٨٠٦؛ كنز العمّال ١٥: ٧٢، ح ٤٠١٥١.

٥. المصنّف في الأحاديث والآثار ٥: ٣٨٨، ح ٢٧٢٢٦ و ٤١٣، ح ٢٧٥١٢؛ السنن الكبرى ٨: ٦٧، ح ١٥٩٥٤.

٦. الكافي ٧: ٢٩٨ ـ ٢٩٩، باب الرجل يقتل المرأة، والمرأة تقتل الرجل، وفضل دية الرجل على دية المرأة، ح ٢ و ٤؛ الفقيه ٤: ١١٩، ح ٥٢٤٤؛ تهذيب الأحكام ١٠: ١٨٢، ح ٧١٢؛ شرائع الإسلام ٤: ١٨٩؛ كنز العرفان ٢: ٣٦٤؛ جواهر الكلام ٤٢: ٨٣.

أن يُقتلوا به جميعاً، إلّا من كان لو انفرد لا يُقتل به، كالأب بالنسبة للولد، والمسلم بالنسبة للذمّي، والحرّ بالنسبة للعبد، وعلى كلّي المسألة إجماع الإماميّة وأحاديثهم، والجمهور، ومنهم في ملتقى الأنهر نقلوا عليه إجماع الصحابة، وكأنّهم لم يعتنوا بما يحكى من خلاف ابن الزبير ومُعاذ، بل لم يعرف الخلاف من فقهائهم إلّا من ابن سيرين والزهري وربيعة وداود وأصحابه أهل الظاهر [١].

والحجّة أيضاً على ما ذكرناه من القرآن الكريم إطلاق قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾، والذي بعد ذلك إنّما ينظر إلى المساواة والمقابلة لا إلى التقييد. نعم، كلّ واحد يردّ عليه من دِيَته بقدر ما على أصحابه من الجناية، وظاهر بعض الأصحاب أنّ قتل الوليّ لكلّ واحد يتوقّف على أداء ما يردّ عليه من دِيته [٢]. وفي المسألة فروع تتكفّل بها كتب الفقه.

الرابعة: إذا قتل الرجل امرأةً جاز أن يقتل بها بعد أن يردّ أولياؤها ما يفضل به عليها، وهو نصف ديته.

ومن ذلك والمسألة السابقة يعرف الحكم فيما لو اشترك أكثر من واحد.

هذا، وإنّ كتابة القصاص وشرعيّته على المؤمنين بأن ينقادوا ويسلّموا أنفسهم له إذا جنوا، ليدلّ بالأولويّة على كتابته على غيرهم من أهل الذمّة والمستأمنين إذا قتلوا محترم النفس ولو بالعرض، ولا ينافي ذلك سقوطه بعفو الوليّ كلّ العفو.

وجواز العفو ورجحانه بآيات العفو في القرآن الكريم، أو يعفو بعض العفو، كأن يعفو عن خصوصيّة القتل ويصالحه على الديّة، كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ﴾ كان ممّن عليهم القصاص ﴿عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ﴾، وفي التعبير بالأخ ترغيب في العفو بالإشارة أنّ الجاني

---

١. راجع: الكافي ٧: ٢٨٣، باب الجماعة يجتمعون على قتل واحد، ح ٢ ـ ٤؛ الفقيه ٤: ١١٥، ح ٥٢٢٣؛ تهذيب الأحكام ١٠: ٢١٧، ح ٨٥٤ ـ ٨٥٦؛ المبسوط ٧: ١٣؛ بداية المجتهد ٢: ٣٩٩ـ ٤٠٠؛ المغني لابن قدامة ٩: ٢٦٧؛ شرائع الإسلام ٤: ١٨٧؛ الروضة البهيّة ١٠: ٢٩؛ جواهر الكلام ٤٢: ٦٦.

٢. المبسوط ٧: ١٣؛ شرائع الإسلام ٤: ١٨٧؛ الروضة البهيّة ١٠: ٢٩.

من المسلمين أخ إسلامي للوليّ، والوليّ أخوه، وينبغي للأخ أن يرعى لأخيه أخوّته ويسامحه ويقيله عثرته. ﴿شَيْءٌ﴾: صفة للمفعول المطلق النائب عن الفاعل، أي بعض العفو وشيء منه بأن رضي منه بالدية، كما يدلّ عليه باقي الكلام.

﴿فَاتِّبَاعٌ﴾، أي فالمعاملة المناسبة أن تكون بينهما بعد العفو، والشأن الذي ينبغي أن يكون بينهما في هذا المقام هو اتّباع من الوليّ للجاني الذي استقرّت عليه الديَة ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾، كالنظرة إلى الميسرة ﴿وَأَدَاءٌ﴾ من الجاني ﴿إِلَيْهِ﴾، أي الوليّ ﴿بِإِحْسَانٍ﴾، كما أحسن إليه بالعفو عن القِصاص.

﴿ذَٰلِكَ﴾، أي شريعة العفو والانتقال إلى الديَة بالاتّباع بالمعروف ﴿تَخْفِيفٌ﴾ عليكم أيها الجانين ﴿مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ وعاد إلى القتل ﴿فَلَهُ عَذَابٌ﴾ في الآخرة ﴿أَلِيمٌ﴾.

﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ﴾ المذكور ﴿حَيَاةٌ﴾، فإنّه أحسن رادع للناس عن جرأتهم على قتل النفوس، الذي ربما يجني حرباً يفنى فيها كثير من الناس.

فإنّ القصاص قتل لا يقدم عليه؛ لما فيه من ذلّة الانقياد إلى ما يعلمه من القتل صبراً، حيث لا مانع ولا رادع، فهو فيه حياة للناس من حيث الأمن من القتل ظلماً، وممّا تجنيه عواقبه، وحياة لمن يرتدع عنه بخوف القصاص، فهب[1] أنّه مات اتّفاقاً بحقّ القصاص إنسان واحد ظالم، لكن تحفظ بذلك حياة كثيرين، كما لا يخفى ذلك عليكم ﴿يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ والعقول الذين يعرفون الغلط في قول بعض الناس: إنّ القِصاص محض نقصان في حياة الإنسان، وقد كُتب القِصاص لغاية أن تتّقوا قتل الناس خوفاً منه، أو تتّقوا الله في ذلك، ولكن لأجل أنّ الاتّقاء والتقوى أمر اختياري للإنسان لا إلجاء فيه قيل فيه ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

---

١. هب: احسب، يتعدّى إلى مفعولين، ولا يستعمل منه ماض ولا مستقبل، كما في قولك: هب زيداً منطلقاً. الصحاح ١: ٢٣٥، «وهب».

كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾

فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعْدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٨١﴾

فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨٢﴾

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾، أي قرب منكم بأن ظهرت أماراته بالمرض ونحوه. ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾، أي مالاً. ﴿ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ﴾ بما هما والدان لا بقيد اجتماعهما في الحياة. و«ٱلْوَصِيَّةُ» نائب الفاعل لـ«كُتِبَ». ﴿وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾: أقرب الأقرباء، وقد يكونون اثنين أو جماعة في مرتبة واحدة من القرابة، وقد يكون الأقرب واحداً، وجرى الجمع في الآية باعتبار الناس لا للتقييد بالجمع ﴿حَقًّا﴾: الظاهر أنّه حال من الوصيّة ﴿عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾ لله، وفي هذا تأكيد لكتابتها.

ولا يخفى أنّ المسلمين مُجمعون على أنّ هذه الوصيّة غير واجبة بعد زمان من الهجرة إلى آخر الأمر[١]. وأجمعت الإماميّة على أنّ شرعيّة الوصيّة للوارث غير منسوخة، وعلى ذلك أحاديثهم[٢].

ويمكن أن يكون الوجوب المذكور في الآية كان في بدء التغيير بالشريعة لمواريث الجاهليّة؛ فإنّهم كانوا لايورّثون النساء ولا الأطفال ولا من يعجز عن حمل السلاح، فاقتضت الحكمة أن يكون التغيير تدريجيّاً بنحو الوصيّة أوّلاً، ثمّ بأحكام المواريث،

---

١. الكشّاف ١: ٢٢٤، وفيه: «والوصيّة للوارث كانت في بدء الإسلام فنسخت بآية المواريث وبقوله ﷺ: «إنّ الله أعطى كلّ ذي حقّ حقّه ألا لا وصيّة لوارث»، وبتلقّي الأمّة إيّاه بالقبول حتّى لحق بالمتواتر ...».

٢. تفسير العيّاشي ١: ١٨٠، ح ٢٧٠ ـ ٢٧١؛ الكافي ٧: ١٠، باب الوصيّة للوارث، ح ٥؛ الفقيه ٤: ١٩٤، ح ٥٤٤٥؛ تهذيب الأحكام ٩: ١٩٩، ح ٧٩٣.

فإنّ تغيير الميراث الجاهلي صعب على الناس؛ ولذا ترى كثيراً من القبائل حتّى في هذه الأزمنة لا ينقادون للميراث الشرعي، بل يجرون على النحو الجاهلي.

﴿فَمَن بَدَّلَهُۥ﴾، أي الإيصاء ـ مطلقاً ـ المدلول عليه بذكر الوصيّة، لا خصوص الوصيّة المتقدّمة، كما يدلّ عليه التذكير المتكرّر لضميره أربع مرّات، كما يشهد له ما استفاضت روايته عن الأئمّة عليهم السلام بهذه الآية للوصيّة بالمال في سبيل الله والحجّ ﴿بَعْدَ مَا سَمِعَهُۥ﴾ وعلم به ولو بالبيّنة. ﴿فَإِنَّمَآ إِثْمُهُۥ﴾، أي الذي يترتّب على مخالفة الإيصاء ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓ﴾؛ فإنّ الموصي إذا لم يكن مقصّراً بتأخير ما أوصى به، خرج بالوصيّة عن عهدته وإثمه، دَيناً كان أو عيناً، وبقي الإثم له على المبدِّل. ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، لا يخفى عليه شيء من ذلك.

﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا﴾: ميلاً عن الحقّ خطأً ﴿أَوْ إِثْمًا﴾، كالوصيّة بما لا يخفى كونه معصيةً، وظاهر الآية خوف ما وقع من الجَنَف أو الإثم، لا خَوف وقوعهما في المستقبل، أو الخوف في المستقبل، كما لو قيل: إنْ خاف، أو: ومن يخاف، ومقتضى الخوف من تبعات العمل بهما، أو ترك ردّهما إلى الحقّ، ولو من باب الأمر بالمعروف للقادر عليه، كما تقول: خفتُ الأسد، إذا خفتَ من تبعات عاديته.

﴿فَأَصْلَحَ﴾: أصلح عمله، وعمل الصالح بردّ الوصيّة إلى الحقّ المشروع، كقوله تعالى في سورة المائدة: ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ﴾[1]، ونحوه في سورة الأنعام: (٤٨) و(٥٤)[2] وغير ذلك ﴿بَيْنَهُمْ﴾ ظرف لـ«أصلح»، والضمير يعود إلى الوارث والمُوصَى لهم، كما يدلّ عليه المقام.

وفي مجمع البيان أنشد الفرّاء في مثله:

أَعْمَى إِذَا مَا جَارَتِي خَرَجَتْ ... حَتَّى يُوَارِي جَارَتِي الخِدْرُ
وَيَصَمُّ عَمَّا كَانَ بَيْنَهُمَا ... سَمْعِي وَمَا بِي غَيْرُهُ وَقْرُ

١. المائدة (٥): ٣٩.

٢. قوله تعالى: ﴿فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾. وقوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

أي عمّا كان بينها وبين زوجها [١].

وبما ذكرناه جاءت الرواية عن أهل البيت عليهم السلام كما في الكافي في مرسل عليّ بن إبراهيم المضمر، وصحيح محمّد بن سُوقَة، عن الباقر عليه السلام [٢].

وفي الفقيه في مرفوعة يونُس، عن الصادق عليه السلام [٣].

ورواه ابن جَرير من الجمهور في تفسيره عن ابن عبّاس وقَتادة والربيع وإبراهيم بل والسُّدّي، ولم يذكر خلافاً صريحاً إلّا عن مُجاهد [٤].

﴿فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ﴾: بيان للأمن من إثم التبديل المذكور في الآية وتخصيص عمومه، واكتفى برفع توهّم الحظر؛ لأنّ جهة الوجوب في هذا الإصلاح واضحة، ولزيادة التأمين قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ للمُذنبين، فكيف يخاف من أصلح وردَّ جَور الوصيّة إلى حقّ الشريعة؟

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ١٨٣

أَيَّامٗا مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٖ فَعِدَّةٞ مِّنۡ أَيَّامٍ أُخَرَۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدۡيَةٞ طَعَامُ مِسۡكِينٖۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيۡرٗا فَهُوَ خَيۡرٞ لَّهُۥۚ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ١٨٤

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ﴾ وفرض ﴿عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ﴾، وهو في اللغة: الإمساك والكفّ عن الشيء، قيل: ومنه قول النابغة الذبياني:

---

١. مجمع البيان ١: ٢٦٩، ذيل الآية. والبيتان لمسكين الدارمي من السريع، وهو ربيعة بن عامر بن دارم بطن من تميم، المتوفّى سنة ٨٩هـ. وراجع: أمالي المرتضى ١: ٤٤؛ التبيان ٢: ١١٣، ذيل الآية؛ معجم الأُدباء ١١: ١٢٦.

٢. الكافي ٧: ٢٠ ـ ٢١، باب أنّ من حاف في الوصيّة فللوصي أن يردّها إلى الحق، ح ١ ـ ٢.

٣. الفقيه ٤: ٢٠٠، ح ٥٤٦٦.

٤. جامع البيان في تأويل القرآن ٢: ١٢٩، ح ٢٦٩٧ و ٢٦٩٩ ـ ٢٧٠٠، و ١٣٠، ح ٢٧٠٢، و ١٣١، ح ٢٧٠٦، ذيل الآية.

خَيْلٌ صِيَامٌ وَخَيْلٌ غَيْرُ صَائِمَةٍ تَحْتَ العَجَاجِ، وَخَيْلٌ تَعْلُكُ اللُّجُما [1]

ويراد به في الشرائع: إمساك مخصوص على حسب ما تقتضيه المصلحة في تخصيصه وحدوده في الشريعة، ولا يخرج بإرادة الخصوصيّة ولا بفهم الخاصّ بقرائن الشريعة عن كونه مصداقاً للمعنى اللغوي.

﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾، أي ككتابته عليهم، وحظيتم بفضله واللطف به كما حظوا.

وقيل: المراد تسلية المؤمنين بذلك، وقد دلّت الآثار على أنّه مختلف بحسب الشرائع في الحدود والوقت، ففي رواية العلل عن الإمام الحسن المجتبى عليه السلام، عن جدّه صلى الله عليه وآله: «أنّ الصوم على الأُمم كان أكثر ممّا هو على المسلمين في شهر رمضان» [2].

وفي رواية الفقيه عن حفص بن غياث، عن الصادق عليه السلام: «أنّ صوم شهر رمضان لم يفرض على الأُمم قبلنا، وإنّما فرض على الأنبياء» [3].

وقد اختلفت روايات الجمهور في هذا المقام [4].

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ بمعنى لتتّقوا، بلام الغاية، وأُبدلت بـ«لعلّ» لكون التقوى اختياريّة، وحصول التقوى بالصوم هي الغاية العامّة للناس، وإن اشتمل على غايات أُخر؛ لكسره للشهوة الباعثة على المعاصي.

﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾ لا تتجاوز مقدار الشهر إلى الأشهر، وقوله تعالى بعد آية شهر رمضان: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا﴾ [5]، الآية، يبيّن فيه مقدار الأيّام ومحلّها، والعامل في «أيّاماً» هو الصيام، وهو كافٍ في العمل في الظرف، فلا حاجة إلى فضول التقدير.

---

١. راجع: طبقات الشعراء: ١٥؛ الأغاني ١١: ٣؛ شرح شواهد المغني ١: ٧٨؛ خزانة الأدب ١: ٤٢٦ـ٤٢٧؛ لسان العرب ١٢: ٣٦٥، «ص و م».

٢. علل الشرائع ٢: ٧٩، الباب ١٠٩، ح ١.

٣. الفقيه ٢: ٩٩، ح ١٨٤٦.

٤. الدرّ المنثور ١: ٤٢٨ـ٤٣٠، ذيل الآية.

٥. البقرة (٢): ١٨٥.

﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا﴾ يزيد الصوم مرضه، أو يبطؤ بسببه برؤه، ﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾، وبيان السفر ومقداره موكول إلى السُّنَّة، ﴿فَعِدَّةٌ﴾، بالرفع كما عليه مصاحف المسلمين وقراءتهم المتداولة حتّى القراءات السبع، والتقدير: «فالذي كتب الصيام فيه في الحالين»، كما يدلّ عليه اللفظ والسياق، ولا دلالة على تقدير غيره، هو عدّة ﴿مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ في غير المرض والسفر، و«العدّة»: هي بمقدار الفائت بالسفر والمرض، كما يدلّ عليه قوله تعالى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾، وسوق الشرط والجزاء يدلّ على أنّ الصيام في المرض والسفر المذكورين غير مكتوب ولا مشروع، كما أنّه في الأيّام الأُخر هو المكتوب والواجب المشروع، وعلى ذلك إجماع أهل البيت عليهم السلام وأحاديثهم.

﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾، أي يأتون به جَهْد طاقتهم.

قال في النهاية:

الطوق: اسم لمقدار ما يمكن أن يفعل بمشقّة منه، ومنه حديث عامر بن فُهَيْرَة: «كلّ امرئ مجاهد بطوقه»، أي أقصى غايته [١].

وأخرج ابن جَرير، عن ابن عبّاس: ﴿الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾: يتكلّفونه [٢].

ومن طريق آخر، عنه: من لم يطق الصوم إلّا على جهد [٣].

وفيما ورد من قراءته «يطوّقونه» [٤].

أخرج ابن جَرير، كما عن ابن الأنباري، عنه: يتجشّمونه ويتكلّفونه [٥].

وقد كثرت الرواية في الكتب: أنّ ابن عبّاس كان يقرأ «يطوّقونه» لهذا المعنى.

ورويت هذه القراءة عن عائشة وعِكْرِمة وعَطاء ومُجاهد وسعيد بن جُبَير [٦].

---

١. النهاية في غريب الحديث والأثر ٣: ١٤٤، «ط و ق».
٢. جامع البيان في تأويل القرآن ٢: ١٤٣، ح ٢٧٨٢، ذيل الآية.
٣. المصدر: ١٤٤، ح ٢٧٨٧، ذيل الآية.
٤. المصدر: ١٤٣، ح ٢٧٧٢؛ الجامع لأحكام القرآن ٢: ٢٧٨، ذيل الآية.
٥. جامع البيان في تأويل القرآن ٢: ١٤٣، ح ٢٧٨٢؛ الدرّ المنثور ١: ٤٣٣، ذيل الآية.
٦. جامع البيان في تأويل القرآن ٢: ١٣٨، ح ٢٧٣٩ و ١٤٣، ح ٢٧٧٢ و ٢٧٧٤ ـ ٢٧٨٠؛ الكشّاف ١: ٢٢٦؛ الجامع لأحكام القرآن ٢: ٢٨٦ و ٢٨٨؛ روح المعاني ٢: ٥٨، ذيل الآية.

وأخرج ابن جَرير عن عليّ أمير المؤمنين‌ﷺ: «أنّ الآية نزلت في الشيخ الكبير»، وكثرت الرواية بذلك عن ابن عبّاس، وتصريحه بأنّها غير منسوخة.

وعن أنَس بن مالك: أنّه ضعُف عن الصوم عاماً قبل موته فأفطر، فصنع جَفْنَةً من ثريد، فدعا ثلاثين مسكيناً فأطعمهم، كما ذكر كلّ ذلك ونحوه في تفسير الطبَري والدرّ المنثور [١].

وفي الصحيح عن الباقر‌ﷺ: قوله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾، قال: «الشيخ الكبير والذي يأخذه العُطاش» [٢].

ونحوها مرسلة ابن بُكير، عن أبي عبدالله‌ﷺ [٣].

ورواية العيّاشي عن أبي بَصير، ورِفاعة عن الصادق‌ﷺ [٤]. والروايات في نفس الحكم مستفيضة، وفيها: «العجوز الكبيرة، والمرأة تخاف على ولدها» [٥].

وعليهم ﴿فِدْيَةٌ﴾ لكلّ يوم ﴿طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾، وقدّر في الروايات بمُدّ من حِنطة [٦].

﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾: تقدّم تفسير ذلك في الآية الثامنة والخمسين بعد المائة ﴿فَهُوَ﴾، أي التطوّع ﴿خَيْرٌ﴾ حاصل ﴿لَّهُۥ﴾، ولا دليل على اختصاصه بزيادة الإطعام، بل هو عامّ، ومن موارده الصوم المكتوب.

﴿وَأَن تَصُومُوا۟﴾: مصدره في مقام المبتدأ، وعدل إلى الفعل ليتجلّى منه الصدور من الفاعل والترغيب في اختياره في المستقبل. ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾: خبر المبتدأ، تعرفون أنّه خير لكم ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أنّ التكليف لطف من الله بعبده، وأنّ الطاعة وامتثال الفرائض

---

١. الدرّ المنثور ١: ٤٣٣، ذيل الآية، ولم نعثر عليه في تفسير الطبري.

٢. الكافي ٤: ١١٦، باب الشيخ والعجوز يضعفان عن الصوم، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٤: ٢٣٧، ح ٦٩٥.

٣. الفقيه ٢: ١٣٣، ح ١٩٥٦.

٤. تفسير العيّاشي ١: ١٨٣ ـ ١٨٤، ح ٢٨٣، و١٨٦.

٥. وسائل الشيعة ١٠: ٢٠٩، الباب ١٥، ح ١ ـ ١٢ و ٢١٥، الباب ١٧ من أبواب من يصحّ منه الصوم، ح ١ ـ ٣؛ مستدرك الوسائل ٧: ٣٨٥، الباب ١١ و ٣٨٧، الباب ١٢ من أبواب من يصحّ منه الصوم، ح ١ ـ ٥.

٦. الكافي ٤: ١١٦، باب الشيخ والعجوز يضعفان عن الصوم، ح ٢؛ الفقيه ٢: ١٤٠، ح ١٩٧٥؛ تهذيب الأحكام ٤: ٢٣٨، ح ٦٩٦.

معراج للسعادة، وأنّ الصيام فيه فضل كبير وفوائد كثيرة.

وقد تكرّر الترغيب والتأكيد في أمر الصيام بقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، و﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾، و﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾؛ وذلك لأجل ما في الصيام من الفضل العظيم والكلفة في إمساكه.

وقال بعض: إنّ قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُواْ﴾ الآية راجع إلى من رخّص له بالفدية [١].

ويدفعه أوّلاً: أنّه لا معيّن لرجوعه إلى ما ذكر مع صلاحيته للرجوع إلى غيره.

وثانياً: أنّ رجوعه إلى ما زعموا لا يناسب التأكيد بقوله تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

وثالثاً: سياق الخطاب في الآية يقضي بأنّه خطاب لمن خوطبوا بأنّهم كتب عليهم الصيام، والذي عليه الفدية إنّما جاء بلفظ الغيبة.

وقال بعض: إنّه راجع إلى الصيام في السفر [٢].

ويدفعه أوّلاً: أنّه لا معيّن لرجوعه إلى ذلك مع صلاحيته للرجوع إلى غيره.

وثانياً: أنّه لا يناسب سَوق الآية بأنّ المكتوب في السفر هو عدّة من أيّام أُخر، وليس في حكم السفر ذكراً وإشارةً إلى البَدَليّة لكي يفضّل أحد البدلين على الآخر، بل الذي ذُكر هو أنّ صوم العدّة من أيّام أُخر هو المكتوب، ولو أراد الله الرجوع إلى ما زعموا لما ساق كلامه المجيد بأسلوب يأباه.

وثالثاً: منافاته لما صحّ عن رسول الله ﷺ من قوله: «ليس من البرّ الصيام في السفر» كما رواه أحمد والبُخاري ومُسلم وأبو داود والنسائي. وعن ابن حبّان في صحيحه عن جابر، عنه ﷺ [٣].

وابن ماجة، عن ابن عمر، عنه ﷺ، وأحمد والنسائي [٤].

---

١. التبيان ٢: ١١٦؛ الكشّاف ١: ٢٢٦، ذيل الآية.

٢. التفسير الكبير ٢: ٢٥٠، ذيل الآية.

٣. مسند أحمد ٤: ٢٦٢، ح ١٧٠١٤، و ٣٩٦، ح ١٤٨٥٨؛ صحيح البخاري ٢: ٦٨٧، ح ٣٥؛ سنن أبي داود ٢: ٧٩٦، ح ٢٤٠٧؛ سنن النسائي ٤: ١٧٨، ح ٢٢٥٢؛ الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبّان ١: ٢٨٤، ح ٣٥٦.

٤. سنن ابن ماجة ١: ٥٣٢، ح ١٦٦٤ ـ ١٦٦٥؛ مسند أحمد ٦: ٦٠٦، ح ٢٣١٦٧ ـ ٢٣١٦٩؛ سنن النسائي ٤: ١٧٩، ح ٢٢٥٣.

وعن عبدالرزّاق في جامعه والطبَراني والبَيْهقي، عن كَعْب بن عاصِم الأشعري، عنه ﷺ [١].

وما رواه ابن ماجة عن عبدالرحمن بن عوف، عنه ﷺ [٢].

والنسائي عن عبدالرحمن موقوفاً: الصائم في السفر كالمفطر في الحضر [٣].

وما عن الديْلَمي في الفردوس، وعبدالرزّاق في جامعه عن ابن عمر، عنه ﷺ: «أنّ الله تصدّق بإفطار الصائم على مرضى أمّتي ومسافريهم، أفيحبّ أحدكم أن يتصدّق على أحد بصدقة ثمّ يظلّ يردّها؟» [٤].

وروى نحوه في الكافي والفقيه والعِلل والتهذيب في الصحيح عن الصادق ﷺ، عن رسول الله ﷺ [٥].

وما أخرجه النسائي والترمذي، ونصّ على صحّته، عن جابر: أنّ رسول الله ﷺ في سفره إلى مكّة عام الفتح دعا بقدح ماء فأفطر، وأفطر بعض الناس وصام بعض، فبلغه أنّ ناساً صاموا، فقال: «أولئك العصاة» [٦].

ورواه في الكافي والفقيه في الصحيح عن الصادق ﷺ، قال: «إنّ رسول الله ...» [٧]، الحديث.

وما أخرجه أحمد والأربعة وجماعة عن أنس والكعبي، عن النبيّ ﷺ: أنّه دعاه إلى الطعام، فاعتذر بالصيام، فقال له ﷺ: «إنّ الله وضع عن المسافر شطر الصلاة، والصيام» [٨].

---

١. المصنّف لعبدالرزّاق ٢: ٥٦٢، ح ٤٤٦٧؛ كنز العمّال ٨: ٥٠٥، ح ٢٣٨٥٥؛ المعجم الأوسط ١٠: ٩١، ح ٩١٨٩؛ السنن الكبرى ٤: ٤٠٨، ح ٨١٥١ـ٨١٥٣.

٢. سنن ابن ماجة ١: ٥٣٢، ح ١٦٦٦.

٣. سنن النسائي ٤: ١٨٧، ح ٢٢٨١ـ٢٢٨٢.

٤. كنز العمّال ٨: ٥٠٢، ح ٢٣٨٣٨ و٦١١، ح ٢٤٣٨٤.

٥. الكافي ٤: ١٢٧، باب مايكره من الصيام في السفر، ح ٢ـ٣؛ الفقيه ٢: ١٤٠، ح ١٩٧٥؛ علل الشرائع ٢: ٨٣، ح ٣؛ تهذيب الأحكام ٤: ٢١٦، ح ٦٢٨.

٦. سنن النسائي ٤: ١٧١؛ الجامع الصحيح ٣: ٨٩، ح ٧١٠.

٧. الكافي ٤: ١٢٧، باب ما يكره من الصيام في السفر، ح ٥؛ الفقيه ٢: ١٤١، ح ١٩٧٩.

٨. مسند أحمد ٥: ٤٥٩، ح ١٨٥٦٨؛ سنن أبي داود ٢: ٧٩٦، ح ٢٤٠٨؛ سنن ابن ماجة ١: ٥٣٣، ح ١٦٦٧؛ سنن النسائي ٤: ١٨٤، ح ٢٢٧٢؛ الجامع الصحيح ٣: ٩٤، ح ٧١٥.

وأخرج النسائي أيضاً، عن عمرو بن أُميّة الضَمْري، عنه ﷺ، نحوه [١].

وما في كنز العمّال عن الشافعي والبيهقي في المعرفة عن سعيد بن المُسَيَّب مُرسَلاً، عنه ﷺ: «خياركم الذين إذا سافروا قصروا الصلاة وأفطروا» [٢].

ورواه في الكافي والفقيه في الصحيح عن الباقر ؈ [٣].

وما عن عبد الرزّاق في جامعه، وابن شاهين في السنّة، وجعفر الفريابي في سُننه: أنّ عمر أمر رجلاً صام في شهر رمضان في سفره أن يقضيه [٤].

وما قاله الترمذي: رأي بعض أهل العلم من أصحاب النبيّ ﷺ أنّ الفطر في السفر أفضل، حتّى رأى بعضهم أنّ عليه الإعادة إذا صام في السفر [٥].

وحكى غير واحد هذا القول عن عمر بن الخطّاب، وابن عبّاس، وعبدالله بن عمر، وعبدالرحمن بن عوف، وأبي هُرَيرة، وعُروة بن الزبير [٦].

هذا، وأمّا ما يتشبّثون به من الأحاديث، فمنه ما هو وارد في الصوم المستحبّ لحديث حمزة الأسلمي، فإنّه فيه: «كنت أسرد [٧] الصيام» [٨] أو كان كثير الصيام، ومنه ما هو مردّد بين الواجب والمستحبّ، فلا تثبت بذلك أصلاً.

وأمّا ما كان التخيير فيه صريحاً بالصيام في شهر رمضان، فمع غضّ النظر عن سَنَده، ومخالفته لأهل البيت وكثير من الصحابة وإجماع الإماميّة، وابتلائه بما ذكرناه من المعارضات، وعدم صلاحيته للتصرّف بأُسلوب الآية والتي بعدها، لايخفى أنّه

---

١. سنن النسائي ٤: ١٨٣، ح ٢٢٦٨.

٢. كنز العمّال ٧: ٥٤٤، ح ٢٠١٧٦.

٣. الكافي ٤: ١٢٧، باب كراهية الصوم في السفر، ح ٤؛ الفقيه ٢: ١٤١، ح ١٩٨٠.

٤. المصنّف لعبد الرزّاق ٢: ٥٦٧، ح ٤٤٨٣ و ٤٤٨٤؛ كنز العمّال ٨: ٦٠٧، ح ٢٤٣٦٩.

٥. الجامع الصحيح ٣: ٩٠، ح ٧١٠.

٦. تفسير البحر المحيط ٢: ٤٠؛ الدرّ المنثور ١: ٤٦٠ و ٤٦١، ذيل الآية.

٧. سرد الصوم: إذا والاه وتابعه. الصحاح ٢: ٤٨٧؛ النهاية في غريب الحديث والأثر ٢: ٣٥٨؛ لسان العرب ٣: ٢١١، «س ر د».

٨. صحيح مسلم ٢: ٧٨٩، ح ١٢٢١/١٠٣ ـ ١٠٤؛ سنن أبي داود ٢: ٧٩٢، ح ٢٤٠٢.

يلزم في التشبّث به أنْ يُثبت أنّ مدلوله كان بعد نزول الآية الشريفة والتي بعدها، وأنّى بإثبات ذلك؟

وعن العيّاشي، عن محمّد بن مُسلم، عن الصادق‌؛ : «أنّ الآية نزلت ورسول الله في كُراع الغَميم[1] عند صلاة الفجر، فأفطر، وأمر الناس أن يفطروا، وسمّى من أراد الصيام بالعصاة»[2].

فإن قيل: إنّ سورة البقرة كان نزول آية القبلة منها في السنة الثانية من الهجرة، فكيف يتأخّر النزول لبعض آياتها إلى عام الفتح؟!

قلت: أيّ بعد في ذلك وإنّ سورة البقرة لم يحدّد ختامها؟

وقد روي من طُرقنا ما ذكر من أنّ آية الصفا والمروة نزلت في عمرة القضاء[3]، في السنة السابعة من الهجرة.

وأخرج أحمد والبخاري ومسلم والترمذي وغيرهم، عن كعب بن عُجْرَة: أنّه نزل في شأنه في الحُدَيْبِيَة قوله تعالى من السورة: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ﴾ الآية[4].

وكانت عمرة الحُدَيْبِيَة في ذي القَعْدة من السنة السادسة، ومن المعلوم أنّ التمتّع بالعمرة إلى الحجّ لم يكن معهوداً في الشريعة قبل حِجّة الوداع، بل يعرف من أحاديثه أنّ أمره شيء نزل على رسول الله في ذلك الحين، فكلّ مانزل في سورة البقرة في شأن حجّ التمتّع وهديه نزل في حِجّة الوداع، حتّى قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾[5]. كما هو في روايتنا عن الصادق‌؛[6].

---

١. كُراع الغميم: موضع بناحية الحجاز بين مكّة والمدينة. معجم البلدان ٤: ٤٤٢، الرقم ٢١٤.

٢. تفسير العيّاشي ١: ١٨٦، ح ٢٩٥.

٣. تفسير العيّاشي ١: ١٧١، ح ٢٣٩؛ الكافي ٤: ٤٣٥، باب السعي بين الصفا والمروة وما يقال فيه، ح ٨.

٤. مسند أحمد ٥: ٢٩٠، ح ١٧٦٣٥؛ صحيح البخاري ٢: ٦٤٤، ح ١٧١٩؛ صحيح مسلم ٢: ٨٥٩، ح ١٢٠١/٨٠ـ٨٢؛ الجامع الصحيح ٣: ٢٨٨، ح ٩٣٠، والآية ١٩٦ من البقرة.

٥. البقرة (٢): ١٩٦.

٦. إعلام الورى ١: ٢٦٠.

شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُواْ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾: تفسير للأيّام المعدودات، أي وهي شهر رمضان.

وفي الكافي والفقيه وغيرهما عن الباقر ؛: «لا تقولوا: جاء رمضان، وذهب رمضان؛ فإنّ رمضان اسم من أسماء الله، ولكن قولوا: شهر رمضان»[١].

وعن أمير المؤمنين ؛ ما يقرب من هذا[٢].

وفي كنز العمّال مثل قول الباقر ؛، عن ابن عمر وأبي هُرَيرة[٣].

﴿ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ﴾ إلى البيت المعمور في السماء، ثمّ صار ينزله جبْرَئيل نجوماً على رسول الله ﷺ، كما في الكافي عن الصادق ؛، وفي تفسير ابن جَرير عن ابن عبّاس، وفي الدرّ المنثور فيما أخرجه جماعة، وصحّحهُ الحاكم، عن ابن عبّاس، وفيه: إلى بيت العزّة[٤].

﴿هُدًى﴾: حال من القرآن، أي هادياً ﴿لِّلنَّاسِ﴾ دلائل ﴿وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ﴾.

في الكافي وعن العيّاشي، عن أبي عبدالله ؛: «القرآن جملة الكتاب،

---

١. الكافي ٤: ٦٩، باب في النهي عن قول رمضان بلا شهر، ح ٢؛ الفقيه ٢: ١٧٢، ح ٢٠٥٢.

٢. الكافي ٤: ٦٩، باب في النهي عن قول رمضان بلا شهر، ح ١.

٣. كنز العمّال ٨: ٢٨٤، ح ٢٣٧٤٢ ـ ٢٣٧٤٣.

٤. الكافي ٢: ٦٢٨ ـ ٦٢٩، باب النوادر، ح ٦؛ جامع البيان في تأويل القرآن ٢: ١٥١، ح ٢٨٢٢؛ الدرّ المنثور ١: ٤٥٧، ذيل الآية.

والفرقان المحكم الواجب العمل به»[١].

ثمّ قسّم الله تعالى حال الناس في وقت صومهم ومشروعيّته ووجوبه: تأكيداً لما سبق، ورفعاً للشكوك. فقال ـ جلّ شأنه ـ: ﴿فَمَن شَهِدَ﴾ أي حضر ﴿مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ﴾: الشهر منصوب على الظرفيّة، أي حضر فيه وهو غير مريض، ﴿فَلْيَصُمْهُ﴾: فإنّهُ الوقت الموقّت لصيامه.

﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ﴾، فالمكتوب عليه ووقت صيامه المكلّف به عدّة، أي عدّة ما لم يصمه في شهر رمضان ﴿مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾، لايكون فيها مريضاً ولا مسافراً. ففصّل الله بين الحكمين، وميّز بين الموضوعين، فجعل لصوم الحاضر وقتاً، ولصوم المسافر وقتاً، ولو كان صوم المسافر في شهر رمضان راجحاً عند الله لما أكّد هذا التقسيم والتمييز بين الموضوعين والوقتين بهذا السياق البيّن، ولكان ذكره في هذه الآية أولى من التي قبلها لما فيه من بيان الفضل لشهر رمضان وصومه. بل إنّ الله ـ جلّت آلاؤه ـ ذكر في هذه الآية ما يزيد في البيان، ويعزّز الإيضاح، فقال ـ جلّت آلاؤه ـ: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ﴾ النوعي بإفطار المريض والمسافر، ﴿وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ النوعي. فالصوم في السفر غير مراد الله تعالى؛ لأنّ فيه عسراً نوعيّاً.

وفي الكافي والفقيه عن عُبَيْد بن زُرارة، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام، قوله تعالى: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾؟ قال عليه السلام: «ما أبْيَنَها! من شهد فليصمه، ومن سافر فلا يصمه»[٢].

وعن العيّاشي، عن زُرارة، عن الباقر عليه السلام: «ما أبينها لمن عقلها!»[٣].

ولأنّ قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ﴾ في مقام التعليل، وبيان بعض الغايات في كتابة الصيام على النهج المذكور في الآيتين، فباعتبار جعل الصوم في المرض والسفر في أيّام أُخر عُلّل بالتيسير، كأنّه قيل: ليتيسّر عليكم.

---

١. الكافي ٢: ٦٣٠، باب النوادر، ح ١١؛ تفسير العيّاشي ١: ١٨٥، ح ٢٩١.

٢. الكافي ٤: ١٢٦، باب كراهية السفر في شهر رمضان، ح ١؛ الفقيه ٢: ١٤١، ح ١٩٧٦.

٣. تفسير العيّاشي ١: ١٨٦، ح ٢٩٣.

﴿وَلِتُكْمِلُواْ ٱلْعِدَّةَ﴾ عطفاً على المقدّر، فتفوزوا بفضل صوم الأيّام المعدودات كاملة العدد، بخلاف ما لو لم يشرّع ذلك واضطرّ المريض والمسافر إلى الإفطار، كما هما مظنّة للاضطرار إلى ذلك نوعاً، وباعتبار الهداية إلى شريعة الحقّ قال ـ جلّ اسمه ـ: ﴿وَلِتُكَبِّرُواْ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾، على هدايتكم إلى الدين والشريعة، وهذا التكبير مستحبّ عندنا بالإجماع، ولايضرّ الخلاف النادر، وبذلك قال الشافعي وأحمد وأبوحنيفة على ما نقل عنه [1]، ونسبه في «الخلاف» إلى الفقهاء [2].

ووقته عندنا بعد صلاة المغرب من ليلة شوّال، والعشاء، والصبح، والعيد بإجماع الإماميّة، ورواية «الكافي» و«الفقيه» عن سعيد النقّاش، عن الصادق ، ورواية «الإقبال» بسنده عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبدالله [3].

ويقرب من مذهب الإماميّة ما أخرجه ابن جرير في تفسيره بسنديه عن زيد بن أسلم، وابن عبّاس [4]، وصورة التكبير مذكورة في كتب الفقه [5].

﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، أي ولتشكروا الله على نعمته عليكم بدين الحقّ، ولطفه بتشريع الصيام، وما فيه من الفوائد، وتيسيره عليكم، وعلى نعمة الطعام والشراب؛ إذ تلتفتون إليها بجوعكم وعطشكم.

ولايخفى أنّ الشكر المطلوب ليس من الأفعال المؤقّتة المنقطعة التي يسوق إليها التكليف، كإكمال العدّة والتكبير، بل هو عملٌ نفسي دائمٌ، كالتقوى والاهتداء يرجع إلى اختيار الإنسان أن يديم التفاته إلى نعم الله، ومعرفة قدرها، وفقره إليها، وعجزه عنها، فيختار الشكر الثابت، وذلك يحتاج إلى قوّة في الاختيار وثبات عليه، وعلى مجاهدة الأوهام المعارضة؛ ولأجل هذه النكتة جرى التعبير عن التعليل والغاية بقوله تعالى:

---

١. الأمّ ١: ٢٣١؛ المغني لابن قدامة ٢: ٢٢٥؛ المجموع ٥: ٤٠.

٢. الخلاف ١: ٦٥١ ـ ٦٥٢، المسألة ٤٢٤.

٣. الكافي ٤: ١٦٦، باب التكبير ليلة الفطر ويومه، ح ١؛ الفقيه ٢: ١٦٧، ح ٢٠٣٦؛ إقبال الأعمال ١: ٦٩.

٤. جامع البيان في تأويل القرآن ٢: ١٦٤، ح ٢٩٠٩ ـ ٢٩١٠.

٥. الروضة البهيّة ١: ٦٧٧.

﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾، وكذا نظائره ممّا قيل في تعليله «العلّكم».

وأمّا مقدار السفر الذي لايصام فيه وصفته، وصفة المرض، فبيانه موكول إلى معرفته من السنّة والإجماع في كتب الفقه[1].

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي﴾، أي فأخبرهم أنّي ونحو ذلك، وهو العامل في «إذا»، ﴿قَرِيبٌ﴾ باللطف والرحمة والإجابة؛ لأنّه يجلّ عن المكان.

﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾: ذكر الشرط مع أنّه معلوم ممّا قبله؛ لأجل التنبيه على أنّه ما كلّ من يدعو الله لحاجته هو داع لله بحقيقة الدعاء لله من حيث الانقطاع وصدق التوجّه إلى الله ومعرفته، ومن معرفته الإذعان بحكمته وسعة رحمته لعباده.

﴿فَلْيَسْتَجِيبُواْ لِي﴾ فيما دعوتهم إليه ممّا فيه صلاحهم وسعادتهم ورشدهم، وكأنّ هذه الجملة في مقام الشرط، أي إن أرادوا أن أجيب دعوتهم فليستجيبوا لي. ﴿وَلْيُؤْمِنُواْ بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾، أي ليرشدوا، وقد سبق الكلام على مثله[2].

أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَٱلْـَٰٔنَ بَٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾: الرفث هنا: هو الإفضاء إلى النساء بالجماع.

﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾: كناية عن شدّة ارتباط المرأة والرجل في التمتّع.

---

١. الخلاف ١: ٥٦٧، المسألة ٣٢٠؛ شرائع الإسلام ١: ١٢٢ و ١٩٠؛ كنز العرفان ١: ١٨٦؛ الروضة البهيّة ٢: ١٠٥.

٢. البقرة (٢): ١٨٣.

﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾، وتوقعونها في فعل الحرام، ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ ممّا فعلتم ﴿وَعَفَا عَنكُمْ﴾، أي عن تحريم الجماع في ليلة الصيام من شهر رمضان.

﴿فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ﴾: الأمر للإباحة. والمباشرة: إيصال بَشَرة إلى بَشَرة ـ وهي ظاهر الجلد ـ كنّي بذلك عن الجماع؛ لأنّ المباشرة من مقدّماته اللازمة. والمراد من الآن ما بعد نزول الآية.

والآية بنفسها تدلّ على أنّ الجماع كان محرّماً في ليلة الصيام مطلقاً، أو في حال خاصّ، وأنّ بعض المسلمين فعلوا المحرّم وجامعوا، فنسخ ذلك التحريم عفواً من الله.

وفي الكافي في الصحيح، مسنداً عن الصادق ﷺ ما حاصله: كان الجماع والأكل والشرب محرّمة في شهر رمضان على من نام ـ أي بعد العشاء ـ فاتّفق لرجل أنّه نام، فلمّا عمل في النهار في الخندق صار يُغشى عليه، فنزلت الآية [١].

وفي تفسير القمّي عن أبيه، مرفوعاً عن الصادق ﷺ نحوه. وزاد: «وكان قوم من الشبّان ينكحون بالليل سرّاً، فأنزل الله الآية» [٢].

وروى نحو ذلك في الدرّ المنثور من طرق متعدّدة، وزاد: أنّه أخرج ابن جرير وابن المنذر ـ في حديث ـ عن ثابت، وابن جرير وابن أبي حاتم ـ في آخر ـ عن ابن عبّاس [٣].

وأخرج ابن جرير ـ في ثالث ـ عن ثابت: أنّ من المجامعين بعد العشاء في زمان التحريم عمر بن الخطّاب [٤].

ونحوه عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وعن كعب بن مالك، عن أبيه [٥].

﴿وَٱبْتَغُواْ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾، أي لنوعكم من الذرّيّة.

﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ﴾: الأمر فيهما للإباحة، ويمتدّ أمدها ﴿حَتَّىٰ﴾ غاية الجواز ينقطع بها،

---

١. الكافي ٤: ٩٨، باب الفجر ما هو؟ ومتى يحلّ؟ ومتى يحرم الأكل؟، ح ٤.

٢. تفسير القمّي ١: ٧٥، ذيل الآية.

٣. جامع البيان في تأويل القرآن ٢: ١٧١، ح ٢٩٤٨؛ الدرّ المنثور ١: ٤٧٦، ذيل الآية.

٤. جامع البيان في تأويل القرآن ٢: ١٧١، ح ٢٩٥٠؛ الدرّ المنثور ١: ٤٧٧، ذيل الآية.

٥. الدرّ المنثور ١: ٤٧٥ و ٤٧٧، ذيل الآية.

﴿يَتَبَيَّنَ لَكُمُ﴾: يوجد في الأُفق ويلزمه عادةً وتوعاً أن يتبيّن لنوع الناس. فالغاية أن يكون الصبح بحيث يراه الصائم لا استيلاؤه عليه، كما يأتي في الليل. وهذه الغاية هي غاية الرفث أيضاً بإجماع المسلمين؛ لأنّ حلّه مقيّد بالليل، وهو ينقطع بالفجر ﴿ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ﴾، وهو الفجر الصادق المعترض، وفيه قوّة التبيّن، لا الكاذب المستطيل كذَنَب السِرحان [١] المبتني على الخفاء والاضمحلال، وعلى ذلك إجماع المسلمين وأحاديث الفريقين، وقد جمع شطر منها في «الوسائل» و«الدرّ المنثور» [٢].

وسمّي بالخيط إشارة إلى أنّ ما يتبيّن حينما هو كالخيط. ﴿مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾، وهو ما حول الفجر من الليل. ﴿مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ بيان للخيط الأبيض.

﴿ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ﴾، ثمّ أوجدوا الصوم تامّاً إلى الليل، وعطف بـ«ثُمَّ» لجريان العادة بالفصل والتراخي بين انقطاع الأكل والشرب وبين الفجر؛ محافظةً على حدود جوازهما في الليل، وحرمتهما بأوّل الفجر.

والليل: هو السواد والظلام المعاقب للنهار؛ ولذا يقولون: ليل ألْيَل، أي شديد الظلام أو السواد. والغاية للصيام أن يغشي الليل الصائم ويصل إليه، لا وجوده؛ فإنّه موجود في كلّ زمان بحسب التناوب على البلاد، ولا رؤيته، وإلّا لقيل: حتّى يتبيّن، ونحو ذلك، كما قيل في الفجر.

فالغاية إذن أن تذهب الحُمرة المشرقيّة، ويصل سواد الليل المعاقب لها إلى الصائم، أي إلى سمت رأسه، فإنّ المشرق في جهة السماء مطلّ على المغرب، فيكتسب من نور الشمس ما تظهر به الحُمرة، ويبقى به النهار إلى أن تحتجب الشمس شيئاً فشيئاً، فيظهر الليل ويسري على وتيرة احتجابها حتّى يصل إلى الرأس، فلا يذهب النهار عن الصائم إلّا بذهاب الحُمرة عن سمت رأسه.

وعلى ذلك من روايات الإماميّة رواية أبان عن الباقر ﷺ، وروايات أبان وعمّار وابن

---

١. السِرحان: الذئب ويجمع على السراح والنون زائدة. كتاب العين ٣: ١٣٩، «باب الحاء والسين والراء».

٢. وسائل الشيعة ١٠: ١١٠ ـ ١١٥، الباب ٤٢ من أبواب ما يمسك عنه الصائم، ح ١ ـ ٣، و ١١٩، ح ١، و ١٢١، ح ٤؛ الدرّ المنثور ١: ٤٨٠ ـ ٤٨١، ذيل الآية.

شُرَيْح، ومُرْسَلتا ابن أُشَيْم وابن أبي عُمَير، ومرفوعة المُفيد، عن الصادق ﷺ[1].

ولا ينافيها ما عبّر فيه بغيبوبة الشمس وغروبها؛ لما أشرنا إليه، وهذا هو الذي يفقه ممّا أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود وابن جَرير، وعن ابن أبي شَيبة والنسائي، عن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقبل الليل من هاهنا وأدبر النهار من هاهنا وغربت الشمس، فقد أفطر الصائم»[2].

وأخرج البخاري وأبو داود وابن جَرير، عن عبدالله بن أبي أوفى بعدّة أسانيد ـ في حديث ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أقبل الليل من هاهنا ـ وضرب بيده نحو المشرق ـ أفطر الصائم»[3].

وفي الدرّ المنثور: أخرج أحمد وعَبد بن حُمَيد وابن أبي حاتِم والطَّبَراني ـ في حديث ـ عن بَشير بن الخَصاصِيّة، قول رسول الله ﷺ: «وأتمّوا الصيام إلى الليل، فإذا كان الليل فأفطروا»[4].

ولا يخفى أنّه عند وجود الحُمرة المشرقيّة لم يُقبل الليل من ناحية المشرق، ولم يكن على الصائم ليل.

﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ﴾ أي لا تمسّ بشرتكم بشرتهنّ باللمس والتقبيل بشهوة وبالجماع مطلقاً. وهذا مذهب الإماميّة، وعليه إجماعهم؛ لإطلاق المباشرة ودلالة المقام على أنّ المراد منها ما يرجع إلى التمتّع والتلذّذ[5].

---

١. أمالي الصدوق: ٧٥، المجلس ١٨، ح ١٦؛ المقنعة: ٩٣؛ تهذيب الأحكام ٢: ٢٩، ح ٨٣ و ٢٥٧، ح ١٠٢٤ و ٢٥٩، ح ١٠٣٣ و ٤: ١٨٥، ح ٥١٦.

٢. صحيح البخاري ٢: ٦٩١، ح ١٨٥٣؛ صحيح مسلم ٢: ٧٧٢، ح ٥١/١١٠٠؛ الجامع الصحيح ٣: ٨١، ح ٦٩٨؛ سنن أبي داود ٢: ٧٦٢، ح ٢٣٥١؛ جامع البيان في تأويل القرآن ٢: ١٨٣ ـ ١٨٤، ح ٣٠٣٠ ـ ٣٠٣١؛ الدرّ المنثور ١: ٤٨٢ ذيل الآية.

٣. صحيح البخاري ٢: ٦٨٦، ح ١٨٣٩ و ٦٩١، ح ١٨٥٤ و ٦٩٢، ح ١٨٥٧؛ سنن أبي داود ٢: ٧٦٢، ح ٢؛ جامع البيان في تأويل القرآن ٢: ١٨٤، ح ٣٠٣١، ذيل الآية.

٤. الدرّ المنثور ١: ٤٨٢، ذيل الآية.

٥. الخلاف ٢: ٢٢٩، المسألة ٩٣؛ المبسوط ١: ٢٩٢؛ المعتبر ٢: ٧٤؛ قواعد الأحكام ١: ٣٩١؛ جامع المقاصد ٣: ١٠٠؛ جواهر الكلام ١٧: ١٩٩.

﴿وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾: العكوف: الإقامة في المكان والملازمة له، واعتكف: قصد العكوف وجعل نفسه عاكفاً. وأمر هذا العكوف وصفاته وشروطه الشرعيّة موكول إلى السنّة، ويعرف مدلولها من كتب الفقه.

﴿تِلْكَ﴾، أي ما عرف في هذه الآيات من حرمة ما يجب الإمساك عنه في الصوم، وحرمته قبل الليل، وحرمة تضييع العدّة من الأيّام الأُخر، وحرمة المباشرة للنساء على المعتكف، ﴿حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا﴾، مبالغة في التحذير منها، وأمر بملازمة الواجبات المحدودة وعدم الميل عنها إلى جانب تلك الحدود.

﴿كَذَٰلِكَ﴾ البيان في هذه الأُمور، ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ﴾ ودلائله ﴿لِلنَّاسِ﴾ فيما فيه صلاحهم ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾، أي ليتّقوا، وجيء بـ«لعلّ» لما ذكرناه قريباً[١].

وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾
يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾

﴿وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم﴾، أي لا يأكل بعضكم أموال بعض ﴿بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾، وغير المشروع ومنه القمار، كما رواه في الكافي في الصحيح، عن الصادق ﷺ[٢].

وروى في الكافي أيضاً عن الصادق ﷺ: «أنّ من ذلك أن يكون عند المديون مال فينفقه على نفسه، ولا يفي به دينه»[٣].

ومنه ما في مجمع البيان مرفوعاً عن الباقر ﷺ: «أكل المال باليمين الكاذبة»[٤].

---

١. سبق ذكره في ص ٣٠٤ ذيل الآية ١٨٥.
٢. الكافي ٥: ١٢٢، باب القمار والنهبة، ح ١.
٣. المصدر: ٩٥، باب قضاء الدين، ح ٢.
٤. مجمع البيان ١: ٢٨٢، ذيل الآية.

﴿وَتُدْلُوا۟ بِهَآ﴾، أي ترسلوها رشوة ﴿إِلَى ٱلْحُكَّامِ﴾، كمن يُدلي دلوه ليستخرج الماء ﴿لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ بأنّ ذلك محرّم عليكم.

﴿يَسْـَٔلُونَكَ﴾ يا رسول الله، ﴿عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ﴾ قيل: يسمّى هلالاً أيضاً في ليلته الثانية [١]. وقيل: في الثالثة [٢]. وقيل: حتّى يستدير بخطّة دقيقة [٣]. وقيل: إلى الليلة السابعة [٤].

﴿قُلْ﴾ لهم ما تدركه عقولهم من حكمتها ﴿هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ﴾ تُميّز لهم ما يحتاجون إليه في مهمّاتهم من مقادير الزمان وأوقاته بحسب الأشهر والسنين بتوقيت محسوس للعامّة، بل إنّ الدور الذي تتكوّن به الأهلّة يعرف الناس منه ساعات الليل بتدرّج الهلال في الطلوع والغروب إلى أن يصير بدراً، ثمّ إلى أن يعود هلالاً. ﴿وَٱلْحَجِّ﴾ أي مواقيت للحجّ.

﴿وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ﴾ وعمل الخير ﴿بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا﴾، كناية عن تشريعاتهم الجهليّة الأهوائيّة، وزعمهم أنّ العمل بها برّ ﴿وَلَـٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ فانظر إلى هؤلاء الذين اتّقوا الله، وأخلصوا له في طاعته، واتّباع شريعته، واعرفوا البرّ من أعمالهم، وفي الآية السابعة والسبعين بعد المائة ذكرنا الوجه والفائدة من جعل «من» الموصولة خبراً للبرّ [٥].

﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾، والأُمور من وجوهها، وأعمال البرّ من حيث أمر الله وشرع.

وعن محاسن البَرْقي مسنداً، والعيّاشي مرفوعاً عن جابر، عن الباقر ﷺ، في قوله ﷻ: ﴿وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾.

قال ﷺ: «أن يؤتى الأمر من وجهه، أيّ الأُمور كان» [٦].

ومن هذا الباب ما اتّفقت عليه رواية الفريقين من قول النبيّ ﷺ: «أنا مدينة العلم، وعليّ بابها» [٧].

---

١ ـ ٤. لسان العرب ١١: ٢٠٢، «هلل». وراجع مجمع البيان ١: ٢٨٣، ذيل الآية.

٥. راجع ص ٢٨٥ ـ ٢٨٦.

٦. المحاسن ١: ٣٥٢، ح ٧٤٢؛ تفسير العيّاشي ١: ١٩٣، ح ٣١٧.

٧. عيون أخبار الرضا ﷺ ٢: ٧١، ح ٢٩٨؛ أمالي الصدوق: ٢٨٢، المجلس ٥٥، ح ٦؛ أمالي الطوسي ٢: ٥٧٨، المجلس ٢٣، ح ٨؛ المستدرك على الصحيحين ٤: ٩٦ ـ ٩٧، ح ٤٦٩٣ ـ ٤٦٩٤؛ تاريخ بغداد ٢: ٣٧٧ و ٤: ٣٤٨؛ مناقب الإمام عليّ بن أبي طالب ﷺ لابن المغازلي: ٨١، ح ١٢٢؛ إحقاق الحقّ ٥: ٤٦٩ ـ ٥٠١.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في أوامره ونواهيه فيما شرعه من الدين القيّم، وهذا هو البرّ ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي لتفلحوا.

وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾
وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾
فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾

﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ونصر دين الحقّ ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ عناداً للدين ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ في القتال عن الحدّ المشروع ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾، وما أشدّ خسران الذي لا يحبّه الله!

﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾، أي ظفرتم بهم ﴿وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ وهي مكّة المعظّمة، ولا يكبر في قلوب الضالّين قتالهم، وقد عدوا على المسلمين يقاتلونهم؛ لأنّهم أسلموا من قبل ذلك، وأخرجوهم عن ديارهم في مكّة، وفوق ذلك أنّهم لا زالوا يجهدون في أن يفتنوا المسلمين، ويصرفونهم عن دينهم بالعذاب مرّةً وبالقتال أُخرى.

﴿وَالْفِتْنَةُ﴾ وصرف المؤمنين عن دينهم وإضلالهم ﴿أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ ضرراً على نوع الإنسان؛ فإنّ الضالّ المضلّ جرثومة فساد في الأرض، كما قال ـ جلّ اسمه ـ في سورة البروج: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ﴾[1].

﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، ويشمل التحريم مكّة وما هو حريم للمسجد ﴿حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾، أي في حرمه، بقرينة قوله تعالى: ﴿عِندَ الْمَسْجِدِ﴾.

---

١. البروج (٨٥): ١٠.

﴿فَإِن قَـٰتَلُوكُمْ﴾ عند المسجد ﴿فَٱقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾ في اعتدائهم وهتكهم لحرمة المسجد الحرام.

﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟﴾، قيل: انتهوا عن كفرهم بالتوبة والإسلام[١]. ويحتمل أن يكون المراد فإن انتهوا عن قتالكم فاغفروا لهم، نحو قوله تعالى في سورة الأنفال: ﴿وَإِن جَنَحُوا۟ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا﴾[٢]. ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾

ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَـٰتُ قِصَاصٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾

وَأَنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾

﴿وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾، في التبيان: الفتنة: الشرك، وهو المرويّ عن أبي جعفر عليه السلام[٣].

أقول: ولعلّه باعتبار أنّه يسبّب الافتتان؛ إذ يسبّب الضلال، ويصرف عن الحقّ، كقوله تعالى في سورة المائدة: ﴿وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ﴾[٤].

﴿وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾، أي على الحقيقة المعقولة منه، ليس فيه كفر، ولا شرك، ولا عبادات أوثانيّة، ولا شرائع أهواء جاهليّة؛ فإنّ «الدين» في هذا المقام وأمثاله عبارة

١. التفسير الكبير ٢: ٢٩٦، ذيل الآية.
٢. الأنفال (٨): ٦١.
٣. التبيان ٢: ١٤٧، ذيل الآية.
٤. المائدة (٥): ٤٩.

عن روابط الإنسان مع مقام الإلهيّة من حيث الاعتقاد، بما يرجع للإله ورسله وكتبه وعبادته والطاعة والشريعة.

﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْاْ﴾، في التبيان ومجمع البيان: أي امتنعوا عن الكفر، وأذعنوا للإسلام [١]. ويحتمل الانتهاء عن قتال المسلمين. ﴿فَلَا عُدْوَٰنَ﴾ عن حدّ السلم ﴿إِلَّا عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ المعتدين.

وفي التبيان و[مجمع] البيان: أنّ هذه الآية مؤكّدة لمضمون الآية الأُولى، لا ناسخة لقيودها في القتال [٢].

وهذا هو الظاهر من سياق الآيات مع قوله تعالى: ﴿ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾، فمن قاتل المسلمين في شهر حرام قاتله المسلمون في شهر حرام، كما أنّ من قاتلهم عند المسجد الحرام قاتلوه فيه.

﴿وَٱلْحُرُمَـٰتُ قِصَاصٌ﴾، فإذا كان المشركون في عداوتهم للتوحيد ودين الحقّ، ومحادّتهم لله ورسوله لا يمنعهم عن عداوتهم وقتالهم للمسلمين حرمة للشهر الحرام ولا حرمة البيت الحرام، فليس لهم أن يلوذوا بالحرمات، بل يحتجّ عليهم بقصاصهم بذلك، وأمّا نفس الحرمات فلم تسقط، ولا يقتصّ منها بجناية المشركين، بل عارضتها حرمة الله في نصر توحيده ورسوله، ودين الحقّ، واحترام الحرمات.

والأشهر: الحرم هي رجب الفرد، وذوالقَعْدة، وذوالحِجّة، ومحرّم، ولعلّ الأصل في حرمتها شريعة إبراهيم كحرمة البيت، فاستمرّ العرب على ذلك، وأمضاه الإسلام.

﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ حدود الحقّ ﴿فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ﴾ حدود السلم والمجاراة، وأفرد الضمير في «عليه» باعتبار لفظ «من». ﴿بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ وناصرهم.

﴿وَأَنفِقُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ﴾ أنفسكم ﴿بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾، وهذا النهي عامّ لكلّ اقتحام في أسباب التهلُكة ومظانّها، ولابدّ من أن يكون النهي مقيّداً بما إذا لم يكن

---

١. التبيان ٢: ١٤٨؛ مجمع البيان ١: ٢٨٧، ذيل الآية.

٢. التبيان ٢: ١٤٧؛ مجمع البيان ١: ٢٨٧، ذيل الآية.

في ذلك الاقتحام حياة الدين ونصرته، كما في نهضة رسول الله ﷺ في أوّل دعوته، وإقدام سيّد الشهداء في امتناعه عن بيعة يزيد في مثل زمانه.

﴿وَأَحْسِنُوٓاْ﴾ اعملوا الحسن، واطلبوه في أفعالكم وتروككم على حدّ قوله تعالى في سورة الكهف: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [١]، وغير ذلك.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ لأعمالهم وتروكهم، وما أعظم هذا التعليم الجامع للخير! فإنّ إحسان العمل والترك غير خفيّ، وإن غالطت فيه الأهواء بما لا يخفى على العقل من التدليس.

ومن مصاديق إحسان العمل ما جاءت فيه رواية الكافي، وعن العيّاشي، عن أبي عبدالله ﷺ: «لو أنّ رجلاً أنفق ما في يديه في سبيل الله، ما كان أحسن ولا وفّق، أليس يقول الله: ﴿وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾، أي المقتصدين» [٢].

فإنّ المقتصد هو الذي عمل الحسن، وأحسن عمله، وإنّ معنى التهلكة ومقام الإمام ﷺ وقوله: «ما كان أحسن» وتفسيره «المحسنين» بـ«المقتصدين» لا يدع مجالاً للقول بأنّ مضمون الرواية قريب من تفسير التهلكة بالإسراف.

وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُواْ رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْيُ مَحِلَّهُۥ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾

﴿وَأَتِمُّواْ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾: العُمرة منصوبة بالعطف على الحجّ، والحجّ والعُمرة

---

١. الكهف (١٨): ٣٠.

٢. الكافي ٤: ٥٣، باب فضل القصد، ح ٧؛ تفسير العيّاشي ١: ١٩٤، ح ٣٢٣.

عبادتان معروفتان، قد ذكرت أجزاؤهما وشروطهما في السنّة، ونظمتها كتب الفقه، وإتمامهما لله دليل على أنّهما عبادتان يعتبر فيهما الإتيان بهما لله تقرّباً إليه، والظاهر من مراجعة الحديث وسبك اللفظ أنّ قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ﴾ أمر وإيجاب لإيجادهما تامّين بأجزائهما وشروطهما المشروعة، كقوله تعالى: ﴿مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً﴾ [١]، أي أوجده حسناً، وكقوله: «ضيّق فم الرَّكِيَّة» [٢]، و«أطل جِلْفَة القلم» [٣]، «وأفرج بين سطورك»، وكثير من ذلك.

فمن مدلول الآية إيجاب العُمرة، كما في صحيحة التهذيب عن زرارة، عن الباقر عليه السلام، في قوله: «العُمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحجّ»، وذكر الآية [٤].

ونحو صحيحة الكافي عن معاوية بن عمّار، عن الصادق عليه السلام [٥].

وصحيحة العِلل عن معاوية، عنه عليه السلام [٦].

وصحيحة التهذيب عن الفضل أبي العبّاس، عنه عليه السلام [٧].

وفي الدرّ المنثور: أخرج ابن عُيَيْنة والشافعي في الأُمّ، والبَيْهَقي عن ابن عبّاس، وذكر نحوه [٨].

وأخرج الحاكم عن زيد بن ثابت، عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «أنّ الحجّ والعُمرة فريضتان» [٩].

وفي الكافي في الصحيح، عن ابن أُذَيْنة ـ في حديث ـ عن الصادق عليه السلام، في قوله

---

١. الكهف (١٨): ٣٠.

٢. الرَّكِيَّة: البئر تحفر، والجمع رَكِيّ وركايا. لسان العرب ١٤: ٣٣٤، «ر ك و».

٣. جلفة القلم: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «أطلْ جلفة قلمك» وهي من المبراة إلى سنّه، سمّيت بالمرّة من الجلف. أساس البلاغة: ٩٧؛ مجمع البحرين ٥: ٣٣، «ج ل ف».

٤. تهذيب الأحكام ٥: ٤٣٣، ح ١٥٠٢.

٥. الكافي ٤: ٢٦٥، باب فرض الحجّ والعمرة وثوابهما، ح ٤.

٦. علل الشرائع ٢: ١١١، الباب ١٤٤، ح ١.

٧. تهذيب الأحكام ٥: ٤٥٩، ح ١٥٩٣.

٨. الدرّ المنثور ١: ٥٠٣، ذيل الآية، وراجع: الأمّ ٢: ١٣٢؛ السنن الكبرى ٤: ٥٧٢، ح ٨٧٦١.

٩. المستدرك على الصحيحين ٢: ١٢٩، ح ١٧٧٣.

تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ﴾ قال: «يعني بتمامهما أداءهما، واتّقاء ما يتّقي المحرم فيهما»[١].

ونحوه عن العيّاشي، عن أبي بصير، عن الصادق عليه السلام[٢].

وقال في الكشّاف في تفسير «أتمّوا»: ائتوا بهما تامّين[٣]. ثمّ بعد ذلك حمله على محض الأمر بإتمامهما، أي بعد الشروع فيهما، واختار كون العُمرة غير واجبة، وأغرب في تأوّله لحديثَي ابن عبّاس وعمر[٤].

ثمّ قال بأنّ الأمر بالإتمام للوجوب والندب، كما تقول: صم شهر رمضان وستّة من شوّال، تأمر بفرض وتطوّع[٥].

وقال في سورة المائدة في آية الوضوء ما معناه: أنّه لا يجوز أن يكون الأمر للوجوب والندب؛ لأنّ تناول الكلمة لمعنيين مختلفين من باب الألغاز والتعمية[٦].

أقول: وفي هذا الذي نقلناه عنه من التدافع والغرابة ما يعجب منه الناظر، وقد نبّه عليه في زبدة البيان[٧].

﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾، في المصباح:

قال ابن السِكّيت وثعلب: حصره العدوّ في منزله: حبسه، وأحصره المرض ـ بالألف ـ: منعه من السفر.

وقال الفرّاء: هذا هو كلام العرب، وعليه أهل اللغة[٨]. انتهى.

ونقل نحو ذلك أيضاً عن الكِسائي، وأبي عُبَيْدة.

---

١. الكافي ٤: ٢٦٤، باب فضل الحجّ والعمرة وثوابهما، ح ١.

٢. تفسير العيّاشي ١: ١٩٤، ح ٣٢٦.

٣. الكشّاف ١: ٢٣٨، ذيل الآية.

٤. الكشّاف ١: ٢٣٩، ذيل الآية. وفيه: «عن ابن عبّاس، قال: إنّ العمرة لقرينة الحجّ. وعن عمر أنّ رجلاً قال له: إنّي وجدت الحجّ والعمرة مكتوبين عليّ، أهللت بهما جميعاً. فقال: هديت لسنّة نبيّك».

٥. المصدر.

٦. الكشّاف ١: ٦١٠، ذيل الآية ٦ من المائدة.

٧. زبدة البيان: ٢٣٣.

٨. المصباح المنير: ١٣٨، «ح ص ر».

وعن الفرّاء أيضاً: أنّه يجوز أن يقوم أحدهما مقام الآخر. وردّه المبرّد والزجّاج [١].

وفي الخلاف عن الفرّاء: أحصره المرض لا غير، وحصره العدوّ وأحصره معاً [٢].

وقد تكرّر في رواياتنا الصحاح وغيرها أنّ المحصور غير المصدود، وأنّهما يختلفان في بعض الأحكام، كما في روايات زُرارة عن الباقر ﷺ، وابن أبي نصر عن الرضا ﷺ، ومعاوية بن عمّار عن الصادق ﷺ، وفيها: «المحصور: هو المريض، والمصدود: هو الذي يردّه المشركون، كما ردّوا رسول الله، ليس من مرض» [٣].

و في الدرّ المنثور: أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حُمَيد وابن جَرير وابن أبي حاتِم من طريق إبراهيم، عن عَلْقَمة، عن ابن مسعود ـ في الآية ـ يقول: إذا أهلّ الرجل بالحجّ فأُحصر ـ إلى أن قال: ـ فإذا برئ. الحديث.

وقال إبراهيم ذكرت هذا الحديث لسعيد بن جبير، فقال: هكذا قال ابن عبّاس في هذا الحديث [٤].

﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾، أي فإن أُحصرتم ومنعكم المرض عن الإتمام فأرسلوا لأجل أن يسوغ لكم التحلّل ما استيسر لكلّ بحسب حاله ووقته من الهدي من الإبل أو البقر أو الشاة. والمشهور عندنا: أنّ من ساق الهدي، ثمّ أُحصر، كفاه ذلك؛ لأنّه ممّا استيسر [٥]. والهدي: هو ما يهدى من النعم للذبح في مكّة أو منى.

﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ﴾، أي لا تحلّوا؛ فإنّ الحلق أوّل الإحلال ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾، أي المحلّ المقرّر له بالسنّة في نوع ذلك النسك، فإن كان حاجّاً، فمحلّ الهدي مِنى، وإن كان معتمراً بالعُمرة المفردة، فمحلّه مكّة أو بفناء الكعبة أو بالحَزْوَرَة [٦]. وأمّا رسول الله ﷺ

---

١. التبيان ٢: ١٥٥ ـ ١٥٦، ذيل الآية.

٢. الخلاف ٢: ٤٢٨ ـ ٤٢٩، المسألة ٣٢٢.

٣. الكافي ٤: ٣٦٩ ـ ٣٧١، باب المحصور والمصدود وما عليهما من الكفّارة، ح ٢ ـ ٣ و ٩.

٤. الدرّ المنثور ١: ٥١٢، ذيل الآية.

٥. المبسوط ١: ٣٣٤؛ جامع المقاصد ٣: ٢٩٦؛ جواهر الكلام ٢٠: ١٢١.

٦. الحزورة: سوق مكّة، وقد دخلت في المسجد لمّا زيد فيه؛ وفي الحديث: وقف النبيّ ﷺ بالحزورة، فقال: «يا بطحاء مكّة، ما أطيبك من بلدة، وأحبّك إليّ، ولولا أنّ قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك». معجم البلدان ٢: ٢٥٥.

وأصحابه في عُمرة الحُدَيْبِيَة فقد كانوا مصدودين عن المسجد الحرام لا محصورين.

﴿فَمَن كَانَ مِنكُم﴾ في حال الإحرام ﴿مَّرِيضًا﴾ يحتاج في مرضه إلى الحلق ﴿أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾.

في التهذيب بسنده عن عمر بن يزيد، عن الصادق ﷺ: «فمن عرض له أذى أو وجع، فتعاطى ما لا ينبغي للمحرم إذا كان صحيحاً، فصيام ثلاثة أيّام ـ إلى أن قال: ـ والنسك شاة يذبحها»[١]. الرواية.

والأذى: ما يؤذي، منه القمّل الكثير، فقد رُوي في الكافي في المعتبر، والتهذيبين في الصحيح على الظاهر[٢].

وعن العيّاشي، عن الصادق ﷺ: «أنّ رسول الله ﷺ مرّ على كعب بن عُجْرَة الأنصاري والقُمّل تتناثر من رأسه ـ وهو محرم ـ فقال رسول الله ﷺ: أتؤذيك هوامّك؟ قال: نعم، فأنزلت الآية، فأمر رسول الله بحلق رأسه، وجعل عليه الصيام ثلاثة أيّام، أو الصدقة على ستّة مساكين، لكلّ مسكين مدّان، أو النسك شاة»[٣].

وذكر في الفقيه والمقنع نحوه، بقوله: «مرّ رسول الله»[٤]. الحديث.

وأخرج نحو ذلك من الجمهور أحمد[٥]، وأصحاب الجوامع وغيرهم، وزادوا: أنّ ذلك كان في عام الحُدَيْبِيَة[٦].

﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ﴾ من الصدّ ونحوه ﴿فَمَن تَمَتَّعَ﴾، أي أحلّ، وتمتّع بما يحرم التمتّع به على المحرم، كالطيب والمَخِيط والنساء، ونحو ذلك ﴿بِٱلْعُمْرَةِ﴾ بسبب الإتيان بالعمرة

---

١. تهذيب الأحكام ٥: ٣٣٣، ح ١١٤٨.

٢. الكافي ٤: ٣٥٨، باب العلاج للمحرم إذا مرض أو أصابه جرح أو خراج أو علّة، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٥: ٣٣٣، ح ١١٤٧؛ الاستبصار ٢: ١٩٥، ح ٦٥٦.

٣. تفسير العيّاشي ١: ١٩٧ ـ ١٩٨، ح ٢٣٦.

٤. الفقيه ٢: ٣٥٨، ح ٢٦٩٩؛ المقنع: ٢٣٨ ـ ٢٣٩.

٥. مسند أحمد ٥: ٢٩٠، ح ١٧٦٣٥.

٦. صحيح البخاري ٢: ٦٤٤، ح ١٧٢٠؛ صحيح مسلم ٢: ٨٥٩، ح ١٢٠١/٨٠؛ سنن ابن ماجة ٢: ١٠٢٨، ح ٣٠٧٩؛ الجامع الصحيح ٣: ٢٨٨، ح ٩٥٣؛ سنن النسائي ٥: ٢٠٢، ح ٢٨٤٨ ـ ٢٨٤٩؛ الدرّ المنثور ١: ٥١٤، ذيل الآية؛ كنز العمّال ٥: ٤١، ح ١١٩٦٨.

وإكمالها ﴿إِلَى ٱلْحَجِّ﴾، أي إلى إحرام الحجّ.

وقد شرع هذا التمتّع في حِجّة الوداع، وهو أظهر من أن ينكر، ولا بأس بالإشارة إلى شيء من حديثه:

فعن التهذيب والعلل في الصحيح، عن الصادق‌؈، عن آبائه‌؈: «لمّا فرغ رسول الله‌ﷺ من سعيه بين الصفا والمروة، أتاه جبرئيل عند فراغه من السعي، فقال: إنّ الله يأمرك أن تأمر الناس أن يحلّوا إلّا من ساق الهدي.

فأقبل رسول الله‌ﷺ على الناس بوجهه، فقال: أيّها الناس، هذا جبرئيل ـ وأشار بيده إلى خلفه ـ يأمرني عن الله‌ﷻ أن آمر الناس بأن يُحلّوا إلّا من ساق الهدي. فأمرهم بما أمر الله، فقام إليه رجل، فقال: يارسول الله، نخرج من مِنى ورؤوسنا تقطر من النساء؟ وقال آخرون: يأمرنا بشيء ويصنع هو غيره!

فقال: أيّها الناس، لو استقبلت من أمري ما استدبرت لصنعت كما صنع الناس، ولكنّي سقت الهدي، فلايحلّ من ساق الهدي حتّى يبلغ الهدي محلّه. فقصّر الناس وأحلّوا، وجعلوها عُمرة.

وقام إليه سُراقة بن مالك المُدْلجي، فقال: يا رسول الله، هذا الذي أمرتنا به لعامنا هذا أم للأبد؟

فقال: بل للأبد، إلى يوم القيامة ـ وشبّك بين أصابعه ـ وأنزل الله بذلك قرآناً: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾»[1].

وهذا الحديث جزء ممّا جاء في الرواية الطويلة، عن معاوية بن عمّار، عن الصادق‌؈، عن الباقر‌؈، كما في الصحيح في الكافي والتهذيب[2].

ورواها على طولها مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة في جوامعهم، وأحمد في مسنده وغيرهم عن الصادق‌؈، عن الباقر‌؈، عن جابر[3].

---

١. تهذيب الأحكام ٥: ٢٥، ح ٧٤؛ علل الشرائع ٢: ١١٦ ـ ١١٧، الباب ١٥٣، ح ١.

٢. الكافي ٤: ٢٤٦، باب حجّ النبيّ‌ﷺ، ح ٤؛ تهذيب الأحكام ٥: ٤٥٤، ح ١٥٨٨.

٣. صحيح مسلم ٢: ٨٨٨، ح ١٤٧/١٢١٨؛ سنن أبي داود ٢: ٤٥٥، ح ١٩٠٥؛ سنن النسائي ٥: ١٨٤، ح ٢٧٩٩؛ سنن ابن ماجة ٢: ٩٩٢، ح ٢٩٨٠؛ مسند أحمد ٥: ١٨٦، ح ١٧١٣٢ ـ ١٧١٣٣؛ كنز العمّال ٥: ٤٣، ح ١١٩٧٥.

وأخرج أصحاب الجوامع الستّ وغيرهم: أنّ الناس قد كانوا أهلّوا بالحجّ لا يرون غيره، كما عن جابر، وأنس، وأبي سعيد، والبَراء بن عازب، وابن عبّاس، وأسماء بنت أبي بكر، بل وعائشة من طرق الأسود وعُروة ومحمّد بن القاسم [١].

وقد كثرت الرواية في أمر الإحلال والتمتّع؛ لقوله ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي، ولفعلت كما فعلتم»، أو «كما أمرتكم»، أو «أُحلّ كما أحلّوا».

وفي بعضها: «أنّي لأبرّكم وأصدقكم وأتقاكم، ولولا أنّي سقت الهدي» إلى آخره. أخرجه مسلم والنسائي، والحاكم في مستدركه، وابن حبّان في صحيحه [٢].

وفي رواية الطبَراني عن جابر: «أتتّهموني وأنا أمين أهل السماوات والأرض؟! أما إنّي لو استقبلت». الحديث.

وممّن روى ذلك من طريق الجمهور جابر والبَراء وأنس وعائشة وحفصة [٣].

وروى جابر في حديث طويل في الحجّ وابن عبّاس وابن عمر وسُراقة بن مالك وابن أخ لجُبير بن مُطعم قوله ﷺ: «دخلت العمرة في الحجّ إلى يوم القيامة»، كما في جوامع مسلم وأبي داود والنسائي والترمذي، ومسند أحمد وابن عديّ والطبَراني والبغوي [٤].

وقد تكرّرت هذه المضامين مجتمعةً ومتفرّقةً في المسانيد، وجوامع الحديث الستّة وغيرها، مرويّةً عن عدّة كثيرة من الصحابة.

---

١. صحيح البخاري ٢: ٥٦٢، ح ١٤٨٤؛ صحيح مسلم ٢: ٩٠٧، ح ١٩١/١٢٣٦؛ سنن ابن ماجة ٢: ٩٩٢، ح ٢٩٨٠ ـ ٢٩٨٣؛ سنن أبي داود ٢: ٣٨٣، ح ١٧٨٣ ـ ١٧٨٩؛ الجامع الصحيح ٣: ١٨٥، ح ٨٢٢ ـ ٨٢٤؛ سنن النسائي ٥: ١٨٤، ح ٢٧٩٩؛ كنز العمّال ٥: ١٦٣، ح ١٢٤٧٥.

٢. صحيح مسلم ٢: ٨٨٣، ح ١٤١/١٢١٦؛ سنن النسائي ٥: ١٨٥، ح ٢٨٠١؛ المستدرك على الصحيحين ٢: ١٢٣، ح ١٧٨٥؛ الإحسان بترتيب صحيح ابن حبّان ٦: ٨٩، ح ٣٩١٠.

٣. المعجم الكبير ٧: ١٢٧، ح ٦٥٨٣، وراجع كنز العمّال ٥: ٤٦، ح ١١٩٣٢.

٤. صحيح مسلم ٢: ٩١١، ح ٢٠٣/١٢٤١؛ سنن أبي داود ٢: ٣٨٧، ح ١٧٩٠؛ سنن النسائي ٥: ١٨٨، ح ٢٨١١؛ الجامع الصحيح ٣: ٢٧١، ح ٩٣٢؛ مسند أحمد ٥: ١٨٦، ح ١٧١٣٢ ـ ١٧١٣٣؛ المعجم الكبير ٧: ١١٩، ح ٦٥٦٢.

ولا يخفى أنّ شرعيّة هذا التمتّع والإحلال المطلق، كما هو مدلول الأحاديث من الفريقين، عليها إجماع الصحابة وعامّة المسلمين في جميع الأعصار، ولم يقل أحد بنسخها نسخاً شرعيّاً، وقد استمرّ العمل عليها بفتيا جميع العلماء في جميع الأعصار.

نعم، وقعت في بعض الأحاديث بعض الشواذّ، فينبغي التنبيه عليها في ضمن أُمور:

الأوّل: أنّ هذه الآية التي شُرّع بها حجّ التمتّع والإحلال مقيّدة بالأمن، وأنّ المسلمين في حِجّة الوداع كانوا على أعزّ جانب من القوّة والأمن، وكانت جزيرة العرب إذ ذاك خاضعةً لسلطان الإسلام، متمتّعةً بأمنه العامّ، وسلطة عدله القاهرة.

وأخرج البخاري عن حارثة بن وَهْب الخُزاعي: صلّى بنا رسول الله ﷺ ـ ونحن أكثر ما كنّا قطّ وآمَنُهُ ـ بمنىً رَكعتين [١].

فمن الشواذّ ما يُروى في جوامع الجمهور عن بعض الصحابة: أنّه منع عُثمان من متعة الحجّ، فاحتجّ عليه أمير المؤمنين ﷺ بأنّها سنّة رسول الله التي سنّها في حِجّة الوداع، فاعتذر، وقال: نعم، ولكن كنّا خائفين، كما أخرجه مسلم وأحمد وأبوعوانة والطحاوي والبَيْهقي [٢].

الثاني: رُوي في الجوامع الستّة وغيرها: أنّ أصحاب رسول الله كانوا في حِجّة الوداع جميعاً حتّى عائشة، قد أهلّوا بالحجّ لا يرون غيره، كما عن جابر، وابن عبّاس، وأبي سعيد، وابن عمر، وأنس، وأسماء بنت أبي بكر، بل وعائشة من طرق الأسود وعُروة ومحمّد بن القاسم [٣].

فمن الشاذّ ما تفرّدت بِهِ الرواية عن عُروة، عن عائشة: من أنّ الناس أهلّ بعضهم

---

١. صحيح البخاري ٢: ٥٦٧، ح ١٥٧٣.

٢. صحيح مسلم ٢: ٨٩٦، ح ١٥٨/١٢٢٣؛ مسند أحمد ١: ١٥٦، ح ٧٥٨؛ السنن الكبرى ٥: ٢٢، ح ٨٨٨٢.

٣. الموطّأ ١: ٣٣٧؛ صحيح البخاري ٢: ٥٦٣، ح ١٤٨١؛ صحيح مسلم ٢: ٨٧٠، ح ١١١/١٢١١؛ سنن ابن ماجة ٢: ٩٩٨، ح ٣٠٠٠؛ سنن أبي داود ٢: ٣٧٩، ح ١٧٧٨و ٣٨١، ح ١٧٨١؛ الجامع الصحيح ٣: ٢٨١، ح ٩٤٥؛ سنن النسائي ٥: ١٧٠ ـ ١٧٢، ح ٢٧٥٩ ـ ٢٧٦٠.

بالحجّ، وبعضهم بالعُمرة، وهؤلاء هم الذين أُمروا بالإحلال والتمتّع، وأنّ عائشة كانت مهلّةً بالعُمرة [١].

الثالث: رُوي من طريق الإماميّة عن أهل البيت ﷺ وجابر: أنّ رسول الله ﷺ قال: «دخلت العُمرة في الحجّ إلى يوم القيامة» [٢].

ورواه الجمهور في جوامعهم ومسانيدهم، كما تقدّم [٣].

وروى الإماميّة عن أهل البيت ﷺ وجابر أيضاً: أنّ سُراقة بن مالك قال: يا رسول الله، هذا الذي أمرتنا به ـ يعني الإحلال بعد العُمرة إلى الحجّ ـ لعامنا هذا أم إلى الأبد؟

فقال: «بل للأبد، إلى يوم القيامة» [٤].

وروى الجمهور في جوامعهم، ومسند أحمد وغيره نحوه، عن جابر وسُراقة [٥]، وعلى ذلك عمل المسلمين وفقهائهم.

وأخرج مسلم وأحمد، عن ذكوان، عن عائشة: أنّ رسول الله ﷺ دخل عليها، وقد كان غضبان؛ لأنّهُ أمر الناس بالحلّ فتردّد بعضهم [٦].

وأخرج أحمد عن البَراء، ورواه في كنز العمّال عن النسائي، عن البَراء نحوه [٧].

وأخرج البخاري وأحمد والنسائي وغيرهم، عن عليّ أميرالمؤمنين ﷺ: «أنّ المتعة

---

١. سنن أبي داود ٢: ٣٨١، ح ١٧٧٩؛ سنن النسائي ٥: ١٧٠، ح ٢٧٥٩؛ السنن الكبرى ٤: ٥٦٤، ح ٨٧٣٥ و ٥٧٨، ح ٨٧٨٥.

٢. علل الشرائع ٢: ١١٨ ـ ١١٩، الباب ١٥٣، ح ٣؛ الفقيه ٢: ٣١٥، ح ٢٥٥٥، عن ابن عبّاس.

٣. سبق ذكره ص ٣٢٠، الهامش ٤.

٤. تهذيب الأحكام ٥: ٢٥، ح ٧٤؛ إعلام الورى ١: ٢٦١؛ وسائل الشيعة ١١: ٢٣١، الباب ٢ من أبواب أقسام الحجّ، ح ٢٥.

٥. صحيح البخاري ٢: ٦٣٢، ح ١٦٩٣؛ صحيح مسلم ٢: ٩١١، ح ١٢٤١/٢٠٣؛ سنن ابن ماجة ٢: ٩٩١، ح ٢٩٧٧؛ سنن أبي داود ٢: ٣٨٧، ح ١٧٩٠؛ الجامع الصحيح ٣: ٢٧١، ح ٩٣٢؛ سنن النسائي ٥: ١٨٥، ح ٢٨٠١؛ مسند أحمد ٥: ١٨٦، ح ١٧١٣٢ ـ ١٧١٣٣؛ مصابيح السنّة ٢: ٢٣٨، ح ١٨٤٦.

٦. صحيح مسلم ٢: ٨٧٩، ح ١٢١١/١٣٠؛ مسند أحمد ٦: ٢٥١، ح ٢٤٨٩٧.

٧. مسند أحمد ٥: ٣٦٢، ح ١٨٠٥٢؛ كنز العمّال ٥: ٢٧٥، ح ١٢٨٦٨.

سُنّة رسول الله، فلا يدعها لقول أحد من الناس»[١].

وأخرج أحمد ومسلم: أنّه قيل لابن عبّاس في الإحلال بعد العُمرة. فقال: سُنّة نبيّكم وإن رغمتم[٢].

وفي حديث أخرجه أحمد والبخاري ومسلم: «الله أكبر، سنّة أبي القاسمﷺ»[٣].

وإذا أحطت بما ذكرنا، عرفت أنّه من الشواذّ ما أخرجه مسلم وغيره عن أبي ذرّ: أنّ المتعة في الحجّ كانت لأصحاب محمّد خاصّة[٤].

ونحو ذلك، كما أخرجه مسلم[٥].

أو للركب الذي كان مع رسول الله، كما أخرجه أبو داود والنسائي[٦].

نعم، إن كان المراد من ذلك إخراج حاضري المسجد الحرام من مشروعيّة المتعة جرت الرواية على مقتضى الكتاب والسنّة وإجماع المسلمين.

ومن الشواذّ أيضاً ما أخرجه مسلم: أنّه كان ابن عبّاس يأمر بالمتعة، وكان ابن الزبير ينهى عنها، فذكرت ذلك لجابر، فقال: على يدي دار الحديث، تمتّعنا مع رسول اللهﷺ، فلمّا قام عمر، قال: إنّ الله كان يحلّ لرسول الله ما شاء بما شاء، وإنّ القرآن قد نزل منازله، وأتمّوا الحجّ والعُمرة لله، كما أمركم الله، وأبِتّوا نكاح هذه النساء، فلن أُوتى برجل نكح امرأةً إلى أجل إلّا رجمته بالحجارة[٧].

---

١. صحيح البخاري ٢: ٥٦٧، ح ١٤٨٨؛ مسند أحمد ١: ٢١٩، ح ١١٤٣؛ سنن النسائي ٥: ١٥٧ ـ ١٥٨، ح ٢٧٢٩؛ صحيح مسلم ٢: ٨٩٧، ح ١٥٩/١٢٢٣؛ كنز العمّال ٥: ١٦٧، ح ١٢٤٨٦.

٢. مسند أحمد ١: ٥٦٣، ح ٣١٧١؛ صحيح مسلم ٢: ٩١٢ ـ ٩١٣، ح ٢٠٦/١٢٤٤ ـ ٢٠٧.

٣. مسند أحمد ١: ٣٩٩، ح ٢١٥٩؛ صحيح البخاري ٢: ٦٠٥ ـ ٦٠٦، ح ١٦٠٣؛ صحيح مسلم ٢: ٩١١، ح ٢٠٤/١٢٤٢.

٤. صحيح مسلم ٢: ٨٩٧، ح ١٦٠/١٢٢٤؛ سنن ابن ماجة ٢: ٩٩٤، ح ٢٩٨٤ ـ ٢٩٨٥؛ الدرّ المنثور ١: ٥٢١، ذيل الآية.

٥. صحيح مسلم ٢: ٨٩٧، ح ١٦١/١٢٢٤ و ١٦٣.

٦. سنن أبي داود ٢: ٣٩٩، ح ١٨٠٧؛ سنن النسائي ٥: ١٨٤، ح ٢٧٩٩.

٧. صحيح مسلم ٢: ٨٨٥، ح ١٤٥/١٢١٧.

وليت شعري، ما هو المراد بقول القائل: إنّ الله كان يحلّ لرسول الله ما شاء بما شاء؟ وهل كان الأمر بالإحلال نقضاً لأمر الله بإتمام الحجّ والعُمرة ومخالفة له؟ ولئن كان نقضاً فلماذا لا يكون نسخاً بهذا النحو. خصوصاً مع قوله ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت» [١]، وقوله: «دخلت العُمرة في الحجّ إلى يوم القيامة»، وقوله ﷺ لسُراقة: «إلى الأبد»؟ [٢]

ومن الشواذّ أيضاً، ما أخرجه أحمد والبخاري ومسلم والنسائي وابن ماجة وغيرهم، عن سعيد بن المُسَيّب: أنّ عمر بن الخطّاب نهى عن المتعة في أشهر الحجّ، وقال: فعلتها مع رسول الله، وأنا أنهى عنها، وذلك أنّ أحدكم يأتي [٣]، إلى آخر الرواية، ولم تذكر فيها إلّا آراء لا تروّج في الاستحسان، فضلاً عن مقاومة الشريعة.

ومثل ذلك ما أخرجه أحمد ومسلم والنسائي وابن ماجة وغيرهم، عن أبي موسى: أنّه سُئل عمر عن نهيه عن التمتّع، فقال: «قد علمت أنّ رسول الله فعله، وأصحابه، ولكن كرهت أن يظلّوا بهنّ مُعْرِسِين تحت الأراك، ثمّ يروحون إلى الحجّ تقطر رؤوسهم» [٤].

وما أخرجه أحمد والبخاري ومسلم وغيرهم، عن أبي موسى: أنّ عمر قال في ذلك: إن نأخذ بكتاب الله، فإنّ الله قال: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ وإن أخذنا بسُنّة رسول الله [٥] ـ وفي رواية من روايات البخاري: وإن أخذنا بقول النبيّ ﷺ ـ فإنّه لم يحلّ حتّى بلغ الهدي محلّه [٦]. انتهى.

وقد سبق الكلام في قوله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾. وأمّا السنّة، فيا سبحان الله! هل سنّ رسول الله ﷺ لأُمّته إلّا ما اتّفق عليه حديث المسلمين وإجماعهم من التمتّع

---

١. سبق ذكره ص ٣٢٠.

٢. سبق ذكره ص ٣٢٠ و٣٢٢.

٣. لم نعثر عليه في المصادر المذكورة، ولكن حكاه عنهم الهندي في كنز العمّال ٥: ١٦٤، ح ١٢٤٧٧.

٤. مسند أحمد ١: ٨١، ح ٣٥٣؛ صحيح مسلم ٢: ٨٩٦، ح ١٥٧/١٢٢٢؛ سنن النسائي ٥: ١٥٨ ـ ١٥٩، ح ٢٧٣١؛ سنن ابن ماجة ٢: ٩٩٢، ح ٢٩٧٩؛ كنز العمال ٥: ١٦٥، ح ١٢٤٧٨.

٥. مسند أحمد ١: ٦٥، ح ٢٧٥؛ صحيح البخاري ٢: ٥٦٤ ـ ٥٦٥، ح ١٤٨٤؛ صحيح مسلم ٢: ٨٩٥، ح ١٢٢١/ ١٥٤؛ سنن النسائي ٥: ١٦٠، ح ٢٧٣٤.

٦. صحيح البخاري ٢: ٦٣٦ ـ ٦٣٧، ح ١٧٠١.

والحلّ، وأنّه سُنّة إلى الأبد، وأنّ العُمرة دخلت في الحجّ إلى يوم القيامة، وهذا الدخول مع الإحلال يبيّن أنّ كُلّاً من العُمرة والحجّ يقع تامّاً في الشريعة بهذا الوجه. وأمّا فعله ﷺ فقد كان مؤقّتاً، مختصّاً بمن ساق الهدي في تلك السنة، كما يحدّده قوله ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت»[١]، «دخلت العُمرة في الحجّ إلى يوم القيامة»[٢]، وقوله ﷺ لسُراقة: «بل إلى الأبد»[٣].

﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ من البَدَنة أو البقرة أو الشاة، وهو نُسك لا جبران، كما قال الشافعي[٤].

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾ متواليات ﴿فِي ٱلْحَجِّ﴾ وهي يوم التروية، وما قبله، ويوم عرفة، وعليه إجماع الإماميّة، ورواية الفريقين[٥]. ولو فاته ذلك لم يصمه أيّام التشريق، وفي الخلاف عليه إجماع الإماميّة[٦]. انتهى.

وعلى ذلك روايات كثيرة. وفي صحيح ابن سِنان: أنّ الصادق ﷺ استشهد لذلك بأنّ بُدَيل بن وَرْقاء أمره رسول الله بأن ينادي بمنىً في الناس أن لايصوموا[٧].

ونحوه صحيح سليمان بن خالد بن مُشكان عنه ﷺ[٨].

ونحوه في خبر عبدالرحمن بن الحجّاج عن الكاظم ﷺ كما في التهذيبين، ومعاني الأخبار[٩].

---

١. سبق ذكره ص ٣٢٠.

٢. سبق ذكره ص ٣٢٢.

٣. سبق ذكره ص ٣٢٢.

٤. مختصر المزني: ٧٣؛ كنز العرفان ١: ٢٩٦.

٥. الكافي ٤: ٥٠٦، باب مايحلّ للرجل من اللباس والطيب إذا حلق قبل أن يزور، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٥: ٢٣٠، ح ٧٧٩ و ٢٣٢، ح ٧٨٥؛ الاستبصار ٢: ٢٧٨، ح ٩٨٨ و ٢٨٠، ح ٩٩٥؛ الخلاف ٢: ٢٧٤، المسألة ٤٧؛ كنز العرفان ١: ٢٩٧؛ الدرّ المنثور ١: ٥١٧، ذيل الآية؛ الروضة البهيّة ٢: ٢٩٥؛ جواهر الكلام ١٩: ١٦٧.

٦. الخلاف ٢: ٢٧٥، المسألة ٤٨.

٧. الاستبصار ٢: ٢٧٦، ح ٩٨٣.

٨. المصدر: ٢٧٧، ح ٩٨٤.

٩. تهذيب الأحكام ٥: ٢٣٠، ح ٧٧٩؛ الاستبصار ٢: ٢٧٨، ح ٩٨٨؛ ولم نعثر عليه في معاني الأخبار.

وأخرج أحمد ومسلم عن نُبَيْشَة الهُذَلي، قال: قال رسول الله ﷺ: «أيّام التشريق أيّام أكل وشرب» [١].

وعن كعب بن مالك: أنّ رسول الله أرسله وأوس بن الحَدَثان أيّام التشريق، فنادى: «أيّام مِنىً أيّام أكل وشرب» [٢].

وأخرج أحمد والنسائي، عن حمزة الأسْلَمي: أنّ منادي رسول الله ينادي بِمنىً، ورسول الله شاهد: «لاتصوموا هذه الأيّام، فإنّها أيّام أكل وشرب» [٣].

وأخرج أحمد، والحاكم وصحّحه على شرط البخاري ومسلم، عن بُدَيْل بن ورقاء: أنّ النبيّ بعثه على جمل أوْرق [٤]، وأمره أن يتخلّل الفساطيط، وينادي في الناس أيّام منىً: «ألا لاتصوموا، فإنّها أيّام أكل وشرب وبِعَال» [٥].

وعن الطيالسي عن أنس، والبَيْهَقي عن أبي هريرة: نهى رسول الله عن صوم أيّام التشريق [٦].

وهؤلاء المنادون أعرف بما أمروا به، وما نادوا به، فلا يعارضهم ما أخرجه البخاري وابن جرير عن عائشة وابن عمر، من الرخصة في صيامها لمن لم يجد الهدي، مع أنّهما لم يسندا الرخصة إلى النبيّ ﷺ، بل هو أشبه بالاجتهاد، كما أخرج البُخاري: أنّ عائشة كانت تصومها، وكان أبوه أو أبوها يصومها [٧].

﴿وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ إلى أهاليكم، والسرّ في هذا التعبير دون قوله تعالى: «إذا رجع»،

---

١. مسند أحمد ٦: ٧٣، ح ٢٠١٩٨؛ صحيح مسلم ٢: ٨٠٠، ح ١١٤١/١٤٤.

٢. صحيح مسلم ٢: ٨٠٠، ح ١١٤١/١٤٥.

٣. مسند أحمد ٤: ٥٥١، ح ١٥٦٠٨؛ سنن النسائي ٥: ٢٥٨، ح ٣٠٠١ بتفاوت في المتن والسند.

٤. الأورق: الأسمر، يقال: جمل أورق، وناقة ورقاء. لسان العرب ١٠: ٣٧٧؛ النهاية في غريب الحديث والأثر ٥: ١٧٥، «و ر ق».

٥. المستدرك على الصحيحين ٢: ٦٣٣، ح ٣٠٤٢؛ كنز العمال ٨: ٦٢١، ح ٢٤٤٢٥ـ٢٤٤٢٧.

٦. السنن الكبرى ٤: ٤٩٠، ح ٨٤٥٨، وراجع سنن أبي داود ٢: ٣٢٠، ح ٢٤١٨.

٧. صحيح البخاري ٢: ٧٠٢ ـ ٧٠٣، ح ١٨٩٤ ـ ١٨٩٥؛ جامع البيان في تأويل القرآن ٢: ٢٥٨، ح ٢٤٦٨، ذيل الآية.

هو أنّ من أقام بمكّة يقدّر له رجوع أصحابه إلى بلده، كما عليه فتوى الإماميّة وأحاديثهم [١]، ومنها صحيحة التهذيب عن معاوية بن عمّار، وفيها: أنّ الصادق عليه السلام روى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله [٢].

ويحتمل أيضاً النظر إلى اعتبار الرجوع بالنفر العامّ في الثالث عشر من ذي الحجّة، بمعنى أنّ من رجع إلى أهله بالنفر الأوّل لم يصحّ منه صوم الثالث عشر عند أهله.

﴿تِلْكَ﴾، أي الثلاثة في سفر الحجّ، والسبعة عند الرجوع ﴿عَشَرَةٌ﴾ تعدّ عند الله نُسُكاً واحداً، لايضرّ فيها الفاصل الطويل، ولا الإتيان بالسبعة في غير مناسك الحجّ وغير أشهره، ولا الصوم في السفر ﴿كَامِلَةٌ﴾ في النُّسُك، ككمال الأضحيّة والهدي.

﴿ذَٰلِكَ﴾، أي التمتّع بالعُمرة إلى الحجّ ﴿لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ﴾ باعتبار وطنه ومسكنه، ﴿حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾: من الحَضَر ـ بفتحتين ـ والحضارة المخالفين للبدو والبداوة، أي من لم يكن من أهل مكّة وقراها، وما ينسب عرفاً إليها، بحيث لا يعدّ القاطن هناك من البادين عن المسجد الحرام، بل من أهل حضره وحاضريه.

وقد أجمع المسلمون على أنّ من كان في الحرم فهو من حاضري المسجد الحرام، وإن بلغ من جهة المشرق اثني عشر ميلاً [٣].

والمظنون أنّ الميل منها ثلاثة آلاف وخمسمائة ذراع، بذراع اليد، لكن بعضاً من الإماميّة قدّر الحدّ لحاضر المسجد الحرام من كلّ جهة من جهاته بما لا يبلغ اثني عشر ميلاً، ولا دليل عليه، والروايات الصحيحة صريحة في خلافه. ومنها ما ذكر فيها: أنّ أهل مرّ الظهران من حاضري المسجد، فإنّه عن مكّة بمرحلة [٤].

---

١. الاستبصار ٢: ٢٨٢، ح ١٠٠٢؛ جواهر الكلام ١٩: ١٨٥.

٢. تهذيب الأحكام ٥: ٢٣٤، ح ٧٩٠.

٣. بداية المجتهد ١: ٣٢٢ ـ ٣٢٣؛ كنز العرفان ١: ٢٩٩؛ جواهر الكلام ١٨: ٦.

٤. تهذيب الأحكام ٥: ٣٢، ح ٩٦.

والمرويّ الذي لا يقبل التأويل هو ما لا يبلغ ثمانية وأربعين ميلاً، للنصّ على أنّ أهل عُسْفان وذات عِرْق من حاضري المسجد، وبُعد المكانين عن مكّة أكثر من ثلاثين أو أربعين ميلاً[١].

وفي بعض الروايات: «أنّ أقرب المواقيت خارج عن هذا الحدّ»[٢].

وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أنّ حاضر المسجد الحرام من كان داخلاً في المواقيت[٣]. وينبغي أن يريدوا بها يَلَمْلَم، وقَرْن المنازل، وما ساواهما في البعد، دون مسجد الشجرة أو الجُحْفة[٤].

وقال الشافعي: من لا يبلغ مسافة قصر الصلاة[٥]؛ نظراً إلى أنّ مسافة القصر تكون سفراً عن مكّة لا حضراً.

قلت: لو أخذنا الحضر في اللغة مقابل السفر لكانت مسافة عشرة أميال ونحوها سفراً لغويّاً وعرفيّاً، وضرباً في الأرض، وما التحديد في القصر إلّا تحديداً لبعض أقسام السفر. وقال بعضهم: من كان في الحرم[٦].

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ بطاعته فيما أمرتم به، أو نهيتم عنه في أمر الحجّ وأحكامه.

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ على مخالفة الشريعة في ذلك؛ فإنّه شرع الحجّ بهذه الحدود لطفاً بكم؛ فإنّه غنيّ عن عبادتكم، ومن لطفه أن يشدّد عليكم بالوعيد على المخالفة؛ لما يعلمه من عبث الأهواء بكم.

---

١. تهذيب الأحكام ٥: ٣٣، ح ٩٨.

٢. المصدر، ح ٩٩.

٣. بداية المجتهد ١: ٣٣٢؛ كنز العرفان ١: ٢٩٩.

٤. يَلَمْلَم: ميقات أهل اليمن، موضع على ليلتين من مكّة.
قرن المنازل: ميقات أهل نجد تلقاء مكّة على يوم وليلة.
الجحفة: ميقات أهل مصر والشام، موضع على أربع مراحل من مكّة. معجم البلدان ٢: ١١١، و ٤: ٣٣٢، و ٥: ٤٤١.

٥. كنز العرفان ١: ٢٩٩.

٦. بداية المجتهد ١: ٣٣٢.

ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾

﴿ٱلْحَجُّ﴾، أي وقت الحجّ، والذي يصحّ فيه ﴿أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ معيّنة ـ ولئن كان المشركون يُنسئونها إلى أشهر أُخر، فإنّما النسيء زيادة في الكفر ـ وهي: شوّال، وذوالقَعْدة، وذو الحجّة لا غيرها.

نعم، كلّ ذي الحجّة وقت ببعض الاعتبارات لبعض الأجزاء، كشوّال وذي القعدة.

قال في التذكرة: وعليه أكثر علمائنا [١].

وهو الظاهر ممّا روى في الكافي والفقيه والتهذيب عن سَماعة ومعاوية، عن الصادق عليه السلام: «أنّها شوّال، وذو القعدة، وذوالحجّة» [٢].

ونحوه ما رواه في الكافي والتهذيب عن زُرارة، عن الباقر عليه السلام [٣].

وفي الدرّ المنثور وغيره كالبَيْهَقي والبُخاري ـ في أحاديث ـ مسنداً عن رسول الله صلى الله عليه وآله: «أنّها شوّال، وذوالقعدة، وذوالحجّة»، كما في أحاديث أبي أُمامة وابن عبّاس وابن عمر [٤].

وصريح قول الكاظم عليه السلام: «كان جعفر ـ يعني الصادق عليه السلام ـ يقول: ذو الحجّة كلّه من أشهر الحجّ»، كما رواه في التهذيب في الصحيح عن عبدالرحمن بن الحجّاج [٥].

ورُوي نحوه في تفسير البرهان أخذاً من تفسير العيّاشي [٦].

---

١. تذكرة الفقهاء ٧: ١٨٣، المسألة ١٣٦.

٢. الكافي ٤: ٢٨٩، باب شهر الحجّ، ح ٢؛ الفقيه ٢: ٤٥٦ ـ ٤٥٧، ح ٢٩٦١؛ تهذيب الأحكام ٥: ٦٠، ح ١٩٠، و ٤٤٥، ح ١٥٥٠.

٣. الكافي ٤: ٢٨٩، باب شهر الحجّ، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٥: ٥١، ح ١٥٥.

٤. الدرّ المنثور ١: ٥٢٤، ذيل الآية؛ السنن الكبرى ٤: ٥٩٥، ح ٨٧١١؛ صحيح البخاري ٢: ٥٧٠، ح ١٤٩٧.

٥. تهذيب الأحكام ٥: ٢٣٠، ح ٧٧٩.

٦. البرهان ١: ٤٢٢، ح ٩٧٦، وراجع تفسير العيّاشي ١: ١٩٩، ح ٣٤٠.

وكذا صريح قول الصادقﷺ في شمولها لما بعد أيّام التشريق في صوم الثلاثة في بدل الهدي حينئذٍ: «إنّا أهل بيت نقول ذلك لقوله تعالى: ﴿فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ﴾ يقول: في ذي الحجّة»، كما رواه في الكافي والتهذيب في الحسن كالصحيح أو الصحيح، عن رفاعة، عنهﷺ [1].

ويؤيّده ما رواه في الوسائل والبرهان أخذاً من تفسير العيّاشي، عن حفص بن البَخْتَري، عن الصادقﷺ. وربعي، عن الكاظمﷺ [2].

والمراد في الآية أنّ مجموع الوقت من الأشهر الثلاثة، وقت للمجموع من أفعال الحجّ، أي يصحّ بعض الأجزاء فيها كالإحرام الذي هو جزء من أحد النسكين: الحجّ، والعُمرة، وإن اختصّت بعض الأفعال بيوم عرفة وما بعده، فلا يجوز أن يقدّم إحرام الحجّ على الأشهر المذكورة بإجماع الإماميّة، وحديث أهل البيت، وبذلك قال عَطاء ومُجاهد وطاوُس والشافعي [3].

وفي الدرّ المنثور ذكر جماعة رووا ذلك، منهم: الشافعي، والحاكم وصحّحه، عن ابن عبّاس وابن مَرْدُويه، عن جابر، عن رسول اللهﷺ، والشافعي وغيره، عن جابر، موقوفاً [4].

والإحرام جزء من الحجّ، والحجّ أشهر معلومات.

وحكي في التذكرة عن مالك والثوري والنَّخَعي وأبي حنيفة وإسحاق وأحمد:

أنّ الإحرام ينعقد قبل الأشهر المذكورة، فإذا بقي على إحرامه إلى أشهر الحجّ جاز للحجّ، تشبّثاً منهم بقوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ﴾ [5].

---

١. الكافي ٤: ٥٠٦، باب ما يجب للرجل من اللباس والطيب إذا حلق قبل أن يزور، ح ١؛ تهذيب الأحكام ٥: ٣٨، ح ١١٤، و ٢٣٢، ح ٧٨٥.

٢. وسائل الشيعة ١٤: ١٨٢، و ١٨٧، الباب ٤٦ و ٤٧ من أبواب الذبح، ح ١٥ و ٦؛ البرهان ١: ٤٢٤ ـ ٤٢٥، ح ٩٨٤ و ٩٨٦، وراجع تفسير العيّاشي ١: ٢٠٠، ح ٣٤٢، ٣٤٤.

٣. الكافي ٤: ٣٢١، باب مواقيت الإحرام، ح ١ ـ ٤؛ التبيان ٢: ١٦٢، ذيل الآية؛ الخلاف ٢: ٢٥٩، المسألة ٢٤؛ المغني لابن قدامة ٣: ٢٣٦.

٤. الدرّ المنثور ١: ٥٢٦، ذيل الآية.

٥. تذكرة الفقهاء ٧: ١٨٥ ـ ١٨٦، المسألة ١٣٧.

ويردّه أنّ كون الأهلّة كلّها مواقيت للناس والحجّ، وإنّما هو باعتبار مجموع الحوادث للناس والحجّ، فإنّها إنّما تكون مواقيت للحجّ، وللناس في حوادثهم وأمورهم، إذا امتازت بعض الأهلّة عن بعض، باعتبار الوقوع، أو البداية، أو النهاية، وإذا لم يمتز بعض الأهلّة عن بعض في التوقيف كان الزمان كلّه ظرفاً، ليس فيه وقت ولا ميقات، فلاتكون الأهلّة مواقيت، ولو تنزّلنا لكان قوله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَـٰتٌ﴾ نصّاً على التعيين، كنصّ السنّة على تعيين التاسع والعاشر من ذي الحجّة على بعض أعماله.

وعمرة التمتّع كالحجّ، لا يقع شيء منها في غير الأشهر المذكورة بإجماع الإماميّة، وحديث أهل البيت، وما رووه عن جدّهمﷺ من قولهﷺ: «دخلت العمرة في الحجّ إلى يوم القيامة»، كما أسنده الجمهور في جوامعهم ومسانيدهم، عن خمسة من الصحابة، عن رسول اللهﷺ كما أشرنا إليه آنفاً[١].

فإذا كانت داخلةً فيه كانت مؤقّتةً بوقته، وأنّ الإحرام الذي جعله للعمرة المتمتّع بها إلى الحجّ كان في ذي القعدة، ولم يرد ما يجوّز تقديمه على شوّال.

وقد أجمع المسلمون على أنّه لايجوز أن تقدّم عُمرة التمتّع على أشهر الحجّ بجميع أعمالها[٢]. لكن في التذكرة عن ثاني قولي الشافعي: إذا أحرم بالعمرة في شهر رمضان، وأتى بباقي أعمالها في شوّال وحجّ من سنته، كان متمتّعاً[٣].

وقال أبو حنيفة: ويجوز أيضاً أن يقدّم من أعمالها على أشهر الحجّ إلى ثلاثة أشواط من طوافها[٤].

ولعلّ أبا حنيفة يتشبّث لتقديم إحرامها بما يتشبّث به لتقديم إحرام الحجّ، وقد عرفت ما فيه، ويبقى قول الشافعي هنا، وتقديم الأشواط الثلاثة ونحوها ليس له ما يتشبّث به.

١. سبق ذكره ص ٣٢٢.
٢. بداية المجتهد ١: ٣٣٢؛ جواهر الكلام ١٨: ١٢.
٣. تذكرة الفقهاء ٧: ١٨٦، المسألة ١٣٨.
٤. بداية المجتهد ١: ٣٣٤.

﴿فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾، أي جعل إتمامه فرضاً واجباً عليه بسبب عقده للإحرام بالتلبية، أو إشعار الهدي، أو تقليده، كما في صحيحة الكافي عن معاوية، عن الصادق‌ عليه السلام [١]. ويدخل في ذلك الإحرام من المواقيت في حجّ التمتّع لدخول العُمرة في الحجّ.

﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾، أي إنّ الحجّ بطبيعته ومصلحة تشريعه يأبى هذه الأُمور، وتقدير الكلام: «فمن فرض فيهنّ الحجّ، فلا يأتِ في حجّه برَفَث، ولا فسوق، ولا جدال»؛ لأنّه ﴿لَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾، إلى آخره، فحذف جواب الشرط؛ لدلالة هذه الجملة المذكورة عليه دلالةً يكون ذكره معها من فضول الكلام، وجيء بالجملة الخبريّة، وصرّح باسم الحجّ في قوله ـ جلّ شأنه ـ: ﴿فِي ٱلْحَجِّ﴾؛ لإيضاح أنّ الحجّ بذاته ينافر هذه الأُمور.

وليعرف أنّ عدمها ليس تكليفاً محضاً يختصّ بمن فرض الحجّ، بل هو غرض يريد الشارع تحصيله من المكلّفين، حتّى في مورد لايكون فيه من غير هذه الجهة منكر يجب النهي عنه، وإثم تحرم المساعدة عليه، كما لو أكره المحلّ بحقّ الزوجيّة زوجته على وطئها في حجّها الواجب أو المستحبّ بإذنه، أو المولى أمته في حجّها بإذنه، أو طاوعت المحلّة زوجها غير البالغ على وطئها في حجّه، وما أشبه ذلك.

فإنّهُ بمفاد الآية والغرض يراد من كلّ مكلّف عدم حصوله، كمنعه إن كان لمنعِهِ أثر، وعلى ذلك جاءت صحيحة إسحاق بن عمّار، عن الكاظم‌ عليه السلام في أنّ المولى المحلّ إذا كان عالماً بأنّهُ لاينبغي له أن يطأ أمتهُ في حجّها بإذنهِ، كان عليه الكفّارة [٢]، كما أفتى الأصحاب على إطلاقها سؤالاً وجواباً، بل الظاهر أنّهُ لايخفى عليه إن وَطِئها مع رضاها لاينبغي لهُ؛ لأنّهُ إعانة على الإثم.

ولو قيل: ولا جدال فيه، لاحتمل عود الضمير إلى ذلك الحجّ المفروض من حيث

---

١. الكافي ٤: ٢٨٩، باب أشهر الحجّ، ح ٢.

٢. المصدر: ٣٧٤، باب المحرم يواقع امرأته قبل أن يقضي مناسكه، أو محلّ يقع على محرمة، ح ٦.

إنّهُ فرضه على نفسه، وما يرجع إلى تكليفهِ الخاصّ بهِ، لا من حيث منافرة ذات الحجّ لهذه الأُمور، وإن كان بعضها حلالاً في غيره، كجماع الزوجين ،وقول : «لا والله» و«بلىٰ والله» في مقام الصدق.

هذا، وفي «التبيان» وغيره: الرفث عند أصحابنا كناية عن الجماع [١].

قلت: وهو إحدى روايات الجمهور عن ابن عبّاس، عن رسول الله ﷺ [٢].

ورووه أيضاً عن ابن عبّاس وابن عمر وابن الزبير موقوفاً [٣].

والحجّة لأصحابنا فيه إجماعهم، وما في «الكافي» عن الصادق ﷺ : «الرفث: الجماع، والفسوق: الكَذِب والسِباب، والجدال: قول الرجل: لا والله، وبلى والله» [٤].

ونحوه ما رُوي في «الفقيه» عن الصادق ﷺ إلّا أنّهُ لم يذكر «السِباب» [٥].

ونحوه أيضاً ما رُوي في «التهذيب» عن الكاظم ﷺ إلّا أنّهُ ذكر «المفاخرة» بدل «السِباب» [٦].

ولعلّ ذكر «السِباب» و«المفاخرة» كان رعايةً لبعض الوجوه باعتبار الغالب من اشتمالها على الكَذِب، ويشهد لذلك خلوّ رواية «الفقيه» منهما، وخلوّ رواية «الكافي» من «المفاخرة»، وخلوّ رواية «التهذيب» من «السباب»، وكلّها في مقام البيان.

وأيضاً إنّ الجماع هو المتيقّن من الرفث في التفسير، مع شهادة قوله تعالى فيما سبق: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [٧] ولئن ذكر لهُ في كتب اللغة معانٍ أُخر، فهي على سبيل الاحتمال، والأصل فيه البراءة: ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ﴾ ويوفّكم جزاءكم، وهو العليم الذي لا يُضيع أجر المحسنين.

---

١. التبيان ٢: ١٦٣؛ مجمع البيان ١: ٢٩٣، ذيل الآية؛ كنز العرفان ١: ٣٠١.

٢. الدرّ المنثور ١: ٥٢٧، ذيل الآية.

٣. المصدر: ٥٢٨ ـ ٥٢٩، ذيل الآية.

٤. الكافي ٤: ٣٣٧، باب ما ينبغي تركه للمحرم من الجدال وغيره، ح ٣.

٥. الفقيه ٢: ٣٢٨، ح ٢٥٨٩.

٦. تهذيب الأحكام ٥: ٢٩٧، ح ١٠٠٥.

٧. البقرة (٢): ١٨٧.

﴿وَتَزَوَّدُواْ﴾ من تقوى الله، والأعمال الصالحة. والزاد: ما يُعَدُّ من الطعام لحاجة السفر، كنى به هنا عن الاستعداد للآخرة ﴿فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ﴾ ممّا يعتني به الإنسان بتزوّده، ويُعِدّه لِضَرورته، ويراه واجباً لازماً لحاجته، إنّما هو ﴿ٱلتَّقْوَىٰ﴾ لله والعمل بأوامره ونواهيه.

ولعَمْري إنّ التفريع بـ«الفاء» ليوضّح الردّ لما ذكر في تفسير الآية: من أنّ قوماً كانوا يرمون أزوادهم [١]، ويتسمّون بالمتوكّلين، فقيل لهم: تزوّدوا من الطعام، ولا تُلقوا كَلّكم على الناس، ولئن ذكرت بذلك رواية عن ابن عبّاس وغيره، كما أحصاه في الدرّ المنثور [٢]، فإنّ عرضها على كتاب الله في تفريع الآية بـ«الفاء» يعرّفك وَهْنَها.

﴿وَٱتَّقُونِ﴾ عطف تفسير على «تزوّدوا» فائدتهُ البيان والتأكيد ﴿يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ الذين يعرفون بعقولهم حاجتهم إلى التزوّد بالأعمال الصالحة، ووجوب تقوى الله، وما للتقوى من فضل الغاية العظمى.

لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾

ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ في ﴿أَن تَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾.

في تفسير البرهان عن تفسير العيّاشي، عن الصادق عليه السلام، في تفسير الآية، قوله عليه السلام: «يعني الرزق، فإذا أحلّ الرجل من إحرامه، وقضى نسكهُ، فليشترِ وليبع». انتهى [٣].

---

١. أزواد: الزود: طعام السفر والحضر جميعاً، والجمع أزواد. لسان العرب ٣: ١٩٨، «زود».

٢. الدرّ المنثور ١: ٥٣١، ذيل الآية.

٣. البرهان ١: ٤٣٦، ح١٠١٧، وراجع تفسير العيّاشي ١: ٢٠٦، ح٣٦٦.

ويكون وجه المناسبة في السياق في هذه الجملة، هو الاستدراك، ورفع ما يتوهّم بسبب تحريم الرفَث والجدال، والأمر بالتقوى، والحثّ عليها، فلا بأس في أن يكتسب ما هو زائد نوعاً عمّا أعدّ من المال لسفر الحجّ.

ورُوي في ذلك ونحوه في الدرّ المنثور عدّة أحاديث [١].

وفي التبيان روي عن أبي جعفر ﷺ قال: «لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلاً من ربّكم، معناه: أن تطلبوا المغفرة» [٢].

وفي مجمع البيان: رواه جابر، عن أبي جعفر ﷺ [٣].

ولعلّ ذكر «المغفرة» باعتبار أنّها المصداق الأهمّ لنوع الإنسان ممّا يبتغي حينئذٍ من الله، ووجهُ المناسبة في السياق: هو أنّه بعد الترغيب في التقوى وملازمة الحدود في الواجبات والمحرّمات اقتضى اللطف أن يرغّب في الازدياد من الخير، ومنه طلب المغفرة بأسبابها، فجرى الترغيب بنحو الاحتجاج بثبوت المقتضي وعدم المانع؛ فإنّ المقتضي لابتغاء الفضل من الله بديهيّ عند العقل والعقلاء، وليس في ذلك مانع، ولا على المبتغي جناح، وأيّ جناح عليه في ذلك؟ فابتغوه واغتنموا فيه الفرص.

﴿فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَـٰتٍ﴾: الإفاضة: جعل الشيء فائضاً، من فيض الماء، أي فإذا أفضتم جمعكم، تشبيهاً لاندفاع جمعهم الكثير في رحيلهم لساعتهم بعد العصر دفعةً بفيض الماء المنبعث في ابتدائه من عرفات، يقال: أفاض الحديث: أي أفاض كلامهُ فيه، وعرفات: هو الموقف المعروف، وفيه نُسُك اليوم التاسع.

وفي التعبير بالإفاضة دلالة على أنّ الموقف في عرفات له مكث محدود الوقت، يجتمع فيه الناس ثمّ يرحلون بأجمعهم، كالماء الفائض، وأنّ عرفات منشأ هذه الإفاضة، وفيض الجمع. وصرفت عرفات مع العَلميّة والتأنيث؛ لأنّها بصيغة الجمع، فحُملت عليه.

---

١. الدرّ المنثور ١: ٥٣٤، ذيل الآية.

٢. التبيان ٢: ١٦٨، ذيل الآية.

٣. مجمع البيان ١: ٢٩٥، ذيل الآية.

﴿فَاذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾ بالصلاة، والتقرّب إليه بطاعته في النُسُك، والوقوف ﴿عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ﴾ وهو المُزْدَلِفَة وجَمْع، وسمّي مشعراً؛ لأنّه محلّ لنحوٍ من شعائر الله. وإذا جعلت جملة «فَاذْكُرُوا» لبيان الوظيفة بمنزلة الجملة الخبريّة، جاز أن يراد بـ«الذكر» ما يعمّ المستحبّ.

ثمّ أكّد الله الترغيب بذكره، والإقبال عليه ببيان الاحتجاج، والتذكير باستحقاقه، شكراً لنعمته العظمى، فقال ـ جلّت آلاؤه ـ: ﴿وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ﴾ وأنعم عليكم بالهدى، تلك النعمة الجليلة ﴿وَإِن كُنتُم﴾ «الواو» للحال و«إن» مخفّفة من الثقيلة تفيد التأكيد، بمعنى: وقد كنتم ﴿مِّن قَبْلِهِۦ﴾، أي من قبل الهُدى المدلول عليه بقوله «هداكم» ﴿لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ ولاتجعلوا المشعَر سبيل عابر من عرفات إلى مِنى، كما كانت قريش تقترحه بتشريعهم وجبروتهم على سائر العرب، بل قفوا فيه للنسك، بحيث يكون اندفاع جمعكم منه بعد الوقوف فيه إفاضةً منه، كالإفاضة من عرفات، واذكروا الله فيه.

﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ العاملون على شريعة الحجّ بحقيقتها، وهو إبراهيم الخليل ـ الذي أتى بشريعة الحجّ ـ وإسماعيل وإسحاق، ومن كان بعدهم من المتّبعين لهذه الشريعة.

جاء فيما أشرنا إليه آنفاً من الكافي والتهذيب في الصحيح، عن معاوية بن عمّار، عن الصادق، عن الباقر، في ذكره لحجّ رسول الله «...ثمّ غدا ـ أي من مِنىً ـ والناس معهُ، وكانت قُريش تفيض من المُزْدَلِفَة، وهي جمع» أي لا يقفون في عرفة، فتكون لهم منها إفاضة، بل يقفون في المشعر، وتكون منه إفاضتهم «ويمنعون الناس من أن يفيضوا منها» أي من المُزْدَلِفَة، يعني أنّهم لايدعون الناس بعد إفاضتهم من عرفات أن يقفوا في المُزْدَلِفَة؛ لكي يكون لهم منها إفاضة أيضاً، بل لا يكون لهم إلّا الاستطراق «فأقبل رسول الله وقريش ترجو أن تكون إفاضته من حيث كانوا يفيضون»، أي لايمضي إلى عرفة، بل يمكث في المُزْدَلِفَة وتكون منها إفاضته «فأنزل الله عليه: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ﴾ يعني إبراهيم

وإسماعيل وإسحاق في إفاضتهم ومن كان بعدهم». الحديث [١].

ولا ينبغي الريب في أنّ مرجع الضمير في «منها» هو المُزْدَلِفة؛ إذ لم يسبق في الحديث أدنى ذكر أو إشارة إلى عرفات.

وفي تفسير البرهان آخذاً من تفسير العيّاشي ذكر خمس روايات تذكر أنّ المراد أفيضوا من عرفات.

نعم، فيها ما يؤيّد حديث جابر في أنّ قريشاً منعوا الناس من أن يفيضوا معهم من المُزْدَلِفة. أي منعوهم من أن يمكثوا فيها عند رجوعهم من عرفة؛ لكي تتحقّق لهم الإفاضة من المزدلفة [٢].

ولكن في تلك الروايات اختلاف؛ فإنّ بعضها يذكر أنّ المأمور بالإفاضة من حيث أفاض الناس هم قريش، وبعضها أنّه رسول الله ﷺ، وكذا ما أحصاه في الدرّ المنثور في رواياتهم [٣].

والكلّ لا يقوى على المقاومة لحديث جابر، المنتصر برواية الصادق ﷺ والباقر ﷺ له؛ فإنّ ذلك تصديق منهما ﷺ له، ويناقيها ويردّها أيضاً سياق الآية، والعطف فيها بـ«ثمّ». ولا يجدي في ذلك ما ذكره في الكشّاف وغيره بالقياس الواهي [٤].

نعم، في مجمع البيان: أنّه قد روى أصحابنا [في جوابه] أنّ هاهنا تقديماً وتأخيراً، تقديره: «فليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربّكم، ثمّ أفيضوا من حيث أفاض الناس، فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله» [٥]. الآية.

ولم أجد الرواية عاجلاً لنرى سندها، ولو كانت عن إمام لذكره في المجمع على عادته، فالحكم لبيان رواية الصادق ﷺ والباقر ﷺ عن جابر المعتضدة بترتيب القرآن المتسالم عليه.

---

١. الكافي ٤: ٢٤٥، باب حجّ النبيّ ﷺ، ح ٥٤؛ تهذيب الأحكام ٥: ٤٥٤، ح ١٥٨٨، وفيهما: عن الصادق ﷺ.

٢. البرهان ١: ٤٣٢ ـ ٤٣٣، ح ١٠٢١ ـ ١٠٢٦، وراجع تفسير العيّاشي ١: ٢٠٦ ـ ٢٠٧، ح ٣٦٧ ـ ٣٧١.

٣. الدرّ المنثور ١: ٥٤٥، ذيل الآية.

٤. الكشّاف ١: ٢٤٧، ذيل الآية.

٥. مجمع البيان ١: ٢٩٦، ذيل الآية.

وفي «التبيان» ذكر القول بأنّ الآية خطاب لجميع الحاجّ أن يفيضوا من حيث أفاض إبراهيم ﷺ من المزدلفة، وقال: إنّه شاذّ[1]، وعلّل شذوذه بكلام مضطرب عهدة اضطرابه على النسّاخ، وحاصله الاعتراض على كون المراد بالناس إبراهيم ﷺ وحده، وقد عرفت أنّ رواية جابر ترفع هذا الاعتراض.

وأمّا دعوى الإجماع على خلاف هذا القول؛ فلعلّها ناظرة إلى المرويّ عن ابن عبّاس وعائشة وعطاء ومُجاهد والحسن وقتادة وبعض المفسّرين، ولا حجّة فيه. وكيف كان فلا إجماع، وبالنظر إلى «مجمع البيان» يظهر أنّ نسّاخ «التبيان» خلطوا بين قولي الضحّاك والجبّائي[2]. وظنّي أنّ في عبارة «التبيان» سقطاً.

﴿وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ﴿٢٠٠﴾ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾
أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُواْ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾

﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ﴾ أتيتم بها، وفرغتم منها. والمناسك هنا أفعال الحجّ؛ لأنّها

---

١. التبيان ٢: ١٦٩، ذيل الآية.

٢. المصدر: ١٦٨، ذيل الآية. وفيه: قيل في معنى هذه الآية قولان:
أحدهما: قال ابن عبّاس وعائشة وعطاء ومجاهد والحسن وقتادة والسدّي والربيع ـ وهو المرويّ عن أبي جعفر ﷺ ـ أنّه أمر لقريش وحلفائهم؛ لأنّهم كانوا لا يقفون مع الناس بعرفة، ولا يفيضون منها، ويقولون: نحن أهل حرم الله لا نخرج عنه، فكانوا يقفون بجمع، ويفيضون منه، دون عرفة، فأمرهم الله تعالى أن يفيضوا من عرفة بعد الوقوف بها.
والثاني: قال الضحّاك والجبّائي وحكاه المبرّد لكنّه اختار الأوّل؛ لأنّه خطاب لجميع الحاجّ أن يفيضوا من حيث أفاض إبراهيم ﷺ من المزدلفة. والأوّل إجماع، وهذا شاذّ.

يُنسك بها لله ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ إنّ من عادة الناس وخصوص العرب أن لا يغيب آباؤهم عن ذكرهم بالافتخار بهم، والإطراء بمحاسنهم وإحسانهم، أو القَسَم بهم، ونحو ذلك، فالمعنى العامّ في الآية أنْ لا تغفلوا عن ذكر الله بعد أداء المناسك، وأولى ما يحتجّ عليهم في ذلك هو أنّهم لا يغفلون عن ذكر آبائهم، إذن فكيف يغفلون عن ذكر الله بما هو أهله، وهو الإله العظيم، وله المجد والجلال، وهو خالقهم، وكلّ نعمة عليهم حتّى التي من آبائهم هي منه جلّت آلاؤه؟! بل ينبغي أن يكون ذكرهم لله أشدّ من ذكر الآباء، بنحو يناسب جلال الله ونعماءه.

وجاء في التفسير في الروايات ببيان بعض المصاديق العاديّة في ذكرهم لآبائهم، ففي صحيحة الكافي عن منصور بن حازم، عن الصادق؈ : «كانوا إذا أقاموا بمنى بعد النحر تفاخروا، فقال الرجل منهم: كان أبي كذا وكذا، فقال الله: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾»[1].

ونحوها ما رواه العيّاشي عن الباقر؈ والصادق؈، وجملة ممّا رواه في الدرّ المنثور[2].

هذا، وإنّ ذكر الله حقّ الذكر يساوق ملازمة التقوى، ولكن أحوال الناس مختلفة، يكونون فيها على أصناف، ذكر في الآيات بعضها:

﴿فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا﴾، وقد أعرض عن الآخرة ونسيها، ﴿وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾، أي من نصيب؛ لأنّه أعرض عنها، ولم يعمل لها، ولم يسأل شيئاً من خيرها.

﴿وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا﴾ نعمةً ﴿حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ﴾ نعمةً ﴿حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

وفي الكافي في صحيحة جميل، عن الصادق؈ : «رضوان الله والجنّة في الآخرة، والمعاش وحُسْن الخلق في الدنيا»[3].

---

١. الكافي ٤: ٥١٦، باب التكبير أيّام التشريق، ح ٣.
٢. تفسير العيّاشي ١: ٢٠٨، ح ٣٧٤ـ٣٧٧؛ الدرّ المنثور ١: ٥٥٧، ذيل الآية.
٣. الكافي ٥: ٧١، باب الاستعانة بالدنيا على الآخرة، ح ٢.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ نَصِيبٞ مِّمَّا كَسَبُواْۚ﴾: «مِن» في «مِمّا» بيانيّة؛ فإنّ ما سألوه لا ينال بمحض الدعاء. ﴿وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾ لعباده من الصنفين المذكورين.

وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖۚ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوۡمَيۡنِ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِۖ لِمَنِ ٱتَّقَىٰۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُمۡ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾

﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖۚ﴾، وهي أيّام التشريق، كما في صحيحتي الكافي عن محمّد بن مُسلم ومنصور بن حازم. وصحيحة التهذيب عن حمّاد بن عيسى، عن الصادق عليه السلام[1].

وكصحيحتي الوسائل عن قُرب الإسناد، عن حمّاد، عنه عليه السلام[2].

ونحوهما روايات العيّاشي، ورواية الدرّ المنثور عن ابن عبّاس وابن عمر وابن الزبير[3].

وذكر الله: هو التكبير، كما في صحيحتي محمّد ومنصور المشار إليهما[4].

وصورتُه المتّفق عليها بين المسلمين ـ كما ذكره في التبيان ـ: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلّا الله، والله أكبر، الله أكبر ولله الحمد»[5].

وزاد أصحابنا تبعاً للروايات عن أئمّتهم أهل البيت وجمعاً بينها: «الله أكبر على ما هدانا، والحمد لله على ما أولانا ورزقنا من بهيمة الأنعام».

وهو مستحبّ على المشهور لصحيحة عليّ بن جعفر، عن أخيه الكاظم عليه السلام، قال: سألته عن التكبير في أيّام التشريق، أواجب أو لا؟

---

١. الكافي ٤: ٥١٦، باب التكبير أيّام التشريق، ح ١ و ٣؛ تهذيب الأحكام ٥: ٤٨٧، ح ١٧٣٦.

٢. وسائل الشيعة ١٤: ٢٧٢ ـ ٢٧٣، الباب ٨ من أبواب العود إلى منى، ح ٨ و ٩.

٣. تفسير العيّاشي ١: ٢٠٩، ح ٣٨٢ ـ ٣٨٣؛ الدرّ المنثور ١: ٥٦٢ ذيل الآية.

٤. أشير إليها قبيل هذا.

٥. التبيان ٢: ١٧٥، ذيل الآية.

قال ﷺ: «مستحبٌ، وإن نسي فلا شيء عليه»[١].

فالأمر في الآية للاستحباب، ووقته بعد كلّ فريضة من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الصبح من اليوم الثالث عشر، فيكون خمسة عشر تكبيراً، ولمن ينفر بالنفر الأوّل بعد الزوال، فيكون عشر مرّات، واختلف كلام الفقهاء من الجمهور في عدده، ولكنّ مالكاً والشافعي في أحد أقواله وافقا أصحابنا[٢].

﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِى﴾ ضمن ﴿يَوْمَيْنِ﴾ من تعجّل الدين، أي تعجّل مقامه بمنىً في ضمن يومين بتعجّل غايته، فنفر النفر الأوّل.

ولو كان بمعنى استعجل وعجّل، أو للمطاوعة كما في «الكشّاف»[٣] لدلّت الآية على جواز النفر في اليوم الأوّل منها أيضاً، وهو باطل بإجماع المسلمين، ولأجل جعل التعجّل في ضمن يومين اشترط أصحابنا وفقهاء أهل السنّة، إلّا أبا حنيفة وأصحابه كونه قبل الغروب من اليوم الثاني، فلو أمسى حرّم عليه النفر الأوّل[٤].

﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ لهذه الجملة ظاهر لا حاجة إلى بيانه؛ لأنّ في رواية «الكافي» عن إسماعيل بن نجيح ردّاً عليه[٥]، ولأنّ الأحاديث عن الفريقين جاءت على خلافه، وهو أنّ المراد غفرت ذنوبه.

منها صحيحة الحلبي، في قوله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾[٦]، وصحيحة عبدالأعلى[٧]، ورواية ابن عُيَيْنة[٨]، ورواية ابن نَجيح[٩]، ورواية العيّاشي عن معاوية بن

١. قرب الإسناد: ٢٢١، ح ٨٦٢.
٢. الخلاف ٢: ٤٣٠، المسألة ٣٣٢؛ كنز العرفان ١: ٣١٩.
٣. الكشّاف ١: ٢٤٩، ذيل الآية.
٤. التبيان ٢: ١٧٦؛ مجمع البيان ١: ٢٩٩؛ التفسير الكبير ٢: ٣٤٣، ذيل الآية؛ المغني لابن قدامة ٣: ٤٨٦، المسألة ٢٥٧٣؛ كنز العرفان ١: ٣٢٠.
٥. الكافي ٤: ٥٢٣، باب النفر من منى الأوّل والآخر، ح ١٢.
٦. المصدر: ٣٣٧، باب ما ينبغي تركه للمحرم من الجدال وغيره، ح ١.
٧. المصدر: ٢٥٢، باب فضل الحجّ والعمرة وثوابهما، ح ٢.
٨. المصدر: ٥٢١، باب النفر من منى الأوّل والآخر، ح ١٠.
٩. المصدر: ٥٢٣، باب النفر من منى الأوّل والآخر، ح ١٢.

عمّار، وعن أبي بصير، عن الصادق‌ ‌[١].

ورواه في الدرّ المنثور عن عليّ أمير المؤمنين‌، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عبّاس في إحدى الروايتين [٢].

فيكون حاصل المراد من الآية الكريمة: فمن أتمّ حجّه بالتعجّل أو التأخُّر غُفِرت ذنوبه؛ فإنّه لا أثر لخصوص عنوانَي التعجّل والتأخّر في غفران الذنوب.

ومن هذا الوجه وكون التعجّل إتماماً للحجّ يعرف جوازه. وأنّه ﴿لِمَنِ اتَّقَىٰ﴾ النساء والصيد، كما هو المشهور بين الإماميّة باعتبار الاختصاص بالأمرين المذكورين [٣]. والمجمع عليه باعتبار الدخول في «كلّ ما يحرم على المحرم» كما عن ابن سعيد [٤]، أو «ما يوجب عليه الكفّارة»، كما عن ابن إدريس وأبي المجد [٥].

كما ورد في خصوص النساء والصيد صحيحة حمّاد بن عثمان، وروايته الأُخرى كما في التهذيب، وصحيحة جميل، ومعتبَرة ابن المستنير عن الصادق‌ [٦].

وبه جاءت إحدى روايات الدرّ المنثور عن ابن عبّاس [٧].

والمراد اتّقاء المحرم ما يحرم عليه في حجّه، ممّا يكون بين النساء والرجال، سواء كان رجلاً أو امرأةً.

وهناك روايات أُخرى من الفريقين لم يأخذ بمضمونها الإماميّة، وعلى ذلك إجماعهم [٨]. مضافاً إلى أنّ قوله تعالى: ﴿لِمَنِ اتَّقَىٰ﴾ لا يستقيم تفسيره بالتقوى المطلقة

---

١. تفسير العيّاشي ١: ٢١٠، ح ٣٨٥ و ٣٨٧.

٢. الدرّ المنثور ١: ٥٦٧، ذيل الآية.

٣. كنز العرفان ١: ٣٢٠؛ زبدة البيان: ٢٨٢.

٤. جواهر الكلام ٢٠: ٣٦.

٥. نفس المصدر.

٦. الكافي ٤: ٥٢١ و ٥٢٣، باب النفر من منى الأوّل والآخر، ح ٦ و ١١؛ تهذيب الأحكام ٥: ٢٧٣، ح ٩٣٢ ـ ٩٣٣ و ٤٩٠، ح ١٧٥٨.

٧. الدرّ المنثور ١: ٥٦٦، ذيل الآية.

٨. زبدة البيان: ٢٨٢ ـ ٢٨٤؛ الدرّ المنثور ١: ٥٦٦ ـ ٥٦٨؛ البرهان ١: ٢٠٥؛ نور الثقلين ١: ٢٠١ ـ ٢٠٣، ذيل الآية.

بعمومها؛ لأنّ حصولها إلى حين النفْر لا يتّفق إلّا للمعصوم، فلا يبقى موقعاً للامتنان بغفران الذنوب إذا كان ذلك قيداً له، وكذا لا يبقى موردٌ للتخفيف على سائر الناس، كما يُعرف من روايات الفريقين بأجمعها إذا كان قيداً لجواز النفْر، كما لا يستقيم تفسيره بمطلق حصول التقوى، ومصداقها في الماضي؛ إذ لا فائدة على ذلك في هذا القيد؛ فإنّ كلّ من له حجّ قد حصل منه مصداق للتقوى، فلابدّ من أن يراد بذلك تقوى خاصّةٌ، وهو ما بيّنته الروايات المتقدّمة، وبالنظر إلى هذا الذي ذكرناه يسقط كثير من الأحاديث.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾: مقتضى سوق الآية هو أنّه لا تتّكلوا على غفران ما مضى من ذنوبكم بسبب الحجّ، بل اتّقوا الله فيما بقي من أعماركم، وتحقّقوا، وليكن على علمكم وذكركم دائماً أنّكم إلى الله لا محالة تُحشرون، فيحاسبكم على أعمالكم ويجازيكم، فاستعدّوا لذلك بالتقوى، وتزوّدوا منها، فإنّها خير الزاد.

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾
وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾
وَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ﴾ وتستحسنه ﴿فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ متعلّق بـ«يعجبك»، أي يظهر الإيمان والصفاء، وحسن الصحبة، ويقول: إنّ ذلك في قلبي ﴿وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ﴾: بضمّ الياء من أشهد، أي يقول: أُشهد الله على ذلك، ولازمه دعوى أنّ الله عالم بذلك.

﴿وَ﴾ الحال ﴿هُوَ﴾ خصم لك وللإيمان و ﴿أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ﴾ في ذلك. واللدد: هو الشدّة

في الخصومة، والألدّ: صفة مشبّهة، نحو أعمى العين وأعورها، أي شديد الخصومة، يقال: خصم ألدّ، وخصوم لُدّ، كقوله تعالى في سورة مريم: ﴿وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوْمًا لُّدًّا﴾[١].

﴿وَإِذَا تَوَلَّىٰ﴾ من الولاية، بأن تصير له ولاية وتسلّط. ﴿سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ﴾، السعي: الإسراع في المشي. قيل: والعمل، ومنه قوله تعالى في سورة النجم: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾[٢]، وفي سورة الدهر: ﴿وَكَانَ سَعْيُكُم مَّشْكُورًا﴾[٣].

وظنّي أنّ ذلك من المعنى الأوّل، وكُنّي به عن العمل.

﴿لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ﴾: المراد بالحَرْث هنا: الزرع؛ لأنّه تُحرث له الأرض. والنسل: ما يتولّد بالتناسل. والناس: نَسْل آدم.

وعن تفسير العيّاشي عن الحسين بن بشّار، عن الرضا؛ قوله: «النسل هم الذرّيّة، والحَرْث: الزرع». وعن زرارة، عن الصادق والباقر: «النسل: الولد، والحَرْث: الأرض»[٤].

وهذا يرجع إلى تفسيره بالزرع.

وفي مجمع البيان: وروي عن الصادق: «أنّ الحَرْث في هذا الموضع: الدين، والنسل: الناس»[٥].

وأظنّ أنّه أخذه من تفسير القمّي، ففيه قال: «الحَرْث في هذا الموضع: الدين»[٦]. وهذا الكلام لا دلالة فيه على أنّه رواية عن الصادق.

﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ﴾ ولا يُعين عليه، ولكن يُمهل ذلك الساعي، ويُملي له.

---

١. مريم (١٩): ٩٧.

٢. النجم (٥٣): ٣٩.

٣. الدهر (٧٦): ٢٢.

٤. تفسير العيّاشي ١: ٢١١، ح ٣٩١ ـ ٣٩٢.

٥. مجمع البيان ١: ٣٠٠.

٦. تفسير القمّي ١: ٧٩، ذيل الآية.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ﴾ أي لذلك المُفسِد ﴿ٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ ولا تُفسد ﴿أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ﴾ التي يـراهـا لنفسه ﴿بِٱلْإِثْمِ﴾ واجتماع أتباعه معه على الضلال، أي استولى عليه إعزازه بالإثم، أي بالتعاضد الباطل على الباطل والآثام، فيأنف من قول القائل له: اتّق الله.

وفي التبيان:

أخذته العِزّة من أجل الإثم الذي في قلبه من الكفر.

وقيل: أخذته العِزّة، أي دعته العِزّة إلى الإثم، كما تقول: أخذت فلاناً بأن يفعل، أي دعوته إلى أن يفعل [1].

ونحوه قال في الكشّاف [2].

﴿فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ أي فليكن محسوبه فيّ عاقبةً جهنّم ﴿وَلَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾ الذي مهّده لنفسه بسوء أعماله هي.

وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠٧﴾

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾، في التبيان: شرى: باع [3].

وفي الكشّاف: يبيعها، أي يبذلها في الجهاد [4].

أقول: ويمكن أن يراد به معنى الاشتراء المتعارف على نحو ما ذكرناه في الآية التسعين [5]، أي يشتري نفسه بالأعمال الصالحة ابتغاء لمرضاة الله عليها، وهي سعادتها التي تشترى لها.

وفي التبيان: وروى عن أبي جعفر ـ يعني الباقر؈ ـ أنّه قال: «نزلت في عليّ؈

١. التبيان ٢: ١٨٢، ذيل الآية.
٢. الكشّاف ١: ٢٥١، ذيل الآية.
٣. التبيان ٢: ١٨٤، ذيل الآية.
٤. الكشّاف ١: ٢٥١، ذيل الآية.
٥. تقدّم في ص ٢١٣.

حين بات على فراش رسول الله ﷺ لمّا أرادت قريش قتله ﷺ»[١].

ورواه في البرهان وغاية المرام عن تفسير العيّاشي بإسناده عن ابن عبّاس، وعن جابر عن الباقر ﷺ[٢].

ورواه الشيخ الطوسي في أماليه بأسانيده من رجال أهل السنّة وغيرهم، عن زين العابدين وابن عبّاس وأنس وأبي عمرو بن العلاء، وعن أبي اليقظان عمّار، عن رسول الله ﷺ[٣].

وفي مجالسه عن أبي ذرّ: أنّ أمير المؤمنين احتجّ في الشورى بأنّ الآية نزلت في شأنه[٤].

وفي غاية المرام: رواه ابن بابَوَيه وابن شاذان والكُلَيني والطوسي وابن عُقْدة والبَرْقي وابن فيّاض والعَبْدَكي والصفواني والثقفي، بأسانيدهم عن ابن عبّاس وأبي رافع وهِنْد بن أبي هالة[٥].

ورواه من أهل السنّة الحافظ أبو نُعَيم عن ابن عبّاس[٦]، والثعْلَبي في الجزء الأوّل من تفسيره[٧]، وابن عُقْبَة في ملحمته[٨]، وأبو السعادات في فضائل العشرة بأسانيدهم عن أبي اليقظان عمّار[٩].

ورواه الغَزالي في باب الإيثار من الإحياء بالنحو المفصّل في مباهاة الله لجبرئيل وميكائيل بعليّ، ونزول الآية في شأنه[١٠].

---

١. التبيان ٢: ١٨٣، ذيل الآية.

٢. البرهان ١: ٤٤٣، ح ١٠٧٧ ـ ١٠٧٨، وراجع: تفسير العيّاشي ١: ٢١٢، ح ٣٩٦ ـ ٣٩٧؛ غاية المرام: ٣٤٦.

٣. أمالي الطوسي: ٢٥٢، المجلس ٩، ح ٤٥١ و ٤٦٩، المجلس ١٦، ح ١٠٣٦.

٤. أمالي الطوسي: ٥٥١، المجلس ٢٠، ح ١١٦٨.

٥. غاية المرام: ٣٤٤ ـ ٣٤٧.

٦. خصائص الوحي المبين: ٩٤، ح ٦٤.

٧. الكشف والبيان ٢: ١٢٥ ـ ١٢٦، ذيل الآية.

٨. مناقب ابن شهر آشوب ٢: ٧٧؛ غاية المرام: ٣٤٥.

٩. نفس المصدر.

١٠. إحياء علوم الدين ٣: ٢٧٣.

وكذا أورده الرازي والنيسابوري والشيرازي في تفاسيرهم [١].

وعن ابن الأثير في الإنصاف في جمعه بين الكاشف والكشاف.

ورواه في الفصول المهمة عن الإحياء [٢]. ورواه الثعلبي أيضاً بإسناده عن السدّي [٣].

وروى الحاكم في مستدركه [٤]، والذهبي في تلخيص المستدرك [٥]، وأخطب خوارزم موفّق في مناقبه [٦]، والحمّوئي في فرائده [٧]، وفضائل الصحابة [٨] بأسانيدهم عن زين العابدينﷺ، قال: «أوّل من شرى نفسه ابتغاء مرضاة الله عليّ بن أبي طالب عند مبيته على فراش رسول اللهﷺ».

وروى أحمد في مسنده بطريق صحيح [٩]، والحاكم في مستدركه، وصحّحه على شرط البخاري ومسلم، وذكر روايته عن أبي داود والطيالسي وغيره [١٠].

ورواه النسائي في خصائصه صحيحاً، وأخطب خوارزم في مناقبه، والذهبي في تلخيصه وصحّحه، والكنجي في كفاية الطالب عن ابن عبّاس، في حديث: «وشرى عليّ نفسه، ولبس ثوب النبيّﷺ ونام مكانه، وقد كان رسول اللهﷺ ألبسه بُرده، وكانت قُريش تريد أن تقتل النبيّﷺ» [١١]. الحديث.

---

١. التفسير الكبير ٢: ٣٥٠، ذيل الآية؛ غرائب القرآن ـ ط. بهامش جامع البيان في تأويل القرآن، ط بيروت، دار المعرفة ـ ٢: ٢٩١.

٢. إحياء علوم الدين ٣: ١٥٤، وراجع الفصول المهمّة ١: ٢٩٤.

٣. الكشف والبيان ٢: ١٢٥ ـ ١٢٦، ذيل الآية.

٤. المستدرك على الصحيحين ٣: ٥٣٦، ح ٤٣٢٢.

٥. تلخيص المستدرك ٣: ٤.

٦. مناقب الخوارزمي: ١٢٦ ـ ١٢٧، ح ١٤٠ ـ ١٤١.

٧. فرائد السمطين ١: ٣٣٠، ح ٢٥٦.

٨. حكاه عنه ابن شهر آشوب في مناقبه ٢: ٧٦ ـ ٧٧.

٩. مسند أحمد ١: ٥٤٤، ح ٣٠٥٢.

١٠. المستدرك على الصحيحين ٣: ٥٣٦، ح ٤٣٢٢.

١١. خصائص النسائي: ١٢ ـ ١٣؛ كفاية الطالب في مناقب عليّ بن أبي طالبﷺ: ٢٤٢؛ مناقب الخوارزمي: ١٢٦، ح ١٤٠؛ تلخيص المستدرك ٣: ٤.

هذا، وفي «الكشّاف» لم يذكر هذه الرواية، وفسّر «يشري نفسه» بقوله: يبيعها ويبذلها في الجهاد، ثمّ ذكر الرواية في صُهَيْب، وأنّه اشترى نفسه وافتداها من مشركي قُريش بماله [١]. وهذا لا يناسب تفسيره بـ«يبيعها» و«يبذلها»، وإنّما يناسب ذلك ما روي في شأن أمير المؤمنين ﷺ في بذل نفسه ومبيته على فراش الرسول؛ ليفديه بها.

والعجب من السيوطي؛ فإنّه مع طول باعه في الحديث، واستقصائه في «الدرّ المنثور» للأحاديث المتعلّقة بالتفسير حتّى الشواذّ والمناكير، ومع ذلك لم يذكر ما استفاض من طرقهم في نزول هذه الآية في شأن أمير المؤمنين، ومبيته على الفراش، وروى نزولها في شأن صُهَيْب، أو مع أبي ذرّ، أو مع غيرهما [٢].

وإنّ ما يروي صُهَيْب من قول النبيّ ﷺ له: «ربح البيع» [٣] لا يناسب بذل ماله، ولا تناسب الآية إفلات أبي ذرّ من أهله.

فإن قيل: إنّ الآية مدنيّة، فكيف يكون نزولها في مبيت عليّ ﷺ على الفراش في مكّة؟!

قلت: إنّ حادثة المبيت كانت حين خرج رسول الله ﷺ من مكّة مهاجراً، فنزلت الآية بعد ذلك في تمجيد عليّ ﷺ.

وأيضاً لم يكن بين ما يروونه من شأن صُهَيْب مع قريش وبذل ماله، وبين مبيت عليّ ﷺ على الفراش إلّا يوم ونحوه، فكيف ناسبت الآية المدنيّة شأن صُهَيْب ولم تناسب شأن أمير المؤمنين في مبيته على الفراش؟!

﴿وَٱللَّهُ رَءُوفُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾ وهذه التتمّة وامتنانها إنّما تناسب شأن أمير المؤمنين ﷺ ورأفة الله به في حفظه بجبرئيل وميكائيل من قتل قريش، كما فيما أشرنا إليه من روايات أبي نُعَيْم والثعلبي وابن عُقْبة وأبي السعادات والغزالي والرازي وغيرهم [٤].

---

١. الكشّاف ١: ٢٥١، ذيل الآية.

٢ و٣. الدرّ المنثور ١: ٥٧٥، ذيل الآية.

٤. تقدّم في ص ٣٤٦ ـ ٣٤٧.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ٢٠٨
فَإِن زَلَلۡتُم مِّنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡكُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٢٠٩
هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٖ مِّنَ ٱلۡغَمَامِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ ٢١٠﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ﴾ فيما حضرنا من كتب اللغة السِلْم ـ بكسر السين وسكون اللام ـ: الصلح، والمراد منه الملاءمة وعدم الحرب، لا عقد المصالحة الذي يؤثر السِلْم، وتؤنّث حملاً على نقيضها الحرب، كقوله تعالى في سورة الأنفال: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا﴾[1].

وقال العبّاس بن مِرْدَاس[2]:

السِلْمُ تَأْخُذُ مِنْهَا مَا رَضِيتَ بِهِ ... وَالْحَرْبُ يَكْفِيكَ مِنْ أَنْفَاسِهَا جُرَعُ[3]

ومن الغريب ما رواه في الدرّ المنثور من أنّ المراد بالسِلْم شرائع الإسلام، وما ذكره من سبب النزول، وأنّ المخاطَبين هم أهل الكتاب، أو أنّ المراد بالسِلْم الإسلام[4].

كما أغرب من نقل عنه في الكشّاف أنّ المخاطبين هم المنافقون[5]، كما أغربوا بتفسير السِلْم بالطاعة.

---

١. الأنفال (٨): ٦١.

٢. العبّاس بن مرداس بن أبي عامر السلمي من مضر، شاعر فارس من سادات قومه، أُمّه الخنساء، أدرك الجاهليّة والإسلام، وأسلم قبيل الفتح، لم يسكن مكّة ولا المدينة، وكان ينزل بادية البصرة، وكان ممّن ذمّ الخمر وحرّمها في الجاهليّة، مات في خلافة عمر. الإصابة ٤: ٣١، الرقم ٤٥٠٣؛ شرح شواهد المغني ١: ٧٣؛ خزانة الأدب ١: ٧٣؛ الأعلام للزركلي ٣: ٢٦٧.

٣. ديوان العبّاس بن مرداس: ٨٦. البيت من البسيط.

٤. الدرّ المنثور ١: ٥٧٩، ذيل الآية.

٥. الكشّاف ١: ٢٥٢، ذيل الآية.

كيف والآية والتي بعدها تناديان بأنّهم نوع المؤمنين بالله ورسوله محمّد ﷺ، وقد كانوا حين الخطاب بالآية ومدّة حياة الرسول مستوسقين بأجمعهم للسلْم فيما بينهم؟!

إذن، فماذا الذي أُمروا بأن يدخلوا فيه؟ ما هو إلّا عنوان يضمن لهم دوام السلْم بعد الرسول ﷺ، ويحكم انتظامه، ولم نجد لهذا العنوان بياناً وتفسيراً معقولاً إلّا ما ورد عن أهل البيت ﷺ، ففي الكافي بسنده عن عبدالله بن عَجْلان، عن الباقر ﷺ، في تفسير السِلْم في الآية، قال ﷺ: «في ولايتنا»[١].

وكذا رواية سعد بن عبدالله القمّي، بسنده عن الفُضَيل، عنه ﷺ[٢].

ورواية ابن شهر آشوب عنه ﷺ[٣].

ورواية العيّاشي عن الكَلْبي، عن الصادق، عنه ﷺ[٤].

وفي أمالي الشيخ بسنده عن محمّد بن إبراهيم، عن الصادق ﷺ، قال: «في ولاية عليّ بن أبي طالب»[٥].

وكذا رواية ابن شهر آشوب عن زين العابدين ﷺ والصادق ﷺ[٦].

ورواية العيّاشي عن أبي بَصير، عن الصادق ﷺ[٧].

وفي معناها روايات أُخر عن العيّاشي عن زرارة وحُمْران ومحمّد بن مسلم، عن الباقر والصادق ﷺ[٨]. وروايته عن جابر، عن الباقر ﷺ[٩]. وروايته عن مَسْعَدَة، عن الصادق، عن أبيه، عن جدّه ﷺ[١٠].

---

١. الكافي ١: ٤١٧، باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية، ح ٢٩.

٢. مختصر بصائر الدرجات: ٦٤.

٣. مناقب ابن شهر آشوب ٣: ١١٦.

٤. تفسير العيّاشي ١: ٢١٣، ح ٤٠١.

٥. أمالي الطوسي: ٢٩٩، المجلس ١١، ح ٥٩١.

٦. مناقب ابن شهر آشوب ٣: ١١٦.

٧. تفسير العيّاشي ١: ٢١٣، ح ٣٩٨.

٨. المصدر، ح ٣٩٩.

٩. المصدر، ح ٤٠٠.

١٠. المصدر: ٢١٤، ح ٤٠٤.

ولعمر الحقّ [١] إنّ ولاية عليّ ﷺ والأئمّة من آل الرسول لهي أشرف أنواع السِّلْم، وأعظمها بركةً، بها يستوسق السِّلْم العامّ بين المسلمين بعد الرسول ﷺ، وبها يستحكم نظامه، ويقرّ قراره، ولو تمسّك كافّة المسلمين بها لما حدثت الحروب الطاحنة، كحروب البصرة وصفّين والنهروان وكربلاء، والحَرَّة [٢] وغيرها، ولما ذهب خيار المسلمين أضاحي لقساوة زياد وابنه والحجّاج وأشباههم، فإنّا لله وإنّا إليه راجعون.

و«كَافَّةً» بمعنى جميعاً، حال من ضمير الجماعة في «ادْخُلُوا» ولا محصّل لكونه حالاً من السِّلْم، خصوصاً مع ما ذكرناه من حال المسلمين في عهد رسول الله.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾، الخطوات: جمع خطوة، أي لا تتّبعوا أثره، وتخطوا على خطاه في الضلال، ولا تنقادوا على أثره بغوايته ﴿إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ لعداوته، وهل تخفى عداوته؟ وها أنتم بأقلّ التفات تعلمون أنّه يغريكم بكلّ قبيح، ويوقعكم بغوايته في كلّ شرّ ومكروه.

﴿فَإِن زَلَلْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْكُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾، ومنها قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [٣]، وتأكّد بيانه بتواتر الأحاديث من الفريقين

---

١. لعمر الحقّ: العمر ـ بالضمّ والفتح ـ: البقاء، إلّا أنّ الفتح غلب في القسم، حتّى لا يجوز فيه الضمّ، ويقال: لعمرك ولعمر الله لأفعلنّ كذا، وارتفاعه على الابتداء، وخبره محذوف، وهو واللام لتوكيد الابتداء، والتقدير: لعمرالله ما أقسم به، فإن لم تأت باللام نصبته نصب المصادر، قلت: عمر الله ما فعلت كذا، ومعنى لَعَمْرُالله وعَمْرَالله: أحلف ببقاء الله ودوامه. وخبر لعمرك لا يجوز التصريح به، فهو محذوف وجوباً باعتباره نصّاً في اليمين. الصحاح ٢: ٧٥٦؛ المغرّب: ٣٢٧، «ع م ر»؛ شرح ابن عقيل ١: ٢٥٢.

٢. الحرّة: وهي حرّة واقم، إحدى حرّتي المدينة، وهي الشرقيّة، وفي هذه الحرّة كانت وقعة الحرّة المشهورة في أيّام يزيد بن معاوية في سنة (٦٣ هـ) وأمير الجيش من قبل يزيد مسلم بن عقبة المرّي، وسمّوه لقبيح صنعه مسرفاً، قدم المدينة، فنزل حرّة واقم، وخرج إليه أهل المدينة يحاربونه، فكسرهم، وقتل من الموالي ثلاثة آلاف وخمسمائة رجل، ومن الأنصار ألفاً وأربعمائة، ومن قريش ألفاً وثلاثمائة، ودخل جنده المدينة، فنهبوا الأموال، وسبوا الذرّيّة، واستباحوا الفروج، وحملت منهم ثمانمائة حرّة وولدن، وكان يقال لأولئك الأولاد: أولاد الحرّة، ثمّ أحضر الأعيان لمبايعة يزيد بن معاوية، فمن تلكّأ أمر بضرب عنقه. وفي قصّة الحرّة طول، وكانت بعد قتل الحسين ﷺ، ورمي الكعبة بالمنجنيق من أشنع شيء جرى في أيّام يزيد [لعنه الله]. معجم البلدان ٢: ٢٤٨ ـ ٢٤٩.

٣. الأحزاب (٣٣): ٣٣.

في أنّ المراد من أهل البيت هم: عليّ، والزهراء، وذرّيّتهما صلوات الله عليهم [١].

وقوله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [٢] وغير ذلك من الآيات المأثور تفسيرها في فضل عليّ ﷺ وزعامته وولائه، كما مضى، ويأتي إن شاء الله، وما تواتر لفظاً أو معنى من أحاديث الفريقين في فضل عليّ ﷺ وولايته، وإمرته على المؤمنين.

﴿فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ في إنفاذ أمره وإظهار الحقّ بلا إلجاء.

﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾، أي نوع الناس، إنْ كان المقصود من الآية أحوال القيامة وأهوالها، وإن كان المقصود أهوال أواخر الزمان فالمراد بعض الناس، وأهل ذلك الحين ﴿إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ﴾ نسبة الإتيان إلى الله مجاز، أي يأتيهم آثار قدرته وعظمته وسلطانه القاهر، كما يقال لمن جاءه جيش الملك بسطوة سلطانه: جاءك الملك. وظُلَل: جمع ظُلّة، وهو ما أظلّك، والغَمام معروف، وظُلَل الغَمام يحتمل أن تكون مجازاً في الشدائد التي تَدْهَمهم، وظُلُمات الأهوال، كما يظلم الجوّ بالغَمام.

﴿وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ﴾ فاعل بالعطف لـ«يأتي»، وإسناد الآتين إليهم لا مانع من حقيقته، وفي روايات الدرّ المنثور في الآية ما يعسر تأويله، ويستحيل مؤدّاه؛ لأنّه تجسيم، وفيه نسبة التحيّز في المكان إلى الله جلّ شأنه [٣].

﴿وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾ فإنّه لا رادّ لقضاء الله ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ وهو وليّها، يرجعها إليه سلطان إلهيّته القاهر ووجوبه، وإمكان ما سواه، وحاجته في جميع أحواله إليه جلّ سلطانه.

سَلْ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَـٰهُم مِّنْ ءَايَةٍۭ بَيِّنَةٍ ۗ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢١١﴾

---

١. شواهد التنزيل ٢: ١٨ـ١٣٩، ح ٦٣٧ـ٧٧٤؛ غاية المرام ٢٨٧ـ٣٠٠.

٢. شواهد التنزيل ٢: ١٨٩ـ٢١١، ح ٨٢٢ـ٨٤٤؛ غاية المرام: ٣٠٦ـ٣١٠ والآية في سورة الشورى (٤٢): ٢٣.

٣. الدرّ المنثور ١: ٥٨٠، ذيل الآية.

﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ فَوْقَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ۝٢١٢﴾

﴿سَلْ﴾ يا رسول ﴿بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ على وجه التقرير والتوبيخ، على تمرّدهم وكفران النعم ﴿كَمْ ءَاتَيْنَـٰهُم﴾، أي أظهرنا لهم ﴿مِّنْ ءَايَةٍ بَيِّنَةٍ﴾ واضحة، تهديهم إلى الحق، وتوضح لهم سبل الرشاد في التوحيد، ووحي التوراة من الله، ونبوّة رسول الله، ووحي قرآنـه، وحظّوا من تلك الآيات، وبيّنات دلائلها، وإرشادها بالنعمة العظمى، ولكن بدّلوها، وكم قابلوها بالارتداد، والجحود، والعناد، وكفران النعمة.

﴿وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ﴾ كمجيء تلك الآيات البيّنات، فبشّره بالعقاب الشديد، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾.

﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ زيّنها الشيطان، وأهواء النفس الأمّارة، كما في قوله في سورة الأنفال والنحل والنمل والعنكبوت [١].

وقيل: إنّ الله زيّنها لهم، بأن خلق فيها الأشياء المرغوبة المعجبة [٢].

وليس بشيء؛ لأنّ خلق هذه الأشياء إنّما هو للناس عامّةً، لا لخصوص الذين كفروا.

وفي الكشّاف: يجوز أن يكون الله زيّنها لهم، بأن خذلهم حتّى استحسنوها، أو لأنّه أمهلهم [٣].

قلت: وعلى ذلك جاء قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ [٤]، وفي سورة النمل: ﴿زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَـٰلَهُمْ﴾ [٥]، ولكن هذا مجاز لايصار إليه إلّا بحسب اقتضاء الدليل.

﴿وَيَسْخَرُونَ﴾، أي الذين كفروا ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ إمّا لأجل فقرهم، أو لأجل

---

١. الأنفال (٨): ٤٨؛ النحل (١٦): ٦٣؛ النمل (٢٧): ٢٤؛ العنكبوت (٢٩): ٣٨.

٢. التفسير الكبير ٢: ٣٦٨، ذيل الآية.

٣. الكشّاف ١: ٢٥٤، ذيل الآية.

٤. الأنعام (٦): ١٠٨.

٥. النمل (٢٧): ٤.

إيمانهم بالآخرة ورجائها، أو لأجل إقدامهم على تحمّل الشدائد بسبب الإيمان.

﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ فَوْقَهُمْ﴾ فوق الكافرين الساخرين ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ في نعيم الجنان، ورفعة الرضوان، وهل المراد بالذين اتّقوا هم الذين آمنوا؟ أو الإشارة إلى أنّ ما كلّ الذين آمنوا ينالون الدرجات الرفيعة يوم القيامة، كما ورد في الحديث المستفيض المرويّ في صحاح أهل السنّة وغيرها، عن رسول الله ﷺ: أنّه يُؤخذ ببعض أصحابه يوم القيامة ذات اليمين وذات الشمال، فيقول: «أصحابي أصحابي»، فيقال له: إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك[1]؟ الله هو العالم بالمراد.

﴿وَٱللَّهُ يَرْزُقُ﴾ بالكرامة ورفعة الدرجات ﴿مَن يَشَآءُ﴾ من عباده بحسب الأهليّة واستحقاق الكرامة ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ولا حدّ محدود، والله ذوالفضل العظيم.

كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾

﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾، لا تفريق بينهم فيما يرجع إلى نحلة أو شريعة.

وفي التبيان: رُوي عن أبي جعفر الباقر ﷺ أنّه قال: «كانوا قبل نوح أُمّةً واحدةً على فِطرة الله، لا مُهتدين ولا ضُلّالاً، فبعث الله النبيّين»[2]. انتهى.

والمراد لا مُهتدين كلّ الاهتداء في المعارف؛ لأنّ الفِطرة إنّما تهدي إلى أصل الإلهيّة والتوحيد، وشيء من صفاته جلّ شأنه، ولا توصل إلى المعاد الجسماني بالخصوصيّات

---

١. صحيح البخاري ٣: ١٢٢٢، ح ٣١٧١ و ١٢٧١، ح ٣٢٦٣، و ٤: ١٦٩١، ح ٤٣٤٩، ٤٣٥٠ و ١٧٦٦، ح ٤٤٦٣، و ٥: ٢٣٩١، ح ٦١٦١؛ مسند أحمد ١: ٤١٨ ـ ٤١٩، ح ٢٢٨١.

٢. التبيان ٢: ١٩٥، ذيل الآية.

التي جاء بها القرآن الكريم، ولا إلى الشريعة، ولا ضُلّالاً بكلّ الضلال، إذاً فهم ضُلّال في مطلق القول؛ لضلالهم عن كثير ممّا تراد منهم معرفته والاهتداء إليه.

وفي رواية العيّاشي عن مَسْعَدة، عن الصادق‰، قلت: أضُلّالاً كانوا قبل النبيّين، أم على هدى؟

قال‰: «لم يكونوا على هُدى، بل على فِطرة الله التي فطرهم عليها»[1].

وهذا كلّه ينطبق على ما أسنده الكافي عن يعقوب بن شُعَيب، عن الصادق‰ في الآية، قال: «كان الناس قبل نوح أُمّة ضلال، فبعث الله النبيّين»[2].

وكذا في رواية العيّاشي، عن يعقوب، عنه‰[3].

وفي روايته عن محمّد بن مُسلم، عن الباقر‰: «كان هذا قبل نوح، كانوا ضُلّالاً»[4].

وروايته عن زُرارة وحُمْران ومحمّد بن مُسلم، عن الباقر‰ والصادق‰: «كانوا ضُلّالاً»[5]. ولم يرو عن أهل البيت أنّهم كانوا كفّاراً.

نعم، اضطربت الروايات كما في الدرّ المنثور عن ابن عبّاس، ففي بعضها قوله: على الإسلام كلّهم، وقريب منه ما رواه عن أُبيّ بن كعب، وفي بعضها من طريق العَوفي، قال: كانوا كفّاراً[6].

﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ﴾ برضوان الله وجزائه، ونعيم الآخرة لمن آمن بالله واتّقاه وعمل صالحاً ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ لمن خالف كلّ ذلك أو بعضه بغضب الله ونكاله، ويوم القيامة وعذابه الأليم المهين.

﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ﴾، أي نوع الكتاب الإلهي الذي يجيء به الرسُل من الأنبياء

---

١. تفسير العيّاشي ١: ٢١٦ـ٢١٧، ح ٤١٣.

٢. الكافي ٨: ٦٩، باب وصيّة النبيّ‰ لأمير المؤمنين‰، ح ٤٠.

٣. تفسير العيّاشي ١: ٢١٦، ح ٤١١.

٤. المصدر، ح ٤١٢.

٥. المصدر: ٢١٥، ح ٤٠٩.

٦. الدرّ المنثور ١: ٥٨٢ـ٥٨٣، ذيل الآية.

من عند الله، فيحتمل أن يراد بالنبيّين خصوص الرسُل الذين ينزل عليهم كتاب، ويحتمل أن يراد بهم مطلق الأنبياء، وعبَّرَ بإنزال الكتاب معهم باعتبار إنزاله على الرسل منهم، فكان منزلاً مع نوبة بعثتهم‰.

أنزله الله ﴿بِالْحَقِّ﴾، أي ليبيّن الحق، ويوضّح للناس نهج الهُدى في دينهم وشرائعهم، ومن غايات ذلك وفوائده أن يكون مرجعاً وحكماً فاصلاً في الاختلاف.

وباعتبار هذه الغاية الشريفة قال ـ جلّت آلاؤه ـ: ﴿لِيَحْكُمَ﴾ ببيانه ﴿بَيْنَ النَّاسِ﴾، أي مطلق الناس، لا لخصوص أولئك المذكورين، ولو كانوا هم المراد، لَقيل: ليحكم بينهم. ﴿فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ ودعاهم إلى الاختلاف فيه جهلهم وأهواؤهم.

﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ﴾، أي في الكتاب ﴿إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ﴾ واختلفوا فيه ﴿مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ من محكماته، المعتضدة بدلالة العقل.

وفي هذه الجملة دفع لما يتوهّم من أنّ الكتاب كيف يحكم بين الناس مع أنّ كلّ فِرقة من الأُمّة الواحدة في خصامها الديني والمذهبي مع الفِرقة الأُخرى تحتجّ بالكتاب الجامع بين الأُمّة، وتدّعي دلالته على ما تقول به؟ فقال الله تعالى ما معناه: إنّ الكتاب المنزل للأُمّة بحسب الحكمة بلسان البشر ولسان تلك الأُمّة ومحاورتها، وإن كان فيه صريح محكم، وظاهر بالوضع، ومجاز ظاهر المعنى بالقرائن اللفظيّة أو العقليّة البديهيّة، لكن صريحه ومحكمه وبيّناته لا تبقي مجالاً للتوهّم، بل هي واقفة بالمرصاد لتلاعب الأهواء بظاهره ومجازاته.

فلم يختلفوا لخفاء دلالته وإشكالها، بل وقع الاختلاف ﴿بَغْيًا﴾ حاصلاً ﴿بَيْنَهُمْ﴾ وانحرافاً من بعضهم عن الحق، وزيغاً إلى البغي، ليموّه الباغون أمرهم بالتشبّث بالمتشابهات.

﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ بحقيقة الإيمان، وأوصلهم بتوفيقه ﴿لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾ وتأييده باللطف؛ لأنّهم أهل لذلك بإيمانهم وتدبّرهم في الكتاب.

﴿وَاللَّهُ يَهْدِي﴾ ويُوصل إلى الحقّ ﴿مَن يَشَاءُ﴾ ممّن هو أهل للطفه وتوفيقه ـ جلّت نعماؤه ـ ﴿إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾. ويجوز أن تحمل الآية على الاختلاف في نفس

الكتاب، وكونه منزلاً من الله، ويكون المراد من البيّنات هي المعجزات والدلائل على صدق الرسول، ونزول الكتاب من الله.

أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُواْ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ أيها المسلمون ﴿أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ﴾ وتنالوا درجاتها الرفيعة جزاءً ومُكافأةً للأعمال الصالحة بدون إخلاص ثابت، وصبر وثبات على نصر الدين وشدائده، وبدون تمحيص للصادق من الكاذب ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُواْ قُل لَّا تَمُنُّواْ عَلَيَّ إِسْلَـٰمَكُم بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَـٰنِ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾[1]. ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُواْ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَـٰهَدُواْ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّـٰبِرِينَ﴾[2] أي ولمّا يجاهد المجاهدون منكم، ويصبر الصابرون، فيكون الله قد علم بعلمه التابع في الأزل أنّهم سيجاهدون ويصبرون باختيارهم، رغبةً فيما عند الله، ونصراً لدين الحقّ.

﴿وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ مِن قَبْلِكُم﴾ من أنصار الحقّ من الأُمم. والمَثَل بمعنى مِثْل ـ بكسر الميم ـ أي تُمتحنون وتُبتلون وتصبرون، كما امتحنوا وصبروا: والذي أتاهم وصبروا عليه هو أن ﴿مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ﴾ من البؤس ضدّ النعماء. ﴿وَٱلضَّرَّآءُ﴾ من الضرّ ضدّ السرّاء. أصابهم ذلك، ومسّهم بألمه لا مجرّد عروض ذلك.

﴿وَزُلْزِلُواْ﴾ بهيجان الابتلاء والمحن واضطراب الأحوال. ولكنّ الصابرين منهم ثبتوا على شدّتهم في أمر الدين، ولم يهنوا، بل دام بهم ذلك الحال، وهم على صبرهم وثباتهم ﴿حَتَّىٰ﴾ يفزع الرسول والمؤمنون إلى نصر الله، ويستنزلون نصره ورحمته. و﴿يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ دعاءً واستنصاراً لرغبتهم في ظهور دين الحقّ. فكونوا

١. الحجرات (٤٩): ١٧.

٢. آل عمران (٣): ١٤٢.

مثلهم، واصبروا واثبتوا ـ أيها المسلمون ـ ولكم البشرى بالنصر ﴿أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾.

يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلۡ مَآ أَنفَقۡتُم مِّنۡ خَيۡرٍ فَلِلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۗ وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾
كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ وَهُوَ كُرۡهٌ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٌ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمۡۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٢١٦﴾

﴿يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلۡ﴾ في جوابهم ما يعرّفهم ما ينفقونه، وهو ما كان خيراً نافعاً يراد به الإحسان ووجه الله، وما يبيّن مواضعه؛ لئلّا يكون إنفاقهم تضييعاً للأموال، ومستلزماً للمفاسد.

﴿مَآ أَنفَقۡتُم مِّنۡ خَيۡرٍ فَلِلۡوَٰلِدَيۡنِ﴾ الناحيتين من الوالدين الأب والجدّ، والأُم والجدّة ﴿وَٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ للمُنفق، وقدّموا على مطلق الأرقاب ممّن في إعطائهم صلة الرحم، بياناً لأهمّيّتهم، وتقديمهم عند مساواتهم للغير في سائر المزيّات ودوران الأمر.

﴿وَٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾ اليتيم: هو الصغير الذي لا أب له. ﴿وَٱلۡمَسَٰكِينِ﴾ الفقراء. ﴿وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ وهو المحتاج في سفره، وإن كان له مال لا يصل إليه.

﴿وَمَا تَفۡعَلُواْ مِنۡ خَيۡرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ وإن أسررتم به؛ فإنّه لا تخفى عليه خافية، ولا يضيع أجر المحسنين.

﴿كُتِبَ﴾ وفُرض ﴿عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِتَالُ﴾ فرض كفاية؛ لتنالوا فضيلة الجهاد ونصر الدين، ويحظى بعضكم بكرامة الشهادة، وحياتها الحسنى ﴿وَ﴾ الحال ﴿هُوَ كُرۡهٌ لَّكُمۡ﴾، الكُرْه: ـ بالضمّ ـ مصدر بمعنى المكروه كراهة طباع، وإن رغب فيه المخلصون في نصر الإسلام.

﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٌ لَّكُمۡ﴾ وأحسن أثراً وعاقبةً في الدنيا، أو في الآخرة، أو في كليهما ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمۡ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ﴾ ما هو خير لكم

وما هو شرّ ﴿وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ بذلك، فيختار لكم بلطفه وتوفيقه ما هو خير.

يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَـٰعُوا۟ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ ذكر القمّي في تفسيره في سبب نزولها ما حاصله: أنّ سريّةً لرسول الله برأسها عبدالله بن جحش، وافَوا ببطن نخلة عِيراً لقريش، فقتلوا عبدالله بن الحَضْرَمي، وغنموها، وأسروا أسيرين، وكان ذلك في أوّل يوم من رجب من الأشهر الحرم [١].

وذكر في الدرّ المنثور رواية عن جُندُب بن عبدالله، وفيها: أنّ أصحاب رسول الله ﷺ شكّوا أنّ ذلك اليوم من رجب أو من جُمادى [٢].

وفيما ذكره عن ابن عبّاس: أنّهم كانوا يظنّون أنّ تلك الليلة من جُمادى، وكانت أوّل رجب، ولم يشعروا [٣].

ونحوه ما رواه عن أبي مالك الغِفاري [٤]، وعن الزّهري ومِقْسَم [٥]. واضطرب ما ذكر روايته عن عروة في ذلك وتدافع [٦].

١. تفسير القمّي ١: ٨٠.
٢. الدرّ المنثور ١: ٦٠٠، ذيل الآية.
٣. المصدر.
٤. المصدر: ٦٠٢، ذيل الآية.
٥. المصدر: ٦٠٣، ذيل الآية.
٦. المصدر: ٦٠٢، ذيل الآية.

وفي «الكافي في الصحيح، عن عمر بن يزيد، عن الصادق‌ﷺ في أنّ اليوم يتبع الليلة الماضية لا الآتية، قال‌ﷺ: «لأنّ أهل بطن نخلة حيث رأوا الهلال قالوا: قد دخل الشهر الحرام»[١]. انتهى. والرواية تشير إلى القصّة.

والمعنى يسألك المشركون على سبيل الإنكار، أو المسلمون على سبيل الاستفهام عن الشهر الحرام قتال فيه. «قتال» بدل اشتمال من الشهر الحرام ﴿قُلْ﴾ ما معناه أنّ ترك القتال في الشهر الحرام إنّما هو وسيلة لنوع من احترام الناس، وتسكين للشرّ. وأمّا إذا كان الناس هم الهاتكون للحُرُمات فأُولئك لا حُرمة لهم ولا كرامة، فكيف يستنكر قتال المشركين في الشهر الحرام، وهم الطواغيت المحادّون لله ورسوله والمؤمنين دائماً وفي الشهر الحرام؟! ولهم ﴿قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ﴾ للناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ولا يزالون على هذا الصدّ منذ ظهرت دعوة الإسلام والتوحيد محادّةً لله ﴿وَكُفْرُۢ بِهِۦ وَ﴾ صدّ عن ﴿ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ فلا يخلون سبيل المسلمين إليه.

﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ﴾ وهم رسول الله ومَن آمن به من أهل مكّة، بذلك الإخراج المزعج، عداوةً لله وتوحيده، ورسوله ودعوته إلى الصلاح ﴿أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ ممّا تحسبونه كبيراً من قتال المشركين في الشهر الحرام.

بل إنّهم لا يزالون يُريدون أن يفتنوا المؤمنين عن التوحيد، ودين الحقّ بالمخادعة، أو ما تيسّر لهم من أنواع الإيذاء ﴿وَٱلْفِتْنَةُ﴾ عن الدين ﴿أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾، مع أنّ غزوهم وقتالهم إنّما كانا لأجل تهديدهم وإرهابهم، وردعهم عن أذى المؤمنين: فإنّهم لا يزالون مصرّين على عداوة دين الحقّ ﴿وَلَا يَزَالُونَ﴾ في ضلالهم وغيّهم.

﴿يُقَٰتِلُونَكُمْ﴾ هذا التفات إلى خطاب المسلمين، وفيه مناسبة لأن يكونوا هم السائلين عن قتال المشركين في الشهر الحرام ﴿حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ﴾، وهذا غرضهم من قتالهم لكم ﴿إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟﴾ أن يدوموا على قتالكم، وفيه بشرى بأنّهم لا يستطيعون ولا يدومون.

﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ﴾ جمع باعتبار معنى «مَن»

---

١. الكافي ٨: ٢٧٤، باب خبر ناقة رسول الله‌ﷺ، ح ٥١٧.

﴿حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ﴾ وسقطت، كأنّها لم تكن، فلا أثر لها، ولا كرامة، ولا استحقاق مع الكفر والارتداد ﴿فِي ٱلدُّنْيَا﴾ باعتبار افتخارهم بأعمالهم في الإسلام، أو ترتيب آثارها، ﴿وَٱلْأَخِرَةِ﴾ فإنّ المرتدّ الذي يموت على الكفر قد أسقط نفسه بكفره عن أهليّته للجزاء وإن عمل العمل في حينه على وجهه.

﴿وَأُوْلَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ﴾.

في التبيان والمبسوط: روى أصحابنا أنّه ـ أي قتال المشركين في الأشهر الحُرُم ـ باقٍ على التحريم فيمن يرى لهذه الأشهر حُرمةً[١].

وأفتى بذلك في النهاية[٢].

ولم يحضرني كتاب الجهاد من خلافه.

والرواية هي مُضمرة تهذيبه[٣].

وتفسير العيّاشي عن العلاء بن فُضَيل، وفي طريقها محمّد بن بيتان[٤].

وفي المنتهى: أنّه قول أصحابنا[٥].

وفي الجواهر: لا خلاف فيه عندنا، وجعل المُضمرة مجبورةً بذلك[٦].

ولا يعارضه قتال الرسول ﷺ عام الفتح لهوازن في شوّال والطائف في ذي القعدة؛ لأنّ الذين قاتلهم ممّن هتكوا حُرمة الشهر وبدأوا بالقتال، بل يدلّ عليه قوله تعالى في سورة براءة: ﴿فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[٧]. والتعليق على ذلك ليس من حيث مهلة العهد؛ فإنّها خاصّة، وهذه الآية عامّة، وتلك أربعة أشهر، وهذه نحو خمسين يوماً.

---

١. التبيان ٢: ٢٠٧، ذيل الآية؛ المبسوط ٢: ٣.

٢. النهاية: ٢٩٣.

٣. تهذيب الأحكام ٦: ١٤٢، ح ٢٤٣.

٤. تفسير العيّاشي ١: ١٩٣، ح ٣٢١.

٥. منتهى المطلب ـ الطبعة الحجرية ـ ٢: ٨٩٨.

٦. جواهر الكلام ٢١: ٣٢.

٧. التوبة (٩): ٥.

إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١٨﴾

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ حقّ الإيمان. ويُحتمل أن يراد بهم المؤمنون الذين لم يستطيعوا الهجرة حينئذٍ، وبالمعطوف المهاجرون المجاهدون. ويحتمل أن يراد المهاجرون، وكرّر لفظ «الذين» للعناية بهجرتهم وجهادهم.

﴿وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ﴾ من بلادهم لأجل الإسلام ونصرته. والهجرة مأخوذ من الهجر، واختصّت شرعاً بمن هجر بلاد الشرك في سبيل الإسلام، واتّباع الرسول ﷺ قبل الفتح.

﴿وَجَٰهَدُواْ﴾ بذلك جهدهم وطاقتهم، واختصّ ذلك بالحرب الشرعيّة ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ﴾ جملة لـ«أولئك» خبر لـ«الّذين» وكفى برجائهم لرحمة الله معرفةً بالله، وازدياداً للخير من فضله ورحمته. ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، فكأنّه قيل: إنّ الله يرحمهم؛ لأنّه رحيم، فكيف بمن يرجو رحمته بنيّته وعمله؟! بل ويغفر لهم ما سلف، ويقبل توبتهم.

يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾
فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ﴾، في التبيان: قال جمهور أهل المدينة: كلّ ما أسكر كثيره فهو خمر[١]. انتهى.

---

١. التبيان ٢: ٢١٢، ذيل الآية.

واشتقاقها إمّا من الاختمار، وهو لازم لنوع المسكرات المائعة، وإمّا من مخامرتها للعقل.

واستفاض من رواياتنا عن رسول الله ﷺ والأئمة من أهل البيت: أنّها اسم لكلّ مسكر، كما في صحيح ابن الحجّاج عن الصادق ؈ [1]. ورواية القمّي في تفسيره عن الباقر ؈ [2]. والمرسل من طريق، والمسند المعتبر عن عامر بن السِمط، عن زين العابدين ؈ [3]. ورواية الهاشمي عن الصادق ؈، عن رسول الله ﷺ [4]. ورواية «الأمالي» للطوسي بسنده عن النعمان بن بشير، عن رسول الله ﷺ [5].

كما أحصاه في «الوسائل» في الباب الأوّل من الأشربة، وفي الباب الخامس عشر أيضاً عن الباقر ؈ قال: «قال رسول الله: كلّ مسكر حرام، وكل مسكر خمر» [6].

واستفاضت الرواية عن الصادق والكاظم والرضا ؈، في أنّ الفُقّاع خمر [7].

﴿وَٱلْمَيْسِرِ﴾ هو القِمار، وأخطأ في «المصباح» في قوله: «الميسر: قمار العرب بالأزلام» [8]، ولم يلتفت إلى قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ﴾ [9]، ولو كانت الأزلام والمقامرة بها عين الميسر، لما صحّ عطفها على الميسر مع الفاصل، لكنّها عُطفت عليه من باب عطف الخاصّ على العامّ؛ لما فيه من الأهمّيّة.

وفي «الكافي» مسنداً عن الكاظم ؈: «الميسر: هو القِمار» [10].

---

١. الكافي ٦: ٣٩٢، باب ما يتّخذ منه الخمر، ح ١.

٢. تفسير القُمّي ١: ١٨٧، ذيل الآية ٩٠ من المائدة (٥).

٣. تفسير العيّاشي ١: ٢١٨، ح ٤١٧؛ الكافي ٦: ٣٩٢، باب ما يتّخذ منه الخمر، ح ٢.

٤. الكافي ٦: ٣٩٢، باب ما يتّخذ منه الخمر، ح ٣.

٥. أمالي الطوسي: ٣٨١، المجلس ١٣، ح ٨١٨.

٦. وسائل الشيعة ٢٥: ٣٢٦، الباب ١٥ من أبواب الأشربة المحرّمة، ح ٥.

٧. المصدر: ٣٥٩ ـ ٣٦٤، الباب ٢٧ من أبواب الأشربة المحرّمة، ح ١ ـ ١٥.

٨. المصباح المنير: ٦٨١، «ي س ر».

٩. المائدة (٥): ٩٠.

١٠. الكافي ٥: ١٢٤، باب القمار والنهبة، ح ٩.

وبإسناده عن الباقر ﷺ عن رسول الله ﷺ: «قيل: يا رسول الله، ما الميسر؟ قال: كلّ ما تقامر به حتّى الكِعاب والجَوْز».

قيل: فما الأزلام؟ قال ﷺ: «قِداحهم التي يستقسمون بها»[١].

وفي رواية العيّاشي عن الكاظم ﷺ، عن الصادق ﷺ: «النرّد والشطرنج من الميسر»[٢].

وفي «الكشّاف» عن النبيّ ﷺ: «إيّاكم وهاتين اللعبتين المشؤومتين؛ فإنّهما من ميسر العَجَم».

وعن عليّ ﷺ: «أنّ النرّد والشطرنج من الميسر»[٣].

وفي «الدرّ المنثور» بسنديه عن ابن عبّاس، وابن عمر: الميسر: القمار[٤].

وقد خبط «الكشّاف» هاهنا بقوله أوّلاً: الميسر: القمار، وقوله بعد هذا: فإن قلت: ما صفة الميسر؟ قلت: كانت لهم عشرة أقداح، وهي: الأزلام. إلى آخره. وقوله بعد هذا: وفي حكم الميسر أنواع القمار من النرّد والشطرنج[٥]. انتهى.

هذا، وإنّ أسلوب الجواب في هذه الآية والنظر إلى قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ﴾ والآية التي بعدها ليُشعر بأنّهم سألوه ﷺ وهم يذكرون منافعهما للناس في شرب الخمر وربح القمار، ونحو ذلك ممّا يسوّله الهوى، فجاء الجواب على سبيل التساهل، والتأكيد في الحجّة على تحريمهما.

﴿قُلْ﴾ يا رسول الله: ﴿قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَـٰفِعُ﴾ بالتنكير إشارةً إلى مجهوليّتها؛ وهو أنّها ﴿لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ﴾ في الدنيا في الصحّة والشرف والمعيشة والسلام مع الناس، وفي الآخرة ﴿أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾، وحقيق في لطف الله ورحمته، ونظره إلى مصالح عباده،

---

١. المصدر: ١٢٢، باب القمار والنهبة، ح ٢.

٢. تفسير العيّاشي ١: ٢١٨، ح ٤١٦.

٣. الكشّاف ١: ٢٦٢، ذيل الآية.

٤. الدرّ المنثور ١: ٦٠٦، ذيل الآية.

٥. الكشّاف ١: ٢٦١، ذيل الآية.

وتكميلهم وتهذيبهم في شريعة الحقّ أن يحرّمهما لأجل إثمهما الكبير.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ﴾ عند فقرهم وغناهم؟ ﴿قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾ كلّ بحسب حاله. ففي «الكافي» مسنداً عن الصادق ﷺ «العفو الوسط»[1]. أي المقدار المتوسّط بين ما يكون إسرافاً، وما يكون من البُخل بحسب حال الشخص.

ونحوه رواية العيّاشي عن جميل، عنه ﷺ[2].

وفي روايته عن عبدالرحمن، عنه ﷺ قال: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾[3].

وعن يوسف، عن الصادق والباقر ﷺ، قال: «الكفاف»[4].

وفي رواية أبي بصير: «القصد»[5].

ولا يخفى أنّه لم يقيّد الإنفاق بكونه في سبيل الله، بل هو مطلق الإنفاق.

وقال أسماء بن خارجة الفزاري[6] لزوجته:

خُذِي العَفْوَ مِنّي تَسْتَدِيمِي مَوَدَّتِي وَلا تَنْطِقِي في سَوْرَتِي حِينَ أَغْضَبُ[7]

﴿كَذَٰلِكَ﴾ خطاب لرسول الله ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ﴾ ـ جمع الضمير باعتبار أنّ البيان يشمل الأُمّة ـ ﴿ٱلْـَٔايَٰتِ﴾ في أمر الخمر والميسر والنّفقة وغيرها ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ لغاية أن

---

١. الكافي ٤: ٥٢، باب فضل القصد، ح ٣.

٢. تفسير العيّاشي ١: ٢١٩، ح ٤١٨.

٣. المصدر، ح ٤١٩، والآية في سورة الفرقان (٢٥): ٦٧.

٤. المصدر، ح ٤٢٠.

٥. المصدر، ح ٤٢١.

٦. أسماء بن خارجة بن حصن الفزاري، تابعي من أهل الكوفة، كان سيّد قومه، من كبار الأشراف، جواداً مقدّماً عند الخلفاء. قال له أحد الخلفاء: بِمَ سدت الناس؟ فقال: ما سألني أحد حاجة إلّا رأيت له الفضل عليّ. زوّج ابنةً له، فقال يوصيها: كوني لزوجك أمةً يكن لك عبداً. ولا تدني منه فيملّك، ولا تتباعدي عنه فيتغيّر عليك. مات سنة (٦٦ هـ). الأغاني لأبي الفرج الأصبهاني ٢٠: ٢٩٣؛ الكامل في التأريخ ٤: ٢٦٠؛ سير أعلام النبلاء ٣: ٥٣٥؛ الأعلام للزركلي ١: ٣٠٥.

٧. السورة: سورة الخمر وغيرها: حدّتها، وسورة السلطان: سطوته واعتداؤه. الصحاح ٢: ٦٩٠؛ القاموس المحيط ٢: ٧٦؛ تاج العروس ٦: ٥٥١، «س و ر».

تتفكّروا باختياركم، فتأخذ بحظّكم من الرشد ﴿فِى﴾ أمور ﴿ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ﴾ لتتّبعوا رشدكم، وتعملوا بما فيه صلاح الدارين.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ﴾ أمر ﴿ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ في مخالطتهم في أموالهم، ففي تفسير القمّي في الصحيح عن الصادق ﷺ: «أنّه لمّا نزل قوله تعالى في سورة النساء: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾[1]، أخرج كلّ من كان عنده يتيم، وسألوا رسول الله عن إخراجهم، فأنزل الله: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾»[2].

وفي معناها رواية الدرّ المنثور المصحّحة، عن ابن عبّاس[3].

﴿قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ﴾ بتولّي أمرهم، وحفظ أموالهم، والإنفاق عليهم منها، وحسن تربيتهم، وتأديبهم وتعليمهم ﴿خَيْرٌ﴾ من إخراجهم، وضياع أموالهم وأدبهم.

﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ﴾ في المأكل والمال ﴿فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ في الدين، أو في القبيلة، أو في النسب القريب، ولا بأس بمخالطتهم إذا صافيتموهم مصافاة الإخوان وأصلحتم.

﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ﴾ الذي يأكل أموال اليتامى ظلماً أو يضيّعها ﴿مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾ الذي يخالطهم بالإحسان والإصلاح، فاطلبوا الجزاء، واحذروا العقاب ممّن لا تخفى عليه خافية.

وقد رُوي في الكافي والتهذيب وغيرهما شيء من وجوه مخالطتهم، فليراجع[4].

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾ أي حملكم على ما فيه مشقّة عليكم، وكلّفكم به من إصلاح أمر اليتامى وعدم مخالطتهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ في إرادته ﴿حَكِيمٌ﴾ في شريعته، يجريها على حكمة العدل والتيسير.

---

١. النساء (٤): ١٠.

٢. تفسير القمّي ١: ٨١، ذيل الآية.

٣. الدرّ المنثور ١: ٦١٢، ذيل الآية.

٤. الكافي ٥: ١٢٨، باب أكل مال اليتيم، ح ٢ ـ ٥، و ١٢٩، باب ما يحلّ لقيّم مال اليتيم منه، ح ١ ـ ٥، و ١٣١، باب التجارة في مال اليتيم والقرض منه، ح ١ ـ ٨؛ تهذيب الأحكام ٦: ٣٣٩ ـ ٣٤١، ح ٩٤٦ ـ ٩٥٢، و ٩: ٢٤٤، ح ٩٤٩.

وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَـٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ وَيُبَيِّنُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾

﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَـٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾، في الدرّ المنثور: ممّا أخرجه البخاري وغيره، عن ابن عمر: أنّه كان إذا سئل عن نكاح النصرانيّة واليهوديّة استشهد لتحريمه بهذه الآية [١].

وفي التبيان: وهذه الآية على عمومها في تحريم مناكحة جميع الكفّار، وليست منسوخة ولا مخصوصة [٢].

وتبعه في مجمع البيان على هذه العبارة إلى آخرها، وزاد بقوله: وهي عامّة عندنا، وأكّد ذلك في آخر كلامه بقوله: وهو مذهبنا [٣].

وفي هذا شكّ؛ فإنّ الإجماع الذي ادّعاه في الانتصار على حظر نكاح الكتابيّات [٤]، يمكن تأويله ككثير من إجماعاته؛ لأنّ القمّي قال في تفسيره: إنّ الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ﴾ [٥]. ونصّ على الحلّ والنسخ في تفسير هذه الآية، وهي الخامسة من سورة المائدة [٦].

وفي المبسوط نسب التحريم إلى المحصّلين من أصحابنا، أو إلى بعضهم، وقال: وقد أجاز أصحابنا كلّهم التمتّع بالكتابيّات ووطئهنّ بملك اليمين [٧].

---

١. الدرّ المنثور ١: ٦١٥، ذيل الآية.
٢. التبيان ٢: ٢١٧، ذيل الآية.
٣. مجمع البيان ١: ٣١٨، ذيل الآية ٢٢١ من البقرة.
٤. الانتصار: ٢٧٩، المسألة ١٥٥.
٥. تفسير القمّي ١: ٨١، ذيل الآية.
٦. المصدر: ١٧١، ذيل الآية ٥ من المائدة (٥).
٧. المبسوط ٤: ٢٠٩ و٢١٦.

وتبعه على ذلك في المجمع في تفسير قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾[١].

وقد حكي جواز الدوام أيضاً عن الحسن والصدوقين من القدماء[٢].

ووجه الكلام هنا أنّ هذه الآية، وكذا قوله تعالى في سورة الممتحنة: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾[٣] هل هما منسوختان بقوله تعالى في سورة المائدة: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ... وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾[٤]، أم هذه هي المنسوخة؟

وقد اختلفت الروايات في هذا الشأن، وتحرير الكلام في ذلك موكول إلى مباحث الفقه. ويمكن أن يقال: إنّ آية المائدة مختصّة بتحليل الكتابيّات بنكاح المتعة؛ وذلك لاشتراطه بقوله تعالى: ﴿إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾؛ فإنّ هذا مختصّ بنكاح المتعة.

لايقال: إنّ هذا منقوض بورود هذا الشرط في الآية العاشرة من سورة الممتحنة في نكاح المؤمنات المهاجرات[٥]؛ لأنّا نقول: إنّ ذلك في آية الممتحنة يمكن كما هو الراجح أن يكون بياناً؛ لئلاّ يُسقط المسلمون مهورهنّ بالمرّة اكتفاءً بما أُمروا به من إعطاء أزواجهنّ الأُوَل من المشركين ما أنفقوا عليهنّ من المهر. وحاصل ذلك: أنّ تزوّجهم للمهاجرات يكون على عادة الزواج النوعيّة، بدون مُقاصّة[٦] لهنّ بما أُعطي لأزواجهنّ الأُوَل من أجلهنّ، ولا إسقاط لمهورهنّ.

﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ﴾ لكم في الزواج ﴿مِّن﴾ حرّة ﴿مُّشْرِكَةٍ﴾ مهما كانت ﴿وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ ورغبتم فيها.

---

١. مجمع البيان ٢: ١٦٢، ذيل الآية ٥ من المائدة (٥).

٢. حكاه عنهم العلّامة في مختلف الشيعة ٧: ٩٠، المسألة ٣٥، وراجع المقنع: ٣٠٨.

٣. الممتحنة (٦٠): ١٠.

٤. المائدة (٥): ٥.

٥. قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾.

٦. مقاصّة: مصدر مقاعلة، يقال: قاصّ كلّ واحد منهم صاحبه في الحساب أو غيره، أي التقاصّ الذي هو التناصف. الصحاح ٢: ١٠٥٢؛ تاج العروس ٩: ٢٣٨، «ق ص ص».

﴿وَلَا تُنكِحُوا﴾ نساءكم ﴿ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ قيل ذلك نظراً إلى العادة من أنّ المرأة يزوّجها الوليّ، فيحرم أيضاً على المؤمنة أن تزوّج نفسها من المشركين ﴿حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن﴾ حرّ ﴿مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾.

﴿أُولَٰٓئِكَ﴾ يعني المشركين نساءً ورجالاً ﴿يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ﴾ وإنّ وسوسة الخليط[1] من نحو الزوج أوالزوجة من المشركين لها أثر سيّء مَخُوف، يجب التحذّر منه.

﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا إِلَى ٱلْجَنَّةِ﴾، ومن ذلك أن يأمركم بأن تتباعدوا عن وسوسة الخليط المشرك، ﴿وَ﴾ يدعوكم إلى نيل ﴿ٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ﴾ في ذلك بسبب هدايته، وإرشاده لكم، وتوفيقكم للأعمال الصالحة.﴿وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ﴾ بما فيه هداهم، والإشارة إلى الحكمة ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ أي لغاية أن يتذكّروا باختيارهم، فتنفعهم الذكرى.

وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾، المحيض: مصدر لحاضت المرأة، إذا أخذها الدم المعروف المعتاد للنساء، ويجيء المحيض اسماً لزمان الحيض ومكانه ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ أي قذر، كما تقدّم في قوله تعالى: ﴿أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾[2] أنّ الأذى القمّل.

ولابدّ في قوله: ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ من نحوٍ من الاستخدام؛ فإنّ الحيض بمعناه المصدري ليس قَذَراً يجتنبه الرجال، وإنّما القَذَر والأذى هو الدم، ويحسن هذا الاستخدام بشدّة الملابسة، والاستغناء به عن التصريح باسم دم الحيض المستقذَر.

﴿فَٱعْتَزِلُوا ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ أي لا تأتوهنّ في محلّ الحيض والقذارة، وهو الفَرْج، ويمكن حمل المحيض على اسم الزمان. فيجب حمل الاعتزال على اعتزال

١. الخليط: خليط الرجل: مخالطه. كتاب العين ٤: ٢١٩، «باب الخاء واللام والطاء».

٢. تقدّم في ص ٣١٨، ذيل الآية ١٩٦.

مخصوص يسبق إليه الذهن من المقام، وهو الجماع في الفَرْج، ويوضّحه التنفير بكون دم الحيض أذىً وقذارةً، فرّع عليه الأمر بالاعتزال.

وأمّا مطلق اعتزال النساء في زمان الحيض، فهو مخالف لإجماع المسلمين. ودعوى الأخذ بالإطلاق بعد التخصيص بما دلّ عليه الإجماع يلزمها تخصيص الأكثر، وهو مُستهجَن.

وأمّا اعتزال ما تحت المِئْزر، كما يقول أبو حنيفة وأبو يوسف، فلا يساعده وجه من وجوه الآية الكريمة، وحديثهم عن عائشة متعارض [١].

﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾ بالجماع، وهو تأكيد للأمر بالاعتزال ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾، بتخفيف «الطاء» كما هو المرسوم في المصاحف المتداولة بين المسلمين يداً عن يد، وعليه قراءتهم، ولا عبرة بما خرج عن ذلك من بعض القراءات، كما ذكرنا في الفصل الثاني من المقدّمة.

والمعنى: حتّى ينظفن من ذلك الأذى والقذارة بانقطاع الحيض، ونقاء المحلّ الذي هو الغاية لوجوب الاعتزال وعدم القرب، وهذا هو المناسب لتفريع الأمر بالاعتزال على كون دم الحيض أذىً وقذارةً، وتعليله به. وعلى ذلك إجماع الإماميّة وأحاديثهم، ووافقهم أبو حنيفة وأصحابه إذا انقطع الدم على العشرة دون ما قبلها [٢].

وفي هذا التفصيل اضطراب ظاهر.

﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ﴾ لا يلزم أن يكون هذا التفريع تكراراً في بيان الغاية المذكورة في «حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ»، بل اللازم في قانون المحاورة بحسب النظر إلى «يَطْهُرْنَ» بالتخفيف و «تَطَهَّرْنَ» بالتشديد أن يكون تفريعاً لأمر آخر وراء تلك الغاية، وهو أنّ الإباحة

---

١. الخلاف ١: ٢٢٦ـ٢٢٧، المسألة ١٩٥؛ الكشّاف ١: ٢٦٥، ذيل الآية؛ بداية المجتهد ١: ٥٦ـ٥٧؛ الجامع لأحكام القرآن ٣: ٨٧، ذيل الآية؛ كنز العرفان ١: ٤٣.

٢. الكافي ٥: ٥٣٩، باب مجامعة الحائض قبل أن تغتسل، ح ١ ـ ٢؛ تهذيب الأحكام ١: ١٦٦، ح ٤٧٥؛ الخلاف ١: ٢٢٨، المسألة ١٩٦؛ الكشّاف ١: ٢٦٦، ذيل الآية؛ بداية المجتهد ١: ٥٨؛ كنز العرفان ١: ٤٣ ـ ٤٥؛ جواهر الكلام ٣: ٢٠٥.

بالمعنى الأعمّ المضادّ للحرمة تحصل عند غاية التحريم ووجوب الاعتزال، وهو النقاء من الحيض، وأنّ الوطء الذي يؤمر به، ويطلب لبقاء النوع، وحسن الأُلفة بين الزوجين، أو يكون مباحاً بالمعنى الأخصّ، فهو إذا تطهّرنَ من الأقذار، بأن غسلنَ فروجهنّ من آثار الدم، ولو بغسل الحيض، وعلّق هذا على تَطَهُّرِهِنّ جرياً على الغالب، وإلّا فالغرض يحصل وإن سقطنَ في الماء ـ مثلاً ـ بدون اختيارهنّ.

﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ في الآية بالاعتزال عنهُ، وعليه رواية «الدرّ المنثور» عن ابن عبّاس [1]، وهو المناسب لتعريف ما يؤتى منه، ولا يضرّ في ذلك التعبير بلفظ «مِنْ»، كما حكاه في «التبيان» عن الفرّاء.

وحكى في «التبيان» التفسير بقولهم: من حيث ما أمر الله به من النكاح دون الفجور، كما عن أبي حنيفة، أو من حيث أباحه الله دون إتيان الزوجة الصائمة أو المُحْرِمة ـ مثلاً ـ كما عن الزجّاج [2].

والقولان بعيدان من وجوه.

ولقد أغرب من قال: إنّ الأمر في «أَمَرَكُمُ اللهُ» هو الأمر التكويني [3].

هذا، وإنّ إباحة الإتيان من الفرج بعد الأمر باعتزاله لا تدلّ على انحصار الإباحة بالوطء فيه بوجه من الوجوه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ في «الفقيه» و«العلل» و«الخصال» و«الكافي» و«تفسير العيّاشي» في رواياتهم ذكر: المتطهّرين من الغائط بالماء، وأنّ الآية نزلت في ذلك [4]. ولعلّه باعتبار بعض المصاديق.

---

١. الدرّ المنثور ١: ٦٢٥، ذيل الآية.

٢. التبيان ٢: ٢٢٢، ذيل الآية.

٣. تفسير المنار ٢: ٣٦٠، ذيل الآية.

٤. الفقيه ١: ٣٠ ـ ٣١، ح ٥٩؛ علل الشرائع ١: ٣٣٢، الباب ٢٠٥، ح ١؛ الخصال ١: ١٩٢، ح ٢٦٧؛ الكافي ٣: ١٨، باب القول عند دخول الخلاء، وعند الخروج، والاستنجاء ومن نسيه، والتسمية عند الدخول، وعند الوضوء، ح ١٣؛ تفسير العيّاشي ١: ٢٢٢ ـ ٢٢٣، ح ٤٣٠ و ٤٣٢.

﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُۗ وَبَشِّرِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ۝٢٢٣﴾

﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ﴾، الحرث في الأصل: الكَراب، مصدر حَرَثَ الأرض، أي كربها، ثمّ استعمل في الأرض التي تُحرث، كما في هذه الآية، ثمّ استعمل في نبات الأرض المسبّب عن الحرث، كما في قوله تعالى: ﴿وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَ﴾[1].

وفي الآية شبّه تمتّع الرجل بزوجته بحرث الأرض، والزوجة بالأرض التي تُحرث، فسمّيت حرثاً، أي محلّ تمتّع لكم، كما أنّ الأرض محلّ حفر وحرث، وليس المراد أنّ إتيان المرأة لا يحلّ إلّا حيث يكون إتيانها زرعاً للنسل، حتّى لو قلنا: إنّ معنى ﴿أَنَّىٰ شِئۡتُمۡ﴾ هو أيّ وقت شئتم، أو في القُبل، سواء كان من أمام أو من خلف؛ فإنّ الآية على هذين التقديرين ساكتة عن تحريم ما عداها، حتّى لو قلنا: إنّ الأمر في قوله تعالى: ﴿فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ﴾ للوجوب[2]، كيف ولا خلاف بين المسلمين في جواز إتيان اليائسة ومعلومة العُقم، وإتيان المرأة مطلقاً في أعكانها[3]، وبين فخذيها وساقيها، حتّى ما بين أليتيها مثلاً؟

﴿فَأۡتُواْ﴾ ـ الأمر للإباحة ـ ﴿حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡ﴾ أين شئتم، وقد أنكر بعضهم مجيء «أنّى» في اللغة بمعنى كيف، أو بمعنى أيّ وقت، والأوّل متيقّن في اللغة، والأخيران شُكّك فيهما.

---

١. البقرة (٢): ٢٠٥.

٢. في الدرّ المنثور: «أخرج الحاكم عن ابن عبدالحكم: أنّ الشافعي ناظر محمّد بن الحسن في ذلك ـ أي في حرمة إتيان الزوجة في دبرها ـ فاحتجّ عليه ابن الحسن بأنّ الحرث إنّما يكون في الفرج، فقال له: فيكون ما سوى الفرج محرّماً، فالتزمه، فقال: أرأيت لو وطئها بين ساقيها أو في أعكانها، أفي ذلك حرث؟ قال: لا، قال: أفيحرم؟ قال: لا، قال: فكيف تحتجّ بما لا تقول به؟!» (منه ﷺ).

٣. الأعكان: الأطواء في بطن الجارية السمينة. كتاب العين ١: ٢٠٢، «باب العين والكاف والنون».

والظاهر أنّ «أنّى» الاستفهاميّة مساوية في المعنى للشرطيّة، وكلُّ ما جاء في القرآن من الاستفهاميّة صالح لأن يراد منه المكان والجهة، مع أنّ منها ما لا يصلح أن يكون بمعنى كيف، كما في قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَـٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾، و﴿يَـٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَـٰذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾[1].

وأمّا بمعنى أيّ وقت، فليس في القرآن ما يصلح له.

وفي الدرّ المنثور في ذكر القول الثاني من المسألة: ذكَرَ مَنْ أخرج عن أبي سعيد الخُدري: أنّ رجلاً أصاب امرأة في دبرها، فأنكر الناس عليه ذلك، فأُنزلت: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[2].

وذكر من أخرج اثنتي عشرة روايةً عن عبدالله بن عمر: أنّ الآية نزلت رخصةً في وطء النساء في أدبارهنّ[3].

ورُوي عن ابن عبدالبرّ: أنّ الرواية عن ابن عمر بهذا المعنى صحيحة معروفة مشهورة، وأورد عن مالك ما يكذّب رواية الخلاف عن ابن عمر، وصحّحه الدارقطني عن مالك[4].

وفي تهذيب الشيخ في الصحيح، عن الصادق؈: أنّه استشهد للحلّ بهذه الآية، ولم يذكر أنّها نزلت في ذلك[5]. وكذا رواية العيّاشي عن زُرارة، عن الباقر؈[6].

والظاهر أنّ استشهادهما؈ إنّما هو بعمومها لا بنزولها في هذا الشأن، وملخّص الكلام في المسألة: أنّ قول نافع بالجواز معروف، وحكاه الطحاوي وحجّاج بن أرطاة، وعن مالك روايتان[7].

---

١. آل عمران (٣): ١٦٥ و ٣٧.

٢. الدرّ المنثور ١: ٦٣٧، ذيل الآية.

٣. الدرّ المنثور ١: ٦٣٥ ـ ٦٣٨، ذيل الآية.

٤. حكاه عنه السيوطي في الدرّ المنثور ١: ٦٣٧، ذيل الآية.

٥. تهذيب الأحكام ٧: ٤١٤، ح ١٦٥٧.

٦. تفسير العيّاشي ١: ٢٢٤، ح ٤٣٥.

٧. حكاه عنهم الشيخ في الخلاف ٤: ٣٣٧، المسألة ١١٧.

وفي الخلاف عن المُزني: قال بعض أصحابنا: حرام، وقال بعضهم: حلال، ثمّ قال: وآخر ما قال الشافعي: لا أرخّص فيه [١].

وذكرت في الدرّ المنثور وغيره رواية الجواز عن أبي مُليكة، وعن عبدالله بن القاسم، قال: ما أدركت أحداً أقتدي به في ديني يشكّ أنّه حلال، يعني وطء المرأة من دبرها، ثمّ قرأ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ ثمّ قال: وأيّ شيء أبين من هذا؟

وفيه: أخرج الطحاوي والحاكم في مناقب الشافعي، والخطيب عن محمّد بن عبدالله بن الحكم: أنّ الشافعي سئل عنه، فقال: ما صحّ عن النبيّ ﷺ في تحليله ولا تحريمه شيء، والقياس أنّه حلال [٢].

وفيه أيضاً بعد أن ذكر روايات القول في التحريم:

قال الحفّاظ في جميع الأحاديث المرفوعة ـ يعني المسندة عن النبيّ ﷺ وعدّتها نحو عشرين حديثاً ـ: كلّها ضعيفة، لا يصحّ منها شيء، والموقوفة ـ يعني ما وقف سنده على الصحابي أو التابعي ـ هو الصحيح، وقال الحافظ ابن حجر في المرفوع [٣]: منكر لا يصحّ من وجه، كما صرّح بذلك البخاري والبزّار والنسائي [٤]. انتهى.

أقول: وذهب أصحابنا إلى جوازه على كراهية شديدة [٥]، وهي المحصّل من أحاديثنا ووجه الجمع بينها، وبذلك يستنكر أن يكون نزول الآية في إباحته. نعم، لا بأس في نزولها للعموم.

﴿وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ﴾، أي هذه أحكام ما يعود إلى دنياكم، وقدّموا لآخرتكم من الخيرات والأعمال الصالحة ما ينفعكم فيها، ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾؛ فإنّ خير الزاد

---

١. الخلاف ٤: ٣٣٦، المسألة ١١٧، وراجع مختصر المزني: ١٧٤.

٢. الدرّ المنثور ١: ٦٣٨، ذيل الآية.

٣. في المصدر: «في ذلك».

٤. الدرّ المنثور ١: ٦٣٤ـ٦٣٥، ذيل الآية.

٥. الخلاف ٤: ٣٣٨، المسألة ١١٧؛ شرائع الإسلام ٢: ٢٦٤.

التقوى. ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ﴾، أي وليكن عملكم عمل العالم المتيقّن بأنّه يموت ويُحشر، ويلاقي ربّه يوم الحساب والجزاء، لا عمل الغافل مع إقراره بالمعاد في إسلامه.

﴿وَبَشِّرِ﴾ يا رسول الله ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ حقّ الإيمان والثابتين عليه، بحيث استحقّوا الوصف بذلك.

وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصْلِحُواْ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾
لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾

﴿وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ﴾، العُرْضَة: ما تكثر ملاقاته ومصادفته، كما يقال: الإنسان عُرْضَة للبلاء، فلا تُكثروا أيمانكم بالله بحسب كلّ ما يسنح لكم، وتميلون له في الرضى والغضب، فتقولون في ذلك: والله لا أعطي فلاناً، والله لا أُنفق على الفقراء، والله لا أُكلّم أخي، والله لا أزور أُمّي، والله لا أُصلح بين الناس.

وفي رواية العيّاشي عن منصور بن حازم، عن الصادق، وعن محمّد بن مُسلم، عن الباقر، في الآية: «يعني الرجل يحلف أن لا يُكلّم أخاه وما أشبه ذلك، أو لا يُكلّم أُمّه»[1].

﴿أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصْلِحُواْ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾، أي لأن تبرّوا وتتّقوا وتصلحوا تعليلاً وبياناً لبعض ما يكون وجهاً، وغايةً للنهي في «لَا تَجْعَلُواْ» وإن كان هناك وجه آخر لتعظيم الله وإجلاله. ففي الكافي في صحيح الخزّاز، عن الصادق: «لا تحلفوا بالله صادقين ولا كاذبين، فإنّ الله يقول: ﴿وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ﴾»[2].

---

١. تفسير العيّاشي ١: ٢٢٦، ح ٤٤٣.
٢. الكافي ٧: ٤٣٤، باب كراهية اليمين، ح ١.

وربما كان هذا الوجه يدخل في البرّ والتقوى، فيكون النهي عن الحلف المعارض للبرّ والتقوى والإصلاح كناية عن عدم انعقاده في هذه الموارد. ففي الكافي عن إسحاق بن عمّار، عن الصادق عليه السلام في الآية، قال: «إذا دُعيت لتصلح بين اثنين فلا تقل: عليّ يمين أن لا أفعل»[١].

ويشبه ذلك ما أورد روايته في الدرّ المنثور عن ابن عبّاس[٢].

وقيل: المعنى لا تجعلوا الله بواسطة الحلف به مانعاً وحاجزاً عمّا حلفتم على تركه بتسمية المحلوف على تركه يميناً.

وهذا مرجع ما ذكره في التبيان[٣] أوّلاً، وصريح ما اقتصر عليه في الكشّاف[٤]. والأوّل أظهر، وأنسب بالمرويّ، وأجمع.

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لأيمانكم ﴿عَلِيمٌ﴾ بأحوالكم وما يُصلحكم.

﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾، أي بسبب اللغو في أيمانكم، إذا خالفتم اليمين، أو لم يطابق الواقع. واللغو: ما لم يقصد به عقد اليمين، بل يجري على اللسان توكّؤاً في الكلام، كما ترى الرجل تقول له: ماذا فعلت اليوم؟ فيقول: والله جلست من النوم، والله خرجت إلى المحلّ الفلاني، بلا قصد لليمين.

وفي مجمع البيان: وهو المرويّ عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام[٥].

وقد تنجرّ العادة في الكلام إلى «لا والله، بلى والله»، ففي الكافي عن مَسْعَدة، عن الصادق عليه السلام، في الآية: «اللغو قول الرجل: لا والله، بلى والله، ولا يعقد على شيء»[٦].

﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ من الآثام، فيما عقدتم عليه الأيمان وكذبتم، أو حنثتم فيه ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ﴾ إن تبتم ﴿حَلِيمٌ﴾ لا يعاجلكم بالعقوبة، لعلّكم تتوبون.

---

١. المصدر ٢: ٢١٠، باب الإصلاح بين الناس، ح ٦.
٢. الدرّ المنثور ١: ٦٤٢، ذيل الآية.
٣. التبيان ٢: ٢٢٥، ذيل الآية.
٤. الكشّاف ١: ٢٦٧، ذيل الآية.
٥. مجمع البيان ١: ٣٢٣، ذيل الآية.
٦. الكافي ٧: ٤٤٣، باب في اللغو، ح ١.

لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾
وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾

﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ﴾، الإيلاء: الحلف من الأَليّة، أي الحلفة، ويعرف من تتمّة الآية وباقي القرائن أنّه الحلف على ترك وطء الزوجة مطلقاً أو مدّةً معيّنةً، والموضوع لأحكام الآية هو ما يزيد على أربعة أشهر. والجارّ والمجرور خبر مقدّم متعلّق في التقدير بـ«حاصل»، و«كائن» ونحو ذلك.

﴿مِن نِّسَآئِهِمْ﴾، أي من جانب نسائهم وحقوقهنّ في المعاشرة بالمعروف. والجارّ والمجرور متعلّقان بـ«حاصل» ونحوه.

﴿تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾، تربّص: مبتدأ مؤخّر. فلاحقّ للزوجات فيها في المطالبة بالجماع، ولهنّ المطالبة بعدها. فإن سكتنَ أو رضينَ فلا حرج على الزوج؛ لأنّ الأمر في جماعهنّ من الحقوق لا التكاليف. فإن انقضت الأربعة أشهر وطالبن، أو طالبن بعد ذلك ﴿فَإِن فَآءُو﴾، أي رجعوا عن يمينهم إلى جماعهنّ، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ﴾ يغفر لهم الحِنْث ومخالفة اليمين رحمةً بالزوجين في حُسن اجتماعهم، ونظام أمر الأولاد، فإنّه ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

﴿وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ﴾ أو أوقعوه ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لما يقولون ﴿عَلِيمٌ﴾ بنيّاتهم.

والآيتان تدلّان على أنّ المؤلي إذا طالبته المرأة بحقّها بعد الأربعة أشهر، ينحصر أمره ويدور بين أن يفيء أو يطلّق. فإنْ فاء ووَطِئَ لزمته كفّارة حِنْث اليمين المذكورة في سورة المائدة في الآية التاسعة والثمانين. وليست اليمين بالنسبة إلى ما بعد الأربعة أشهر يميناً على ظلم؛ لكي تنحلّ حينئذٍ وتسقط كفّارتها؛ وذلك لأنّه يمكن للمؤلي أن يخرجها عن الظلم بأن يطلّق، وعلى هذا كلّه جاءت أحاديث الفريقين [1].

---

١. الدرّ المنثور ١: ٦٤٦ـ٦٤٧، ذيل الآية؛ البرهان ١: ٤٧٠ـ٤٧١، ح ١١٧٨ـ١١٨٩.

وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾

﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ﴾ بالطلاق المشروع ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾، جملة خبريّة يراد بها الأمر، وذلك أبلغ من الإنشاء في الطلب والإيجاب؛ لصوغه بقالب أنّ المطلوب منه يقع منه ذلك، ولا يكذبك ﴿بِأَنفُسِهِنَّ﴾ ويمسكنها عمّا يقتضيه الحال وطبائعهنّ من الطموح إلى الزواج ومقدّماته، ولا يخرجن من رعاية الزوج وحيطته ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ القُرء: يأتي للطُهر والحيض، وهو هنا الطُهر. وعليه إجماع الإماميّة وحديثهم، وقول المالكيّة والشافعيّة [١].

والمرويّ عن عائشة وزيد بن ثابت وابن عمر، كما في الدرّ المنثور [٢].

وفيه: قال ابن شهاب: سمعت أبا بكر بن عبدالرحمن يقول: ما أدركت أحداً من فقهائنا إلّا وهو يقول هذا [٣]. انتهى.

---

١. التبيان ٢: ٢٣٧، ذيل الآية؛ الخلاف ٥: ٥٤، المسألة ٢؛ مجمع البيان ١: ٣٢٥، ذيل الآية؛ بداية المجتهد ٢: ٨٩؛ المغني لابن قدامة ٩: ٨٣؛ كنزالعرفان ٢: ٢٥٦؛ البرهان ١: ٤٧٢، ح ١١٩٠ـ ١١٩٥.

٢. الدرّ المنثور ١: ٦٥٦، ذيل الآية.

٣. الدرّ المنثور ١: ٦٥٦. قال الأعشى في خطابه لكثير الغزو:

«لما ضاع فيها من قروء نسائكا».

يريد أنّ أطهار نسائه ضاعت لما فات فيها من الجماع والحبل. ومن الغريب تأويل الكشّاف [١: ٢٧١] للقروء في شعر الأعشى بالعدّة.

وفي المصباح [قرئ: ١ - ٥٠]، عن ابن فارس: يقال إنّه ـ أي «القرء» ـ للطهر، أي بحسب الوضع، وذلك أنّ المرأة الطاهر كان الدم اجتمع في بدنها امتساك.

←

ولقوله تعالى في أوّل سورة الطلاق الموسومة بأنّها مكّيّة: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾[1]، أي في عِدّتهنّ التي تراد لاستبراء الرحم، وعندها كما يُقال: وُلد لستّ خلون من الشهر، أو لسبعٍ بقين منه.

وقد انعقد الإجماع من المسلمين على أنّ طلاق السنّة هو ما كان في الطُهر[2]، وبه جاء قول الرسول الأكرمﷺ لابن عمر حين طلّق امرأته وهي حائض: «ما هكذا أمرك الله، إنّما السنّة أن تستقبل الطُهر استقبالاً».

وقولهﷺ: «فإن بدا له أن يطلّقها طاهراً قبل أن يمسّها فذاك الطلاق للعِدّة، كما أنزل الله ﷻ».

أو فتلك العِدّة التي أمر الله أن تطلّق لها النساء، كما في جوامع الجمهور، وجوامعنا في الحديث[3].

وإطلاق حكم المطلّقات هنا مقيّد بحكم الآية التاسعة والأربعين من سورة الأحزاب، والرابعة من سورة الطلاق، مع تأكيدها برواياتنا في اليائس بغير ريبة[4].

← وفي لسان العرب [قرأ ـ ١: ١٣٦]: قال أبو إسحاق: إنّ الذي عندي في حقيقة هذا أنّ القرء في اللغة الجمع، فإنّما القرء اجتماع الدم في الرحم، وذلك إنّما يكون في الطهر.

وأقول: إنّ المحصّل في معناه بحسب الاستعمال هو ما يناسب الجمع والاحتواء، والضمّ، ففي معلّقة عمرو بن كلثوم [شرح المعلّقات السبع ١٦٩]:

ذراعي عيطل أدماء بكر ... هجان اللون لم تقرأ جنينا

أي لم يضمّ، ولم تحتو عليه.

وفي لسان العرب [قرأ ـ ١: ١٣٦]: ولم تقرأ جنيناً ولادماً.

ومنه قولهم :أقرأت النجوم، إذا غابت، أي دخلت فيما يضمّها عن الظهور، ويكون استعمال القرء بالحيض مجازاً بعلاقة أنّ الدم الخارج فيه كان مقروءاً في الجسم أو الرحم. وأمّا معنى القرء: الوقت، فلم يعرف له شاهد وحمل الآية عليه تعسّف وشذوذ.(منه ﷺ).

١. الطلاق (٦٥): ١.

٢. الخلاف ٤: ٤٤٦، المسألة ٢؛ بداية المجتهد ٢: ٦٤؛ المغني لابن قدامة ٨: ٢٣٦.

٣. الجامع الصحيح ٣: ٤٧٨ ـ ٤٧٩، ح ١١٧٥ ـ ١١٧٦؛ السنن الكبرى ٧: ٥٢٩، ح ١٤٩٢ و ١٤٩٦؛ وسائل الشيعة ٢٢: ١٠٣، الباب ١ من أبواب أقسام الطلاق، ح ١ ـ ٩.

٤. وسائل الشيعة ٢٢: ٥٤، الباب ٢٥ من أبواب مقدّماته وشرائطه، ح ١ ـ ٥.

﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِيٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، يعني أنّ من كانت تؤمن بالله واليوم الآخر لا تجترئ على كتمان ما خلق الله في رحمها، وهذا الزجر الشديد يناسب أن يكون على كِتمان الحمل، إمّا لأن تخرج من العِدّة في ظاهر الحال عاجلاً، أو لأن تكتمه لكراهية انتسابه لأبيه، أو لغير ذلك من أسباب الكِتمان.

وأمّا كِتمان الحَيض في أيّام العِدّة وبعد آخرها لأجل الازدياد من مدّة العدّة لتأكل النفَقة، وتأمل الرجعة بعد انقضاء العِدّة الواقعيّة، فهو بعيد؛ لا ستلزامه أن تكون صلة الموصول، وهي «خلق الله في أرحامهنّ»، واردة باعتبار ما مضى عن زمان الكتمان، كما سيأتي في الجمع بين المعنيين.

إذن، فالمناسب لأُسلوب اللفظ وظاهره وذلك الزجر الشديد هو كِتمان الحمل، ويؤيّده رواية البرهان والوسائل عن العيّاشي، عن أبي بَصير، عن الصادق ﷺ، في الآية: «لا يحلّ لها أن تكتم الحمل، إذا طُلّقت وهي حبلى، والزوج لا يعلم»[١].

ولا يمكن الجمع بين المعنيين، من هذا اللفظ، كما ذكر في الدرّ المنثور روايته عن ابن عمر ومُجاهد[٢]؛ وذلك لأنّ كِتمان ما خلق الله في أرحامهنّ من الحيض إنّما هو باعتبار خروجه من الرحم، ويكون المراد من خلقه في أرحامهنّ إنّما هو باعتبار ما مضى، فالكلام على هذا يمعنى أن يُقال: ولا يكتمن ما خرج من أرحامهنّ ممّا خلق فيها قبل ذلك، وكِتمان الحمل إنّما هو باعتبار استقراره في الرحِم، واللفظ الواحد لا يصلح للجمع بين هذين اللحاظين والاعتبارين.

---

١. البرهان ١: ٤٧٤، ح ١٢٠٣؛ وسائل الشيعة ٢٢: ١٩٦، الباب ٩ من أبواب العدد، ح ١١؛ وراجع تفسير العيّاشي ١: ٢٣٠، ح ٤٥٩.

٢. الدرّ المنثور ١: ٦٦٠، ذيل الآية.

وفي تفسير القمّي في الآية، قال:

لا يحلّ للمرأة أن تكتم حملها أو حيضها أو طُهرها، وقد فوّض الله تعالى إلى النساء ثلاثة أشياء: الطُّهر، والحيض، والحَمل [1]. انتهى.

ولا يظهر من المقام كونها رواية واردة عن إمام في بيان المراد بما خلق الله في أرحامهنّ إن لم يظهر خلاف ذلك، فضلاً عمّا بيّنّاه من أنّه لا يمكن الجمع بين الأمرين في اللفظ الواحد.

وفي مجمع البيان نسب ما ذكرناه من تفسير القمّي إلى الرواية عن الصادق عليه السلام [2]. ولم نجد لها أثراً، ولعلّه اعتمد على تفسير القمّي.

﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾: جمع بعل، و«التاء» لتأنيث الجمع، ومعنى البَعْل: الزوج، مع معنى التمتّع بزوجته وملاعبتها ومباشرتها، والبِعال والمباعلة: مباشرة النساء، وملاعبتهنّ.

ولعلّ العدول عن التعبير بالأزواج إلى التعبير بالبعولة لإخراج غير المدخول بها، وللإيماء إلى الوجه في أنّهم ﴿أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾: نظراً إلى الحالة التي قبل الطلاق من الزوجيّة، ولا حقّ للمرأة في معارضة البَعْل في ردّها ﴿فِى ذَٰلِكَ﴾ التربّص ﴿إِنْ أَرَادُوٓاْ إِصْلَٰحًا﴾ لا مضارّةً.

وجيء بلفظ «إن» لذكر الحالة التي يتحقّق بها الردّ وإرادته، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُواْ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [3]. وهذا الحكم في الردّ مقيّد بحكم المختلعة، كما في الآية الآتية، وحكم المطلّقة ثلاثاً، كما في التي بعدها.

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ﴾ من حُسن المعاشرة ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ في الفضل والتفوّق، وجيء بلفظِ «الرجال» دون «الأزواج» إشارةً إلى وجه التفوّق، وكمال الرجوليّة، وفضل قيام الرجل بأمورها، وإنفاقه عليها.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ في حكمه ﴿حَكِيمٌ﴾ في أحكامه.

---

١. تفسير القمّي ١: ٨٢، ذيل الآية.

٢. مجمع البيان ١: ٣٢٦، ذيل الآية.

٣. النور (٢٤): ٣٣.

﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٢٢٩ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ٢٣٠﴾

﴿ٱلطَّلَٰقُ﴾ للزوجة الواحدة الذي شرّع فيه الردّ المذكور، ولم يجعل الله زاجراً عنه بتعليق المراجعة بعده على نكاح المرأة زوجاً غيره ﴿مَرَّتَانِ﴾؛ ولأنّ الطلاق هو أن يقطع الزوج عُلْقة الزوجيّة بينه وبين امرأته، ويطلق سراحها من قيد زوجيّته، يكون من البديهي أنّه لا يتحقّق بدون الزوجيّة وعلقتها العاديّة، التي يتوقّف عليها تحقّق موضوعه، كما روي هذا المعنى في الكافي وغيره عن الباقر والصادق عليهما السلام[١]. وعليه مذهب أهل البيت وإجماع الإماميّة[٢]، ومذهب ابن عبّاس[٣].

وفي الدرّ المنثور: أخرج البَيْهَقي عن ابن عبّاس: أنّ رُكَانة قال لرسول الله صلى الله عليه وآله: طلّقتها ثلاثاً في مجلس واحد.

قال صلى الله عليه وآله: «نعم، إنّما تلك واحدة»[٤].

وأخرج عبدالرزّاق ومسلم وأبو داود والنسائي والشافعي والحاكم والبَيْهَقي، عن ابن عبّاس: كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاثة

١. الكافي ٦: ٦٢، باب الطلاق لا يقع إلّا لمن أراد الطلاق، ح ١ ـ ٣؛ تهذيب الأحكام ٨: ٥٢، ح ١٦٦ ـ ١٦٧.

٢. جواهر الكلام ٣٢: ٢٧.

٣. بداية المجتهد ٢: ٦١.

٤. الدرّ المنثور ١: ٦٦٨، ذيل الآية.

واحدة ـ أي الثلاثة في مجلس واحد ونحوه ـ فقال عمر: «إنّ الناس قد استعجلوا في أمر لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم»[١].

ونحوه من طريق طاوُس[٢].

فإذا طلّق الرجل طلاقاً صحيحاً فقد انقطعت من زوجيّتها تلك العُلْقة التي يقطعها الطلاق، فلا يقع منه طلاق لتلك المطلّقة إلّا بأن تكون تلك العُلْقة قد رجعت، إمّا برجعة، وإمّا بتزويج بعقد جديد. وإن كان ما وقع لفظه أوّلاً ليس صحيحاً ولا طلاقاً، لم يكن ما يقع بعده طلاقاً ثانياً، بل هو أوّل، وكذا الكلام في الثالث.

فإذا وقع الطلاق المذكور ﴿فَإِمْسَاكٌ﴾، أي فحكم الله في ذلك إمّا أن تردّوهنّ بالرجعة إلى الزوجيّة، وتُمسكوهنّ على ذلك ﴿بِمَعْرُوفٍ﴾ في المعاشرة ﴿أَوْ تَسْرِيحٌ﴾ بأن تتركوا الطلاق على رِسْله، إلى أن تنقضي العِدّة ﴿بِإِحْسَانٍ﴾ في أداء النفقة والإسكان والمعاملة.

قال في التبيان: وهو المروي عن أئمّتنا[٣].

وقال في مجمع البيان: وهو المروي عن أبي جعفر﵇ وأبي عبدالله﵇[٤].

أقول: ولم أجد ذلك مرويّاً بعنوان التفسير للتسريح بالإحسان، ولعلّهما أخذاه ممّا روى في شرح طلاق السنّة، أو يكون المراد بالتسريح بالإحسان هي التطليقة الثالثة، كما رواه في الكافي والتهذيب عن أبي عبدالله﵇[٥].

وفي الفقيه عن الرضا﵇[٦].

وعن تفسير العيّاشي عن الباقر﵇ والصادق﵇[٧].

---

١ و ٢. المصدر.

٣. التبيان ٢: ٢٤٤، ذيل الآية ٢٢٩ من البقرة.

٤. مجمع البيان ١: ٣٢٩.

٥. الكافي ٦: ٦٥، باب طلاق السنّة والعدّة وما يوجب الطلاق، ح ٢؛ تهذيب الأحكام ٨: ٢٥، ح ٨٢.

٦. الفقيه ٣: ٥٠٢، ح ٤٧٦٧.

٧. تفسير العيّاشي ١: ٢٣٠ ـ ٢٣١، ح ٤٦٤ و ٤٦٦.

وفي الدرّ المنثور عن النبيّ ﷺ[١].

﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ﴾ في مطلق الطلاق ﴿أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ ولا من غيره ﴿شَيْئًا﴾. وخصّ الأخذ ممّا أُوتين نظراً إلى الغالب من أنّ الزوج عند نفرته من زوجته، أو نفرة الزوجة منه، ينظر في أمر طلاقها إلى استرداد ما آتاها من المهر.

﴿إِلَّآ أَن يَخَافَآ﴾، أي الزوجان، بسبب كراهية الزوجة له، وتهديدها له بالإثم إن لم يطلّقها، فيكون كلّ من الزوجين معرّضاً لمخالفة الله في أوامره ونواهيه ومحرّماته، فيخافا ﴿أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾ فيما بين الأزواج لدواعٍ خصوصيّة، وعدل من الخطاب إلى الغيبة تكريماً وتبعيداً من الخطاب بما يراد هنا من عدم الإقامة لحدود الله.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ بحسب ما عرفتم من حالهما ومقالهما ﴿أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ﴾ ولا إثم ﴿عَلَيْهِمَا﴾ بحسب البذل والأخذ ﴿فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾ نفسها من زوجها. ويُفهم من الآية أمور:

الأوّل: يجوز أن تكون الفدية في مورد الآية تمام ما آتاها أو أكثر منه، كما لا خلاف فيه عندنا نصّاً وفتوىً[٢]؛ لأنّ عدم الجناح أُنيط بما افتدت به مطلقاً. ولو أُريد البعض ممّا أُوتيت أو الكلّ لاغير، لقيل: فلا جناح عليهما في أخذه.

الثاني: أن تكون من الزوجة نفرة بحيث يخاف لأجل نفرتها أن لا تُقيم حدود الله، كما يدلّ أيضاً قوله تعالى: ﴿ٱفْتَدَتْ بِهِۦ﴾.

الثالث: يُعرف من لفظ «الافتداء» أنّه لا رجعة للزوج في العِدّة، وإلّا لم يتحقّق الافتداء.

الرابع: أنّ مورد هذه يغاير مورد الخامسة والعشرين من سورة النساء؛ لأنّ تلك اقتصرت على استثناء موردها من الذهاب ببعض ما أُوتين حينما تأتي بالفاحشة البيّنة، بل يجوز للزوج عندنا أن يعضلها حينئذٍ[٣].

الخامس: أنّ صورة ما ذكر من الفراق بافتداء الزوجة هو بحكم سياق الآية من

---

١. الدرّ المنثور ١: ٦٦٤، ذيل الآية.

٢. جواهر الكلام ٣٣: ٢٠.

٣. راجع: كنز العرفان ٢: ٢٨٧؛ جواهر الكلام ٣٣: ٥٩.

الطلاق الذي جرى البيان في أحكامه، فلا يفترق عنه من حيث وقوع الثلاث، كما عليه نصوص أحاديثنا، وهو المشهور، بل عليه الإجماع، وكذا وقوع التحليل به، وإن وقع بلفظ «خلعتك» بدون لفظ «الطلاق»، كما هو المنصوص عليه في أحاديثنا [١].

﴿تِلْكَ﴾ إشارة إلى ما ذكر من الأحكام للطلاق والأخذ ﴿حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ اعتدى الحدّ وتعدّاه بمعنى واحد.

﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ لغيرهم، بل ولأنفسهم بإيقاعها في وَبال المعصية.

﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ ثالثةً، ولاتنس أنّ الطلاق لا يتحقّق إلّا إذا ورد على زوجيّة ﴿فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ﴾ لا بالرجوع ولا بالنكاح ﴿مِنۢ بَعْدُ﴾، أي بعد الطلاق الثالث مهما طال الأمد. ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾، وتكون له زوجةً شرعيّةً بخصوص العقد الدائم.

﴿فَإِن طَلَّقَهَا﴾ ذلك الغير طلاقاً صحيحاً، والمراد من ذلك المثال لانقطاع عُلقة النكاح الدائم، فإنّ الموت مثل الطلاق في التحليل بإجماع الأُمّة.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ﴾ في ﴿أَن يَتَرَاجَعَآ﴾، بأن يستأنفا عُقدة النكاح برغبة منهما، وثبات على حُسن العشرة، وتأدّب بما تخلّل من نكاح الثاني عن المسارعة إلى الشغب وحزازة [٢] الطلاق، ﴿إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ﴾.

وقد ثبت في السنّة من طريق الفريقين: أنّ إطلاق الآية في نكاح الثاني مقيّد بوطئه لها، وعليه إجماع الأُمّة [٣]، ولا يُعتبر في الوطء الإنزال؛ لإطلاق السنّة.

وأمّا ذوق عسيلته في أحاديث الفريقين [٤] فالمراد منه لذّة الجماع، لا التذاذها بماء

---

١. الكافي ٦: ١٤٠، باب الخلع، ح ٣؛ الفقيه ٣: ٥٢٣، ح ٤٨٢٤؛ تهذيب الأحكام ٨: ٩٥، ح ٣٢٤، و ٩٨، ح ٣٣١، و ٩٩، ح ٣٣٣.

٢. الشغب: تهيّج الشرّ. أمّا الحزازة ـ وجمعها حزازات ـ فهي وجع القلب من غيظ ونحوه. قال الشاعر:

وقد ينبت المرعى على دمن الثرى … وتبقى حزازات النفوس كما هيا

كتاب العين ٤: ٣٦٠، «باب الشين والغين والباء»، و ٣: ١٧، «باب الحاء والزاي».

٣. الخلاف ٤: ٥٠٢، المسألة ٦؛ بداية المجتهد ٢: ٨٧؛ جواهر الكلام ٣٢: ١٦٠.

٤. الكافي ٦: ٧٦، باب التي لا تحلّ لزوجها حتّى تنكح زوجاً غيره، ح ٣ ـ ٥؛ الدرّ المنثور ١: ٦٧٨، ذيل الآية.

الرجل، ويوضّح ذلك أنّ فيها ذوق عسيلتها، ومن المعلوم أنّه لا معتبر لنزول ماء المرأة، كما أنّه لا لذّة للرجل بماء المرأة ليكون له كذوق العسيلة، بل المراد حتّى تذوق لذّة جماعه، ويذوق لذّة جماعها في القُبُل؛ لأنّه مَجمَع العسيلتين غالباً دون غيره. نعم، يقتضي ذلك عدم الاكتفاء بمقدار الحَشَفَة فما دون، ولا بأس بالأخذ بما هو أحوط.

﴿وَتِلْكَ﴾ عطف على قوله تعالى في الآية السابقة: «تلك» ﴿حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ ليعرفوا وجوهها على حقيقتها، ويعلّموها على التفصيل للجاهلين بها.

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾

وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾، أي أشرفن على الوصول إلى آخر عِدّتهنّ، كما يقال: بلغت البلد، أي أشرفت على الوصول إليه ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ بسبب الرجعة ﴿بِمَعْرُوفٍ﴾ في معاملتها، كقوله تعالى في سورة النساء: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[1]، أو المعنى: فراجعوهنّ بمعروف، ﴿أَوْ سَرِّحُوهُنَّ﴾ واتركوهنّ على حالهنّ إلى أن تنقضي عِدّتهنّ ﴿بِمَعْرُوفٍ﴾ في المعاملة والنفقة والإسكان، بدون إضرار في شيء من ذلك.

١. النساء (٤): ١٩.

﴿وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ﴾ بالرجعة، أو ولا ترجعوهنّ ﴿ضِرَارًا﴾: هو مصدر ضرّه يضرّه، نائب عن المفعول المطلق، أي إمساكاً ضراراً ﴿لِّتَعْتَدُوا﴾ عليهنّ ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ بظلمه للمرأة الضعيفة، وأوقع نفسه في وَبال معصية الله وغضبه، ومخاصمة الضعيف الذي ضرّه، واعتدى عليه.

﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ﴾ بما بيّن فيها من أحكامكم في صلاحكم ونظام اجتماعكم ﴿هُزُوًا﴾، بل خذوا حظّكم ورشدكم من العمل بها، فإنّ من لم يسعد بالعمل بها كان كالمستهزئ أو مستهزئاً بها.

﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بعظائم النعم في الحياة والمعيشة والإسلام.

﴿وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم﴾ باعتبار النزول على رسول الله لتبليغكم ﴿مِّنَ الْكِتَابِ﴾، وهو القرآن الكريم لهُداكم في الدين، والشريعة، والدعوة إلى الله. ﴿وَالْحِكْمَةِ﴾ التي اشتمل عليها حال كون الكتاب ﴿يَعِظُكُم﴾ الله ﴿بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فيما شرعه ممّا أمركم به، أو نهاكم عنه، فإنّه المطّلع عليكم.

﴿وَاعْلَمُوا﴾، أي واعملوا عملكم حال كونكم تعلمون ﴿أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ وأشرفنَ على انقضاء الأجل ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ أيها المطلّقون. والعَضْل: المنع أو الحبس من ﴿أَن يَنكِحْنَ﴾ مَن يكونون في المستقبل ﴿أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ وذلك بأن يراجعها المطلّق قريب انقضاء العِدّة، لا لرغبةٍ فيها، بل لأجل أن يمنعها عن الأزواج.

وقيل: إنّ المراد أن يمنعها الوليّ العُرفي من أن تنكح من كان زوجها بعد انقضاء عِدّته، كما روى في الدرّ المنثور نزولها في شأن معقل وأُخته، أو جابر وابنة عمّه[١].

ويلزمه التجوّز في «طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ» بحمله على تطليق نوع الإنسان؛ فإنّ الوليّ غير مُطلِّق، وفي هذا المجاز بُعد، وإذا صرنا إليه فالأولى جعل الخطاب لمطلّق العاضل وإن كان المُطلِّق، أو أنّ المُطلِّق يعضُل زوجته، ويمنعها بعد العِدّة من أن تتزوّج، وهو فرض

١. الدرّ المنثور ١: ٦٨٥ـ٦٨٦، ذيل الآية.

نادر؛ إذ قلّ من يكون من المُطلِّقين من له هذه السلطة. والأقرب الأوّل.

ولفظ «أَزْوَاجَهُنَّ» مجاز، إمّا من حيث كون الزوجيّة في الماضي، كما في الثاني، أو من حيث كونها في المستقبل، كما في الأوّل والثالث.

﴿ذَٰلِكَ﴾ خطاب للنبيّ ﷺ ﴿يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ﴾، أي من المسلمين ﴿يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾، فإنّه هو الأهل لأن يُوعَظ فتنفعه الموعظة، ويقف عند نواهي الشريعة.

﴿ذَٰلِكُمْ﴾: خطاب للمسلمين، والمشار إليه ترك العَضْل المذكور ﴿أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ﴾ ما فيه صلاحكم ﴿وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾.

وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾

﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ﴾ مطلقاً ـ مطلّقات، وغير مطلّقات ـ ﴿يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ﴾، إخبار عن الوظيفة المقرّرة لهنّ في الشريعة جمعاً لأنحاء المصلحة على ما يأتي، ﴿حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ لا تنقص عن أربعة وعشرين شهراً ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ ويعطي ما بإزائها من أُجرة، وهو الأب ومن بيده أمر الطفل بعده، ومن أراد إرضاعه دون الحولين فله ذلك، وحدّه أحد وعشرون شهراً، كما نُقل عليه اتّفاقاً وعليه روايتا سَماعة وعبد الوهّاب عن الصادق ﷺ [١].

﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾: الظاهر عدم الخلاف في أنّ الرزق والكِسوة كِناية عن الأُجرة المذكورة في الآية السادسة من سورة الطلاق، والملحوظ في تقريرها حالتا السعة والضيق، كما في السابعة منها أيضاً.

١. وسائل الشيعة ٢١: ٤٥٤ ـ ٤٥٥، الباب ٧٠ من أبواب أحكام الأولاد، ح ١ ـ ٥.

ولعلّ أُجرة المِثل تقارب ماليّة الرزق والكِسوة، ولكن عنوانهما أقرب إلى الحِشمة من عنوان الأُجرة والتماكس فيها[١].

وجرى التعبير هنا عن الأب بـ«المولود له» بياناً لوجه الحكمة في كون الأُجرة للرضاع عليه؛ لأنّ الولد بعضه، ونماء مائه، وأنّ الأُمّ تربّي برضاعها مَن وُلد له.

﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ ومن دون إجحاف بأحد الأبوين، ولا يضيّق بذلك على الأب فوق وسعه، بحسب حاله وما يراد منه في أمر معيشته، ومن تجب نفقته عليه.

﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ﴾ في جهة ﴿إِلَّا وُسْعَهَا﴾ في تلك الجهة.

﴿لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ﴾ القراءة المعمول عليها بين الناس وعليها رسم المصاحف هي فتح الراء من «تُضَارّ» على أنّه مجزوم بـلا الناهية، وحرّكت لالتقاء الساكنين بالفتحة؛ لمشاكلتها للألف التي قبلها.

والكلمة صالحة لأن تكون مبنيّةً لفاعل، ومبنيّةً للمفعول، باعتبار أنّ الراء المُدغمة مكسورة في التقدير أو مفتوحة، ولكنّ الظاهر من الصحيح المرويّ في الكافي عن الصادق عليه السلام أنّها مبنيّة للفاعل لقوله عليه السلام: «نهى الله أن تُضَارّ المرأة الرجل، وأن يُضَارّ الرجل المرأة» وأنّ الوارث نُهي أن يُضَارّ الصبيّ، أو يُضَارّ أُمّه بالرضاعة[٢].

هذا، والنهي عن المضارّة بسبب الولد مطلق، سواء كانت المضارّة من جهة الأُجرة وما أشبه ذلك في أمر الرضاع، أم من جهة منع الوالدة لزوجها الوالد عن جماعها؛ لخوفها من الحَبَل، وضرره للرضيع، أو من حيث امتناع الوالد عمّا يجب للوالدة من الجماع؛ لخوفه من حَبَلها، وضرره للرضيع، كما استشهد عليه السلام بالآية للأمرين، وجاء بكلّ من المعنيين روايات أُخر.

وفي التبيان ذكر رواية الجهة الثانية عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام، وكذا في مجمع البيان[٣].

---

١. التماكس: تماكس البيّعان: تشاحّا. لسان العرب ٦: ٢٢١، «م ك س».

٢. الكافي ٦: ١٠٣، باب نفقة الحبلى المطلّقة، ح ٣.

٣. التبيان ٢: ٢٥٨؛ مجمع البيان ١: ٣٣٥، ذيل الآية.

وكان عليهما أن يذكرا رواية الجهة الأُولى كالصحيح، ولم أجد ما أشارا إليه من الرواية عن أبي جعفر﵇.

﴿وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ﴾، في صحيحة الحلبي وروايتي الكِناني وأبي بَصير، عن الصادق﵇: «أنّه نهى أن يُضارّ بالصبيّ أو يُضارّ بأُمّه في رَضاعه»[١].

وفي الدرّ المنثور عن ابن عبّاس: أن لا يُضارّ[٢]. فمن الغريب ـ مع ذلك ـ ما في كنزالعرفان في تفسيرالوارث بالصبيّ[٣].

وفي التبيان: وقد روي في أخبارنا أنّ على الوارث ـ كائناً ما كان ـ النفقة[٤]. وأشار في الخلاف والمبسوط أيضاً إلى الرواية[٥]. والظاهر كونها رواية غِياث، عن الصادق﵇: «أُتي أمير المؤمنين﵇ بيتيم، فقال: خذوا بنَفَقته [من] أقرب الناس منه من العشيرة، كما يأكل ميراثه»[٦].

والرواية إن لم يكن الوارث في واقعتها الخاصّة هو الجدّ أمكن تنزيلها في واقعتها على الإلزام؛ لشيوع الفتوى بذلك حينئذٍ، فإنّ مذهب الإماميّة حتّى الشيخ في كتبه: أنّ النفقة إنّما تجب على العمودين، فهو إجماع منّا[٧].

فالوارث في الآية إمّا وارث الطفل، بمعنى كون الطفل إرثاً، أي بقيّةً له في القيام بأمره، فهو وارثه بهذا المعنى، كالجدّ والوصيّ والحاكم، وليس في ذلك مجاز بحسب اللغة، وإن كان الدائر في المحاورات هو وارث المال.

وإمّا أنّه جارٍ مجرى الغالب في كون من له الولاية بنفسه أو بالوصاية وارثاً، كالجدّ والأخ والوصيّ ـ مثلاً ـ أو المولّى من قِبل الحاكم، ولا دلالة من القرآن الكريم على

١. الكافي ٦: ٤١، باب الرضاع، ح ٦، و ٣: ١٠٣، باب نفقة الحبلى المطلّقة، ح ٣؛ الفقيه ٣: ٥١٠، ح ٤٧٩١.

٢. الدرّ المنثور ١: ٦٩٠، ذيل الآية.

٣. كنزالعرفان ٢: ٢٣٤.

٤. التبيان ٢: ٢٥٩، ذيل الآية.

٥. الخلاف ٥: ١٢٧، المسألة ٣١؛ المبسوط ٦: ٣٥.

٦. تهذيب الأحكام ٦: ٢٩٣، ح ٨١٤.

٧. الخلاف ٥: ١٢٧، المسألة ٣١؛ المبسوط ٦: ٣٥.

أكثر ممّا في الروايات المتقدّمة: من أنّ الذي على الوارث هو أن لا يُضارّ.

﴿فَإِنْ أَرَادَا﴾ المرضعة والوالد، وإن كان جدّاً ﴿فِصَالًا﴾ للطفل عن الرضاع قبل الحولين ﴿عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ﴾ بالنظر إلى صلاح الطفل، لا مجرّد تراضيهما مراعاةً لأهوائهما ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾، ويُحتمل أن يشمل ذلك ما بعد الحولين، حينما يكون تعجيل الفطام مُضرّاً بالطفل، كما إذا كان مريضاً ـ مثلاً ـ في المدّة التي يجوز التأخير فيها.

﴿وَإِنْ أَرَدتُّمْ﴾ عند عدم الإضرار ﴿أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟﴾ المراضع ﴿أَوْلَـٰدَكُمْ﴾ مفعول ثانٍ لتسترضعوا، ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا﴾ راعيتم مصلحة الطفل بعدم مماطلة المرضعة بأجرتها، و﴿سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم﴾ وقرّرتموه في الاسترضاع ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ بلا مُدافعة ولا مُعاسرة.

﴿وَاتَّقُوا۟ اللَّهَ﴾ فيما أمركم به، ونهاكم عنه، ﴿وَاعْلَمُوٓا۟﴾، أي واعملوا على مقتضى علمكم ﴿أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ فخافوه.

وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾، أي يُؤخَذون وافين، ويراد بذلك الأخذ بالموت، كما مرّ مشروحاً في المقام الأوّل من الفصل الرابع من المقدّمة [١]. «وَيَذَرُونَ» يتركون ﴿أَزْوَٰجًا﴾ الذين: مبتدأ، وجملة «يُتَوَفَّوْنَ» صلته، وجملة «يَذَرُونَ» معطوفة عليها، وجملة ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ ـ وهي خبر، يراد به الأمر المؤكّد ـ تكون خبراً للمبتدإ. والرابط بينهما هو الضمير الذي يجلوه المقام والسياق بمثل جُلوّه المذكور؛ لوضوح أنّ فاعل التربّص تلك الأزواج اللائي يتركها المتوفّون، فقدّر لذلك ما يناسب تقديره.

---

١. تقدّم في ص ٧٨.

﴿بِأَنفُسِهِنَّ﴾ ويمسكنها عن الزواج والزينة ونحوها ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾، أي وعشر ليالٍ.

﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ بإتمام ذلك ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ﴾ من الخروج من البيوت، وطلب الأزواج، وترك الحِداد ممّا يكون ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ المشروع الموافق للاستقامة والعفّة.

وفي تفسير القمّي والتبيان ومجمع البيان وغيرها: أنّ هذه الآية ناسخة لحكم الآية السابعة بعدها [١]. وعلى ذلك روايات الدرّ المنثور في هذه الآية، عن ابن عبّاس وابن عمر [٢].

أقول: وربما كان تقديمها في ترتيب القراءة على تلك، لكي تنتظم في نَسَق واحد مع الآيات المُحكمة في الطلاق والعِدد. وربما يشير إلى النسخ في قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ بأن يكون المراد لا جناح عليكم من خروجهن، وتعرّضهنّ للأزواج قبل الحول، ممّا كان يجب عليكم النهي عنه. ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ فلا تخالفوه.

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِيٓ أَنفُسِكُمْ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُواْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُواْ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾: نظم الآيات، وسياق الآية، وقوله تعالى فيها: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾ تدلّ على أنّ المراد من النساء المُعتدّات

---

١. تفسير القمّي ١: ٨٥؛ التبيان ٢: ٢٦١؛ مجمع البيان ١: ٣٣٧؛ التفسير الكبير ٢: ٤٦٨، ذيل الآية.

٢. الدرّ المنثور ١: ٦٩١، ذيل الآية، و٧٣٨، ذيل الآية. والآية السابعة المشار إليها هي: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ..﴾.

للوفاة، وعليه الاتّفاق[١]. والآية صالحة للعموم لبعض المُعتدّات أيضاً، وتفصيل ذلك موكول إلى كتب الفقه.

والتعريض: هو خلاف التصريحات، بما يسعه مجال الخِطبة من وجوه الكلام، وهو تضمين الكلام دَلالةً على شيء ليس فيه ذكر له.

والخِطبة: هو الكلام الدالّ على طلب المرأة للتزويج، ولعلّ الأصل فيه أنّ الطلب كان يُصاغ كثيراً بكلام يُنشئه خطيب القوم، ثمّ استُعمل في مطلق الطلب فتعدّى، ويقال: خطبها، وهو خاطِب.

﴿أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾ بأن خطر في أنفسكم الرغبة في نكاحها والعزم عليه، وأسررتموه.

﴿عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ لساناً بإبداء الرغبة فيٍنكاحهنّ، ولا يدلّ ذلك على التوبيخ؛ لجواز أن يقصدوا في ذكرها وجهاً راجحاً، خصوصاً في عصر الرسول ﷺ، كتطييب قلوب المؤمنات المهاجرات المنقطعات ذوات الأيتام؛ لكي تطمئنّ قلوبهنّ بوجود الكافل.

﴿وَلَـٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ في صحيحة الحلبي عن الصادق ؑ: «أن يقول لها: أُواعدك بيت آل فلان»[٢]. ونحوها رواية عبدالله بن سِنان عنه ؑ[٣].

وفي رواية عليّ بن حمزة عنه ؑ: «أُواعدك بيت آل فلان، يعرض لها بالرفث ويرفُث»[٤]. الرواية. أي يرفُث قولاً، بأن يذكر لها الجماع، وما يرجع إليه صريحاً، على خلاف الكناية والاحتشام، فإنّ الجماع يُعبَّر عنه بالسرّ، كقول امرئ القيس:

ألا زَعَمَتْ بَسْبَاسَةُ اليَوْمَ أنَّني ... كَبِرْتُ وأن لا يَشْهَدَ السِرَّ أمثالي[٥]

---

١. تفسير القُمّي ١: ٨٥؛ مجمع البيان ١: ٣٣٩؛ التفسير الكبير ٢: ٤٧٠، ذيل الآية.

٢. الكافي ٥: ٤٣٤، باب في قول الله ﷻ: ﴿لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾، ح ١.

٣. المصدر، ح ٢.

٤. المصدر: ٤٣٥، ح ٣.

٥. ديوان امرئ القيس: ١٤٠.

وقول الأعشى [١]:

وَلاَ تَـقْرَبَنَّ جَـارَةً إِنَّ سِـرَّهَا   عَلَيْكَ حَرَامٌ فَانْكِحَنْ أَو تَأَبَّدَا [٢]

وقول الفرزدق [٣]:

مَـوانِـعُ لِلأَسْـرارِ إِلَّا لأَهْـلِهَا   وَيُخْلِفْنَ مَا ظَنَّ الغَيُورُ المُشَفْشِفُ [٤]

---

١. الأعشى: هو ميمون بن قيس، لقّب بالأعشى لضعف بصره، أدرك الإسلام في آخر عمره، ورحل إلى النبيّ ﷺ ليسلم، وكان ذلك في صلح الحديبيّة، فلقيه أبوسفيان، وسأله عن وجهه الذي يريد، فقال: أريد محمّداً. فأقرأه أبوسفيان بمائة ناقة حمراء جمعها له من قريش، فأخذها، ولمّا ذهب ألقاه بعيره، فقتله. ويعتبر الأعشى من شعراء المعلّقات العشر. الشعر والشعراء: ١٥٩؛ شرح شواهد المغني ٢: ٩٦٧ ـ ٩٦٩؛ خزانة الأدب ١: ٨٤ ـ ٨٦؛ الأعلام للزركلي ٧: ٣٤١.

٢. ديوان الأعشى: ٥٧، وفيه: تأبّدا: ابق عازباً طول العمر. والبيت من الطويل.

٣. الفرزدق: همام بن غالب بن صعصعة من بني تميم، يلقّب بأبي فراس، الشهير بالفرزدق، وكان شاعراً من النبلاء من أهل البصرة، عظيم الأثر في اللغة، وكان يقال: لولا شعر الفرزدق، لذهب ثلث لغة العرب، ونصف أخبار الناس، وهو من الشعراء الإسلاميّين من الطبقة الأولى، وهو صاحب الأخبار مع جرير والأخطل، ومهاجاته لهما أشهر من أن تذكر، وكان شريفاً في قومه، حفظ القرآن بوصيّة أمير المؤمنين ؑ، وقيّد نفسه حتّى حفظه، وكان هاشمي الرأي أيّام بني أميّة، يمدح أحياءهم، ويؤبّن موتاهم، ويهجو بني أميّة وأمراءهم، هجا معاوية وزياد وهشام والحجّاج وابن هبيرة وخالد القسري وغيرهم. قال بعد استشهاد الحسين ؑ يستنهض الناس للأخذ بثأره ؑ:

فإنْ أنتُمُ لَمْ تثأروا لابن خيركم   فألقُوا السلاحَ واغزلوا بالمغازل

وميميّته في مدح عليّ بن الحسين ؑ مشهورة، ومطلعها:

هذا الذي تعرفُ البطحاءُ وطأتَه   والبيتُ يعرفُه والحلُّ والحرمُ

قال السيّد محسن الأمين في أعيان الشيعة: وهذه القصيدة قلّما يخلو منها ومن خبرها كتاب أدب أو تاريخ؛ وذلك لسببين:

الأوّل: لأنّها قضيّة تتعلّق بفضل إمام عظيم من أئمّة أهل البيت الطاهر، مع تضمّنها ما يدلّ على أنّ سلطان الدين أقوى من سلطان الدنيا، فهشام أحد فراعنة بني أميّة في دولتهم وقوّة سلطانهم لم يستطع أن يستلم الحجر، ولم يبال به أحد من الناس، ولم يفرجوا له، وزين العابدين عليّ بن الحسين ؑ بمجرّد أن أقبل لاستلام الحجر أفرج له الناس.

ثانياً: لدلالتها على جرأة عظيمة، وقوّة جنان، وثبات وإقدام من الفرزدق، فجابه هشام بما جابهه به، وقال الحقّ مجاهراً به أمام سلطان جائر يخاف ويرجى، والفرزدق شاعر يأمل جوائز بني أميّة، فقال ما قال، وفعل ما فعل لوجهه تعالى، وصدعاً بالحقّ، ودحضاً للباطل. مات الفرزدق سنة (١١٠هـ). الشعر والشعراء: ٣١٥؛ الأغاني ٢١: ٧٦؛ أعيان الشيعة ١٠: ٢٧٦؛ مستدركات أعيان الشيعة ٣: ٢٩١.

٤. المشفْشِف: وروي في اللسان بفتح الشين أيضاً، والمعنى: الذي شفّت الغيرة فؤاده، فأضمرته وهزلته. لسان العرب ٩: ١٨٢، «ش ف ف»؛ ديوان الفرزدق ٢: ٧٣. البيت من الطويل.

﴿إِلَّا أَن تَقُولُواْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾: الاستثناء مُنقطع؛ لرفع ما يُتوهَّم من المنع عن كلّ ما يدُلُّ على التزويج؛ لأنّ التزويج يؤُول إلى الجماع، بل يجوز القول بالمعروف الموافق للحياء والحِشمَةِ وكريم الخطاب، كقوله: لا تسبقيني بنفسك إذا انقضت العِدَّةُ، أو إنّي مُكرم للنساء، أو لو انقضت عِدَّتُكِ لا تفوتيني، ونحو هذا من معاريض الكلام، وبه جاءت روايات الدرّ المنثور عن ابن عبّاس[١].

﴿وَلَا تَعْزِمُواْ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ﴾ ولا توقعوها وتوجبوها، بذلك جاءت رواية الدرّ المنثور عن ابن عبّاس[٢].

وأمّا العزم على العقد بعد العدّة فهو مرخّص فيه في الآية، خصوصاً في قوله: ﴿أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾.

﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَـٰبُ أَجَلَهُۥ﴾، في التبيان: معناه انقضاء العدّة بلا خلاف[٣].

ومُقتضى اللفظ: حتّى يبلُغَ القرآن باعتبار فرض العِدّة أجله في انقضائها، أو حتّى يبلغ الفرض، مِن «كَتَبَ» بمعنى فَرَضَ، وكلاهما في وجه التجوُّز ببلوغهما الأجَل سَوَاء.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ﴾ ممّا يبعَثُ على الأعمال الخارجيّة، ومنها ما هو محرّم عليكم، والمقصود تنبيههم على ما يعرفونه من علم الله، زيادةً في التحذير، ﴿فَٱحْذَرُوهُ﴾ من أن تخالفوه، وتعملوا بالمعاصي.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ﴾ مع ذلك ﴿أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ﴾ إنْ تبتم، فبادروا إلى التوبة، ولا تقنطوا من رحمة الله، واحذروه من ترك التوبة، كما تحذرونه من المعصية.

﴿حَلِيمٌ﴾ لا يعاجلكم بالعقوبة، بل يمهلكم لأن تتوبوا إليه، فيقبل عليكم بحِلمِه كأن لم تذنبوا.

---

١. الدرّ المنثور ١: ٦٩٥، ذيل الآية.

٢. المصدر: ٦٩٦، ذيل الآية.

٣. التبيان ٢: ٢٦٨، ذيل الآية.

لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَـٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾
وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾

﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾، أي لا إثم، وهذا دفع لما يُتوهَّم من الإثم في الصورتين المذكورتين؛ لأنّهما فراق قبل النتيجة المحبوبة المطلوبة شرعاً من النكاح، وقطع لما كان يُؤمل من أُلفة الزواج وأفراحه، دون أن يصدر سوء صحبة، خصوصاً مع مجاملة المرأة وأهلها بعدم المعاسرة في تقديم الصداق وفرضه في العقد.

وفي الكشّاف فسّر «لا جناح» بقوله: لا تَبِعَة عليكم من إيجاب مهر[١].

ويدفعه أنّه لم يعرف من اللغة والقرآن مجيء الجناح بغير معنى الإثم، فلماذا يُفسّره هنا بتَبِعَة المال؟

﴿إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا﴾، أي في مُدّة، وحال أنّكم ﴿لَمْ تَمَسُّوهُنَّ﴾ بالوطء، وكان ذلك على جاري العادة في فرض الصداق لهنّ في العقد.

﴿أَوْ تَفْرِضُوا۟﴾ توجبوا، وهو مجزوم بالعطف على تمسّوهن، ﴿لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ وهو الصّداق، والمراد رفع الجناح في كلّ من الحالين: حال عدم الوطء مع فرض الصداق، وحال عدمه مع عدم الفرض.

وعطف بكلمة «أو» كما في قوله تعالى في سورة الدهر: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾[٢]؛ لئلّا يتوهّم اشتراط اجتماعهما، ولعلّه إلى هذا ينظر ما في التبيان

١. الكشّاف ١: ٢٨٤، ذيل الآية.

٢. الإنسان ـ الدهر ـ (٧٦): ٢٤.

ومجمع البيان: أنّ التقدير «ممّن فرضتم لهنّ أو لم تفرضوا»[١]. وإنّ النظر إلى نَظْمِ هذه الآية مع التي بعدها لزعيم بما ذكرناه.

﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾ وجوباً لظاهر الأمر. وإنّ الآية الأُخرى بحسب سوقها ونظمها مع هذه كالصريحة في أنّ نصف المهر هو تمام ما تَستَحِقُّه التي فُرِضَ لها الصداق. فتختصّ المتعة الواجبة بمن لم تُمَسّ بالوطء، ولم يُفرَض لها مهر، وعلى ذلك إجماعنا[٢]، وصحيحة الكافي عن الحلبي، وصحيحته عن أبي بصير، وروايته عنه[٣] أيضاً، ورواية الفقيه عن الكِناني، عن الصادق عليه السلام[٤]، ورواية الدرّ المنثور عن ابن عبّاس[٥].

وفي الخلاف: عليه إجماع الصحابة[٦].

ويكون مُفاد الآيتين في نَظْمهما تشريك القسمين من غير المدخول بهنّ في عدم الجناح بطلاقهنّ، ثمّ التقسيم باختصاص نصف المهر بمَن فُرِض لها، واختصاص المتعة بمن لم تُفْرَض لها فريضة.

وعلى هذا التقسيم والتقييد يُحْمَل إطلاق الآية الواحدة والأربعين بعد المائتين من السورة، والتاسعة والأربعين من سورة الأحزاب. وليس المقام من النسْخ؛ لكي يَتوقّف على معرفة المُتقدّم والمتأخّر. بل هو من حمل المطلق على المقيّد. سواء كان الكلام تفصيلاً بعد إجمال، أو إجمالاً مَبنيّاً على التفصيل.

والمُتعَة ﴿عَلَى ٱلْمُوسِعِ﴾، أي ذي السعة في المال ـ مثل المُثري ـ ﴿قَدَرُهُۥ﴾، أي المقدار الذي يليق بسَعَتِهِ من المال. ﴿وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ﴾، أي المُقِلّ من المال ﴿قَدَرُهُۥ﴾ وما يناسب إقلاله. وكأنّه بذكر الأمرين قيل على كلٍّ ما يناسب حاله.

---

١. التبيان ٢: ٢٦٩؛ مجمع البيان ١: ٣٤١، ذيل الآية.

٢. جواهر الكلام ٣١: ٥١.

٣. الكافي ٦: ٦-١٠٦، باب ما للمطلّقة التي لم يدخل بها من الصداق، ح ١ و ٣، و ١٠٨، ح ١١.

٤. الفقيه ٣: ٥٠٥، ح ٤٧٧٦.

٥. الدرّ المنثور ١: ٦٩٨، ذيل الآية.

٦. الخلاف ٤: ٣٧٤، المسألة ١٥.

وفي الفقيه: رُوي أنّ الغنيّ يُمتّع بدارٍ أو خادمٍ، والوَسَط [يمتّع] بثوبٍ، والفقير بدرهم أو خاتم[1].

وفي رواية أبي بَصير عن الباقر ﷺ: «أنّ أدنى المُتعة على المُعسِر خِمَار وشِبْهه»[2].

وفي رواية الحلبي وعبدالله بن سِنان وسَماعة، عن الصادق ﷺ: «أنّ المُوسِع يُمتّعُ بالعبد والأمة، ويُمتّعُ الفقير بالحِنطة والزبيب والثوب والدراهم»[3]. ولعلّ الكُلّ على سبيل المِثال، ومُناسبة الحال.

﴿مَتَـٰعًا﴾ المتاع: ما يُتمتّع به، فيكون مفعولاً لـ«مَتِّعُوهُنَّ»، وقد يَجيء بمعنى التمتيع.

وفي التبيان: أنّه حال مِن «قَدَرُهُۥ»، والعامل فيه الظرف[4]، وكأنّه لِما في كلمة «عَلَىٰ» من معنى الإيجاب.

وفي الكشّاف: أنّه تأكيد لـ«مَتِّعُوهُنَّ»[5] والمآل واحد.

﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ صفة لـ«المتاع» على الأُولى، ومُتعلّق به على الأخيرين، والمآل في الكُلّ واحد.

﴿حَقًّا﴾ صفة لـ«المتاع» ﴿عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ بيان لكون المُتعة بالمعروف إحساناً يَرْغَبُ فيه المحسنون، ويرونها حقّاً عليهم في شريعة الإحسان.

﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾: بيان لحكم القسم الأوّل في الآية السابقة وحقّه، فيعرف منه اختصاص القسم الثاني بالمُتعة ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾، وهو حقّ لَهُنّ يجب إعطاؤه.

﴿إِلَّآ أَن يَعْفُونَ﴾ عنه، كلّاً أو بعضاً، إذا كُنّ بالغات جائزات التصرّف في أموالهنّ، سواء كان العفو مِنهنّ مُباشرةً أم من وَكِيلِهنّ على العفو، أم الوكيل المأذون له في كلّ

---

١. الفقيه ٣: ٥٠٦، ح ٤٧٧٩.

٢. الكافي ٦: ١٠٥، باب ما للمطلّقة التي لم يدخل بها من الصداق، ح ٥.

٣. المصدر، ح ٣ ـ ٤؛ تهذيب الأحكام ٨: ١٣٩، ح ٤٨٤ ـ ٤٨٥.

٤. التبيان ٢: ٢٧٠، ذيل الآية.

٥. الكشّاف ١: ٢٨٥، ذيل الآية.

تصرّف في أموالهنّ، أم في خصوص هذا الطلاق مثلاً.

﴿أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ وهو وليّ الصغيرة الذي جعل الله بيده أن يَعْقِدَ عُقدة نكاحها. وليس ذلك عندنا إلّا الأب والجدّ، أعني أبا الأب أو أباه. ففي صحيحة التهذيب عن عبدالله بن سِنان، عن الصادق‍ؑ: «هو وليّ أمرها»[1].

وعن رِفاعة، عنه‍ؑ: «الوليّ الذي يأخُذ بعضاً ويترك بعضاً»[2].

وفي بعض أحاديثنا ما جمع فيه من يعفو بحسب الولاية، أو بحسب الوَكالة العامّة، ففي مُعتبرة التهذيب بإرسال ابن أبي عُمَير، عن الصادق‍ؑ: «الأب والذي تُوكّله المرأة وتولّيه أمرها من أخ أو قرابة أو غيرهما»[3].

وفي الصحيحة المرويّة في الكافي والفقيه والتهذيب عن الحَلَبي وأبي بَصير وسَماعة، عنه‍ؑ: «هو الأب والأخ والرجل يُوصى إليه، والذي يجوز أمره في مال المرأة، فيبتاع لها ويتّجر»[4].

ونحوها صحيحة التهذيب عن أبي بَصير، ومحمّد بن مُسلم، عن الباقر‍ؑ[5].

فأمّا المُوصى إليه في الصحيحتين، فهو من أوصى إليه الأب والجدّ بالقيام بأمرالصغيرة، إذا رأى المصلحة في العفو، كما في عفو الأب والجدّ. وأمّا الأخ فيُعرف أمره من مرسلة ابن أبي عُمَير[6].

والظاهر أنّ عدم ذكر الجدّ هنا لدخوله في عنوان الأب.

﴿وَأَن تَعْفُوٓاْ﴾، وعفوكم أيها الناس ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾، ربما تجد المرأة الضعيفة النفس في نفسها شيئاً، إذا رجّح الله لها العفو بخطاب خاصّ، فلطف الله بها بما معناه أنّه

---

١. تهذيب الأحكام ٧: ٣٩٢، ح ١٥٧٠.

٢. المصدر، ح ١٥٧٢.

٣. تهذيب الأحكام ٦: ٢١٥، ح ٥٠٧.

٤. الكافي ٦: ١٠٦، باب ما للمطلّقة التي لم يدخل بها من الصداق، ح ٢ ـ ٣؛ الفقيه ٣: ٥٠٦، ح ٤٧٨١؛ تهذيب الأحكام ٧: ٣٩٣، ح ١٥٧٣، و٨: ١٤٢، ح ٤٩٣.

٥. تهذيب الأحكام ٧: ٤٨٤، ح ١٩٤٦.

٦. الفقيه ٣: ٨٨، ح ٣٣٩٠؛ تهذيب الأحكام ٦: ٢١٥، ح ٥٠٧.

لا يُرجِّح العفو لها من حيث إنّها امرأة، ولا من حيث إنّه مَهر، بل إنّ كلّ عفو هو حسن راجح من جميع الناس، وهذا المقام منه، وإنّ الزوج لم ينتفع بلذّة أو خدمة بإزاء ماله، فيكون طلب العفو بهذا النحو أطيب لقلب المرأة المُطلّقة، وأدعى لها لأن تعفو، فإنّ لمُطلَق عفو الإنسان عن حقّهِ فضلاً وفضيلةً، وهو بفضيلته أقرب إلى فضيلة التقوى.

﴿وَلَا تَنسَوُاْ ٱلۡفَضۡلَ بَيۡنَكُمۡۚ﴾ أيّها الناس، واسمعي أيّتها المطلّقة، ولا تحملكم حَزازات النفوس على ترك ما فيه الفضل، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ﴾، فيجازيكم على إحسانكم.

حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ فَرِجَالًا أَوۡ رُكۡبَانٗاۖ فَإِذَآ أَمِنتُمۡ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمۡ تَكُونُواْ تَعۡلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾

﴿حَٰفِظُواْ﴾ أيّها الناس ﴿عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾ في إقامتها في أوقاتها بحدودها وشرائطها، وإخلاصها، وإقبالها عموماً، ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾: وهي صلاة الظهر، وعن الخلاف: أنّ عليه إجماع الفِرقة [١].

والمرويّ في أحاديثنا: أنّها صلاة الظهر، كصحيحة معاني الأخبار عن أبي بصير [٢]، وروايتي العيّاشي عن عبدالله بن سِنان [٣]، ومحمّد بن مُسلم، عن الصادق عليه السلام [٤]، وصحيحة زُرارة عن الباقر عليه السلام [٥].

وإن ورد فيها بعد ذلك ـ كما في الكافي والفقيه ـ ما صورته: وقال في بعض القراءات: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر [٦]. وبناءً على هذه الرواية،

١. الخلاف ١: ٢٩٤، المسألة ٤٠.

٢. معاني الأخبار: ٣٣١، باب معنى الصلاة الوسطى، ح ١.

٣. تفسير العيّاشي ١: ٢٤٥، ح ٥٢١.

٤. المصدر، ح ٥٢٠.

٥. المصدر: ٢٤٤، ح ٥١٩.

٦. الكافي ٣: ٢٧١، باب من يتّبع جنازة ثمّ يرجع، ح ١؛ الفقيه ١: ١٩٥ ـ ١٩٦، ح ٦٠٠.

فلا يخفى أنّ الإمام لا يتعلّل ببعض القراءات إلّا محاذرة من الوقت وأهله. فذكر الرواية الرائجة عن مُصْحَف عائشة وروايتها، وإحدى الروايات عن مُصْحَف حَفْصَة وروايتها، عن قراءة ابن عبّاس وأُبيّ بن كعب، والسائب بن يزيد، إسكاتاً عن بيانه الأوّل للحكم الواقعي.

وإذا نظرت إلى ما أحصاه «الدرّ المنثور» من روايات المقام ترى فيها من الاضطراب والتعارض شيئاً مَهُولاً. ففي بعضها: «الفجر»، وفي بعضها: «الظهر»، وفي بعضها: «العصر»، وفي بعضها: «المغرب»، وكثيراً مّا تتعارض الرواية عن الشخص الواحد[١]، «وما آفةُ الأخبارِ إلّا رُواتُها»[٢].

﴿وَقُومُواْ﴾ في الصلاة ﴿لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ عن العيّاشي، عن الصادق‌عليه‌السلام: «طائعين»[٣].

وفي رواية سماعة: هو «الدعاء»[٤]. ومنه قوله تعالى في سورة الزمَر: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا﴾[٥].

وفي «التبيان»: قيل أصله الدعاء في حال القيام[٦]، أي في الصلاة.

وفي «مجمع البيان»: وهو المرويّ عن أبي جعفر وأبي عبدالله‌عليهما‌السلام[٧].

أقول: ولم أجده عنهما‌عليهما‌السلام في تفسير الآية، نعم في صحيحة زُرارة، عن الباقر‌عليه‌السلام: «ونزلت هذه الآية في يوم الجُمُعة ورسول الله في سفره، فَقَنَتَ فيها»[٨].

نعم كثُر استعمالهم‌عليهم‌السلام للفظ «القُنُوت» بالدعاء في الصلاة في حال القيام، وهو القنوت المعروف، كما في رواياتنا[٩].

---

١. الدرّ المنثور ١: ٧١٨ـ٧٢٩، ذيل الآية.
٢. شطر بيت من قصيدة للشريف الرضيّ‌رحمه‌الله. راجع ديوان الشريف الرضيّ ١: ٢١٢.
٣. تفسير العيّاشي ١: ٢٤٦، ح ٥٢٤.
٤. المصدر: ٢٤٥، ح ٥٢٣.
٥. الزمر (٣٩): ٩.
٦. التبيان ٢: ٢٧٦، ذيل الآية.
٧. مجمع البيان ١: ٣٤٣، ذيل الآية.
٨. الكافي ٣: ٢٧١، باب فرض الصلاة، ح ١؛ الفقيه ١: ١٩٥ـ١٩٦، ح ٦٠٠.
٩. وسائل الشيعة ٦: ٢٧٤ـ٢٧٦، الباب ٧ من أبواب القنوت، ح ١ـ٦.

وهو معروف في لسان الصحابة وغيرهم، كما في روايات «الدرّ المنثور»[١] وغيره في الآية.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا﴾ جمع راجل، وهو الماشي على رجله، مثل: قيام جمع قائم، كما في سورتي الفُرقان[٢] والزمَر[٣]، أي فإذا خِفتُم فحُكمكم في صلاتكم أن تتركوا ما يُنافي التحذُّر من الوقوف والركوع والسجود، بحسب ما يقتضيه الخوف والحَذَر، وعلى رِسْلِكُم حال كونكم رجالاً ﴿أَوْ رُكْبَانًا﴾: جمع راكب، ويبقى ما لا يُنافي الحَذَر على حاله، كالقراءة والتسبيح والتشهّد والتسليم.

نعم، قد تخْفى دَلالة الآية على الإيماء للركوع والسجود، إلّا بالنظر إلى أنّه ميسور من خضوعهما، واتّضاح قاعدة الميسور في هذا المورد للعقل والعُقلاء، كغيره من الموارد.

وفي «الكافي» في صحيح عبدالرحمن، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام في الآية: ما تقول إذا خاف من سَبُعٍ أو لصٍّ، كيف يصلّي؟

قال: «يُكبّر ويومئ إيماءً برأسه»[٤]. أي للركوع والسجود.

﴿فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم﴾ بلطفه في الصلاة وغيرها ﴿مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ﴾ من أذكار الصلاة، وأحكامها، وغير ذلك.

وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾

وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾

كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾

---

١. الدرّ المنثور ١: ٧٣٣، ذيل الآية.

٢. الفرقان (٢٥): ٦٤.

٣. الزمر (٣٩): ٦٨.

٤. الكافي ٣: ٤٥٧، باب صلاة الخوف، ح ٦.

﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾ أي يشرفون على الوفاة، ﴿وَيَذَرُونَ﴾ بعدهم ﴿أَزْوَٰجًا﴾، كتب الله عليهم ﴿وَصِيَّةً﴾، تأتي الوصيّة بمعنى الموصى به ﴿لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا﴾ بدل من «وَصِيَّةً»، بمعنى الموصى به، وإذا جعلنا الوصيّة هنا بمعنى الإيصاء كان التقدير «جعل الله لهنّ ما يُوصى به في الإيصاء متاعاً» ونحو ذلك. والأوّل أظهر.

﴿إِلَى ٱلْحَوْلِ﴾ من حين وفاته في مُوّتها ﴿غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ صفة المتاع؛ ليَعُمّ السكنى، وربما لم يكن هذا أجلاً لِعِدّة الوفاة على كُلّ حال، بل إن شاءت أن تبقى في بيت زوجها فلها الإنفاق والإسكان بحسب الوصيّة حولاً.

﴿فَإِنْ خَرَجْنَ﴾ من قِبَلِ أنفسهنّ مطلقاً، أو من بعد أن تقضي أربعة أشهر وعشراً، أو أبعد الأجلين إذا كانت حاملاً، فقد أسقطت حقّها.

وقيل: إنّ الحول كان عِدّتها فنُسخ [1]، والمراد من الآية خرجن بعد الحول.

﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ﴾ من حيث الزواج الشرعي، أو اختيار ما يوافق حالها وصلاحها في الخروج.

أمّا وجوب الوصيّة إن كان فهو منسوخ بالاتّفاق [2]، وأمّا جوازها فعن مختصر التبيان: أنّه باقٍ عندنا لم يُنسخ [3]. ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ في أحكامه ﴿حَكِيمٌ﴾ في شريعته.

﴿وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بحق، ﴿حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾ إن كان المراد من الآية تأكيد ما تقدّم مِن مُتعةِ مَن لم تُمَسّ، ولم تُفرض لها فريضة، كان إطلاقها جارياً على ذلك التقييد؛ وهذا هو المناسب لقربها من تينك الآيتين، ولظاهر قوله تعالى: ﴿حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ﴾، ولما أشرنا إليه آنفاً من الإجماع والروايات.

ويمكن أن تُحمل هذه الآية على الاستحباب في مُطلق المُطلّقات، بالنظر إلى صحيحة الحَلَبي وروايته، وصحيحة عبدالله بن سنان وسماعة، كما في الكافي

---

١. كنز العرفان ٢: ٢٦٣.

٢. مجمع البيان ١: ٣٤٥؛ التفسير الكبير ٢: ٤٩٢، ذيل الآية.

٣. التبيان ٢: ٢٧٨، ذيل الآية.

ورواية أبي بَصير، كما عن العيّاشي [١]. وفيه شكّ.

﴿كَذَٰلِكَ﴾ خطاب لرسول الله ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ﴾ بلُطفه ﴿لَكُمْ ءَايَـٰتِهِۦ﴾ خطاب للناس لاحتياجكم في نظام أمرهم إلى بيان هذه الأحكام؛ ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ لغاية أن تعقلوا، إذا أقبلتم باختياركم على التدبّر لهذه الآيات والعمل بها.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟ ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾
وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ﴾، أي ألم تعلم بأمرهم، ونزّل علمه ﷺ بما فيه من الإيمان واليقين بمنزلة الرؤية بالبصر، ﴿خَرَجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ﴾، أي خرجوا حذراً من الموت وفراراً.

﴿فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُوا۟﴾، وإنّما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كُن فيكون، فعبّر عن إرادته التكوينيّة بالأمر بالموت وبالكون، إشارةً إلى أنّ قدرته لا تحتاج إلى عمل وممارسة مقدّمات.

﴿ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ﴾ بعد موتهم، رُوي في روضة الكافي عن الباقر والصادق عليهما السلام قصّة هؤلاء، وهربهم من الطاعون، وموتهم، وبقائهم بلا دفن حتّى صاروا عِظَاماً، فجمعها المارّة ونحّوها عن الطريق، فمرّ عليها حزقيل النبيّ من بني إسرائيل، فدعا الله في إحيائهم، فأحياهم [٢].

وعن العيّاشي وسعد بن عبدالله، عن حُمران، عن الباقر عليه السلام، مختصر في هذه القِصّة [٣].

---

١. تفسير العيّاشي ١: ٢٤٧، ح ٥٣١؛ الكافي ٦: ١٠٥، باب متعة المطلّقة، ح ٣ ـ ٤.
٢. الكافي ٨: ١٧٠، باب من خرجوا من ديارهم حذر الموت، ح ٢٣٧.
٣. تفسير العيّاشي ١: ٢٤٩، ح ٥٣٧؛ مختصر بصائر الدرجات: ٢٣.

ورُوي في ذلك في الدرّ المنثور عِدّة روايات، عن ابن عبّاس، وبعض التابعين [١].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ يُعرِّفُهم قدرته، ويُبصِّرُهم بمواعظه، ويحوطهم بألطافه، ويُجلِّلُهم برحمته، ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾.

﴿وَقَٰتِلُواْ﴾ أيها الناس ﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ولا تخافوا من الموت؛ فإنّ الأُمور بيد الله، ولكم الموعظة بفرار هؤلاء من الموت وموتهم وإحيائهم ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لدعائكم واستنصاركم، وما تقولونه في أمر الجهاد، والدعوة إلى الله ودين الحق، ﴿عَلِيمٌ﴾ بنيّاتكم في جهادكم.

مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾

﴿مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ قد اقتضت حكمة الله ورحمته في شأن الإنسان ونظام مدنيّته، وتشابكه في الاجتماع أن يجعل بعضهم محتاجاً إلى بعض في شؤون التعيُّش والأموال، كما اقتضت حكمته ورحمته في كمال الإنسان، ونَيْلِهِ كرامة الفضيلة، وحُسن الجزاء بأن يجعله مختاراً في أفعاله وأحواله في الإيمان والكفر، والطاعة والمعصية، واقتضت حكمته ورحمته ولطفه أن يأمر بالتعاون على البرّ

١. الدرّ المنثور ١: ٧٤١ ـ ٧٤٤، ذيل الآية. ولهذه القصّة شؤون، فقد ذكر نظيرها في العهد القديم في كتاب حزقيال من العدد الأوّل إلى الحادي عشر من الفصل السابع والثلاثين، فجاءت جمعيّة المرسلين الأمريكان في الجزء الثاني من كتابهم الذي سمّوه «الهداية»، واعترضوا على القرآن المجيد، وأنكروا مضمونها والإحياء، وجعلوا ما ذكر في كتاب حزقيال رؤيا منامية، غايتها البشرى بانتعاش بني إسرائيل بعد السبي، ورجوعهم إلى قوميّتهم وحالتهم السياسيّة.

دع جمعيّة الأمريكان وهلمّ الخطب في بعض مفسّري المسلمين المعاصرين من المصريّين: إذ كتبوا وطبعوا إنكار الأمر الذي ذكره القرآن الكريم بالمحاورة الصريحة الدائرة بين العقلاء في بيان الحقائق، وفسّروا الآية بأنّ موت أُولئك القوم، هو أنّ العدوّ نكّل بهم، فأفنى قوّتهم، وأزال استقلال أُمّتهم، حتّى صارت لا تعدّ أُمّة، ومعنى حياتهم هو عود الاستقلال إليهم إلى آخره، وياليت النزعة العصريّة، واللهجة السياسيّة لم تمدّا أيديهما إلى القرآن الكريم. (منه ﷺ).

والإحسان، وأن يعود الغنيّ على الفقير بشيء ممّا هو من رزق الله وخلقه، وينفق شيئاً من مال الله في نصر الحقّ وأهله، ودفاع الباطل وأهله. واقتضت رحمته ولطفه أن يرغّب الإنسان في الإنفاق في سبيل الله والخير في الفقراء والجهاد، ويَنصُرَه بهذا الترغيب على شُحّ نفسه، ونَزَعات حِرصه، وما يُسوّله له فَقر إمكانه.

فجاء القرآن الكريم على أحسن وجه في الترغيب، وحاصل ما يشير إليه وينوّه به: هو أنّكم أيّها الناس لابدّ لكم من أنّكم تَعرفون أنّ كلّ نعمة عندكم إنّما هي من الله وخلقه للعالم وما فيه، ومع ذلك فإنّ الله بحسب حكمته ولطفه يندُبكم إلى أن تُنفقوا شيئاً ممّا أنعم به عليكم في طريق صلاحكم وسعادتكم، وإنّ الذي ينفق في ذلك شيئاً من ماله، وهو يريد به وجه الله، يجعله الله قرضاً عليه، إذا كان قرضاً، وإنفاقاً حَسَناً من المال الحلال، فاقداً لما يشينه من الرياء والمَنّ ونحو ذلك.

﴿فَيُضَـٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ﴾ بنصب «يُضْعِفَهُ» جواباً للاستفهام بعد الفاء، وفي الحقيقة هو جواب لطلب القرض المؤكّد بأُسلوب قوله تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَـٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ﴾.

﴿أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾، روى الصدوق في معاني الأخبار في الصحيح عن الخزّاز، والعيّاشي، عن عليّ بن عمّار، عن الصادق عليه السلام: «لمّا نزل ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ خَيْرٌ مِّنْهَا﴾[١] قال رسول الله: اللّهمّ زدني، فأنزل الله: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾[٢] فقال: ربّ زدني، فأنزل الله: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَـٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾، فعلم رسول الله صلى الله عليه وآله أنّ الكثير منه لا يُحصى، وليس له منتهى»[٣].

﴿وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ﴾، في تفسير البرهان عن الصدوق مُسنداً، عن الصادق: «يمنع ويُعطي»[٤]. والمراد استلفاتهم إلى أنّ أمر الرزق بيد الله جلّ شأنه، فليغتنم ذو

---

١. النمل (٢٧): ٨٩.

٢. الأنعام (٦): ١٦٠.

٣. معاني الأخبار: ٣٩٧ ـ ٣٩٨، باب نوادر المعاني، ح ٥٤؛ تفسير العيّاشي ١: ٢٤٩، ح ٥٣٨.

٤. البرهان ١: ٥٠٥، ح ١٣٤٩.

السّعة فُرصة الإنفاق، وقرض الله قبل أن يضيق عليه رزقه، وتبقى له الحسرة، ولا يخف في إنفاقه فقراً؛ فإنّ بيده بسط الرزق، ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾، فيُوفّيكم جزاء ما أنفقتم، وتشتدُّ حسرات الحريص الشحيح على ما فرّط.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَـٰتِلُوا۟ قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَـٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَـٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٢٤٦﴾

﴿أَلَمْ تَرَ﴾، الرؤية ـ كما تقدّم قريباً ـ: كناية عن العلم، ﴿إِلَى ٱلْمَلَإِ﴾، أي الأشراف والأعيان ﴿مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ﴾ موت ﴿مُوسَىٰٓ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ﴾ في تفسير القمّي في الصحيح عن الباقر ؛: «أنّ بني إسرائيل عملوا المعاصي، وغيّروا دين الله، وعَتَوا عن أمر ربّهم، وكان فيهم نبيٌّ يأمرهم وينهاهم، فلم يُطيعوه». ورُوي: أنّ اسمه إرميا النبيّ[1].

أقول: هذا وما بعده ليس من الصحيح، بل هو إرسال من القمّي، وفيه ما هو خلاف الصحيح؛ فإنّ نفس القمّي سيروي في تفسير الآية التاسعة والخمسين بعد المائتين في الصحيح، عن الصادق ؛: أنّ إرميا النبيّ معاصر لبخت نَصَّر، وسبي بابل، كما هو مُقتضى التأريخ[2]، وبين ذلك العصر وعصر طالوت نحو أربعمائة سنة، وتسعة أجيال.

وفي التبيان ومجمع البيان: وقيل: هو أشموئيل، وهو المرويّ عن أبي جعفر، يعني الباقر ؛[3].

١. تفسير القمّي ١: ٨٩، ذيل الآية.

٢. المصدر: ٩٤، ذيل الآية.

٣. التبيان ٢: ٢٨٨؛ مجمع البيان ١: ٣٥٠، ذيل الآية.

وفي مجمع البيان: وهو بالعربيّة إسماعيل.

وفيه منع؛ فإنّ إسماعيل في العبرانيّة «يشمع أيل».

﴿ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَـٰتِلْ﴾ معه ﴿فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾.

﴿قَالَ﴾ لهم نبيُّهم: ﴿هَلْ عَسَيْتُمْ﴾ عسى: معناها الترجّي في المحبوب، والإشفاق في المكروه ﴿إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَـٰتِلُوا۟﴾. المُطّرد فيما بعد عسى أن يأتي مقروناً بكلمة «أن» الناصبة، ولكن لأجل أنّ المُولَّدين بعد اختلاط اللسان ضاعت عليهم مزايا اللغة العربيّة، بعد أن كانت معروفة لأهلها، فقال بعض النحويّين، أو جمهورهم: إنّ «عسى» من الأفعال الناقصة، والمنصوب بـ«أن» خبرها على حذف المضاف منه، أو من اسمها.

﴿قَالُوا۟﴾ ما مؤدّاه: ماذا يمنعنا من القتال؟ ﴿وَمَا لَنَآ﴾ من الفائدة في ﴿أَلَّا﴾ ـ ألّا: هي «أن» المصدريّة و«لا» النافية ـ ﴿نُقَـٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَـٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا﴾ بالحرب والطرد عن الأوطان؟ وهل بعد هذا مانع تفاني عن القتال أو فائدة تدعو إلى تركه؟ مُضافاً إلى أنّه قتال في سبيل الله، ودفاع عن الدين والتوحيد.

ومع هذا البيان منهم، ﴿فَلَمَّا﴾ بعث لهم طالوت ملكاً، و﴿كُتِبَ﴾ وفرض ﴿عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ﴾ معه ﴿تَوَلَّوْا۟﴾ وتخاذلوا، ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ يعلم حالهم من قبل ذلك.

وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوٓا۟ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا﴾. قيل: سُمّي طالوت لطوله، وفي كتب اليهود: أنّه كان أطول من كلّ بني إسرائيل من كتفيه فما فوق.

﴿قَالُوٓا۟ أَنَّىٰ﴾ من أين ﴿يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ﴾، وفي

تفسير القمّي أو روايته: أنّه كان من سبط بِنْيَامِيْن [١].

قلت: وتأريخ اليهود يذكر في أواخر سِفر القضاة: أنّ سبط بِنْيَامِيْن قد صدرت من بعضهم بادرة قبيحة، فأراد بنو إسرائيل أن يؤدّبوا هؤلاء، فحماهم سِبْطهم، فحاربهم باقي الأسباط حتّى نكّلوا بهم، فصار سِبْط بِنْيَامِيْن بعد ذلك سِبْطاً قليلاً مُستحقَراً فيما بين بني إسرائيل.

﴿وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ﴾ ليُؤسّس به مُلوكيّته وإدارتها.

﴿قَالَ﴾ لهم نبيّهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَـٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً﴾ أي سَعَةً ﴿فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ﴾، يدُبِّر بعلمه المملكة وشؤون القتال، ويملأ بِبَسْطة جسمه الأبصار هيبةً تناسب المُلوك ومخائل القوّة والشجاعة.

﴿وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ﴾ فلا اعتراض لكم في ذلك ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ في فضله ورحمته، أي واسع الفضل والرحمة. ﴿عَلِيمٌ﴾ بما تقتضيه الحكمة في كلّ مقام.

وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَـٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ﴾ في مقام الاحتجاج والدلالة على أنّ طالوت يكون مَلِكاً عليهم،

١ـ تفسير القُمّيّ ١: ٨٩، ذيل الآية. قال الطنطاوي في الجزء الأوّل من تفسيره صفحة ١٩٠ من كلام بني إسرائيل مع نبيّهم في هذا المقام: «قالوا: إنّ طالوت ليس من بيت لاوي، بيت النبوّة، ومنه موسى وهارون، ولا من بيت يهوذا بيت الملك، ومنه داود وسليمان» ـ إلى أن قال: ـ فأجابهم.

وأقول: ياللعجب! متى كان من قبل أن يملك طالوت لبيت يهوذا ملك ومملكة؟ ومتى كان قبل طالوت داود وسليمان ملكين لكي يذكر بنو إسرائيل ملوكيّتهما لنبيّهم؟ وكيف والذي يعرف من القرآن هو أنّ داود لمّا قتل جالوت كان رعيّة في جند طالوت؟

وانظر إلى كلام المفسّر في صفحة ١٩١، يقول الله في سورة النمل (٢٧): ١٦: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَـٰنُ دَاوُۥدَ﴾ ولم يذكر أنّ الأشراف من بني إسرائيل احتجّوا بسبطين من أسباطهم، بل قالوا: نحن أحقّ بالملك منه، وهل كان ذكرهم لملك يهوذا وداود وسليمان تنبّؤاً عن المستقبل؟ إذاً أيّ مؤرّخ ذكر هذا التنبّؤ منهم؟ وما هي قيمته التأريخيّة؟ (منه ﷺ).

وذلك باصطفاء الله له: ﴿إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ﴾ والحجّة التي تعرفون بها ذلك ﴿أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ﴾ الصُّندوق.

في مجمع البيان: أنّه كان في أيدي أعداء بني إسرائيل، غلبوهم عليه لمّا مَرِجَ[١] أمر بني إسرائيل، وحدث فيهم الأحداث، ثمّ انتزعه الله من أيديهم، وردّه على بني إسرائيل تحمله الملائكة. وروي ذلك عن أبي عبدالله‌ؑ[٢].

﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾، في تفسير القمّي عن الرضاؑ: «أنّها ريح من الجنّة، لها وجه كوجه الإنسان»[٣]. ونحوه في مجمع البيان والدرّ المنثور عن أميرالمؤمنين[٤].

وفي رواية معاني الأخبار عن يونس، عن الرضاؑ: «روح الله»[٥].

لكن في أصول الكافي في صحيح محمّد بن مسلم، عن الباقرؑ: «السكينة: الإيمان». ونحوه في صحيح حفص وهشام، عن الصادقؑ، ونحوه في صحيح أبي حمزة، عن الباقرؑ.

وزاد في قوله تعالى: ﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾[٦] قال: «هو الإيمان». ونحوه في صحيح جميل، عن الصادقؑ[٧].

والظاهر أنّ هذه التعبيرات تشبيهات وإشارات بحسب حال المورد والخطاب والمخاطب، فلعلّ السكينة أمر يُوجب الأمنة والطمأنينة، جعله الله في التابوت ليسكن إليه بنو إسرائيل، فقد كان لهم بمنزلة اللواء الأعظم في الحروب.

---

١. مرج: أصل المرج القلق، وأمر مريج، أي مختلط. لسان العرب ٢: ٣٦٥، «م رج».
٢. مجمع البيان ١: ٣٥٣، ذيل الآية.
٣. تفسير القمّي ١: ٩٠، ذيل الآية.
٤. مجمع البيان ١: ٣٥٣؛ الدرّ المنثور ١: ٧٥٧، ذيل الآية.
٥. معاني الأخبار: ٢٨٤، باب معنى السكينة، ح ٢.
٦. المجادلة (٥٨): ٢٢.
٧. الكافي ٢: ١٥، باب في أنّ السكينة هي الإيمان، ح ٣ ـ ٥.

وفي التبيان: أنّه الأولى [1]. واستظهر نحو ذلك في مجمع البيان [2]. وهو إحدى روايات الدرّ المنثور، عن ابن عبّاس [3].

﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ﴾ من آثار النبوّة ﴿تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ الجملة حال من «يَأْتِيَكُمْ». وفي روضة الكافي في معتبرة عبدالله بن سليمان [4]، عن الباقر ـ في التابوت ـ ما لفظه: «والملائكة كانت تحمله على صورة البقر» [5].

أقول: وعلى تقدير صدور هذا المرويّ عن الإمام يكون ما في كتب اليهود صورة لما ذكره من الحقيقة، ففي الفصل السادس من كتاب صموئيل الأوّل في الآية، وخرق العادة في رجوع التابوت، وهو: أنّ المشركين لمّا انتهبوا التابوت من بني إسرائيل أصابهم بلاء من الموت والأمراض، فأرادوا أن يَرُدُّوا التابوت، ويستعلموا من حاله وكرامته أنّه هل هو الذي سبّب عليهم ذلك البلاء من الله، فتبانوا على أن يجعلوه في عَجَلة، ويربطوها ببقرتين مرضعتين صَعبتين، لم يعلُهما نير [6]، وبعد ذلك يُرجِعون عنهما ولديهما إلى البيت، فإن سارت البقرتان بالعَجَلة على الهدوء والاستقامة عرفوا أنّ هذا الأمر الخارق للعادة من حال البقرتين، إنّما هو من آيات الله؛ لبيان كرامة التابوت، فسارت البقرتان بالتابوت والعَجَلة على أحسن استقامة ومعرفة للطريق إلى أن أوصلتا التابوت إلى بلاد بني إسرائيل.

وبمقتضى الآية الكريمة والرواية الشريفة أنّ الملائكة كانت تتولّى حمل التابوت بهذا الحمل الخارق للعادة في تلك الصورة الظاهريّة من تسخير البقرتين.

---

١. التبيان ٢: ٢٩٣، ذيل الآية.

٢. مجمع البيان ١: ٣٥٣، ذيل الآية.

٣. الدرّ المنثور ١: ٧٥٧، ذيل الآية.

٤. فإنّ الكافي يرويها بالسند الصحيح عن يحيى الحلبي، عن عبدالله بن سليمان، وقد شهد النجاشي وابن داود والعلّامة: بأنّ يحيى ثقة صحيح الحديث، وقد ذكر عبدالله من أصحاب الباقر، ولم يخدش فيه بشيء. رجال النجاشي: ٢٢٥، الرقم ٥٩٢؛ رجال ابن داود: ٢٠٤، الرقم ١٧١٣؛ الخلاصة: ٢٩٤، الرقم ١٠٩٠. (منه).

٥. الكافي ٨: ٢٦٣، ح ٤٩٩.

٦. النير: الخشبة التي تكون على عنق الثور بأداتها. لسان العرب ٥: ٢٤٧، «ن ي ر».

وفي مجمع البيان ذكر شيئاً فيه شبه لهذا، ولم ينسبه إلى إمام [١].

وذكر في شرح روضة الكافي شيئاً من تأريخ ابن الأثير وغيره من المفسّرين [٢].

وأقول: إنّ تفاسير هذه الأمور إمّا أن تؤخذ عن النبيّ ﷺ أو الإمام، وإلّا فلا؛ لأنّ المؤرّخين ،بل والمفسّرين، كما ذكرناه في المقام الثالث من الفصل الرابع من المقدّمة [٣]، أنّ منهم مَن يأخذ من النقل الأفواهي المتقلّب بالتحريف من أهل الكتاب، الراجع إلى كتبهم من العهد القديم، وهي التي كانت في أزمنة المفسّرين والمؤرّخين باللسان العِبرَاني والبابلي واليوناني، وهي ممنوعة عن غير اليهود والنصارى، ويحرّم في مذهب الفريقين أن يُمكّنوا منها حتّى العوامّ منهم، لكن بعد أن ظهرت في النصارى فرقة الإنجيليّين ترجموها بكلّ لسان، ونشروها في البلاد، فهذه الكتب على ما فيها من التحريف أقلّ تحريفاً من الأنقال المأخوذة عنها بالنقل الأفواهي، الذي لم يُبنَ على الحفظ والأمانة.

﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ﴾، أي في إخباري بإتيان التابوت حال كونه تحمله الملائكة، ﴿لَأَيَةً لَّكُمْ﴾ تعرّفكم نعمة الله وقدرته؛ لتطيعوه، وتعرّفكم صدقي، وأنّ طالوت جعله الله ملكاً عليكم، كلّ ذلك ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ بالله وآياته، ودلالتها حقّ الإيمان.

في تفسير القمّي بسند صحيح عن الرضا ﷺ: «كان إذا وُضع التابوت بين المسلمين والكافرين، فإنْ تقدّم التابوت رجل لا يرجع حتّى يُقتل أو يغلب، فأوحى الله إلى نبيّهم أنّ جالوت ـ وهو رئيس المشركين وشُجّاعهم ـ يقتله من يستوي عليه درع موسى اسمه داود بن آسي، وفي كتب اليهود في العِبرانيّة «يسيّ»، وكان آسي راعياً، وكان له عشر بنين، أصغرهم داود، فلمّا جمع طالوت بني إسرائيل للحرب بعث إلى آسي أن احضر ولدك، فلمّا حضروا دعا واحداً واحداً منهم، فألبسه درع موسى، فمنهم مَن طالت عليه، ومنهم من قَصُرَت عنه، فقال لـ«آسي»: هل خلّفت من ولدك أحداً؟ قال:

١. مجمع البيان ١: ٣٥٣، ذيل الآية.

٢. مرآة العقول ٢٦: ٤٢٦ ـ ٤٢٨.

٣. تقدّم في ص ٩٨ وما بعدها.

نعم، أصغرهم تركته في الغنم، فبعث إليه، فلمّا دُعي أقبل ومعه مِقلاع[١]، فنادته ثلاث صخرات في طريقه: يا داود خُذنا، فأخذها في مِخلاته[٢]. فلمّا جاء إلى طالوت ألبسه درع موسى فاستوت عليه، ففصل طالوت بالجنود»[٣].

فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّىٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَـٰقُوا۟ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴿٢٤٩﴾

﴿فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ﴾، أي فلمّا مَلَكَ وجَنَّدَ جنوده في معسكره، وفصل بمعنى انفصل بجنوده عن المعسكر ومحلّ التجمّع، وسار إلى محلّ الحرب، ﴿قَالَ﴾ لجنوده: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ﴾ في طريقكم؛ ليتبيّن مطيعكم من عاصيكم، ﴿فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى﴾، أي من أصحابي المطيعين، ولا من حزب الله، ﴿وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ﴾، أي يَذقه ﴿فَإِنَّهُۥ مِنِّىٓ﴾، أي من أصحابي، ومن حزب الله، ﴿إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ﴾ واحدةً ﴿بِيَدِهِۦ﴾ فإنّه مُسامَح في ذلك، ﴿فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ﴾ وعصوا ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾.

وفي تفسيرالقمّي عن الصادق عليه السلام: «أنّ الذين لم يشربوا ولم يغترفوا كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً»[٤].

ونحوه عن تفسير العيّاشي عنه عليه السلام[٥].

---

١. المقلاع: الذي يرمى به الحجر. لسان العرب ٨: ٢٩٤، «ق ل ع».

٢. المخلاة: ما يوضع فيه الخلى، وهو الحشيش الذي يحتش من بقول الربيع. لسان العرب ١٤: ٢٤٣، «خ ل و».

٣. تفسير القمّي ١: ٩٠، ذيل الآية.

٤. المصدر: ٩١، ذيل الآية.

٥. تفسير العيّاشي ١: ٢٥٣، ح ٥٤٧، عن أبي جعفر عليه السلام.

وذكر في الدرّ المنثور رواية ذلك عن البَراء وابن عبّاس [١].

﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ﴾ وهم جُنده الذين شربوا، والذين لم يشربوا؛ لأنّهم كلّهم كانوا مؤمنين غير مشركين، وإن عصى بعضهم ﴿قَالُواْ﴾، أي قال نوعهم، لا كلّهم: ﴿لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ﴾.

وفي روضة الكافي في الصحيح، عن الباقر عليه السلام ـ كما رُوي في تفسير القمّيّ عن الصادق عليه السلام [٢] ـ: «أنّ الذين اغترفوا قالوا هذا القول، والذين لم يغترفوا هم الذين قال الله فيهم: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُواْ ٱللَّهِ﴾» [٣]. أي الذين لم يُلههم الأمل، بل قرّبوا الموت في كلّ حين إلى ظنّهم؛ شوقاً إلى لقاء الله، برفع الحجاب الشهواني، كما قدّمناه في الآية السادسة والأربعين [٤]. قالوا ـ من قوّة إيمانهم وثبات عزمهم وحُسن ظنّهم بالله، والمؤمن ينظر بعين الله ـ: ﴿كَم مِّن فِئَةٍ﴾، أي جماعة وفرقة ﴿قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ ونصره ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾.

وَلَمَّا بَرَزُواْ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُواْ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٥٠﴾
فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾
تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾

﴿وَلَمَّا﴾ تهيّؤوا للقتال و﴿بَرَزُواْ﴾ في موقف الحرب ﴿لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ﴾ لم يعتمدوا على أنفسهم، مهما بلغوا من الطاعة والتفاني في سبيل الله، بل ﴿قَالُواْ﴾ في التجائهم إلى

---

١. الدرّ المنثور ١: ٧٦٠، ذيل الآية.
٢. تفسير القمّي ١: ٩١، ذيل الآية.
٣. الكافي ٨: ٢٦٢، ح ٤٩٨.
٤. تقدّم في ص ١٨٦.

لله ودعائه بالتوفيق والتسديد والنصر لإظهار دين الحقّ: ﴿رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا﴾، الإفراغ: الصبّ، شبّهوا الصبر بالماء الذي يَعُمُّهم بصبِّه عليهم، فطالبوا من الله التوفيق للصبر الكثير المُجدي، بحيث يكون كما يُصَبُّ عليهم الصبر صبّاً ﴿وَثَبِّتۡ أَقۡدَامَنَا﴾ على الحقّ، والجهاد في سبيلك ﴿وَٱنصُرۡنَا عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ إعلاءً لدين الحقّ.

﴿فَهَزَمُوهُم بِإِذۡنِ ٱللَّهِ﴾ المأثور أنّ هزيمة الكُفّار كانت بعد أن قَتَلَ داوُد جالوتَ، ولكن أُخِّر ذكر القتل ليجري ما ذُكِر لداود من الفضائل على نَسَق واحد؛ فإنّ ذلك أبلغ في تمجيده، وأظهر بياناً لعظمةِ النعمةِ عليه. ﴿وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلۡمُلۡكَ﴾ التهيّب ﴿وَٱلۡحِكۡمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ﴾ كفصل القضاء، والنبوّة، والزّبور، وعمل السّابغات.

﴿وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ﴾ عن الطغيان والإفساد العامّ ﴿بَعۡضَهُم﴾، بدل من الناس، ﴿بِبَعۡضٖ﴾ آخر ﴿لَّفَسَدَتِ ٱلۡأَرۡضُ﴾، فإنّ الله ـ جلّت حكمته ـ خلق الناس مختارين في أفعالهم، ومن الغايات أن يتمتّعوا في الأرض، ويَحصُل منهم النسل، ويلد الكافرُ المؤمنَ، والفاجرُ الصالحَ، وقد علم الله أنّه يكون في الناس أمثال يزيد ومُسلم بن عُقبة والحجّاج، وإذا خلّى السبيل لأمثال هؤلاء ملأوا الأرض فساداً وأفسدوها، وإنّ إهلاك المُفسد، والانتقام منه في الدنيا لا يرتدع به من يريد الفساد العامّ، بل يَعُدّون كلّ ذلك من سُنن الكون، ومقتضيات الأسباب العاديّة، كالموت الذي لم يَرْدَع الناس عن غيّهم وإن قاربوه بالشيخوخة والمرض، فكان من الرادع لهم أمر الله للمؤمنين بدفاع المُفسدين ووجود المُنازعين من الناس للمُفسدين في أغراضهم، فكان ذلك وما وقع من مغلوبيّة المُفسدين ومقهوريّتهم عند النزاع دافعاً من الله لشمول الفساد، وكان حَذَر المفسدين من صَوْلة القوّة، وثورة النزاع، وفوز الخصوم، رادعاً نوعيّاً في الغالب، يُوقِفُ الفساد عن طغيانه العامّ.

﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ﴾ تفضّل على العالمين بأن منع عموم الفساد في الأرض، بدفع الناس

بعضهم ببعض، مع بقاء الحكم على مواقعها، فالله ـ جلّت آلاؤه ـ ﴿ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾.

﴿تِلْكَ﴾، أي قصص الأُمور المذكورة ﴿ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ﴾ يا رسول الله ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ وعلى حقيقتها بالوحي الإلهي، ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ من الله إلى الناس، لتُخرجهم من الظلمات إلى النور.

تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَـٰتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَأَيَّدْنَـٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ وَلَـٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَـٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَـٰعَةٌ وَٱلْكَـٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٢٥٤﴾

﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ﴾ أُنّث الإشارة باعتبار الجماعة. ﴿فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ﴾ إيّاه، وفضّله بتكليمه له، كموسى ورسول الله. فقد ورد مستفيضاً عن الصادق ﷺ: أنّ التغيّر الذي يعتريه ﷺ عند الوحي إنّما هو عند تكليم الله له بدون توسّط جبْرَئيل، كما رُوي مسنداً في محاسن البرقي وعلل الشرائع وتوحيد الصدوق وكمال الدين وأمالي الشيخ[١].

بل إنّ أحاديث المعراج عن رسول الله ﷺ ناطقة بأنّ الله كلّمه وناجاه وناداه، كما في تفسير القمّي وبصائر الدرجات وعلل الشرائع وأمالي الصدوق وأمالي الشيخ بأسانيدهم، عن الكاظم والصادق والباقر وأمير المؤمنين ﷺ وابن عبّاس،

١. المحاسن ٢: ٦٩، ح ١١٩٢؛ التوحيد: ١١٥، ح ١٥؛ كمال الدين وتمام النعمة: ٨٥؛ أمالي الطوسي: ٦٦٣، المجلس ٣٥، ح ١٣٨٥.

كما روى أهل السنّة ذلك في حديث المعراج [١].

﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾ المعجزات ﴿ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ جَبْرَئيل. ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ أن يُلجىء عباده على عدم الكفر والعصيان له. ووافق ذلك حكمته لفعل، فإنّه هو القادر القاهر.

و ﴿مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم﴾ من أممهم ﴿مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾، ولم يكن ذلك لأجل خفاء الحقّ على أحد الفريقين، ﴿وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟﴾ بسبب اتّباع الهوى من بعضهم، ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ﴾ بالله، وبما جاءه من البيّنات، ﴿وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ﴾ واتّبع هواه، فاقتتلوا. ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟﴾، ولكن ليجزي المؤمنين جزآء المجاهدين في نصر الحقّ، ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ ممّا يقتضيه اللطف والحكمة.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَٰكُم﴾، إن أُريد الإنفاق الواجب، كما هو ظاهر الطلب، فهو الزكاة؛ إذ لا يُعهد إنفاق عامٌ واجب غيرها. ولا تخافوا الفقر في إنفاقكم، فإنّ ما عندكم إنّما هو من رزق الله، وهو رازقكم، فاغتنموا الفُرصة في أموالكم في دار الدنيا ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ﴾، وهو يوم القيامة، ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ﴾، فتبتاعون ما ينفعكم فيه، ﴿وَلَا خُلَّةٌ﴾ تُجديكم فيه، إن لم تكونوا من الذين اتّقوا الله فيما أمرهم به ونهاهم عنه، وقدّموا لأنفسهم ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [٢]، كما في سورة الزخرُف. ﴿وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾ إلّا لمن اتّخذ عند الله عهداً، إلّا بإذن الله ولمن ارتضى، كما أشرنا إليه في سورة الفاتحة في الشفاعة [٣].

---

١. تفسير القُمّي ١: ١٠٢، ذيل الآية ٢٨٤ من البقرة؛ بصائر الدرجات: ٢١٠، ح ١؛ علل الشرائع ١: ١٦٠، الباب ١١٢، ح ٢؛ أمالي الصدوق: ٣٨٧، المجلس ٧٢، ح ٢٧ و ٥٠٤، المجلس ٩٢، ح ٤؛ أمالي الطوسي ١: ١٠٤، المجلس ٤، ح ١٦٠ و ٣٤٣، المجلس ١٢، ح ٧٠٥؛ صحيح البخاري ٣: ١٤١٠، ح ٣٦٧٤؛ صحيح مسلم ١: ١٤٥، ح ٢٥٩؛ الدرّ المنثور ٥: ١٨٣ ـ ١٩٨، ذيل الآية ١ من الإسراء (١٧).

٢. الزخرف (٤٣): ٦٧.

٣. سبق ذكره في ص ١٣٦.

﴿وَٱلْكَـٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ لأنفسهم؛ إذ لم يتركوا لأنفسهم لذلك اليوم وسيلةً تؤهِّلهم لرحمة الله لهم ونجاتهم.

ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾

﴿ٱللَّهُ﴾: اسم وعلم لواجب الوجود إله العالمين جلّ وعلا. ﴿لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ الإله: هو الذات المُقدَّسة المُتَّصفة بصفات الإلهيّة، كوجوب الوجود، والعلم والقدرة، والخالقيّة وغيرها. فلا شيء مُتَّصفاً بصفات الإلهيّة ويستحقُّ أن يُسمّى إلهاً وله تَحقُّق إلّا الله.

﴿ٱلْحَىُّ﴾: الثابتة له صفة الحياة، والدائمة بدوام ذاته، ووجوب وجوده لذاته. ومعنى الحيّ واضح ظاهر.

﴿ٱلْقَيُّومُ﴾: مبالغة في مَن قام بالأمر؛ فإنّه ـ جلّت آلاؤه ـ هو القائم بإيجاد العالم وتدبيره، والمبالغة باعتبار العموم والدوام.

﴿لَا تَأْخُذُهُۥ﴾: لاتَغلِبُهُ وتستولي عليه ﴿سِنَةٌ﴾، بل ﴿وَلَا نَوْمٌ﴾ السِنَة من الوَسَن: وهو النعاس الذي لا يَبلُغ النوم، ولكنّه يَغلِب ويوجب الذهول والغفلة عن القيام بما يقام به من الأمور. والنوم معروف ويجوز أن لا تَغلِب السِنَة ولا تستولي، بل يطرأ النوم فيَغلِب، ولكنّ الله ـ جلّ شأنه ـ زيادةً على أنّه لا تأخُذُه ولا تغلبه سِنَة، لا يأخُذُه ولا يَغلِبُه على قيوميّته نوم، وإن كان أقوى من السِنَة بكثير.

﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ﴾ من الموجودات، ﴿وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ جميعاً حتّى السماوات والأرض، كما تقول: المـلك له وتحت نفوذ مُلوكيّته ما في العراق، أي حتّى أرض العراق وحدودها. كما اكتفى القرآن في هذا المعنى المتعارف في المحاورة العُرفيّة، بقوله: ﴿لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾، و ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ

وَٱلْأَرْضِ﴾، كما في نحو ثمانية عشر مورداً[١].

﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾، فإنّ كلّ ما في السماوات والأرض له ومن خلقه، فليس هناك من يُتوهَّم ـ كما يقول المشركون ـ أنّ له استحقاقاً طبيعيّاً للشفاعة والتأثير لِتَوَهُّم تأليهه مع الله بأحد الوجوه التي يتوهّمونها، ومنها الولادة والمظهريّة ـ تعالى الله عمّا يقولون، لا إله إلّا هو ـ وإنّما تكون الشفاعة لعبد مُقرّب بإذن الله له بها، تشريفاً له وإعلاءً لقَدْر عباده الصالحين المُطيعين له، وترغيباً للناس في الطاعة وما لها من علوّ الدرجات.

﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾، أي الملائكة والجنّ والإنس من العقلاء الذين يَصِحُّ نفي الشفاعة عنهم وإثباتها لهم بوجه، والمراد ممّا بين أيديهم وما خلفهم: ما مضى وما هو آت، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ﴾، أي ممّا يعلمه ﴿إِلَّا بِمَا شَآءَ﴾ وعلّمه لعباده، وفتح لهم باب إدراكه.

﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ روى الصدوق في توحيده بسنده عن المفضّل، عن الصادق عليه السلام: «أنّ العرش هو العِلم الذي أطلع الله عليه أنبياءه وحججه، والكُرسيُّ هو العلم الذي لم يُطلع عليه أحداً»[٢].

وبسنده عن حفص بن غياث، عنه عليه السلام ـ عن الكرسيّ في الآية ـ قال عليه السلام: «عِلمه»[٣].

وبسنده عن عبدالله بن سِنان، عنه عليه السلام ـ في الكرسيّ أو العرش ـ هو «العِلم الذي لا يُقدِّر أحد قدره»[٤].

وفي مجمع البيان: أنّ هذا مرويّ عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام[٥].

---

١. البقرة (٢): ١٠٧؛ آل عمران (٣): ١٨٩؛ المائدة (٥): ١٧ ـ ١٨ و ٤٠ و ١٢٠؛ الأعراف (٧): ١٥٨؛ التوبة (٩): ١١٦؛ النور (٢٤): ٤٢؛ الفرقان (٢٥): ٢؛ الزمر (٣٩): ٤٤؛ الشورى (٤٢): ٤٩؛ الزخرف (٤٣): ٨٥؛ الجاثية (٤٥): ٢٧؛ الفتح (٤٨): ١٤؛ الحديد (٥٧): ٢ و ٥؛ البروج (٨٥): ٩.

٢. معاني الأخبار: ٢٩، باب معنى العرش والكرسيّ، ح ١.

٣ و ٤. التوحيد: ٣٢٧، ح ١ ـ ٢.

٥. مجمع البيان ١: ٣٦٢، ذيل الآية.

وفي التبيان: وهو مرويّ عنهما [١].

وفي الدرّ المنثور ذكر جماعة أخرجوه عن ابن عبّاس، وذكر جماعة أخرجوه عن أبي موسى الأشعري، قال: الكُرسيُّ موضع القدمين، وله أطيط كأطيط الرحل [٢].

وجماعة أخرجوا عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ ـ في المقام المحمود ـ قال: «ذلك يوم ينزل الله على كُرسيّه، يَئِطُّ منه كما يئطُّ الرحل الجديد من تضايقه» [٣].

وجماعة أخرجوا عن عمر، عن رسول الله، أنّه قال: «إنّ كُرسيّه وَسِع السماوات والأرض، وإنّ له أطيطاً كأطيط الرحل الجديد إذا رُكب من ثقله، ما يفضل منه أربع أصابع» [٤].

هذا، ولمّا بيّن الله ـ جلّ شأنه ـ أنّ له ما في السماوات والأرض، شاء أن يبيّن إحاطة علمه وسلطة تدبيره بجميع ما هو له وملكه، فناسب التقريب لإدراكنا القاصر بالتمثيل بالجسمانيّات المألوفة لنا، فشبّه الإحاطة والسلطة بما لو كانت بحسب التخييل في كُرسيّ الملك، وعلى ذلك جرى تعبير الأئمّة ﷺ في السماوات والأرض أنّها في الكُرسيّ.

﴿وَلَا يَـُٔودُهُۥ﴾: يُثقله ويَشُقُّ عليه ﴿حِفْظُهُمَا﴾، أي النوعين من السماوات والأرض، وكيف ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ﴾ في شأنه وقدرته وعلمه، ﴿ٱلْعَظِيمُ﴾ في سلطانه وجلاله؟!

لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّـٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾

ٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَٱلَّذِينَ

---

١. التبيان ٢: ٣٠٩، ذيل الآية.

٢. الدرّ المنثور ٢: ١٧، ذيل الآية. الأطيط: صوت الرحل والإبل من ثقل أحمالها. الصحاح ٢: ١١١٥، «أطط».

٣. الدرّ المنثور ٢: ١٨، ذيل الآية.

٤. المصدر: ١٧.

﴿كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٥٧﴾

﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ﴾: قد مرّ تفسير «الدين» في الآية الثالثة والتسعين بعد المائة[1]، وليس الدين بشيء يخفى على الناس مَجْدُ حقيقته وكرامة كماله لكي يراد منهم بالإكراه، كيف وهو دين الفِطْرة، مُستقيمٌ صراطُه، واضحٌ منهجُه، مشرقةٌ أرجاؤه، منيرةٌ أعلامُه، بيّنة آياتُه، هادية دلائلُه.

﴿قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ﴾ بدلالة العقل والفِطْرة، وتتابع المعجزات، وتوارد الحجج، وإن تعامى عنها المعاند له حتّى أعمى عِناده قلبه وعين بصيرته.

﴿فَمَن﴾ يُخالف هواه ويتّبع عقله وبيّنات فِطْرته و ﴿يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ﴾: الطاغوت مأخوذ من الطُغيان، وقد ذكر هذا اللفظ في القرآن الكريم ثمان مرّات، ففي بعضها يكون مسمّاه خبراً للجمع، ويعود عليه ضمير الجمع، كما في ﴿أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم﴾ في الآية، وفي بعضها الضمير المؤنّث الظاهر في الجماعة، كما في ﴿يَعۡبُدُوهَا﴾ في السابعة عشرة من سورة الزمر[2]، وفي بعضها ضمير المفرد، كما في الستّين من سورة النساء[3]، وفي بعضها أُشير إليه بـ«هؤلاء»، كما في الواحدة والخمسين من سورة النساء[4].

وفي النهاية والقاموس: تكون للواحد والجمع، وذكر اللغويّون أنّه يقال: طاغوت للصنم والشيطان ورأس كلّ ضلال.

والطاغوت مأخوذ من الطغيان، إمّا باعتبار كونه سبباً كبيراً لطغيان الضلال كالأصنام،

---

١. تقدّم في ص ٣١٢.

٢. قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱجۡتَنَبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعۡبُدُوهَا وَأَنَابُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلۡبُشۡرَىٰۚ فَبَشِّرۡ عِبَادِ﴾.

٣. قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدۡ أُمِرُوٓاْ أَن يَكۡفُرُواْ بِهِۦ﴾.

٤. قوله تعالى: ﴿يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡجِبۡتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا﴾.

وفي النهاية: ومنه الحديث: «هذه طاغية دَوْس وخَثْعَم»، أي صنمهم ومعبودهم [١].

وإمّا باعتبار طغيانه في إغوائه وتمرُّده ودعوته إلى الضلال، كالشيطان ورؤساء الضلال. ففي كلّ مقام من القرآن الكريم يُراد من الطاغوت ما يناسب شوْقه، والمناسب للمقام هو الأصنام أو دُعاة الشرك أو الشياطين، ومعنى «يَكْفر» بالنسبة لكلّ من الأخيرين يُخالفه في إغوائه بالشرك، ويتبرّأ منه ومن أتباعه.

﴿وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ﴾، أي أحكم تمسُّكَهُ ﴿بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ التي هي أوثق العُرى؛ فإنّها ﴿لَا ٱنفِصَامَ لَهَا﴾ أبداً. وليس في الإيمان بالله منشأ تردُّد أو رَيْب أو وهن في الحُجّة. ﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لأقوالكم في الإيمان به ﴿عَلِيمٌ﴾ بنيّاتكم.

﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾، أي هو المُدبِّر الأولى والأحقّ بتدبيرهم فيما هو الأصلح لهم بلُطفه، وإن كان لطفه ـ جلّت آلاؤه ـ بالدلالة والإرشاد عامّ لكلّ البشر، ولكن خصّ الذين آمنوا بالذكر؛ لأنّهم لم يُعاندوا الحقّ، ولم يُخرجوا أنفسهم عن الأهليّة لتوفيق الله لهم إلى الحقّ والإيصال إلى المقام السامي، فهو ﴿يُخْرِجُهُم﴾ بتوفيقه ﴿مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ ظلمات الضلال والمعاصي ﴿إِلَى ٱلنُّورِ﴾ نور الهدى والطاعة.

﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾ وعاندوا الحقّ، وأخرجوا أنفسهم عن الأهليّة للطف الله وولايته في تدبير شؤونهم بالتوفيق والتسديد، وقد تولّوا الطاغوت، فهم إذن ﴿أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم﴾: الظاهر من الضمير إرادة المغوين على الكفر والمغرين بالضلال، كالشياطين ورؤوس الضلال، فإنّهم يُخرجونهم ﴿مِّنَ ٱلنُّورِ﴾ نور التوفيق والوصول إلى الحقّ ﴿إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ﴾، ظلمات الخِذلان والكفر والضلال، ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ﴾ الكافرون ﴿أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِۦمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِۦمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِۦمُ فَإِنَّ

---

١. النهاية في غريب الحديث والأثر ٣: ١٢٨؛ القاموس المحيط ٤: ٣٥٩؛ الصحاح ٤: ٢٤١٣؛ لسان العرب ١٥: ٩، «طغو».

﴿ٱللَّهَ يَأْتِي بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِي كَفَرَ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ۝٢٥٨﴾

﴿أَلَمْ تَرَ﴾: المراد ألم تعلم، كما ذكرنا قريباً ﴿إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبْرَٰهِيمَ فِي رَبِّهِۦٓ﴾: المحاجّة تَشمَل الجدل وإن كان داحضاً. والظاهر أنّ المحاجّ هو النمرود الملك [1].

وفي مجمع البيان: أنّ هذه المحاجّة كانت قبل إلقاء إبراهيم في النار، عن الصادق ﷺ [2].

قلت: ولم أجد روايتها.

وفي تفسير القمّي لا بعنوان الرواية [3]، والدرّ المنثور عن السُدّي: أنّها بعد ذلك [4]. وقد جرّأه على محاجّة إبراهيم بالباطل طُغيانه وعُتوّه وبَطَره.

﴿أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ﴾، أي لأنّ الله آتاه الملك في الدنيا وأملى له، فحاجّ إبراهيم.

﴿إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّيَ﴾ وإلهي: هو ﴿ٱلَّذِي يُحْيِۦ وَيُمِيتُ قَالَ﴾ نمرود: ﴿أَنَا۠ أُحْيِۦ وَأُمِيتُ﴾. قيل: إنّه صرف الكلام عن وجهه، حيث قال له إبراهيم: كيف تحيي وتميت؟ قال: أعْمِدُ إلى رجلين قد وجب عليهما القتل، فأُخلّي عن واحد، وأقتُل الآخر، فأكون قد أحييت وأمتّ.

قاله القمّي في تفسيره لا بعنوان الرواية. وأورد نحوه في الدرّ المنثور روايةً عن ابن عبّاس [5].

أقول: مُقتضى الآية ومحاجّة نمرود لإبراهيم في ربّه هو أنّه لم يدّعِ كونه شريكاً

---

١. وهو نمرود بن كنعان بن كوش بن سام بن نوح، عاش نمرود مئات السنين في زمن كان الناس فيه يتيهون في الأرض، شملت مملكته مدن أكاد وبابل وأوروك، وكلّها تقع في العراق حالياً، وأنشأ نمرود مدينة نينوى في شمال العراق، وهو الذي بنى مدينة نمرود «كلخ» الآشوريّة القديمة التي تقع جنوب شرقي مدينة الموصل. تأريخ الطبري ١: ٢٣٤؛ الموسوعة العربيّة العالميّة ٢٥: ٥٠٨.

٢. مجمع البيان ١: ٣٦٧، ذيل الآية. وفيه: «وقيل: بعد إلقائه في النار وجعلها عليه برداً وسلاماً، عن الصادق ﷺ».

٣. تفسير القمّي ١: ٩٤.

٤. الدرّ المنثور ٢: ٢٥، ذيل الآية.

٥. تفسير القمّي ١: ٩٤؛ الدرّ المنثور ٢: ٢٥، ذيل الآية.

لله ليقول: أنا أيضاً أحيي وأُميت مثل الله، ويُغالط في ذلك بأن يقتل أحد الشخصين ويستحيي الآخر، بل إنّه يُنكر ربَّ إبراهيم ويدّعي الإلهيّة لنفسه، فيكون قوله: ﴿أَنَا أُحْيِۦ وَأُمِيتُ﴾ مُصادرةً جزافيّةً يريد بها الإحياء والموت اللذين قالهما إبراهيم ، فأراد إبراهيم أن يَسُدَّ باب المصادرات بالدعاوي السخيفة الباطلة؛ ولذا ﴿قَالَ إِبْرَٰهِيمُ﴾: إن كُنت قادراً على الإحياء والإماتة ـ كما تزعم ـ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِي بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ﴾، والقادر على الإحياء والإماتة قادر على التصرّف بالشمس، ﴿فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِي كَفَرَ﴾، أي نمرود الكافر بالله، أو نوع الذي كفر من الحاضرين نمرود وأذنابه، و«بُهت» بالبناء للمفعول، فهو مبهوت، ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي﴾، أي لا يُوفّق ولا يُوصل بلُطفه ﴿ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾، بل يتركهم وأهواءهم.

ومن المعلوم أنّ القرآن الكريم لا تتعلّق أغراضه الكريمة في نهجه المجيد بالقِصَص من حيث تأريخيّتها، وإنّما يذكرها للموعظة وضرب المثل وغير ذلك من الأغراض الحميدة، فكأنّه قيل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبْرَٰهِيمَ فِي رَبِّهِۦٓ﴾ إلى آخر الآية، فإنّ مِن الناس من يكون في عِناده وضَلاله ومكابرته للحقّ الواضح، كهذا.

أَوْ كَٱلَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُۥ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِاْئَةَ عَامٍ فَٱنظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَٱنظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾

﴿أَوْ﴾ يكون في غفلة عمّا يعتقده بإيمانه، ﴿كَٱلَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ﴾.

روى القمّي في تفسيره، والطبرسي في احتجاجه عن الصادق عليه السلام: «أنّه إرميا النبيّ»[١].

١. تفسير القمّي ١: ٩٤، ذيل الآية؛ الاحتجاج ٢: ٢٣٠.

وفي تفسير البرهان عن أمير المؤمنين‌ﷺ: «أنّه عُزَير»[١].

وفي الدرّ المنثور عن أمير المؤمنين، وصحّحه الحاكم، وعن ابن عبّاس بعدّة طُرق أنّه عُزَير[٢]. فلا مَساغ لصاحب الكشّاف في اختياره: أنّ صاحب القصّة كافر[٣].

وقد كفانا ابن المُنير في حاشيته[٤] مؤنة الردّ لما استند إليه الكشّاف في دعواه.

﴿وَهِىَ خَاوِيَةٌ﴾، أي ساقطة أعاليها، كقوله في سورة الحاقّة: ﴿فَتَرَى ٱلْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَىٰ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ﴾[٥].

﴿عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾، أي سُقوفها، ويقال العرش للسرير[٦]، وإرادته هنا مُمكنة.

وقيل: معنى خاوية خالية[٧]. وفي المصباح والقاموس: خوت الدار: خلت من أهلها[٨]. لكن يكون على هذا في إعراب ﴿عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ تكلُّف بعيد عن كرامة القرآن.

﴿قَالَ أَنَّىٰ﴾: كيف ﴿يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾. في رواية القمّي في تفسيره عن الصادق: «فنظر إلى السباع تأكُلُ الجِيَف فقال: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾»[٩].

وفي رواية الدرّ المنثور عن ابن عبّاس في ذكر القرية: قد باد أهلها ورأى عظاماً، فقال: ﴿أَنَّىٰ يُحْيِۦ هَٰذِهِ ٱللَّهُ﴾ الآية[١٠].

ولا يَخفى أنّ الظاهر من لفظ «يحيي» و«موتها» وقصّة موت القائل وإحيائه والاحتجاج عليه بذلك، هذه كلّها تُشير وتُومئ إلى المُشار إليه بكلمة «هذه»، وهي

١. البرهان ١: ٥٣٤، ح ١٤٤٢.

٢. الدرّ المنثور ٢: ٢٦، ذيل الآية.

٣. الكشّاف ١: ٣٠٦، ذيل الآية.

٤. الكشّاف ـ حاشية ابن المنير ـ ١: ٣٠٦، ذيل الآية.

٥. الحاقّة (٦٩): ٧.

٦. مجمع البيان ١: ٣٦٩، ذيل الآية.

٧. كما في مجمع البيان ١: ٣٧٠.

٨. المصباح المنير: ١٨٥؛ القاموس المحيط ٤: ٢٣٧ ـ ٢٣٨، «خ و ت».

٩. تفسير القمّي ١: ٩٧، ذيل الآية.

١٠. الدرّ المنثور ٢: ٢٧، ذيل الآية.

الأجساد أو العِظام، واستغنى عن ذكرها بدلالة المقام، وإشارات الآية، كما في قوله تعالى قبل آيات: ﴿فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَٰهُمْ﴾[١]، وكثير من نحو ذلك.

﴿فَأَمَاتَهُ ٱللَّهُ مِاْئَةَ عَامٍ﴾: لا يَخفى أنّ الظاهر من الآية هو المعنى الحقيقي للموت مع أنّ رواية القمّي عن الصادق عليه السلام ورواية الدرّ المنثور التي صحّحها الحاكم عن أمير المؤمنين عليه السلام، ورواياته الأُخر عن ابن عبّاس والحسن ووهب[٢]، هذه كلّها صريحة في أنّ هذا الشخص قد مات وتلاشت أجزاؤه وتفرّقت، فأحياه الله بأن جمعها وكسا عِظامه، ولكنّ المُفسّر المصري المعاصر، قال ما حاصله:

> إنّ الإماتة والموت هنا عبارة عن فقد الحِسّ والإدراك، وهو المسمّى بالسُّبات، لا مُفارقة الروح للبدن[٣].

ولم يَحضُرني الجزء الأوّل من تفسيره لكي أراه ماذا يقول فيما مرّ من قوله تعالى: ﴿ثُمَّ بَعَثۡنَٰكُم مِّنۢ بَعۡدِ مَوۡتِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾[٤].

﴿ثُمَّ بَعَثَهُۥ قَالَ كَمۡ لَبِثۡتَ﴾ في موتك هذا؟ ﴿قَالَ لَبِثۡتُ يَوۡمًا أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٍۖ قَالَ بَل لَّبِثۡتَ مِاْئَةَ عَامٍ﴾، وقد أظهرت المشيئة الإلهيّة لك شيئاً من خارق العادة ودلائل القدرة على إحياء الموتى وإن تفرّقت أوصالهم.

﴿فَٱنظُرۡ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمۡ يَتَسَنَّهۡ﴾، لم يتأثّر بالسنين المتطاولة؛ فإنّ مقتضى العادة أنْ تَتابع عليه تغييرات السنين إلى أن تُلاشيه في أثناء المائة عام، فبهذه القدرة يُحيي الله الموتى.

﴿وَٱنظُرۡ إِلَىٰ حِمَارِكَ﴾: تكرار الأمر بالنظر يُشير إلى انتقال الكلام إلى وجهة أُخرى تَدُلُّ على طول لَبثه في الموت، وهي أنّ حماره قد أفْنَته السنين، وبادت أجزاؤه، وتفرّقت عِظامه، كما صرّحت به الروايات المُشار إليها.

---

١. البقرة (٢): ٢٤٣.

٢. تقدّم آنفاً.

٣. تفسير المنار ٣: ٤٩ ـ ٥٠، ذيل الآية.

٤. البقرة (٢): ٥٦.

﴿وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ﴾، أي أمتناك وبعثناك بعد البِلَى؛ لترى بالعيان كيف يُحيي الله الموتى؟ ولنجعلك آيةً وموعظةً للناس في إحياء الموتى وقُدرة الله. وهذا ظاهر من وجود واو العطف وسياق الكلام.

﴿وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ بالزاي المعجمة وضمّ النون الأُولى. أي نجعلُها بعد تفرّقها بالبِلَى يرتفع وينشُزُ بعضها إلى بعض بالتركيب. وقد نصّت الروايتان المشار إليهما على عِظَامه وعِظَام حماره. وأمّا عِظام أهل القرية فلم يُعرَف إحياؤها.

﴿ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ﴾ ما ذُكِر ﴿قَالَ أَعْلَمُ﴾. يُعرَفُ من أنّه لم يَقُل: الآن علمتُ أنّه عالم بذلك. وأنّه يعلم بالعلم المستمرّ وبهذه المشاهدات تأكّد عِلْمُه ﴿أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَـٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ﴾؟ جرت في ذلك شؤون. ويَدُلُّ على تلك الشؤون ويُفسّرُها ما في الآية. وهو ﴿قَالَ﴾ الله له بالاستفهام التقريري: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾ بقدرتي على إحياء الموتى، وأنّي أُحييها.

﴿قَالَ﴾ إبراهيم: ﴿بَلَىٰ﴾، ﴿وَلَـٰكِن﴾ إنّي مؤمن بذلك ﴿لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾ للعيان أثر كبير في الاطمئنان، ورُسُوخ العلم في القلب. فطلبتُ الرؤية. ﴿قَالَ﴾ ويزداد يقيني بسبب المشاهدة بما آمنت به. كما في رواية الكافي في أوّل باب الشكّ من أصوله. والصحيحة عن المحاسن[1].

١. الكافي ٢: ٣٩٩، باب الشكّ، ح ١؛ المحاسن ١: ٣٨٥، ح ٨٥١.

﴿قَالَ﴾ الله له: وإذا كنت تطلُبُ الرؤية ﴿فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾ بضمّ الصاد وسكون الراء بمعنى أمِلْهنّ واجمعهنّ إليك.

وقيل: معناه فقطّعهنّ. ولكن لا معنى لتعليق «إليك» به. وأمّا تعليقها بقوله تعالى ﴿خُذْ﴾ مع وجود الفاصل الكثير والتفريع بالفاء، فلا مساغ له في فصيح الكلام، والأخذ ليس مُساوقاً للإمالة والضمّ إليه؛ بل هو أعمّ.

﴿ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا﴾، وهذا كافٍ في الدلالة على سَبْق الأمر بالتقطيع. وقد تعدّدت الروايات الصحاح والمعتبرة عن الباقر، والصادق، والرضا عليهم السلام في أنّ الجبال كانت عشرة، كما أحصى غالبها في الوسائل في باب الوصيّة بالجزء [١].

﴿ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا﴾، وقد اكتفى بذكر هذا الوعد عن ذكر الوقوع لما هو معلوم من قدرة الله، وأنّه لا خُلْفَ لوعده. ﴿وَٱعْلَمْ﴾، أي وليتأكّد علمك ﴿أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ بقدرته، ﴿حَكِيمٌ﴾ في أعماله.

مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُواْ مَنًّا وَلَآ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُواْ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾

---

١. وسائل الشيعة ١٩: ٣٨٠ ـ ٣٨٥، الباب ٥٤ من أبواب كتاب الوصايا، ح ١ ـ ١٣.

﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، أي إنّ المثل الذي يُضرب لهؤلاء في جزائهم المُضاعف من الله ونتيجة إنفاقهم المُباركة: هو ﴿كَمَثَلِ حَبَّةٍ﴾، أي كالمَثَل الذي يُضرب بحبّة ﴿أَنۢبَتَتْ﴾، من إسناد الفعل إلى بعض أسبابه، ﴿سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ﴾، وليس ذلك فرضاً موهوماً كأنياب الأغوال، بل هو كثير مُشاهد مَرئيّ، وإن كان قليلاً بالنسبة إلى نوع الزرع الكثير، وكثيراً مّا يُشاهد أنّ الحبّة يَخرجُ منها أكثر من سبع سنابل، بل وعشرٍ وعشرين، وكثيراً مّا شُوهد في قُطْرنا في السّنبل القويّ الجيد من الحِنْطة والشعير تَبلُغ الثمانين حبّةً.

﴿وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ﴾ بحسب نيّته وإخلاصه وإقباله على الخير، ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ في رحمته وقُدرته وجزائه، ﴿عَلِيمٌ﴾ بأعمال عباده ونيّاتهم فيها ووجوهها، ولا يَخفى أنّ سبيل الله غير مختصّ بالجهاد.

وفي مجمع البيان: أنّ الآية عامّة في النفقة في أبواب البرّ، وهو المرويّ عن أبي عبدالله عليه السلام [١].

قلت: وإنّ قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ مع سَوْق الآية يُعطي أنّ الجزاء المُضاعف غير مختصّ بالإنفاق، بل يَعُمّ أعمال الخير كلّها، كما روي في محاسن البرقي في صحيحة عمر بن يزيد [٢]، وعن أمالي الشيخ وتفسير العيّاشي في مُعتبرة الوابشي، عن أبي عبدالله عليه السلام [٣].

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟﴾ بعد إيصاله لمن أعطوه إيّاه ﴿مَنًّا﴾: المَنُّ معروف، وهو أن يتطاول المُعطي على مَنْ أعطاه بأنّه أعطاه، ومنه قوله: ألم أعطِكَ؟ ألم أحسن؟ استطالةً عليه، لا في مقام ما يُرجّح من التنصّل من القطيعة والبُخل، ﴿وَلَآ أَذًى﴾ بسبب الإعطاء.

---

١. مجمع البيان ١: ٣٧٤، ذيل الآية.

٢. المحاسن ١: ٣٩٦، ح ٨٨٧.

٣. أمالي الطوسي: ٢٢٣، المجلس ٨، ح ٣٨٨؛ تفسير العيّاشي ١: ٢٧٦، ح ٥٨٥.

﴿لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾: بيان لأنّ الجزاء المضاعف المذكور في الآية السابقة هو أجر للمنفقين على إنفاقهم، وذلك أهنأ في نفوس العامّة، وفيه ترغيب لهم، وإن كان تفضُّل الله أهنأ عند الخواصّ وأقرب إلى الكرامة. ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ في الاعتذار غير مُنكر ولا مُستوحش، كأن يَتَلَطَّف بالكلام في رَدّ السائل، والاعتذار منه، والدعاء له، ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ لما يَصْدُر منه من إلحاف أو إزعاج في المسألة ﴿خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى وَٱللَّهُ غَنِيٌّ﴾، يُغني السائل مِنْ سَعَتِهِ، ولكنّه لأجل مصالحكم في الدنيا والآخرة استقرضكم في الصدقة وإعطاء السائل، ﴿حَلِيمٌ﴾ فعليكم يا عباده بالحِلْم والغُفران لما يَبْدُر من السائل.

وقد أكَّد الله إرشاده في أمر الإنفاق والصدقة، فقال ـ جلّت آلاؤه ـ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾، وتكونوا قد أنفقتم أموالكم، ولم تُبقوا لكم عند الله شيئاً من الأجر والثواب، فإنّ مَفْسَدَة المَنّ والأذى ورذيلتهما تُذهب بفضيلة صدقاتكم، وإنْ قصدتم بها القُربة في حينها، فأنتم في ذلك ﴿كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾: الرئاء والرياء والمُراءاة مأخوذة من الرؤية، وهو أن يعمل الإنسان العمل لا لحسنه ولا لوجه الله، بل لأن يراه الناس تباهياً به، ﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ﴾ لكي يَطْلُب ما عند الله.

﴿فَمَثَلُهُۥ﴾، أي مثل المُرائي المنافق الذي لايؤمن بالله في أنّه لا خير فيه ولا في إنفاقه ﴿كَمَثَلِ صَفْوَانٍ﴾: الصفوان ـ كالصفا ـ: هو الصخر الأملس ﴿عَلَيْهِ تُرَابٌ﴾ يُخيّل أنّه أرض نافعة صالحة للنبات، ﴿فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ﴾، أي مطر عظيم القطر شديد الوقع، فَجَرَفَ ذلك التراب عن ذلك الصفْوان، ﴿فَتَرَكَهُۥ﴾ صفواناً مُجرّداً ﴿صَلْدًا﴾، أي صُلْباً أملس لا يَصْلُح لنتيجة.

﴿لَّا يَقْدِرُونَ﴾، أي المُراؤون بإنفاقهم الذي أُشير إليه بالآية، ﴿عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُواْ﴾ على فائدةٍ ممّا أنفقوه، وكان ممّا كَسَبُوه وتَعِبُوا في كسبه وجمعه، فلا يَقْدِرُون لا على شيء من عينه، ولا من ثوابه، فذهب عليهم بريائهم ونفاقهم هدراً، وذلك أشدّ لحسراتهم.

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي﴾ ولا يوصل إلى الهدى بتوفيقه ﴿الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾، فإنّهم أخرجوا أنفسهم بنفاقهم عن أهليّتهم للتوفيق.

وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾
أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾، أي ولأن يُثبّتوا أنفسهم على طاعة الله وطلب رضاه؛ فإنّ بذل المال عند نوع الناس صعب، وإن سَهُلَت عليهم العبادات البدنيّة. ويقال: إنّ نوع الأعراب كانوا يستصعبون الزكاة، ويَعُدُّونها كالإتاوة. فالذين يسمحون بأموالهم ويُنفقونها ابتغاء مرضاة الله يكون لهم من الغايات الحميدة، تثبيت أنفسهم على الطاعة وعمل الخير.

ودخول «من» الجارّة على «أنفسهم» مع أنّها مفعول للتثبيت مثله شائع في اللغة، كقولهم: روِّض من عريكته[١]، وهزَّ من عِطْفه. ولعلّ السرّ في ذلك أنّ هذا المُنفق يُنفق مِن نَفْسٍ قد روَّضها وثبّتها في الجملة على الطاعة حتّى سمحت لله بالمال العزيز عندها، فهو يجعل من مقاصده في الإنفاق تثبيتها على طاعة الله، وابتغاء مرضاته بالنسبة للمستقبل من الأزمان والحالات. وبهذا الاعتبار يكون هؤلاء المنفقون الكرام كأنّهم يُثبّتون من أنفسهم بعضها، فمثلهم ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ﴾: بُستان ﴿بِرَبْوَةٍ﴾ أرض مرتفعة؛

١. العريكة: الطبيعة. وفلان ليّن العريكة إذا كان سلساً. الصحاح ٣: ١٥٩٩، «عرك».

لأنّها تكون أزكى شجراً، وأحسن ثمراً، وأنقى هواءً، لسلامتها من وَخامة المُستنقعات ونَزّ الأرض، وإضرار ذلك بالشجر والثمر.

﴿أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾: تقدّم تفسيره[١]، ومن المعلوم أنّ سقي المطر للبُستان، بل كلّ زرع، أحسن لتنميتها وجودة تربتها من كلّ سقي، ﴿فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا﴾، أي ثمرها المأكول ﴿ضِعْفَيْنِ﴾ لما تُؤتيه إذا سقيت بغير المطر.

﴿فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ﴾ يكفيها في ذلك لجودة منبتها، وإن كان مطراً صغير القَطْر. ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾، ومنه إنفاقكم بحسب نيّاتكم، ﴿بَصِيرٌ﴾.

ثمّ كرّر المثل في الزجر عن إبطال الصدقة بالمنّ والأذى بقوله تعالى: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ﴾، وكيف يَوَدُّ، ومن ذا الذي يَوَدُّ ﴿أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾؟!

ومن حيث بهجة منظرها ودوام سقيها ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ حال كونه ﴿لَهُۥ فِيهَا﴾ زيادة على النخيل والأعناب اللذين تكون ثمراتهما فاكهةً وغلّةً وقوتاً ﴿مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ التي يُستغلّ ويُتفكّه بها، ﴿وَ﴾ هو في زمان وحال يكون فيهما أحرص ما يكون على هذه الجنّة، حيث إنّه ﴿أَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ﴾ والشيخوخة، وانقطع عن الكسب، وشبّ فيه الحرص، ﴿وَلَهُۥ﴾ زيادة على ذلك ﴿ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ﴾ يَحرِص على الإنفاق عليهم وعلى توريثهم، ﴿فَأَصَابَهَآ﴾، أي تلك الجنّة العزيزة ﴿إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ﴾: الإعصار ريح ترتفع بتُراب، فتلتفّ وتستدير، وتَقلع الشجر والنخل بقوّتها، ﴿فَٱحْتَرَقَتْ﴾ تلك الجنّة العزيزة بالنار، وتلاشت بالإعصار.

وإذا كان أحدكم لا يَوَدُّ ذلك، بل هو عليه من أعظم المصائب، فلماذا يُسلّط نار المنّ والأذى في إعصار جهله، ويُحرق بها إنفاقه ويُبطله، مع أنّ الحاجة إلى ثمراته أشدّ من الحاجة إلى تلك الجنّة من ذلك المحتاج؟!

﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْأَيَـٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾، أي لغاية أن تتفكّروا، فتعرفوا رُشدكم.

---

١. تقدّم في ص ٤٣٠.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾
ٱلشَّيْطَـٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾
يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿٢٦٩﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ بالتجارة ونحوها، ﴿وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ﴾ من المعادن وبالزراعة، والظاهر أنّ المراد مُطلق الإنفاق في سبيل الله، سواء كان في الزكاة أم في غيرها، والمراد بالطيّب هو غير الرديء في ذاته أو بحرمته، كما فُسّر بالأمرين المذكورين في روايات «الكافي» عن أبي بَصير عن الصادق ‎ﷺ[1]. وروايات العيّاشي عن عبدالله بن سِنان وأبي بَصير ورِفَاعة، عن الصادق ‎ﷺ. وعن زرارة وأبي الصباح عن الباقر ‎ﷺ[2]. ونحوها روايات «الدرّ المنثور»[3]. ومن ذلك يتأكّد ظهور الآية في المعنى الأعمّ من الطيّب بالحِلّ والجودة أو بالجودة المقابلة للرداءة والخُبث.

﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ﴾: ولا تقصِدُوا ﴿ٱلْخَبِيثَ﴾، وتَعْدِلوا إليه عن الطيّب مع خُبثه بالرداءة، أو بالحرمة بالمعنى المقابل للطيّب بالمعنى العامّ المُتقدِّم، ﴿مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾، وتجعلون إنفاقكم منه مع وجود الطيّب، وأمّا مَن لم يَعْدِل عن الطيّب إلى الخبيث، بل كان كلُّ ماله رديئاً، قُبِل منه في الزكاة، وشُكِر على الإنفاق منه.

﴿وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ﴾: الواو للحال، والجملة لرفع المغالطة في مصداق الخبيث، أي

---

١. الكافي ٤: ٤٨، باب النوادر، ح ٩ ـ ١٠.
٢. تفسير العيّاشي ١: ٢٧٣ ـ ٢٧٤، ح ٥٩٢ ـ ٥٩٦.
٣. الدرّ المنثور ٢: ٥٨ ـ ٦٠، ذيل الآية.

إنّكم لا تأخذونه في حقوقكم وهداياكم وصلاتكم. ﴿إِلَّآ﴾ أن تتنازلوا وتتساهلوا في رداءته وخُبثه. و﴿أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ﴾: كناية عن التنازل المذكور، كمن يُغمض عينيه لئلّا يرى خُبثه.

﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ﴾ عن إنفاقكم على عباده، وهو الذي يَرْزُقكم وإيّاهم، وما بكم من نعمة فمن الله. ﴿حَمِيدٌ﴾، أي محمود على نَعْمائه وآلائه العامّة. ولكنّه شرّع لكم الإنفاق وطلبه منكم لأجل مصالحكم في الدنيا والآخرة، فلا يَحرِمنّكم الشيطان بإغوائه عظيم فضل الإنفاق.

﴿ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ﴾ ويُخوّفكم به؛ لئلّا تُنفقوا. ﴿وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ التي لا يَخفى عليكم كونها فحشاء. فاعرفوا بهذا عداوته لكم وخُبثه وخِداعه فيما يَعِدكم ويُخوّفكم به.

﴿وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ﴾ لكم فيما فرّطتم به ﴿وَفَضْلًا﴾، أي زيادةً في نعمته ورحمته. ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ في فضله ورحمته، أي واسع الفضل والرحمة. ﴿عَلِيمٌ﴾ بإنفاقكم ونيّاتكم فيه.

﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ﴾ في التبيان ومجمع البيان في معنى الحكمة: وقيل: وهي القرآن والفقه، وهو المرويّ عن أبي عبدالله عليه السلام [1]. انتهى.

والذي وجدته عن تفسير العيّاشي، عن الصادق عليه السلام: «أنّ الحكمة المعرفة، والتفقُّه في الدين» [2].

وفي تفسير البرهان عن الصادق عليه السلام: «الحكمة ضياء المعرفة، وميزان التقوى، وثمرة الصدق» [3].

وفي الكافي في باب معرفة الإمام، في الصحيح عن الصادق عليه السلام: «طاعة الله، ومعرفة الإمام». وعن المحاسن نحوه [4].

---

١. التبيان ٢: ٣٤٩؛ مجمع البيان ١: ٣٨٢، ذيل الآية.

٢. تفسير العيّاشي ١: ٢٧٦، ح ٦٠٣.

٣. البرهان ١: ٥٤٩، ح ١٤٩٨.

٤. الكافي ١: ١٨٥، معرفة الإمام والردّ إليه، ح ١١؛ المحاسن ١: ٣١٤، ح ٦٢١.

وعن الكافي أيضاً، عن الصادق عليه السلام: «معرفة الإمام، واجتناب الكبائر»[1].

وفي روايات الدرّ المنثور عن ابن عبّاس: أنّ الحكمة النبوّة، أو فقه القرآن، أو المعرفة به، ناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، ومقدّمه ومؤخّره، وحلاله وحرامه، وأمثاله[2].

أقول: ولعلّ ذلك باعتبار ما هو أعمّ نفعاً وأعظم من مصاديق الحكمة؛ فإنّها ما ينفع من العلم بالحقائق.

ومن المؤلم والمؤسف أنّ اسم الحكمة شاع استعماله ـ مثلما سُمّي اللديغ سليماً ـ بالفلسفة اليونانيّة، ومنها مزاعم العقول العَشَرة، تلك المزاعم التي جَحَدَتْ مقام الله الجليل في الإلهيّة، بنحو لم تَجْرَأ عليه الوثنيّة، بل هي عبارة مموّهة عن الطبيعة؛ إذ لم تسمح لله إلّا بأنّه علّل العقل الأوّل بالتعليل الطبيعي بلا إرادة منه ولا اختيار، فلا إرادة ولا خلق ولا مشيئة له أيضاً في غير العقل الأوّل من الموجودات، ولا سِنْخِيّة ولا ربط، خلافاً لدلالة العقل والقرآن الكريم على أنّ الله خالق الخلق بمشيئته، وأنّ العالم صادر عن خلق وإرادة، وأنّ التشبّثات لهذه المزاعم مردودة بالحلّ والنقض، ولزوم التناقض وسخافة ابتنائها في عدد العقول على موهومات الهيئة القديمة في الأفلاك، وحصر عددها بالتسع، وقد أُشير إلى شيء من ذلك في فصول العقائد لنصير الدين الطوسي رحمه الله، وآخر الجزء الثاني من المدرسة السيّارة، ومع هذا كلّه يُسمّى القائلون بمزاعم العقول بالعرفاء، وأهل الوصول والمكاشفات، مثلما سُمّي اللديغ سليماً، تعالى الله عمّا يقولون.

﴿مَن يَشَآءُ﴾ من عباده بحسب جِدّه وما حصّله باختياره من كونه أهلاً لهذه الرحمة والنعمة والتوفيق لها.

﴿وَمَن يُؤْتَ﴾، بالبناء للمفعول والجزم بأداة الشرط. ﴿ٱلْحِكْمَةَ﴾: مفعول ثان. ﴿فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ﴾ بما ذُكّر به من آيات القرآن الكريم في الإنفاق وغيره من الأخلاق والأحكام، ويكون له نصيب من الحكمة ﴿إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾: الظاهر في اللُبّ القلب، والقرآن يَنسِبُ التعقّل والتفهّم إلى القلب، والمراد هنا من لم يَغُمّ قلبه بالتمادي

١. الكافي ٢: ٢٨٤، باب الكبائر، ح ٢٠.

٢. الدرّ المنثور ٢: ٦٦، ذيل الآية.

على الضلال وغفلة الجهل البسيط والضلال المُرَكَّب وهو أقبحه. فإنّه كأنّه لا قلب له ولا لُبّ. وربّما فُسّر اللبّ هنا بالعقل، وكأنّه تفسير بما يؤول إليه المعنى المَكنيّ عنه.

وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾
إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَـٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾
لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾

﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ﴾: «ما» موصولة متضمّنة معنى الشرط، صلتها «أنفقتم»، وعائدها ضمير محذوف يفسّره ويبيّنه «مِنْ نَفَقَةٍ»، سواء كان الإنفاق في الطاعة أم في المعصية، مقروناً بالإخلاص أم بالرياء، ﴿أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ﴾: عطف على أنفقتم، والنذر المشروع أن يقول: لله عليّ أن أفعل، أو أترك كذا، أو لله عليّ إن كان كذا أن أفعل أو أترك كذا، ويُشترط أن يكون المنذور طاعةً لله.

وقد يكون النذر للطاغوت أو في معصية، ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ على ما هو عليه، ويجازي عليه بجزائه، والجملة خبر للموصول، والرابط هو الضمير في«يعلمه»، والخبر سادٌّ مسدّ الجزاء للشرط؛ ولذا دخلت عليه «الفاء».

﴿وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ﴾ في إنفاقهم أو نَذرهم للطاغوت، أو في المعصية، أو في مخالفتهم للنذر الصحيح لله ﴿مِنْ أَنصَارٍ﴾ ينصُرُونهم على الله ويُعارضونه، ويمنعونهم بالقوّة من عقابه.

﴿إِن تُبْدُواْ ٱلصَّدَقَـٰتِ﴾ التي يُراد بها وجه الله من الواجبة والمندوبة ﴿فَنِعِمَّا هِىَ﴾، أي فإنّ الصدقة نِعْمَ شيئاً هي في ذاتها، ولا يذهب الإبداء لها بفضلها إذا لم يَعْرِضْ عليها بسببه شيء من الرياء، أو إذلال المُتصدَّق عليه.

وأمّا ما ذكره في مجمع البيان والكشّاف ـ من أنّ المعنى: فنِعْمَ شيئاً إبداؤها [١]، وحُذف المضاف وأُقيم المضاف إليه مقامه، وأُعطي إعرابه ـ فهو تكلُّف لا يُناسب جلالة القرآن الكريم.

﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ﴾، أي وتمكّنتم مع إخفائها من إيصالها إلى مُستحقّيها من الفقراء بحسب الحاجة والأولويّة ﴿فَهُوَ﴾، أي الإخفاء، ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾؛ لأنّه أبعد عن الرياء، وأقرب إلى الإخلاص، وحِفْظ عِزّة الفقير، وحُرمة المُتعفّف.

﴿وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾، أي ويكون الإخفاء سبباً لأن يُكفّر الله عنكم بعض سيّئاتكم. ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ ممّا تُبدونه أو تُخفونه، تُراؤون فيه أو تُخلِصون به له ﴿خَبِيرٌ﴾، لا يَخفى عليه شيء.

﴿لَّيْسَ عَلَيْكَ﴾ يا رسول الله ﴿هُدَىٰهُمْ﴾، أي إيصالهم إلى الحقّ، ولا أنت مسؤول عن ذلك، فإنّما عليك البلاغ، ﴿وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى﴾، أي يُوصل بتوفيقه إلى الحقّ والعمل الصالح ﴿مَن يَشَآءُ﴾ ممّن هو أهل للتوفيق.

﴿وَمَا تُنفِقُوا۟﴾ يا أيّها الناس، ﴿مِنْ خَيْرٍ﴾ من المال أو طيّبه وخيره، أو سُمّي خيراً؛ لأنّه يُقصد به وجه الله وسبيل الخير، ﴿فَلِأَنفُسِكُمْ﴾ يعود النفع من إنفاقه.

﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ﴾، أي الوجه الذي يُتوجّه به إلى الله.

وفي التبيان: ابتغاء مرضاة الله [٢].

وفي الكشّاف: وطلب ما عنده [٣]. انتهى.

وما ذكره إنّما هو غاية يَقصِدُها الغالب في عملهم لوجه الله، وقد تكون الغاية للأولياء هو أنّ الله أهل للعبادة، كما يروى عن زين العابدين عليه السلام [٤] تصريحه بذلك.

وإذا لم يَثبُتْ ما ذُكِرَ في الدرّ المنثور وغيره من أنّ السبب في نزول هذه الجملة هو

---

١. مجمع البيان ١: ٣٨٤؛ الكشّاف ١: ٣١٦، ذيل الآية.

٢. التبيان ٢: ٣٥٤، ذيل الآية.

٣. الكشّاف ١: ٣١٧، ذيل الآية.

٤. روي بهذا المضمون عن عليّ عليه السلام في بحار الأنوار ٤١: ١٤، و ٦٧: ١٨٦ و ١٩٧ و ٢٣٤، و ٦٩: ٢٧٨.

الرخصة لمن امتنع عن الإنفاق على أرحامه المشركين [١]. فالظاهر أنّها خبريّة يُراد بها تأكيد النهي عن أن يُنفقوا إلّا ابتغاء وجه الله خالصاً من الرياء.

﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ﴾، أي يُوصَل إليكم جزاؤه تامّاً وافياً. ﴿وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ بنقصه، ولا تأخير إيصاله عن محلّ الحاجة، فإنّه يصل إليكم في حال أنتم فيه في أشدّ الحاجة إلى ذلك الجزاء.

لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَـٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾

﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾، قال في التبيان ومجمع البيان والكشّاف: تقديره: «النفقة للفقراء» [٢]؛ ويدلُّ على ذلك تعدُّد ذكر الإنفاق في الآيات، وكونها مسوقة له. وأمّا تعليق الجارّ والمجرور بكلمة «وما تُنفِقوا» في أوّل الآية فلا يَصِحُّ؛ لأنّ الإنفاق إنّما يُعدّى بـ«على» لا بـ«اللام»، مضافاً إلى ما بعده من حيث الفصل الطويل وعدم الانسجام. ﴿ٱلَّذِينَ أُحْصِرُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾، في مجمع البيان: قال أبو جعفر ـ يعني الباقر ـ: «نزلت في أصحاب الصُفّة». ورواه الكلبي عن ابن عبّاس [٣]. انتهى.

وفي الدرّ المنثور ذكر أنّه أخرجه ابن المُنذر من طريق الكلبي، وأخرجه ابن سعد عن محمّد بن كَعْب القُرَظي، عن ابن عبّاس [٤].

ولفظ الآية عامّ وإن كان أصحاب الصُفّة بمقتضى الرواية مورد النزول. والإحصار: هو المنع أو الحبس الذي يكون ناحية المُحْصِر، أي مَنَعوا أنفسهم وحبسوها في سبيل

---

١. الدرّ المنثور ٢: ٨٦، ذيل الآية.

٢. التبيان ٢: ٣٥٥؛ مجمع البيان ١: ٣٨٧؛ الكشّاف ١: ٣١٨، ذيل الآية.

٣. مجمع البيان ١: ٣٨٧، ذيل الآية.

٤. الدرّ المنثور ٢: ٨٨ ـ ٨٩، ذيل الآية.

الله؛ بسبب معاداتهم للمشركين؛ أو لأنّهم وقفوا أنفسهم على التجنُّد في سرايا رسول الله وحروبه، فحبّسوا أنفسهم على انتظار ذلك، أو على خدمة الدين، أو طلب العلوم الدينيّة، فهم من أجل ذلك ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ للتكسّب والاحتراف للرزق بالتجارة ونحوها. ﴿يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ﴾ بحالهم ﴿أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾ وترويض أنفسهم على العِفّة مع شدّة الحاجة؛ فإنّ مَلَكَة العِفّة قد يَغلِبُها الفقر ودوام الحاجة، ولكنّها إذا كانت لا تزال مؤيّدة بالتعفّف وترويض النفس كانت هي الغالبة.

﴿تَعْرِفُهُم﴾ بما هم فيه من الفقر والحاجة ﴿بِسِيمَـٰهُمْ﴾ ومخائلهم ودلائل أحوالهم على الحاجة، أي أنّ سيماهم كافية في تعريف حالهم، لا أنّ معرفتهم بالفقر منحصرةٌ بدلالة السيماء، فإنّ رسول الله ﷺ وكثيراً من الناس كانوا يعرفون حال الكثير من المذكورين بالخبرة والاطّلاع. والظاهر أنّ الخطاب في «تعرِفُهُم» ليس لحصر المعرفة بالرسول، بل المعنيّ يَعْرف حالهم بسيماهم؛ فهم وإن تمادى بهم الفقر ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾.

في نهاية ابن الأثير: من سأل وله أربعون دِرْهَماً فقد سأل الناس إلحافاً [١].

وقال الزجّاج: ألحف: شَمِلَ بالمسألة وهو مُسْتَغْنٍ عنها [٢]. ونحوه في أساس الزمخشري [٣].

و فسّروا الإلحاف أيضاً بالإلحاح في المسألة. ومعنى الآية: لا يسألون نوع الناس مهما احتاجوا، ولا يَشْمَل سؤالهم كلَّ من يحتملون إسعافه لهم، فيكونوا بذلك مُلحفين وملحّين بنوع السؤال وإن لم يلحّوا في أفراده، ولا يَلْزَم في فضل المذكورين أن لا يسألوا أحداً أبداً. فلا يَخْدِش في تعفُّفِهم أن تُلجِئهم الضرورة إلى أن يذكروا حالهم اتّفاقاً لمن هو أولى بالمؤمنين من أنفسهم أو من ينوب عنه.

ولا يَبْعُد أنّه لا يَنْفَكُّ أحد من أن يسأل حاجةً ولو من خواصّه، بل قد يجب ذلك أو يندُب. ولكن في مجمع البيان: قيل: معناه أنّهم لا يسألون الناس أصلاً، عن ابن عبّاس،

---

١. النهاية في غريب الحديث والأثر ٤: ٢٣٧، «ل ح ف».
٢. لسان العرب ٩: ٣١٥، «ل ح ف».
٣. أساس البلاغة: ٥٦٠، «ل ح ف».

وهو قول الفرّاء والزجّاج وأكثر أرباب المعاني. واستشهد له بقول الأعشى:

لا يَغْمِزُ السّاقَ مِنْ أَيْنٍ وَمِنْ وَصَبٍ[١].

أي ليس بها أين ولا وَصَب ليَغْمِزَ ساقها.

واستشهد في «التبيان» لذلك بقولهم: ما رأيت مِثْله، يُريدون بذلك أنّه ليس له مِثْل، كما استشهدوا لذلك بقول امرئ القيس:

عَلى لا حِبٍ لا يُهْتَدى بِمَنارِهِ[٢].

أي ليس فيه منار يُهتدى به[٣].

أقول: وهذه الشواهد لا تشبه الآية، ولو كان المراد أنّهم لا يسألون أصلاً، لما صحّ من مثل كرامة القرآن أن يُبيّن فضلهم بلفظ يظهر منه خلاف المراد، ولا يُقارب المراد إلّا بما ذكروه من التأويل البعيد.

﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ يوفّيكم جزاءه.

ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾

﴿ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ وبيده مُضاعفته. ﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

فيما رواه الصدوق في «العيون» مُسنداً عن الرضا عن آبائه عليهم السلام: «أنّها نزلت في عليّ عليه السلام»[٤].

---

١. الغمز: العصر باليد. والأين: من الإعياء. والوصب: المرض والوجع. كتاب العين ٤: ٣٨٦، «باب الغين والزاي والميم»، و ٨: ٤٠٤، «باب اللفيف من النون»، و ٧: ١٦٨، «باب الصاد والباء والواو»؛ مجمع البيان ١: ٣٨٧، ذيل الآية.

٢. اللاحب: الطريق الواضح. المنار: علم الطريق. كتاب العين ٣: ٢٣٩، «باب الحاء واللام والباء»؛ الصحاح ٢: ٨٣٩، «ن و ر»؛ ديوان امرئ القيس: ٩٥، وفيه:

عـلى لاحبٍ لا يُـهتدى بـمناره   إذا سـافَهُ العودُ النـباطيّ جـرجرا

٣. التبيان ٢: ٣٥٦، ذيل الآية.

٤. عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٦٢، الباب ٣١، ح ٢٥٥.

وروى المفيد في الاختصاص مُسنداً عن رسول الله ﷺ: «أنّها نزلت في علىّ ؛ وذلك لأنّه كان عنده أربعة دراهم، فتصدّق بدِرْهَم ليلاً، وبدِرْهَم نهاراً، وبدرهم سرّاً، وبدِرهَم علانيةً»[١].

وروي في التبيان مثله عن ابن عبّاس، وهو المرويّ عنهما [٢].

وفي مجمع البيان: وهو المرويّ عن أبي جعفر وأبي عبدالله [٣].

ورواه في الكشّاف [٤].

وأسنده الواحدي في أسباب النزول عن ابن عبّاس [٥].

وحكى العيّاشي والواحدي روايته عن الكلبي [٦].

ونحوه أيضاً في مناقب الخوارزمي [٧]، وعن الحافظ أبي نُعَيم [٨]، والثعلبي في تفسيره [٩]، والحَمُّوئي في فرائده [١٠]، وابن المغازلي [١١].

وذكر ابن أبي الحديد في شرح النهج: أنّ شيخه الإسكافي [١٢] احتجّ في ردّ الجاحظ بنزول الآية في عليّ [١٣].

---

١. الاختصاص: ١٥٠.

٢. التبيان ٢: ٣٥٧، ذيل الآية.

٣. مجمع البيان ١: ٣٨٨، ذيل الآية.

٤. الكشّاف ١: ٣١٩، ذيل الآية.

٥. أسباب النزول: ٦٢.

٦. تفسير العيّاشي ١: ٢٧٧، ح ٦٠٧؛ أسباب النزول: ٦٢.

٧. مناقب الخوارزمي: ٢٨١، ح ٢٧٥.

٨. النور المشتعل: ٤٣.

٩. الكشف والبيان ٢: ٢٧٩ ـ ٢٨٠، ذيل الآية.

١٠. فرائد السمطين ١: ٣٥٦، ح ٢٨٢.

١١. مناقب عليّ بن أبي طالب لابن المغازلي: ٢٤١، ح ٣٢٥.

١٢. الإسكافي: أبو جعفر محمّد بن عبدالله المعتزلي المعروف بالإسكافي، وهو أحد المتكلّمين من المعتزلة البغداديّين تنسب إليه الطائفة. وهو بغدادي أصله من سمرقند، وكان المعتصم يعظمه جداً. له تصانيف منها نقض العثمانيّة. توفّي سنة (٢٤٠هـ). لسان الميزان ٥: ٢٢١؛ الأعلام للزركلي ٦: ٢٢١؛ الكنى والألقاب ٢: ٢٦ ـ ٢٧.

١٣. شرح نهج البلاغة ١٣: ٢٧٦.

وفي الدرّ المنثور:

أخرج عبدالرزّاق وعبد بن حُمَيْد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن عساكر، من طريق عبدالله بن مُجاهد، عن أبيه، عن ابن عبّاس. وذكر نحوه[١].

وفي مناقب ابن شهر آشوب:

روي ذلك عن ابن عبّاس والسُدّي ومُجاهد والكلبي وأبي صالح والثعلبي والطوسي والواحدي والطبرسي والماوَرْدي والقُشَيري والثمالي والنقّاش والفتّال وعليّ بن حرب الطائي وعبدالله بن الحسين في تفاسيرهم[٢].

قلت: وكذا في تنوير المقباس، وهو التفسير المنسوب لابن عبّاس[٣].

وأيضاً عن الثَعْلَبي:

روى جُوَيْبر عن الضحّاك، عن ابن عبّاس: أنّها نزلت في شأن عبدالرحمن بن عوف وعليّ بن أبي طالب عليه السلام، وكانت صدقة عليّ أحبّ الصدقتين إلى الله[٤].

وروى الواحدي وصاحب الدرّ المنثور: أنّ الآية نزلت في أصحاب الخيل الذين يعلفونها في سبيل الله[٥].

ولكنّك لا تكاد تجد بين هذا وبين الآية مُناسبة تليق بكرامة القرآن.

هذا، ولا يخفى ما في الصدقة والإنفاق من الفوائد العظيمة في المصالح الدينيّة والاجتماعيّة، وللمُنفق في تهذيب نفسه من رذيلة الشُحّ، وفي قُربه من الله، واستحقاقه الجزاء المضاعف.

كما لا يخفى أنّ الربا في مضارّه على عكس ذلك، ويقابله بالضدّيّة في كلّ ما

---

١. الدرّ المنثور ٢: ١٠٠، ذيل الآية.

٢. مناقب ابن شهر آشوب ٢: ٨٤.

٣. تنوير المقباس: ٣٩.

٤. الكشف والبيان ٢: ٢٧٩ ـ ٢٨٠، ذيل الآية.

٥. أسباب النزول: ٦٦؛ الدرّ المنثور ٢: ١٠٠، ذيل الآية.

ذكرناه تمام المقابلة. وهل يخفى ضرره بإيقافه سوق التجارة وتبادل المنافع والمساعدات بالمعروف بين الناس؟

ألا ترى أنّ الرجل بينما هو مثرٍ إذا به قد استهلك الربا ثروته، وتركه يعجز عن مُؤنة عياله؟ فناسب ذلك في لطف الله وإرشاده لعباده أن يُتبع أمره وترغيبه في الإنفاق والصدقة بزجره وتوبيخه على الربا، فقال ـ جلّت آلاؤه ـ:

ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾

﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾: أصل الربا الزيادة، واشتهر استعماله في خصوص الزيادة التي تُؤخذ في معاوَضة بعض النوع بمثله من المَكيل والموزون، سواء كان ذلك في معاملة أو قرض، وحُرمته في الجملة معلومة من الكتاب والسنّة وإجماع المسلمين، بل لا يبعُد كونها من ضروريّات الشريعة [١]، وإن خفي بعض مصاديقه عن بعض الناس، كما في بعض المعاملات الربويّة.

والمراد من الربا أخذه وانتزاعه من مالكه، كما في قوله تعالى في السورة: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ﴾ [٢].

وفي سورة النساء: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ [٣]، ﴿لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ﴾ [٤].

١. المغني لابن قدامة ٤: ١٣٤؛ جواهر الكلام ٢٣: ٣٣٢.

٢. البقرة (٢): ١٨٨.

٣. النساء (٤): ٢.

٤. النساء (٤): ٢٩.

﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾: الخَبْط هو الضرب على غير استواء، وضرب الشجر ليتناثر منه الورق، وخَبَطْتُ الشجر: أسقطتُ منه الوَرَق. واسم الورق المتساقط من الشجر خَبَط بفتح الخاء والباء.

والظاهر أنّ «تَخَبَّطَهُ» مثل، تَزَوَّجها، وتَبَنّاه: اتّخذه خَبَطاً، أي جعله كالخَبَط في تتابع سُقوطه بسبب مَسّه له.

في مجمع البيان من رواية الجمهور، وفي تفسير القمّي من رواياتنا: «أنّ رسول الله أُري حال هؤلاء ليلة أُسري به إلى السماء»[١].

وفي روايات الدرّ المنثور عن رسول الله ﷺ وابن عبّاس وابن مسعود وأنس وابن سَلام: «لا يقوم يوم القيامة إلّا كما يقوم الذي يَتَخبّطه الشيطان»[٢]. وبذلك فسّره مجمع البيان[٣]، وهو ظاهر المقام.

وفي التبيان كأنّه نسبه إلى القيل[٤].

﴿ذَٰلِكَ﴾، أي حالهم في القيام المذكور ﴿بِأَنَّهُمْ﴾، أي عقوبةً بسبب أنّهم ﴿قَالُوٓا۟﴾ في باطل قياسهم وغلط اعتراضهم على الشريعة وحكمتها: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ في أنّه يكون في تعاطيه ربح، وتكون الماليّة في أحد العِوَضَين أكثر منها في الآخر، مع أنّ البَيْع مُتداوَل بين الناس، وقد غلَطوا في قياسهم، فإنّ الله ـ جلّ شأنه ـ قد أجرى أحكام شريعته على الحِكَم، وكثيراً مّا يظهر وجهها.

﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ﴾ لقيامه بنظام الاجتماع ومصلحة المدنيّة في تبادل المنفعة بأعيان الأموال، ووجوه الحاجة إلى خصوصيّاتها، مع ابتنائه على العدل في تساوي العِوَضَين في الماليّة بحسب الاعتبار عند المُبايعة، وإنّما تحصل الزيادة اتّفاقاً بحسب اختلاف الرغبة أو الزمان أو المكان.

---

١. مجمع البيان ١: ٣٨٩؛ تفسير القمّي ١: ١٠٠، ذيل الآية.

٢. الدرّ المنثور ٢: ١٠٢ ـ ١٠٤، ذيل الآية.

٣. مجمع البيان ١: ٣٨٩، ذيل الآية.

٤. التبيان ٢: ٣٥٩، ذيل الآية.

﴿وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ لابتنائه من أوّل الأمر على الزيادة في العين وماليّتها، وعلى الإجحاف والإخلال بحسن الاجتماع بالمعروف؛ لما أشرنا إليه من المفاسد، وسدّ باب الإحسان والمعاونة.

﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾: الموعظة: التذكير والتخويف من عقاب الله على معصيته ومخالفة نهيه عن الربا، سواء كان ذلك بالتخويف الذي ذكره الله وخوّفهم به من آي القرآن، كما في «التبيان»[١]، أو بالتخويف الذي ينتهي إلى وحي الله ممّا يخوّف به الرسول ﷺ ثمّ الأئمّة ﷺ ثمّ الوعّاظ، نحو ما روى في «الكافي» و«الفقيه» و«التهذيب» في الصحيح عن أبي عبدالله الصادق ﷺ: «دِرْهَم ربا عندالله يَعْدِل سبعين زنية كلّها بذات مَحْرَم»[٢].

وفي حديث آخر: «في بيت الله الحرام».

وفيها أيضاً: «مثل أن يَنْكِح الرجل أُمّه في بيت الله الحرام»[٣]. ومثل ما ورد من لَعْن النبيّ ﷺ لآكل الربا[٤].

وفي روايات «الدرّ المنثور» وغيره نحو من ذلك[٥].

﴿فَٱنتَهَىٰ﴾ عن الربا بسبب الموعظة وتاب ﴿فَلَهُۥ مَا سَلَفَ﴾: الظاهر منه الفعل السالف، وهو أخذ الربا وتعاطي معاملته، أي أنّ الله يتوب عليه ويغفره له، وأمّا إرادة أنّه يحلّ له ما أخذه فيما سلف، إذا تاب، فتحتاج إلى تصرّف في اللفظ وقرينة دالّة على ذلك.

وفي «التبيان»: قال أبو جعفر ـ يعني الباقر ﷺ ـ: «من أدرك الإسلام وتاب ممّا عمله في الجاهليّة، وضع الله عنه ما سلف». ونحوه في «مجمع البيان»[٦].

---

١. التبيان ٢: ٣٦١، ذيل الآية.
٢. الكافي ٥: ١٤٤، باب الربا، ح ١؛ الفقيه ٣: ٢٧٤، ح ٣٩٩٥؛ تهذيب الأحكام ٧: ١٤، ح ٦١.
٣. تفسير القمّي ١: ١٠١ ـ ١٠٢، ذيل الآية؛ الخصال ٢: ٥٨٣، ح ٨.
٤. الفقيه ٣: ٢٧٤، ح ٣٩٩٧؛ تهذيب الأحكام ٧: ١٥، ح ٦٤.
٥. الدرّ المنثور ٢: ١٠٢؛ المستدرك على الصحيحين ٢: ٣٣٨، ح ٢٣٠٦؛ تفسير ابن كثير ١: ٣٣٥، ذيل الآية.
٦. التبيان ٢: ٣٦٠؛ مجمع البيان ١: ٣٩٠، ذيل الآية.

والرواية مع إرسالها، لا يُعلم كونها تفسيراً لهذه الآية، ولو كان موردها الربا، وعُرف منها أنّ الذي وضعه الله هو المال الذي أُخذ رباً فيما سلف، لكانت من قبيل أنّ الإسلام يَجُبُّ ما قبله.

﴿وَأَمْرُهُۥٓ﴾ في توبة الله عليه وتوفيقه للثبات عليها ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ بحسب علمه بصدق توبته وأهليّته للتوفيق للدوام عليها؛ فإنّ المغفرة ليست بلازم طبيعي لمحض إظهار التوبة، هذا من حيث الإثم.

وأمّا من حيث المال الزائد الذي هو ربا في الدين، أو أحد العِوَضَين في المعاملة الربويّة الفاسدة، فالأمر موكول إلى ما تقتضيه الأحكام الشرعيّة في أموال الناس، وإن أُخذت في حال الجهل بحُرمة الربا، لا كما يظهر من كلامَي الصدوق في الهداية والشيخ في النهاية: من أنّ المأخوذ في حال الجهل بحُرمة الربا لا يجب ردّه، هو حلال لآخذه [١].

واعتمده في الدروس [٢]، ومال إليه بعض متأخّري المتأخّرين [٣]، استناداً إلى روايات لا دلالة فيها على ذلك؛ فإنّ ما رُوي في الكافي عن أبي المَغرا، وفي التهذيب عن الحَلَبي، وفي الفقيه ما عدا صدره، مُرسلاً جميعاً عن الصادق عليه السلام [٤]، فإنّما يَدُلُّ صدره المرويّ في الكافي والتهذيب على قبول التوبة من الربا، وإن كانت حُرمته شديدة مُغلّظة.

ولفظ «الجهالة» في الرواية مثل ما في القرآن في الوعد بالتوبة لمن يعمل بالسوء بجهالة، كما في سورة النساء [٥]، والأنعام [٦]، والنحل [٧]، لا الجهل بالحُرمة.

---

١. الهداية: ٣١٦؛ النهاية ١: ١١٧.

٢. الدروس الشرعيّة ٣: ٢٩٩.

٣. منهم البحراني في الحدائق الناضرة ١٩: ٢١٦، وراجع جواهر الكلام ٢٣: ٣٩٨.

٤. الكافي ٥: ١٤٥، باب الربا، ح ٤؛ تهذيب الأحكام ٧: ١٦، ح ٦٩؛ الفقيه ٣: ٢٧٥ ـ ٢٧٦، ح ٤٠٠٠ ـ ٤٠٠١.

٥. النساء (٤): ١٧.

٦. الأنعام (٦): ٥٤.

٧. النحل (١٦): ١١٩.

ثُمّ على حِلّ المال الموروث المُختلط بالربا يُحمل على الذي يُطهّره الخُمس جمعاً.

وأمّا عَجُزه الذي انفرد به الكافي والفقيه وعن التهذيب فبالنظر إلى قوله: «فأراد أن ينزعه»، وقوله: «فما مضى فله، ويدعه فيما يستأنف» لا يَدُلُّ إلّا على أنّه يُغفر له ما مضى من عمله بسبب توبته ونزع المال الربوي من ماله.

وأمّا ما أسنده الكافي والتهذيب عن الحَلَبي، وأرسله الفقيه عن الصادق فيمن أتى الباقر، فإنّما يَدُلُّ صدره على حلّ المُختلط، ويُحمل على الذي يُطهّره الخُمس جمعاً، أو على ما يُحتمل وجود الحرام فيه، وذلك لقوله: «فإنّ المال مالك».

وأمّا عَجُزه من قوله: «فإنّ رسول الله قد وضع» إلى آخره [١]، فلا دلالة فيه على أنّه تعليل لقوله: «فكُلْه هنيئاً، فإنّ المال مالك». ولم يجرِ في السؤال أنّ مُورّثه كان جاهلاً حُرمة الربا، فغاية ما يظهر منه هو أنّ للجاهل بحرمة الربا إذا عمل به فهو معذور من حيث الإثم. فالظاهر أنّ المُراد منه تطييب قلب السائل بأنّ العامل بالربا معذور إذا كان جاهلاً بحُرمته، فأنت أولى بالاطمئنان من الإثم.

وأمّا ما رواه في التهذيب عن محمّد بن مُسلم، عن الباقر،فيمن عمل الربا حتّى كَثُر ماله [٢]، فهو شامل لصورة معرفته للربا وعمله بتحريمه، إن لم يكن ظاهر الحال والسؤال ذلك، كما أنّ الظاهر من قول القائلين له: ليس يقبل منك شيء إلّا أن تَرُدَّه على أصحابه، هو أنّهم سدّوا عليه باب المغفرة وقبول التوبة إلّا أن يَرُدَّ الربا على أصحابه، وإن جَهِلَهم أو تعذّر عليه.

فيكون قول الباقر: «مَخرجك من كتاب الله: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ﴾»، الآية، رَدّاً على تشديد هؤلاء، وأنّ التوبة الصادقة والانتهاء مخرج من إثم الربا إلى المغفرة، وأمّا مال الربا فقد يكفي فيه في بعض الموارد رَدُّه إلى الإمام أو نائبه أو إلى الفُقراء، فلا ينحصر قبول التوبة بخصوص رَدّه على أصحابه على كلّ تقدير.

---

١. الكافي ٥: ١٤٥، باب الربا، ح ٥؛ تهذيب الأحكام ٧: ١٦، ح ٧٠؛ الفقيه ٣: ٢٧٦ ـ ٢٧٧، ح ٤٠٠٢.
٢. تهذيب الأحكام ٧: ١٥، ح ٦٨.

وقوله ﷺ: «والموعظة التوبة»[١] يُريد به أنّ الذي يتعلّق به الغرض في قوله تعالى: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَانتَهَىٰ﴾، ويغفر به الذنب، إنّما هو التوبة. وأمّا المال فله أحكامه.

﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إلى تعاطي الربا مُستحلاً له بعد ما نزل القرآن بتحريمه وبلغه ذلك، أو إلى الاعتراض على الشريعة بقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ أو إلى كلّ من ذينك كُفراً وارتداداً وأصرّوا على عودهم هذا حتّى ماتوا، كما هو ظاهر الآية. ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ﴾، أشير بالجمع باعتبار المعنى في الموصول، ﴿أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ﴾.

يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَـٰتِ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾
إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ
لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾

﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾: المَحق: الإنقاص للشيء حالاً بعد حال حتّى يَتلَفَ، فالله يُتلف الربا وإن أملى لآخذه زماناً حتّى يُذهبه منه، أو ممّن جمعه لأجلهم، كورّاثه. ﴿وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَـٰتِ﴾، أي يزيدها باعتبار الجزاء والثواب المضاعف.

﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ﴾: صيغة مبالغة في الكفر. والأظهر أنّ المراد هنا هو كُفر النعمة وعدم الاكتفاء بما أنعم الله به عليه من الحلال، حتّى يتقحّم ما حرّم الله عليه من الربا، لا الكُفر الشرعي، وتحقّق المبالغة بتكرار أخذه الربا وكُفران النِعَم.

وفي التبيان ومجمع البيان حملا الكُفر على الشرعي فيمن يستحلّ أكل الربا[٢].
والأوّل أعمّ في الزجر، وأظهر في المقام. ﴿أَثِيمٍ﴾ متمادٍ على عمل الإثم.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ بالله ورسوله وكتابه وشريعته ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾، ومنها كفّ النفس عمّا حرّم الله ﴿وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ نصّ عليهما بالذكر تعظيماً

---

١. تفسير العيّاشي ١: ٢٧٧، ح ٦١٠.

٢. التبيان ٢: ٣٦٣؛ مجمع البيان ١: ٣٩١، ذيل الآية.

لشأنهما، وإن كانا من نوع الأعمال الصالحة ﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾
فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ
أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾
وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ
تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾
وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ
لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ وأسلموا ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾، ولا تخالفوا أمره ونهيه، ﴿وَذَرُواْ مَا بَقِيَ﴾ لكم عند الناس ﴿مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ على حقيقة الايمان فَذَرُوه.

﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ﴾ ولم تَذَرُوه، بل أصررتم على أخذه، ﴿فَأْذَنُواْ﴾، أي فاعلموا، وكأنّه مأخوذ من العلم بواسطة السمع بالأُذُن ﴿بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ﴾ عن الإصرار على أخذه، أو أخذتموه تُبتم بعد ذلك، ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ دون الزيادة الربويّة، ﴿لَا تَظْلِمُونَ﴾ بأخذ الربا، ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ بالنقص من رؤوس أموالكم.

﴿وَإِن كَانَ﴾ حصل ﴿ذُو عُسْرَةٍ﴾، أو وإن كان ذو عُسْرةٍ غريماً لكم، وهو من لا يجد ما يفي به غير ما استُثني له في الشريعة، ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾، أي فعليكم في أمره أو فالذي يحكم الله به في أمره هو نَظِرَة منكم له إلى حُصول ميسرة له، ومن المَيْسَرة أن يصل خبره إلى الإمام فيفي عنه من سَهْم الغارمين، إذا كان أنفق الدين بالمعروف، كما أسنده في الكافي عن الرضا﷣[1]، وأرسله في مجمع البيان عن الباقر﷣[2].

١. الكافي ٥: ٩٣، باب الدين، ح ٥.
٢. مجمع البيان ١: ٣٩٣، ذيل الآية.

﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ﴾ عليه بالدين كُلّاً أو بعضاً ﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾، أي وصَدَقَتُكم عليه بذلك خير؛ لما فيها من ثواب الصدقة، وتفريج هَمّ المديون، وتسكين قلبه في عُسْرَته.

﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ما في هذا التصدّق من الفوائد التي لا غِنى لكم عنها.

وجاءت الجملة شرطيّة لمزيد الترغيب، أي إن كنتم تعلمون ما في التصدّق المذكور من الخير، فإنّكم ترغبون فيه بما أنّكم عقلاء، فتصدّقوا. وعبّر عن المصدر بالفعل؛ ليكون أظهر في إقدامهم على فعل الصدقة واختيارها. وفي تعلّق التصدّق بالدين على المعسر.

ولا دلالة في الآية على اختصاص حُكمها بمن ذكر في الآية السابقة من المديونين بالمعاملة الربويّة؛ فإنّ لفظها مطلق وحكمتها عامّة، بل لو كانت مُرتبطة لذكرت بالتفريع بالفاء. فالظاهر هو عمومها لكلّ دَيْن.

وفي التبيان: وهو قولهما[١].

وفي مجمع البيان: وهو المرويّ عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام[٢].

وما روي في الدرّ المنثور عن ابن عبّاس، ممّا يُوهِم اختصاصها بدَيْن الربا[٣]، لا اعتبار لِسَنَدِه، فضلاً عن خَلَل متنه واضطرابه، وجعل المقابل لدَيْن الربا هو الأمانة.

﴿وَاتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللّهِ﴾ رجوع معاد واستسلام. اتّقوا ذلك اليوم وأهواله العظمى بطاعة الله والانزجار عن معاصيه.

﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾ من خير وشرّ، وتَوْفِيَتُهُ باعتبار تَوْفِيَة جزائه من ثواب أو عِقاب. ﴿وَهُمْ﴾، أي الناس المدلول عليهم بكلّ نفس، ﴿لاَ يُظْلَمُونَ﴾ بنقص الثواب عن قياس العمل أو عدمه، وزيادة العقاب عن قياس الجرم أو ابتدائه بلا جرم.

---

١. التبيان ٢: ٣٦٨، ذيل الآية.

٢. مجمع البيان ١: ٣٩٣، ذيل الآية.

٣. الدرّ المنثور ٢: ١١٢، ذيل الآية.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَـٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ﴾، أي تعاملتم بمعاملة فيها دَين ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾، وهذا بيان لأنّ الأجل لابدّ من أن يكون معيّناً لا جهالة فيه. ﴿فَٱكْتُبُوهُ﴾، أي فاجعلوه مكتوباً أعمّ من مباشرة الكتابة أو تسبيبها، وهذا الدين غير القرض المحّض؛ فإنّه لا أجلَ فيه ولا عبرة بتأجيله.

ولعلّ السرّ في تخصيص ذي الأجل بالذكر، هو كون المؤجّل في الغالب مُعرّضاً للوهم والنزاع في الأجل والشروط، وإن كانت حكمة عدم الارتياب جارية في القرض أيضاً باعتبار نفس المال ومقداره، كما يشير إلى ذلك قوله تعالى: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا﴾ إلخ. كما أنّ قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَـٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟﴾ يُشير إلى أنّ حكم الكتابة والإشهاد للإرشاد لا للوجوب، مضافاً إلى المعروف من عمل المتشرّعة من عدم الكتابة في موارد الاطمئنان، كما في قوله تعالى:

﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَـٰنَتَهُۥ﴾[١].

وفي التبيان: لإجماع عصرنا على ذلك[٢]. أي على عدم الوجوب.

﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ﴾، أي على حقيقة المعاملة والأجل والشروط، والأمر هنا للمتعاملين، كقولك: يا صاحب الضيعة لِيَبِتْ في ضيعتك حارس، أي أبِتْ حارساً. وقد ذكرنا أنّه للإرشاد، وهذا أعمُّ من أن يكون الكاتب بينهما هو أحدهما؛ لحصول الغرض به، أو هو ناظر إلى الحال في عصر النزول، من كون الغالب من العرب لا يكتبون.

﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ﴾، أي من يحسن الكتابة في مثل المقام ﴿أَن يَكْتُبَ﴾ والنهي هنا للكراهة؛ إذ لا يجب تسبيب الكتابة على المتعاملين، فكيف تجب على غيرهما؟ ولئن وجبت صَنْعة الكتابة كفائياً أداءً للوجوب في نظام العالم لم يقتضِ ذلك أن يجب على كلّ كاتب أن يكتُبَ في كلّ مورد، ﴿كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ﴾ وأنعم عليه بالكتابة.

﴿فَلْيَكْتُبْ﴾ للناس في محلّ حاجتهم شُكراً لنعمة الله، وهذا هو المعنى التأسيسي، والظاهر لهذه الجملة، وأسلوبه أيضاً يَدُلُّ على أنّ الكتابة مُستحبّة.

﴿وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ﴾ والدين يُملل ويُملي على الكاتب بمعنى واحد، أي يذكر له الحال عند الكتابة، ليكتُب ما يذكره له المديون.

﴿وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ﴾ في إملائه؛ فإنّ الله ربُّه والعليم بالأُمور والقادر عليه، ومن إليه مرجعه وبيده عقابه.

﴿وَلَا يَبْخَسْ﴾ في إملائه ﴿مِنْهُ﴾، أي من الحقّ الذي عليه ﴿شَيْـًٔا﴾ ولو من شؤونه.

وقد طلب الإملاء منه بهذا النحو استحباباً؛ لأنّه عارف بالحقّ ووجوهه، فيكون إملاؤه على الحقيقة أقرب إلى توطين نفسه على الوفاء، وإلى اطمئنان الدائن بذلك، وإلى المُجاراة بينهما على المعروف، ويجوز بلا خلاف أن يُملل غيره أو يَكْتُبَ الكاتب

---

١. البقرة (٢): ٢٨٣.

٢. التبيان ٢: ٣٧١، ذيل الآية.

بحسب اطّلاعه، ثمّ يعترف المديون به ويَشْهَد على اعترافه.

﴿فَإِن كَانَ ٱلَّذِي عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا﴾ في تصرّفاته بماله، بحيث ألغى الشارع معاملاته واعترافاته فيها، وأرجع الأمر في ذلك إلى وليّه، ﴿أَوْ ضَعِيفًا﴾ في عقله، كالصغير والمجنون والأبله والخَرِف، ﴿أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ﴾ كالأخرس ونحوه، أو من لايُحسن أن يُبيّن الخصوصيّات التي جرت عليها المعاملة.

﴿فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ﴾ الذي جعلت ولايته في الشريعة ﴿بِٱلْعَدْلِ﴾ على حقيقة المعاملة وخصوصيّاتها المطلوبة، والوليّ على الصغير أبوه وجدّه لأبيه، وإن لم يوجَدا فوليّ سائر المذكورين، وهو النبيّ ﷺ أو الإمام أو النائب عن أحدهما، ولو بعموم الجعل كالحاكم الشرعي أو نائبه، ولو في خصوص تلك المعاملة.

﴿وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ المسلمين، ﴿فَإِن لَّمْ يَكُونَا﴾، أي الشهيدان الحاضران اللذان هما من المسلمين ﴿رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ﴾، أي كالذي يكتفى بشهادته، رجل وامرأتان، لكن لا مُطلق الشاهد، بل ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾، أي ممّن يرضاهم النوع في الشهادة، ويَرْكَن إلى شهادتهم؛ لأجل اتّصافهم بالصلاح والعدالة الرادعة لهم عن الكذب والتساهل في الشهادة.

وجُعل بدل الرجل امرأتان حَذَراً من ﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا﴾ وتتيه في أداء الشهادة؛ لأنّ نوع النساء أبعد عن ضبط هذه الأُمور من نوع الرجال، ﴿فَتُذَكِّرَ﴾، أي فحين الضلال تُذكّر ﴿إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ﴾، فيتحاوران في الأمر، وكُلّ منهما تُذكّر الأُخرى بخصوصيّة أمر، فتُذكّر الضالّة حقيقة الأمر بخصوصيّاته. هذا في مقام الإشهاد الكافي في ثبوت الحقّ به، فلا يُنافي ما دلّ على ثُبوته بالشاهد واليمين.

﴿وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟﴾ لتحمّل الشهادة، ولاينبغي أن يأبَ إذا دُعي لذلك، كما في صحيحة التهذيب وروايته عن أبي الصباح وسماعة، عن الصادق ﷺ. وروايته أيضاً عن الكاظم ﷺ [1]. ورواية الكافي عن أبي الصباح، وصحيحته عن الحلبي، عن الصادق ﷺ [2].

١. تهذيب الأحكام ٦: ٢٧٥ ـ ٢٧٦، ح ٧٥٠ ـ ٧٥٤.

٢. الكافي ٧: ٣٧٩ ـ ٣٨٠، باب الرجل يدعى إلى الشهادة، ح ٢ وذيلها.

ونحوها روايات العيّاشي [١]. والنهي للكراهة، ويشهد لذلك سياق الآية في أوامرها ونواهيها، وقول الإمامين عليهما السلام: «لا ينبغي».

﴿وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ﴾، أي لا تملّوا ولا تضجروا من ﴿أَن تَكْتُبُوهُ﴾، أي الدّين في شؤونه ﴿صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا﴾؛ فإنّ التساهل في كلّ من ذلك قد يوجب النزاع وضياع شيء من الحقوق. ﴿إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ﴾، أي الدّين. ﴿ذَٰلِكُمْ﴾، أي ما تقدّم من أحكام الكتابة، وإشهاد المرضيّين، وعدم السأم من الاستقصاء في الكتابة ﴿أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾، أي أعدل وأولى بأن تكونوا مُقسطين عادلين، ﴿وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ﴾ وأقرب إلى ﴿أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ﴾ بعد ذلك في مبلغ الدّين وخصوصيّاته وأجله. وهذه الأُمور مطلوبة لحصول غاياتها الحميدة التي ربما تحتاجون إليها.

﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ﴾ المعاملة بينكم ﴿تِجَٰرَةً حَاضِرَةً﴾ ليس فيها دَيْن، بل ﴿تُدِيرُونَهَا﴾، أي تتناقلون العِوَض والمُعَوَّض ﴿بَيْنَكُمْ﴾ بأن يأخذ كلٌّ منكم عِوَض ما دفعه في التجارة، ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾، أي ضيق وحزازة ممّا أرشدتم إلى التخلُّص منه في أمر الدّين، فلا ضير في ﴿أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾، أي تلك التجارة.

﴿وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾، وعلى استحباب ذلك إجماعنا في الحاضرة، بل الاتّفاق، ممّا عدا أهل الظاهر، وهو الصحيح في غيرها.

﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾: الظاهر بسبب رُجحان التأسيس، وما يناسب المقام من الاستقصاء في الأحكام الاجتماعيّة العادلة، وحكمة النظر من علّام الغيوب إلى حوادث المستقبل، هو أن يكون «يُضَارَّ» مبنيّاً للمفعول أصله «يضارَرْ» بفتح الراء الأُولى، فسُكّنت وحُرّكت الثانية بالفتحة، حذراً من التقاء الساكنين بسبب الجزم بالنهي، أي ولا يَدْخُل على الكاتب بسبب كتابته، ولا على الشاهد بسبب شهادته ضَرَرٌ ما في الكتابة وعواقبها، وفي ذات الشهادة وأدائها، وليس عليه إلّا أداؤها بلا ضَرر.

وعلى البناء للمفعول تفسير ابن عبّاس على ما في تنوير المقباس [٢]. ورواية الدرّ المنثور،

---

١. تفسير العيّاشي ١: ٢٨٢ ـ ٢٨٣، ح ٦٢٧ ـ ٦٢٩.

٢. تنوير المقباس: ٤١.

وروايته أيضاً لقراءة عمر عند فكّه لإدغام الراءين [١].

﴿وَإِن تَفْعَلُواْ﴾ وتضرّوهم ﴿فَإِنَّهُۥ فُسُوقُۢ﴾، أي خُروج عن الطاعة والاستقامة كـائن ﴿بِكُمْ﴾، كما يقال: به داء كذا، وإنّه لما به، وبه جُنُون، وبه جِنَّة، كما جـاء فـي سـوَر الأعراف [٢] والمؤمنون [٣] وسَبَأ [٤].

﴿وَاتَّقُواْ اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾، فاشكروا فضله، واعلموا بما علّمكم ممّا فيه صلاحكم وطريقكم إلى تقوى الله، فإنّكم جاهلون، ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا فَرِهَـٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَـٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا تَكْتُمُواْ الشَّهَـٰدَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾

﴿وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا﴾، وأردتم الاستيثاق مـن ديـنكم، ﴿فَرِهَـٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ﴾، أي فوثائقكم رهـان مـقبوضة، والرهـن: مـصدر رَهَـنْتُ الشـيء أرْهَـنُهُ، ويُستعمل في المرهون، كاستعمال الوقف في الموقوف، وهو في النظم والنثر كثير، ومنه:

إن يَقْتُلُوني فَرَهْنٌ ذِمَّتي لَـهُمُ ... بِذاتِ وَدْقَيْنِ لاَ يَعْفُو لَهَا أَثَرُ [٥]

وجمعه رِهان، كثَمَر وثِمار. وربما يقال: إنّ قيد القبض هنا إنّما هو لأجل تـوقّف

١. الدرّ المنثور ٢: ١٢٢، ذيل الآية.

٢. الأعراف (٧): ١٨٤، قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُواْ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾.

٣. المؤمنون (٢٣): ٢٥، قوله تعالى: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌۢ بِهِۦ جِنَّةٌ فَتَرَبَّصُواْ﴾.

٤. سبأ (٣٤): ٨، قوله تعالى: ﴿أَفْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَم بِهِۦ جِنَّةٌۢ﴾.

٥. نسب أبو عثمان المازني هذا البيت وبيتاً قبله إلى أمير المؤمنين ﷺ. وذات ودقين: الحرب الشديدة، وهذا المعنى مأخوذ من الودق، والودق: الحرص على طلب الفحل؛ لأنّ الحرب توصف باللقاح.

وقيل: من الودق الذي هو المطر، يقال للحرب الشديدة: ذات ودقين، تشبيهاً بسحابة ذات مطرتين شديدتين. والبيت الذي قبله هو:

تِلْكم قريش تَمنّاني لتقتلني ... فلا وربّك ما برّوا وما ظفروا

ديوان الإمام عليّ بن أبي طالب ﷺ: ٤٣؛ لسان العرب ١٠: ٣٧٣، «ودق».

الاستيثاق في السفر الذي ليس فيه كاتب، وحصول هذه الفائدة فيه على القبض.

وأمّا الرهن في الحضر الذي هو مشروع بالسنّة والإجماع فلا يُشترط فيه القبض، كما هو مذهب مالك من الجمهور [١]، بل يكفي في فوائده أن لا يتعلّق الحجر لباقي الغُرَماء بالمرهون.

لكن في التبيان: ومن شروط صحّة الرهن أن يكون مقبوضاً لقوله تعالى: ﴿فَرِهَٰنٌ مَّقۡبُوضَةٌ﴾ [٢]. وعن خلافه خلاف ذلك [٣].

وفي مجمع البيان: فإن لم يَقْبض لم ينعقد الرهن إجماعاً [٤].

وفي رواية التهذيب عن الباقر ﷺ: «لا رَهن إلّا ما كان مقبوضاً» [٥]. ونحوه عن تفسير العيّاشي [٦].

لكن يكفي في منع الإجماع ما في السرائر والغنية من نقل عدم الخلاف في صحّته إذا استجمع شروطاً ذَكَراها، وليس منها القبض [٧].

وفي كنز العرفان: أنّ المُحقّقين على عدم الاشتراط [٨]، بل في السرائر:

أنّ الأكثر من المُحصّلين على أنّ القبض ليس شرطاً في اللزوم والرواية ضعفت بالاشتراك [٩].

وتمام الكلام في الفقه.

﴿فَإِنۡ أَمِنَ بَعۡضُكُم بَعۡضٗا﴾ ولم يطلب منه وثيقة، بل ائتمنه على دينه ﴿فَلۡيُؤَدِّ ٱلَّذِي

١. كنز العرفان ٢: ٦٠.

٢. التبيان ٢: ٣٨٠، ذيل الآية.

٣. الخلاف ٣: ٢٢٣، المسألة ٥.

٤. مجمع البيان ١: ٤٠٠، ذيل الآية.

٥. تهذيب الأحكام ٧: ١٧٦، ح ٧٧٩.

٦. تفسير العيّاشي ١: ٣٨٣، ح ٦٣٠.

٧. غنية النزوع: ٢٤٣؛ السرائر ٢: ٤١٧.

٨. كنز العرفان ٢: ٦٠.

٩. السرائر ٢: ٤١٧.

ٱؤْتُمِنَ أَمَـٰنَتَهُۥ﴾ وهو الدَين. ويمكن أن تعُمّ جميع الأمانات حتّى الوَديعة. نظراً إلى إشعارها بالتعليل ويكون هذا المورد من أحد المصاديق للعامّ. ﴿وَلْيَتَّقِ﴾ بذلك ﴿ٱللَّهَ رَبَّهُۥ﴾ ومالك أمره في الدنيا والآخرة.

﴿وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَـٰدَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ﴾: «آثم»: خبر «إنّ»، و«قلبُهُ» فاعل. أو خبر مقدَّم، و«قلبه» مبتدأ. والجملة خبر «إنّ» ونسب الإثم إلى القلب باعتبار أنّه آلة الكِتْمان، ولتغليظ الإثم ببيان فساد المبدإ للأعمال؛ فإنّ فساد القلب أصل الشرّ والبعث على الفساد. وقال: «آثمٌ» ولم يُعبّر بالفعل ليدلّ على دوام الإثم بدوام الكِتْمان. ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾.

لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾

﴿لِّلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾، وهو الخالق للكُلّ، والمُدبِّر له وبيده أمره، وأنتم من جملة ذلك، فهل يخفى عليه شيء من أموركم؟!

﴿وَإِن تُبْدُوا۟ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ في التبيان ومجمع البيان: أنّ المُراد بالآية ما يتناوله الأمر والنهي من الاعتقادات والإرادات ممّا هو مستور عنّا[1]، وعلى ذلك رواية العيّاشي عن رجل، وعن أبي عَمرو الزبيري، عن الصادق عليه السلام[2].

وقد أورد في الدرّ المنثور في هذه روايات كثيرة مختلفة مُتعارضة ومُضطربة:

منها: عن ابن عبّاس: أنّها نزلت في الشهادة وإقامتها وكِتْمانها[3].

ويَرِد على الرواية أنّه ما معنى الحساب على إبدائها وإقامتها؟

١. التبيان ٢: ٣٨٢؛ مجمع البيان ١: ٤٠١، ذيل الآية.

٢. تفسير العيّاشي ١: ٢٨٤، ح ٦٣٣ ـ ٦٣٤.

٣. الدرّ المنثور ٢: ١٢٦، ذيل الآية.

ومنها: عن ابن عبّاس وعائشة: أنّها غير منسوخة، وفسّر ابن عبّاس ما يُخفونه بالأعمال التي لم يُطلع عليها الحَفَظة [١].

ومنها: عن أبي هُرَيرة وابن عبّاس: أنّها نُسخت بقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [٢]، وفي الرواية عن ابن عبّاس تفسيرها بوَسْوَسَة النفس [٣]، وعنه تفسيرها تارةً بحديث النفس [٤] وتارةً بالتكذيب [٥].

ومنها: عن ابن مسعود وعائشة: أنّ الناسخ لها هو قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ [٦].

ولكن هذا غير مستقيم، فإنّ ما لا يدخل في وسع الإنسان لا يُكلّف الله به؛ لأنّ التكليف به قبيح، فلا يمكن أن يثبت لكي يُنسخ بقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، ولا تكون هذه الآية نسخاً لما هو داخل في الوسع. وأمّا قوله تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ فإنّه لو اختصّ إثباته بالأفعال الخارجيّة، لما كان فيه دلالة على النفي عن غيرها ليكون ناسخاً.

﴿فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ ممّن يستغفر ويتوب إن كان أهلاً لأن يُتاب عليه، ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾

﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ﴾ محمّد ﷺ ﴿بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ﴾.

---

١. الدرّ المنثور ٢: ١٢٩ ـ ١٣١، ذيل الآية.

٢. المصدر: ١٢٧ ـ ١٢٨، ذيل الآية.

٣ و ٤. المصدر: ١٢٨، ذيل الآية.

٥ و ٦. المصدر: ١٢٩، ذيل الآية.

في تفسير القمّي في الصحيح عن الصادق، وفي تفسير البرهان عن عليّ أميرالمؤمنين، وعن مقتضب الأثر مُسنداً عن رسول الله: أنّه لمّا أُسري به إلى السماء، ناداه الله: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ﴾، فأجاب رسول الله عنه وعن أُمّته [1]. ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ﴾، ولعلّه إشارة إلى من حَمَلَتْه العصبيّة القوميّة أو الأغراض الفاسدة على جَحْد الرسول بعد قيام الحُجّة على رسالته. جَحَدَه؛ لأنّه ليس من قومه، أو يُعارض أغراضه الفاسدة. وإلى الذين قال لهم: ﴿ءَامِنُواْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ﴾، الآية. كما في الآية الحادية والتسعين.

﴿وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾: إخبار من الله بفضلهم في الطاعة والإيمان.

﴿غُفْرَانَكَ﴾: منصوب بفعل من لفظه، وهو «اغفر»، ومعناه تسألك غُفرانك يا ﴿رَبَّنَا﴾، وفيه تلطُّف في المسألة بنحو من الاحتجاج على رحمته، ومعناه أنت ربُّنا ووليّ أمرنا، وإلى أين يذهب العبد إلّا إلى مولاه؟ ولم يذكر مُتعلّق الغُفران؛ لأنّ طلبه عامّ لكلّ من يحتاج إلى الغُفران، ولم يَخرُج بسوء اختياره عن أهليّته له. ﴿وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾، أي مصيرنا في أُمورنا في الدنيا والآخرة.

لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾

﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ﴾ بأمره أو نَهْيه ﴿نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾: الوسع: ما تسعه قدرة الإنسان ويدخل في وسعها، ونسب الوسع إلى النفس بهذا الاعتبار، والمعنى إلّا ما تسعه قُدرتها، وقد تمجّد الله بذلك دلالةً على تقدّسه في كماله عن العَبَث والقبيح في التكليف بغير

١ـ تفسير القمّي ١: ١٠٢؛ البرهان ١: ٥٦٧، ح ١٥٧٤، و ٥٧٠ ـ ٥٧١، ح ١٥٧٧.

المقدور، ويجوز أن يكون من كلام الرسول والمؤمنين تمجيداً لله بعدله.

﴿لَهَا﴾، أي للنفس، ﴿مَا كَسَبَتْ﴾ من الخير، يوفّيها الله إيّاه ولا يفوتها من فضيلته وجزائه شيء.

﴿وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ﴾ من الشرّ، أي عليها وزره ونقصه لا على غيرها، وعبّر في الشرّ بالاكتساب لأجل التوبيخ لفاعله والاحتجاج عليه؛ فإنّ الاكتساب يَدُلُّ على الاعتمال والمعالجة في طلب الكسب، يُشير بذلك إلى أنّ عمل الشرّ كان باختيار ومعالجة من النفس في طلبه، مع أنّه شرّ، قد زجرها العقل والشرع عنه.

يا ﴿رَبَّنَا﴾ ومالك أمرنا ومفزعنا في أمورنا ﴿لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾: من الخطإ ضدّ العَمْد، وإنّ كثيراً من النسيان والخطإ ما يقع بسبب التساهُل والتقصير في التحفُّظ، لتحصيل ما كُلّف به، وهذا ممّا لا تَقْبُحُ فيه المؤاخذة على مُخالفة الواقع، فطلبوا من الله أن لا يُؤاخذهم في ذلك.

﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا﴾، أي عِبئاً ثقيلاً من التكاليف الشاقّة، ولو لحكمة التأديب، ﴿كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ لتمرّدهم.

﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ من الابتلاء والامتحان أو العذاب في دار الدنيا بل والآخرة.

﴿وَٱعْفُ عَنَّا﴾: العفو: هو إسقاط الحقّ والمراد إسقاط حقّ العقوبة.

﴿وَٱغْفِرْ لَنَا﴾: الغفران: هو الصفح عن الذنب، ﴿وَٱرْحَمْنَآ﴾، وهو دعاء جامع.

﴿أَنتَ مَوْلَىٰنَا﴾ ووليّ أمرنا وملجأنا لا غيرك، ﴿فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَـٰفِرِينَ﴾؛ لنوفّق لإظهار دينك وطاعتك في دين الحقّ.

[تمّ بعون الله تعالى الجزء الأوّل من آلاء الرحمن في تفسير القرآن،
ويتلوه الجزء الثاني أوّله سورة آل عمران إن شاء الله تعالى.]

فهرس الموضوعات

دليل موسوعة العلّامة البلاغي ٥
تصدير ٧
مقدّمة التحقيق ١٣
خطبة الكتاب ١٩
المقدّمة ٢١
الفصل الأوّل في إعجازه ٢٣
وجهة شهادة المعجز ٢٣
حكمة تنوّع المعجز ٢٤
حكمة كون المعجز للعرب هو القرآن ٢٥
امتياز المعجز القرآني عن غيره ٢٦
إعجازه من وجهة التأريخ ٣٢
إعجازه من وجهة الاحتجاج ٣٦
إعجازه من وجهة الاستقامة ٣٧
إعجازه من وجهة التشريع العادل ونظام المدينة ... ٣٨
إعجازه من وجهة الأخلاق ٤٠
إعجازه من وجهة علم الغيب ٤١
الفصل الثاني في جمعه في مصحف واحد ٤٤
اضطراب الروايات في جمع القرآن ٤٧
بعض ما أُلصق بكرامة القرآن الكريم، وردّ
ما قيل في التحريف ٤٨
قول الإمامية بعدم النقيصة في القرآن ٥٩
الفصل الثالث في قراءته ٦٩
الفصل الرابع في تفسيره ٧٦
١ ـ مفردات ألفاظه وبيان معناها في العربيّة ... ٧٦
٢ ـ البلاغة في القرآن ٨٦
٣ ـ بيان ما ينبغي الاعتماد عليه في التفسير
وعلى مَنْ يفزع إليه ٩٨
٤ ـ القرآن ونسبة التعقّل والإدراك والاهتداء
إلى القلب ١٠٧
خاتمة: الكتب المعتمدة في التفسير ١٠٩
تفسير سورة فاتحة الكتاب ١١١
تسميتها ١١٣
بركتها، محلّ نزولها ١١٤
بسملتها ١١٥
الجهر بالبسملة ١١٦
إعراب البسملة ١١٧
خلق القرآن ١١٩
الله، الرحمن، الرحيم ١١٩

الحمد لله ربّ العالمين ١٢٢
إيّاك نعبد وإيّاك نستعين ١٢٦
معنى العبادة بين اللغة والحقيقة ١٢٧
حصر الاستعانة بالله جلّ اسمه ١٣٢
الاستشفاء إلى الله ١٣٣
الاستشفاء بالمقرّبين من الأموات ١٣٤
بقاء النفس بعد الموت ١٣٥
الشفاعة والردّ على الزوبعات التي أثيرت حولها ١٣٦
اهدنا الصراط المستقيم ١٣٧
تفسير سورة البقرة ١٤١
ذلك الكتاب لا ريب فيه هدىً للمتّقين ١٤٣
إنّ الذين كفروا... ختم الله على قلوبهم ١٤٦
إشكالات من الأشاعرة على العدلية في
مسألة الفاعلية ١٤٨
ومن الناس من يقول آمنّا... وما هم بمؤمنين ١٥٢
أحوال المنافقين ١٥٣
نسبة الاستهزاء إلى الله ١٥٥
مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً ١٥٦
أو كصيّبٍ من السماء ١٥٩
اعبدوا ربّكم الذي خلقكم ١٦١
الاحتجاج بآلاء الربوبيّة والنهي عن جعل الأنداد ١٦٢
وإن كنتم في ريبٍ ممّا نزّلنا على عبدنا ١٦٣
وبشّر الذين آمنوا... أنّ لهم جنّات ١٦٤
إنّ الله لا يستحيي أن يضرب مثلاً ما بعوضة . ١٦٥
الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ١٦٧
الاحتجاج بقدرة الله تعالى في خلق الحياة
والموت مرّة بعد أخرى ١٦٨
خلق لكم ما في الأرض جميعاً ١٦٩
تنبيه: في أنّ إيجاز الحذف من أبواب البلاغة ١٧٠
وإذ قال ربّك للملائكة إنّي جاعلٌ في الأرض
خليفة ١٧٣
وعلّم آدم الأسماء كلّها ١٧٥
وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم ١٧٦
وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنّة ١٧٧
فأزلّهما الشيطان عنها ١٧٩
فتلقّى آدم من ربّه كلمات فتاب عليه ١٨٠
يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي ١٨٢
واستعينوا بالصبر والصلاة ١٨٥
واتّقوا يوماً لا تجزي نفسٌ عن نفسٍ شيئاً ... ١٨٧
وإذ نجّيناكم من آل فرعون ١٨٨
وإذ واعدنا موسى أربعين ليلة ١٨٩
يا قوم إنّكم ظلمتم أنفسكم... فاقتلوا أنفسكم ١٩١
وإذ قلنا ادخلوا هذه القرية ١٩٣
وإذ قلتم يا موسى لن نصبر على طعامٍ واحد . ١٩٥
اهبطوا مصراً ١٩٧
إنّ الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى
والصابئين ١٩٨
وإذ أخذنا ميثاقكم ورفعنا فوقكم الطور ٢٠٠
إنّ الله يأمركم أن تذبحوا بقرة ٢٠٣
ثمّ قست قلوبكم فهي كالحجارة ٢٠٥
يسمعون كلام الله ثمّ يحرّفونه ٢٠٦
فويلٌ للذين يكتبون الكتاب... ليشتروا به
ثمناً قليلاً ٢٠٧
لا تعبدون إلّا الله وبالوالدين إحساناً ٢٠٨

لا تسفكون دماءكم ٢١٠
ولقد آتينا موسى الكتاب... وآتينا عيسى بن
مريم البيّنات ٢١٠
ولمّا جاءهم كتاب من عند الله مصدّق ٢١٢
قالوا سمعنا وعصينا وأُشربوا في قلوبهم العجل .. ٢١٥
ولتجدنّهم أحرص الناس على حياة ٢١٦
واتّبعوا ما تتلوا الشياطين على ملك سليمان. ٢٢٠
لا تقولوا راعنا وقولوا انظرنا ٢٢٣
ما ننسخ من آيةٍ أو ننسها نأتِ بخيرٍ منها ٢٢٤
وقالوا لن يدخل الجنّة إلّا من كان هوداً
أو نصارى ٢٢٨
ومن أظلم ممّن منع مساجد الله ٢٣١
ولله المشرق والمغرب فأينما تولّوا فثمّ وجه الله.. ٢٣٢
وقالوا اتّخذ الله ولداً سبحانه ٢٣٤
ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى........ ٢٣٧
وإذ ابتلى إبراهيم ربّه بكلمات فأتمّهنّ........ ٢٣٨
قال لا ينال عهدي الظالمين........ ٢٤٠
وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمناً ٢٤٢
ربّ اجعل هذا بلداً آمناً... واجعلنا مسلمَين. ٢٤٦
ومن يرغب عن ملّة إبراهيم إلّا من سفه نفسه ٢٤٨
قل بل ملّة إبراهيم حنيفاً........ ٢٥٠
صبغة الله ومن أحسن من الله صبغةً ٢٥١
سيقول السفهاء من الناس ما ولّاهم عن قبلتهم .. ٢٥٣
وكذلك جعلناكم أمّةً وسطاً........ ٢٥٥
وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلّا لنعلم ٢٥٦
قد نرى تقلّب وجهك في السماء........ ٢٥٩
ولئن أتيت الذين أُوتوا الكتاب بكلّ آيةٍ
ما تبعوا قبلتك........................ ٢٦٢
ولكلٍّ وجهةٌ هو مولّيها........................ ٢٦٣
ومن حيث خرجت فولِّ وجهك شطر
المسجد الحرام........................ ٢٦٥
استعينوا بالصبر والصلاة ٢٦٦
إنّ الصفا والمروة من شعائر الله........ ٢٦٧
وإلهكم إله واحد........................ ٢٧١
إنّ في خلق السماوات والأرض و... لآياتٍ
لقومٍ يعقلون ٢٧١
ومن الناس من يتّخذ من دون الله أنداداً...... ٢٧٤
وقال الذين اتّبعوا لو أنّ لنا كرّةً........ ٢٧٦
ولا تتّبعوا خطوات الشيطان........ ٢٧٧
إنّما حرّم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير.. ٢٧٩
إنّ الذين يكتمون ما أنزل الله........ ٢٨٢
لكنّ البرّ من آمن بالله واليوم الآخر ٢٨٣
كتب عليكم القصاص في القتلى ٢٨٦
مباحث في القصاص ٢٨٧
كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك
خيراً الوصيّة........................ ٢٩٢
كتب عليكم الصيام........................ ٢٩٤
شهر رمضان الذي أُنزل فيه القرآن........ ٣٠٢
أُحلّ لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم ٣٠٥
ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل........ ٣٠٩
وقاتلوا في سبيل الله........................ ٣١١
وقاتلوهم حتّى لا تكون فتنة ٣١٢
وأتمّوا الحجّ والعمرة لله........................ ٣١٤
فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي........ ٣١٦